

رسالة هامة

مَذْهَبُ
الإمام زين جبر الطبري
في نقد الأحاديث

تأليف

د. نبيلة بنت زيد بن سعد الجليبي
الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين
في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

المجلد الثاني

دار المأثور

منهج
الإمام زين العابدين
في نقد الأديب

دار المآثور للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٣٥ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الخليفة، نبيلة زيد سعد

منهج الإمام ابن جرير الطبري في نقد الأحاديث / نبيلة زيد سعد

الخليفة - الرياض، ١٤٣٥ هـ

٢٠٠

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥١٥٠-٠٣ (مجموعة)

١٠٠-٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥١٥٠-٠٣ (ج ١)

١- الطبري، محمد بن جرير، ت ٣١٠ هـ - ٢- الحديث الضعيف - ٣-

الحديث - تخريج ١. العنوان

١٤٣٥ / ٨٨٢

٢٢٢.٦ ديوي

رقم الإيداع: ١٤٣٥ / ٨٨٢

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥١٥٠-٠٣ (مجموعة)

١٠٠-٩٧٨-٦٠٣-٩٠٥١٥٠-٠٣ (ج ١)

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م



دار المآثور للطباعة والنشر والتوزيع

المدينة المنورة: أمام البوابة الجنوبية للجامعة الإسلامية - هاتف: ٠١٤٨٤٥٣٨٠٠

الرياض: شارع السويدي العام - ص ب : ٢٤٠٦٣٥ - الرمز البريدي ١١٣٢٢

جوال: ٠٥٥٨٨٣٥٠٥٦ - هاتف: ٠١١٤٢٥٣٨٨٣ - فاكس: ٠١١٤٢٧٧٣٧٩

القاهرة: جـ و ال ٠١١١٢٣٧١٢٨٠ — www.daralmathour.com

رسالة جامعة

مَنْهَجُ
الإمامِ ابنِ جريرِ الطَّبْرِيِّ
في تَقْدِيرِ الأحاديثِ

تأليف

د. نبيلة بنت زيد بن سعيد الجليبة

الأستاذ المساعد بكلية أصول الدين

في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض

الجزء الثاني

دار المأثور

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

صَلَّى اللَّهُ الْعَظِيمِ

أصل هذا الكتاب رسالة علمية تقدمت بها المؤلفة لنيل درجة الدكتوراه في تخصص السُّنة وعلومها بكلية أصول الدين، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وقد أُجيزت بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى في العام الجامعي ١٤٣٠هـ/١٤٣١هـ

الباب الثاني

منهج الإمام الطبري في إعلال الأحاديث

وفيه مقدمة وعشرة فصول:

- المقدمة : تعريف العلة، وأجناسها ومواضعها وطرق كشفها (ص ٦٨٥ - ٦٩٩).
- الفصل الأول : منهجه في الإعلال بالتفرد (ص ٧٠١ - ٧٦٢).
- الفصل الثاني : منهجه في الإعلال بالشذوذ (ص ٧٦٤ - ٨١٤).
- الفصل الثالث : منهجه في الإعلال بالاختلاف في الرفع والوقف (ص ٨١٥ - ٨٧٧).
- الفصل الرابع : منهجه في الإعلال بالاختلاف في الوصل والإرسال (ص ٨٧٩ - ٩٣٥).
- الفصل الخامس : منهجه في الإعلال بالاضطراب (ص ٩٣٧ - ١٠٢٠).
- الفصل السادس : منهجه في الإعلال بغلط الراوي (ص ١٠٢١ - ١٠٩٢).
- الفصل السابع : منهجه في الإعلال بنقد المتن (ص ١٠٩٣ - ١١٣٧).
- الفصل الثامن : منهجه في الإعلال بمخالفة الراوي لما يرويه (ص ١١٣٩ - ١١٦٧).
- الفصل التاسع : منهجه في قرائن الترجيح (ص ١١٦٩ - ١١٨٧).
- الفصل العاشر : مصطلحاته وعباراته في الإعلال (ص ١٢١١ - ١٢٢٠).

تعريف العلة، وأجناسها ومواضعها وطرق كشفها (ص ٦٨٥)

- تعريف العلة لغة (ص ٦٨٧).

- أجناس العلل (ص ٦٩٣).

- مواضع العلة (ص ٦٩٥).

- طرق كشف العلة (ص ٦٩٦).

تعريف العلة، وأجناسها، ومواضعها، وطرق كشفها

تعريف العلة لغة:

قال ابن فارس: عَلَّ، العين واللام أصول ثلاثة صحيحة:

أحدها: تَكَرَّرَ أو تَكَرَّرَ.

والثاني: عَاتَقَ يعوق.

والثالث: ضَعَفَ في الشيء.

فالأول: الْعَلَلُ، المراد به الشربة الثانية، ويُقال: عَلَّلَ بعد نَهْلٍ، والفعل يَعْلُونَ عَلًّا وَعَلَلًا، ويُقال: أَعْلَى القوم، إذا شربت إبلهم عَلَلًا.

والثاني: العائق يعوق، قال الخليل: الْعِلَّةُ حدث يشغل صاحبه عن وجهه. ويُقال: اعتلَّه عن كذا، أي: اعتاقه، قال:

فاعتلَّه الدهر وللدهر عِلَلٌ

والثالث: الْعِلَّةُ المرض، وصاحبها مُعْتَلٌّ، قال ابن الأعرابي: عَلَّ المريض، يَعْلُ عِلَّةً، فهو عِلِيلٌ) وأَعْلَهُ الله تعالى فهو مُعَلٌّ^(١).

أما تعريف العلة اصطلاحًا فهي عبارة عن أسباب خفية غامضة تقدح في الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه. وسيأتي لاحقًا مزيد من التفصيل حول تعريف العلة اصطلاحًا.

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة ١٢/٤.

وجه الربط بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي:

١- من خلال المعنى الأول: يقال (معلول) - مفعول علّه - من حيث إن العلة ناشئة عن إعادة النظر في الحديث مرة بعد مرة.

٢- ومن خلال المعنى الثاني: يقال (معلّل) - مفعول علّل - من حيث إنه وُجد في الحديث علة عاقته وشغلته، فلم يعد صالحاً للعمل به.

٣- ومن خلال المعنى الثالث: يقال (مُعلّل) - مفعول أعلّ -، ووجه الربط واضح، فالعلة إذا طرأت على الحديث الذي ظاهره الصحة أعلته ونزلت به من الصحة إلى الضعف^(١).

الألفاظ التي استعملها المحدثون:

لقد تفاوت المحدثون في استعمال الألفاظ الثلاثة الماضية في الحديث الذي فيه علة. إلا أن لفظة (معلّل) - بلام واحدة -، هي الأكثر استعمالاً عند اللغويين^(٢) والمحدثين؛ لأنهم يقولون: أعلّه فلان بكذا، ومفعول أعلّ قياساً هو (معلّل)، وهذا ما رجحه الحافظ العراقي، والسخاوي، وكذا جوده السيوطي^(٣).

أما إطلاق لفظة (معلول) على الحديث المعلّل، فأنكرها بعضهم كابن الصلاح، حيث قال: «مرذول عند أهل العربية واللغة»^(٤).

(١) انظر: مقدمة د. همام سعيد على شرح علل الترمذي ١٩/١ - ٢١، والعلة واجناسها لمصطفى باحو ص ١٠ - ١٧.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٤٦٧/١١ مادة (علل)، وتاج العروس للزبيدي ٤٤ / ٣٠ مادة (علل).

(٣) انظر: التقييد والإيضاح للعراقي ص ١١٧، وفتح المغيث للسخاوي ٢٤٤/١، وتدريب الراوي للسيوطي ص ١٢٨.

(٤) علوم الحديث ص ٨٩.

وكذلك النووي، حيث قال: «وهو لحن»^(١).

وممن استعمل لفظة (معلول) الإمام البخاري، والترمذي، والدارقطني^(٢). والحاكم^(٣)، وغيرهم.

ولو رجعنا إلى أهل اللغة أنفسهم لوجدنا أن بينهم خلافاً في إطلاق لفظة (معلول) على ما فيه مرض - وهو المعنى الأصلي المقصود لدى المحدثين عند إرادة التعبير عن الحديث الذي وجد فيه علة أنزلته من الصحة إلى الضعف -.

- فمن أهل اللغة من أنكره كالحريري في درة الغواص^(٤).

- ومنهم من تردد فيها؛ كابن سيده، حيث قال: «وبالجملة فليست منها على ثقة ولا تلج؛ لأن المعروف إنما هو أعلمه الله فهو معل»^(٥).

- ومنهم من صححها، وأجاز إطلاقها، قال العراقي: «حكاه جماعة من أهل اللغة، منهم: قُطْرُب... والجوهري في الصحاح، والمُطَرِّزي في المُغْرِب»^(٦).

قال الجوهري: «اعتل: أي مرض، فهو عليل... وعُلَّ الشيء فهو معلول»^(٧).

(١) التقريب للنووي مع التدريب ص ١٢٨.

(٢) انظر: تدريب الراوي للسيوطي ص ١٢٧.

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٧٥.

(٤) انظر: التقييد والإيضاح ص ١١٦.

(٥) المحكم والمحيط الأعظم ٤٦/١.

(٦) انظر: التقييد والإيضاح ص ١١٦.

(٧) الصحاح ٥/١٧٧٣، ١٧٧٤.

ولذا تعقب الزركشي ابن الصلاح فقال: «والصَّواب أنه يجوز أن يقال: علَّه، فهو مَعْلُول، من العِلَّة والاعتلال، إلا أنه قليل، ومنهم من نصَّ على أنه فعل ثلاثي، وهو ابن القوطية في كتاب الأفعال، فقال علَّ الإنسان علة مرض، والشَّيء أصابته العلة»^(١).

وأما لفظة (معلَّل) فممن استعملها من المحدثين: ابن الصلاح^(٢)، والنووي^(٣)، وابن كثير^(٤)، وابن حجر^(٥).

وعلق السخاوي على إطلاقهم لفظة (معلَّل) فقال: «لا يقال معلَّل؛ فإنهم إنما يستعملونه من علَّه بمعنى ألَّهه بالشَّيء وشغله به، ومنه تعليل الصبي بالطعام، وما يقع من استعمال أهل الحديث له حيث يقولون: علَّه فلان، فعلى طريق الاستعارة»^(٦).

وأخلص مما سبق أن جميع الألفاظ الثلاثة مستعملة عند أهل الحديث، وأن ثلاثتها لها أصل عند أهل اللغة، على خلاف بينهم فيما يتعلق بلفظة (معلول)، وعلى اعتبار أن (معلَّل) من باب الاستعارة. أما الأجود عند اللغويين والأكثر استعمالاً عندهم وعند أهل الحديث فلفظة (معلَّل).

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح ٧٥٩/٣.

(٢) علوم الحديث ص ٨٩.

(٣) تقريب النووي مع التدريب ص ١٢٧.

(٤) اختصار علوم الحديث، مع الباعث الحث ص ٥٣.

(٥) نزعة النظر ص ٩٩.

(٦) فتح المغيث ٢٤٤/١.

الْعَلَّةُ اصطلاحًا:

الْعَلَّةُ عبارة عن أسباب خفية غامضة تقدح في الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه.

وعرّف ابن الصلاح الحديث المعلّل فقال: «هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها»^(١).

وعرفه السخاوي فقال: «خبر ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش على قاذح»^(٢).

توضيح عناصر هذا التعريف:

- ١- قوله: (خبر) يشمل السند والمتن.
- ٢- قوله: (ظاهره السلامة) فيه بيان أن العلة تكون في الحديث الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر.
- ٣- قوله (اطلع فيه بعد التفتيش) دليل على خفاء القاذح، وعلى إمعان النظر، ولا يكون ذلك إلا من الناقد الفهم العارف.
- ٤- قوله (على قاذح) تعميم لأسباب العلل، لتشمل العلل التي مدارها الجرح، وتلك الناشئة عن أوهام الثقات، وما يلتبس عليهم ضبطه من الأخبار^(٣).

وقد توسع بعضهم فأطلق اسم العلة على كل قاذح في صحة الحديث، خفيًا كان أم جليًا، فيعلون بكذب الراوي وفسقه وخطئه،

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٠، وتقريب النووي مع التدريب ص ١٢٨.

(٢) فتح المغيث ٢٤٦/١.

(٣) انظر: مقدمة د. همام سعيد على شرح علل الترمذي ١/ ٢٣.

وبالانقطاع الجلي، والإعصال، والإرسال^(١).

لذا قال ابن الصلاح: «قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه، من باقي الأسباب القادحة في الحديث المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسوء الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح»^(٢).

إلا أن هذا التوسع في الإطلاق قليل، كما قال السخاوي: «ولكن ذلك منهم بالنسبة للذي قبله»^(٣) قليل، على أنه يحتمل أيضًا أن التعليل بذلك من الخفي؛ لخفاء وجود طريق آخر ليخبر^(٤) بها ما في هذا من ضعف، فكأن المعلل أشار إلى تفرد^(٥).

وهناك من أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، كالخيلي حيث ذكر من أقسام الصحيح: صحيح معلول. ومثل له بحديث يسنده الثقة، ويأتي من أوجه أخرى مرسله، فالمسند صحيح، ولا تضره علة الإرسال^(٦).

كما سَمَّى الترمذي النسخ علة من علل الحديث^(٧). وعلّق العراقي على ذلك فقال: «إن أراد الترمذي أنه علة في العمل بالحديث فهو كلام

(١) انظر: تقريب النووي مع التدريب ص ١٣١.

(٢) انظر: علوم الحديث ص ٩٣.

(٣) أي من أسباب القدح الخفي.

(٤) هكذا في المطبوع.

(٥) فتح المغيث ١/ ٢٥٤.

(٦) انظر: الإرشاد ١/ ١٥٧، وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٣، وتدريب الراوي للسيوطي ص ١٣١.

(٧) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٣، وتدريب النووي مع التدريب ص ١٣١.

صحيح... وإن يرد أنه علة في صحة نقله، فلا؛ لأن في الصحيح أحاديث كثيرة منسوخة»^(١).

وعِلل الحديث من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها وأشرفها حتى قال ابن مهدي: «لأن أعرف علة حديث أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي».

ولا يقوم بهذا النوع إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والامتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن أبي شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني^(٢).

أجناس العلل:

للعلل أجناس كثيرة، وأقدم مصدرٍ تحدث عنها فيما وصلنا من الكتب (معرفة علوم الحديث) للحاكم^(٣)، فذكر عشرة منها على سبيل التمثيل لا الحصر، حيث قال في آخرها: «وبقيت أجناسٌ لم نذكرها، وإنما جعلنا هذه مثلاً لأحاديث كثيرة معلولة ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم»^(٤).

ومن الملاحظ أن الحاكم إنما ذكر المثل الذي يدل على جنس العلة، معقباً إياه ببيان علته، فقام السيوطي بتلخيصها وتسمية الجنس

(١) شرح ألفية العراقي، له ص ١٠٨.

(٢) انظر: نزعة النظر لابن حجر ص ٩٩، وتدريب الراوي للسيوطي ص ١٢٨.

(٣) انظر: ص ١٧٥.

(٤) معرفة علوم الحديث ص ١٨٣.

الذي يعبر عنه المثال حسب ما يراه، وهي باختصار كالتالي:

١- أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يُعرف بالسمع ممن روى عنه.

٢- أن يكون الحديث مرسلًا من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويُسنَد من وجه ظاهره الصحة.

٣- أن يكون الحديث محفوظًا عن صحابي، ويُروى عن غيره لاختلاف بلاد رواه.

٤- أن يكون محفوظًا عن صحابي فيُروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته، بل ولا يكون معروفًا من جهته.

٥- أن يكون رُوي بالعنعنة وسقط منه رجل، دلَّ عليه طريقٌ أخرى محفوظة.

٦- أن يُختلف على رجلٍ بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

٧- الاختلاف على رجلٍ في تسمية شيخه أو تجهيله.

٨- أن يكون الراوي عن شخصٍ أدركه وسمع منه، لكنّه لم يسمع منه أحاديث معيّنة، فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتُها أنّه لم يسمعها منه.

٩- أن تكون طريقه معروفة، يروي أحد رجالها حديثًا من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق بناء على الجادة في الوهم.

١٠- أن يُروى الحديث مرفوعًا من وجه، وموقوفًا من وجه^(١).

وهناك مؤلفات معاصرة اعتنت ببيان مزيد من الأجناس، ككتاب (العلة وأجناسها)^(١)، وكتاب (تعليل العلل لذوي المقل)^(٢).

مواضع العلة:

العلة قد تقع في الإسناد وهو الأكثر، وقد تقع في المتن، وقد تقع في كليهما^(٣).

فمن أمثلة علل الإسناد:

- ١- زيادة راوٍ في السند.
- ٢- دخول سند في آخر.
- ٣- اشتباه راوٍ بآخر.
- ٤- سقوط راوٍ من السند.

ومن أمثلة علل المتن:

- ١- دخول متن في آخر.
- ٢- زيادة لفظة غريبة في المتن.
- ٣- إدراج في كلام النبي ﷺ كلام غيره، أو أنه لا يشبه كلام النبوة.

٤- إحالة المعنى كلياً أو جزئياً.

٥- مخالفة الراوي الذي رواه لمقتضاه^(٤).

(١) لمصطفى باحو.

(٢) لعبد السلام علوش.

(٣) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩١، وتقريب النووي مع التدريب ص ١٢٩.

(٤) وهذه المسألة محل خلاف، وسأتناولها في الباب الثاني، الفصل الثامن.

وأما العلة في السند والمتن معاً، فهي ما تركب من الأنواع السابقة^(١).

طرق كشف العلة:

إن من أجلّ علوم الحديث وأشرفها وأدقها، علم العلل، ولا يتمكن منه إلا أهل الحفظ، والخبرة، والفهم الثاقب، وهو قبل كل شيء توفيق من الله ﷻ وإلهام.

قال عبد الرحمن بن مهدي: معرفة علل الحديث إلهام، فلو قلت للعالم بعلة الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك^(٢).

وهناك عدة طرق ذكرها العلماء للكشف عن العلة، من أبرزها:

١- جمع طرق الحديث، والنظر في رواتها.

قال علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»^(٣).

ثم عند جمع الطرق ينظر في الرواة ويوازن بينهم؛ كما قال الخطيب: «والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط»^(٤).

(١) انظر: تدريب الراوي للسيوطي ص ١٢٩، ومقدمة د. همام سعيد على شرح علل الترمذي ١/ ١٣٩، ١٥٦، والعلة وأجناسها لمصطفى باحو ص ٢٤٣.

(٢) انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٧٥، وتدريب الراوي للسيوطي ص ١٢٨.

(٣) الجامع لأخلاق الراوي للخطيب ٢/ ٢١٢، وتدريب الراوي ص ١٢٩.

(٤) الجامع لأخلاق الراوي ٢/ ٢٩٥.

لذا نجد أئمة هذا الشأن - كابن المديني^(١) وابن رجب^(٢) - قد اعتنوا ببيان من يدور عليهم غالب الأسانيد، ومن أوثق الشيوخ فيهم، وصنفوهم في مراتب، كما بينوا من المتقن في شيخ أو بلد بعينه، كل ذلك ليساعد الناظر في اكتشاف العلة ومعرفة مصدرها.

قال ابن رجب: «معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث»^(٣).

وليس اختلاف الرواة هو المؤشر الوحيد على احتمال وجود علة، بل كذلك تفرد الراوي مع وجود قرائن أخرى.

قال ابن الصلاح: «يستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم وإهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه»^(٤).

وقال السخاوي: «تدرك بعد جمع الطرق، والفحص عنها،

(١) انظر: كتابه العلل، ص ٣٩-٨٠.

(٢) انظر: شرح علل الترمذي ٢ / ٧٣٢-٦٦٥.

(٣) شرح علل الترمذي ٢ / ٦٦٣.

(٤) علوم الحديث ص ٩٠.

بالخلاف من راوي الحديث لغيره ممن هو أحفظ وأضبط وأكثر عددًا أو عليه، والتفرد بذلك، وعدم المتابعة عليه، مع قرائن قد يقصر التعبير عنها تُضم لذلك، يهتدي بمجموعه جهبذها الحاذق في النقد من أهل الصناعة»^(١).

٢- كثرة الممارسة للحديث، ومعرفة رجاله، مما يُكوّن لدى الناقد مَلَكة يميز بها أحاديث راوٍ عن غيره.

قال ابن رجب: «حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى أهله، إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصّوا بها عن سائر أهل العلم»^(٢).

٣- مذاكرة أهل المعرفة، والمطالعة في كلام أئمة هذا الشأن، والاستفادة من نصوصهم.

قال الحاكم: «إن الصحيح لا يعرف برواته فقط، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ليظهر ما يخفى من علة الحديث، فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالأسانيد الصحيحة غير مخرجة في كتابي الإمامين البخاري ومسلم لزم صاحب الحديث

(١) انظر: فتح المغيب ١/٢٤٤.

(٢) شرح علل الترمذي ٢/٨٦١.

التنكير عن علته، ومذاكرة أهل المعرفة به لتظهر علته»^(١).

وقال ابن رجب: «ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكر به؛ فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين؛ كيحيى القطان، ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني، وغيرهما. فمن رُزق مطالعة ذلك وفهمه وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس، وملكة، صلح له أن يتكلم فيه»^(٢).



(١) معرفة علوم الحديث ص ١٠٨.

(٢) شرح علل الترمذي ٢/٦٦٤.

(الفصل الأول)

منهجه في الإعلال بالتفرد (ص ٧٠١-٧٦٢)

- التفرد، وإطلاقاته (ص ٧٠٣).
- أبرز آراء العلماء في التفرد (ص ٧٠٥).
- موقف الإمام الطبري من خبر الواحد (ص ٧٠٧).
- إعلال الطبري بالتفرد: (ص ٧١٢).
- ويشتمل على الخبرين (ح ٩٢) و (ح ٩٣).
- تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن (الآخرين) إعلالهم لها بسبب التفرد (ص ٧٣١).
- ويشتمل على الخبرين (ح ٩٤) و (ح ٩٥).
- النتيجة (ص ٧٣٧).
- زيادة الثقة: (ص ٧٣٧).
- صورتها (ص ٧٣٧).
- مواضع زيادة الثقات (ص ٧٣٩).
- آراء العلماء في حكم زيادة الثقة (ص ٧٤٠).
- موقف الإمام الطبري من زيادة الثقة: (ص ٧٤٣).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ٩٦) إلى (ح ٩٨).
- النتيجة (ص ٧٦١).

الفصل الأول: منهجه في الإعلال بالتفرد^(١)

التفرد، وإطلاقاته:

قال ابن الصلاح: «الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب، وكذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره؛ إما في متنه، وإما في إسناده»^(٢).

ذو ذكر الحافظ ابن منده - فيما نقله عنه ابن الصلاح - أنه إذا انفرد رجل عن الزهري وشبهه؛ ممن يجمع حديثه، بحديث سمّي الحديث غريباً^(٣).

وقد قسم الحافظ ابن حجر الفرد إلى نوعين:

- ١- الفرد المطلق، وهو ما كانت الغرابة أو التفرد في أصل سنده.
- ٢- الفرد النسبي، وهو أن يكون التفرد في أثناؤه؛ كأن يرويه عن

(١) وأقصد في هذا الفصل إلى بيان منهجه تجاه ما تفرد به الثقة، أما ما تفرد به الضعيف فليس من باب الإعلال لوضوح أمره، وقد مضى في الفصل الأول من الباب الأول أمثلة لأخبار ضعفها الطبري وظهر بعد دراسة سندها أن فيها راويًا ضعيفًا تفرد.
أذكر منها:

- (ح١٠) حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: إن تحت كل شعرة جنابة..
 - (ح١٧) حديث ابن عمر رضي الله عنهما لما سئل عن صيام يوم عرفة.
 - (ح٢١) الخبر المرفوع من رواية السدي في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوَّكَىٰ كَهْمِيٍّ يَنْ نَسْكَا...﴾ الآية.
 - (ح٢٦) حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا: يوم كلم الله موسى..
- كما سيأتي في آخر هذا الفصل مثال آخر من هذا النوع.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٧٠.

(٣) انظر: المرجع السابق.

الصحابي أكثر من واحد، ثم يتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد. وُسْمِي نسبياً لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين، وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً..

وقال الحافظ ابن حجر: «الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته. فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي.

وهذا من حيث إطلاق الاسمية عليهما، أما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي، تفرد به فلان، أو أغرب به فلان»^(١).

ومن طرق الكشف عن وجود علة في الخبر، النظر في تفرد الراوي.. قال ابن الصلاح: «ويستعان على إدراكها -[أي العلة]- بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضم إلى ذلك»^(٢).

وبالنظر في كلام الأئمة فيما تفرد به الثقة؛ فإن بعض المتقدمين يسميه بالمنكر، فذكر البرديجي -في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة... بحديث عن قتادة، عن أنس مرفوعاً- ذكر أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي

(١) نزعة النظر ص ٤٩-٥٠. وانظر أيضاً: الموقظة للذهبي ص ٤٣، وفتح المغني للسخاوي ٣/ ٣٠.

(٢) علوم الحديث ص ٩٠.

رواه فيكون منكراً^(١)..

وعلق ابن رجب على قول البرديجي قائلاً: «وهذا كالتصريح بأن كل ما انفرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكراً، كما قاله الإمام أحمد...».

وفيما يلي ذكر لأبرز آراء العلماء في التفرد..

من أبرز آراء العلماء في التفرد:

قال البرديجي: «إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره ألا يرويه غيره، إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً، ولا معلولاً»^(٢).

ويُتحرى أكثر في الثقة إذا كان ليس مشتهراً بالحفظ والإتقان، كما قال ابن رجب في الفتح حاكياً عن الإمام أحمد، حيث قال: «...قاعده أن ما انفرد به ثقة، فإنه يتوقف فيه حتى يُتابع عليه، فإن توبع عليه زالت نكارتة، خصوصاً إن كان الثقة ليس بمشتهر في الحفظ والإتقان، وهذه قاعدة يحيى القطان، وابن المديني، وغيرهما»^(٣).

وقال ابن رجب في شرح العلل: «وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافة: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون مما كثر حفظه

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٥٣/٢.

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٥٣/٢ ، ٦٥٤.

(٣) فتح الباري لابن رجب ١٥/٣.

واشتهرت عدالته، وحديثه كالزهري، ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضًا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه»^(١).

أما تصرف الشيخين، والشافعي، والأكثرين فيدل على خلاف هذا، فما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه، وليس له علة، فليس بمنكر^(٢).

وذكر الإمام مسلم مذهب أهل العلم في تفرد الثقة عن رجل ممن يدور عليهم الحديث، وليس ذلك الثقة من أصحاب ذلك الرجل، فقال:

«حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث: أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئًا ليس عند أصحابه، قُبِلت زيادته، فأما من تراه يعتمد لمثل الزهري في جلالته، وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه، وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم، في أكثره فيروي عنهما، أو عن أحدهما، العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم؛ فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم»^(٣).

وقبل الدخول في منهج الإمام الطبري في الإعلال بالتفرد، لا بد من بيان موقفه من خبر الواحد..

(١) شرح علل الترمذي ٥٨٢/٢.

(٢) انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٥٣/٢ . ٦٥٩.

(٣) مقدمة صحيح مسلم ص ٦٧٤.

فقد تقدم في الفصل الأول من الباب الأول ذكرُ عدة أقوال للإمام الطبري تبين موقفه من خبر الواحد، من أبرزها قوله في كتابه (التبصير) -مبيّنًا أنواع الخبر الذي تقوم به الحجة، ويزول به العذر-:

«فإن كان الخبر الوارد بذلك خبرًا تقوم به الحجة مقام المشاهدة والسماع، وجبت الدّينونةُ على سامعه بحقيقته في الشهادة عليه بأن ذلك جاء به الخبر، نحو شهادته على حقيقة ما عاين وسمع. وإن كان الخبر الوارد خبرًا لا يقطع مجيئه العذر، ولا يزيل الشك، غير أن ناقله من أهل الصدق والعدالة، وجب على سامعه تصديقه في خبره في الشهادة عليه بأن ما أخبره به كما أخبره؛ كقولنا في أخبار الآحاد العدول»^(١).

وأزيد هنا قولاً له في مسند ابن عباس، حيث قال: «...الذي تنتهي إليه الشريعة التي أودعها الرسول ﷺ من أودعها إياه، لن يخلو من أحد أمرين: إما أن يكون الذي أنهى إليه ذلك واحدًا أو جماعةً في معنى الواحد، بأنهم لا يقطعون عُذرَ من أبلغوه الشريعة، [وإما] أن يكونوا جماعةً يقطع خبرهم عُذرَ من بلغه. فإن كان الذي أبلغه ذلك واحدًا أو جماعةً بمعنى الواحد = في أنهم لا يقطعون عذر من أبلغوه الشريعة = فإنه إن لم يكن فيهم عدلٌ صادق، فغير لازمه العملُ ولا العلمُ بخبرهم، وإن كان فيهم عدلٌ صادق، فإنما يوجب خبره الذي أبلغه من أبلغ ذلك، العمل دون العلم»^(٢).

(١) ص ١٣٩، ١٤٠. وفي التبصير - أيضًا - ص ١٦١-١٦٢ قال في الحجة من أهل النقل الذي يقطع خبرهم العذر أنهم «الجماعة التي لا يجوز في خبرها الخطأ، ولا السهو والكذب». وانظر أيضًا: نفس المرجع ص ١٥٦، ١٨٤.

(٢) ٧٧١/٢. وسبق أن قال قبيل ذلك - ص ٧٦٩-: «إن الخبر عن رؤية الهلال خبرٌ نظير المنقول عن الحجة التي يلزم العمل به مَنْ أوردته عليه العدل الصادق؛ واحدًا كان الذي أوردته عليه أو جماعة، ذكرًا أو أنثى، حرًا كان أو عبدًا، بعد أن يكون بالصفة التي وصفناها، وهو أن يكون عدلًا صادقًا..»

وما قاله الإمام الطبري متفق مع ما قاله أهل العلم..

فقد قال ابن عبد البر: «وأجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر في جميع الأمصار، فيما علمت، على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به إذا ثبت، ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع، على هذا جميع الفقهاء في كل عصر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا؛ إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع شرذمة لا تُعدُّ خلافاً»^(١).

وقال: «واختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد العدل هل يوجب العلم والعمل جميعاً، أم يوجب العمل دون العلم؟ والذي عليه أكثر أهل العلم منهم أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي، وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلا ما شهد به على الله، وقطع العذر بمجيئه قطعاً، ولا خلاف فيه»^(٢).

إضافة إلى ما سبق فإن الإمام الطبري صرح بأن نقل الحجة أثبت من نقل الواحد..

فقد قال: «إن نقل الحجة ورأيه أثبت في الحجة وأصح من نقل الواحد والجماعة التي لا يقطع العدد نقلها، ولا يوجب الحجة مجيئها..»^(٣).

قلت: وإن كان الإمام الطبري يرى أن نقل الحجة أثبت وأصح، إلا أنه عند التأمل بمواقفه عموماً تجاه الأحاديث المختلف بين أوجهها، نجد أنه في حالات كثيرة لا يفاضل بين الأوجه، -كما سيأتي في الفصل التالي-.

(١) التمهيد ٢/١.

(٢) المصدر السابق ٧/١.

(٣) الجزء المفقود ص ٤١٧.

إنما يعتمد على صحة سند الحديث، وأن معناه له ما يشهد له في الشرع. بغض النظر عما ورد من طرق أخرى للحديث قد تعلّه. وقد لا يكون للحديث طرق أخرى، لكن أحد رواة سنده ممن لا يحتمل تفرده في نظر أئمة آخرين، كما سيأتي في هذا الفصل.

وهذا ظاهر من قوله في عدة حالات: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا سبب يضعفه، ولا علة توهنه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته، وقد يجب أن يكون عند الآخرين سقيماً غير صحيح، لعل...»^(١). فيذكر هذه العلة؛ فمنها ما يكون بسبب التفرد، ومنها ما يكون بسبب المخالفة.. فيذكر ذلك، دون تعقيب، أو نقد لشيء منها. إنما يروي عادة شواهد للخبر الذي صححه من أحاديث مرفوعة، وأحياناً يتبعها بآثار عن السلف، فيدل القارئ على أن معنى الخبر الذي صححه ليس فيه معنى منفرد غريب في الشرع.

وفي عموم مصنفات الإمام الطبري وجدت أنه لم يُخَطَّأ أو يُوهَّم الراوي العدل في روايته لحديث على وجه ما، إلا في حالات قليلة، وجدتها مفرقة بين تفسيره، وتاريخه، وبعض نقاشاته في فقه الأخبار التي في تهذيبه. وسأتناول هذه الحالات بالدراسة عبر فصول هذا الباب، بإذن الله.

ويوضح موقفه أكثر أنه يُلاحظ بوضوح في حال ظهور تعارض بين

(١) انظر مثلاً: مسند عمر ٤/١، ٢٩٠/١، ٤٨٦/٢، ٨١٥/٢، ٨٣٩/٢، ٩٤٠/٢. وقد سبقت الإشارة إلى هذه العبارة، ونحوها، والتعليق عليها في مقدمة الفصل الأول، من الباب الأول. وسيأتي أثناء هذا الباب دراسة نماذج من أحاديث هذا النوع.

معنى خبرين صحيحين أنه كثيرًا ما يحاول الجمع بينهما ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، وأبرز ما يكون ذلك عند كلامه عما في الأخبار من الفقه. وقد قال: «لا خبر فيما ذكرت، أولم أذكر يصح سنده بنقل الثقات، العدول عن رسول الله ﷺ إلا وهو عندنا حق، والدينونة به للأمة لازمة، ولا شيء من ذلك يدفع شيئًا منه، ولا ينقض شيء منه معنى شيء غيره...»^(١).

وقال في خبرين ظاهرهما التعارض: «فإذ كان كلا الخبرين صحيحًا مخرجهما، فواجب التصديق بهما، وتوجيه كل واحد منهما إلى الصحيح من وجه...»^(٢).

وبنحو ذلك قال في مسند علي عليه السلام، حيث روى أخبارًا كثيرة يبين بها اختلاف نقلتها في اسم الذي بعثه رسول الله ﷺ بمنى للنداء أيام التشريق بأن لا يَصُم أحد^(٣) - ثم تعقبها قائلًا: «أما الأخبار التي ذكرناها؛ فإن منها عندنا صحاحًا، ومنها غير صحاح... على أن ذلك كله لو كان صحيحًا لم يكن في اختلاف الرواة في اسم الذي سمعوه ينادي بما ذكرنا يومئذ ما يُوَهِّن الخبر، ولا يزيله عن أن يكون حجةً على من دَانَ بتصحيح القول بخبر الواحد العدل، وذلك أنه جائز أن يكون رسول الله ﷺ وجه ذلك اليوم كل رجل ممن ذكر أنه سمع ذلك اليوم ينادي بما كان ينادي به في ناحية من نواحي منى، فسمع أهل كل ناحية منها من

(١) مسند عمر ٧١٣/٢. وقال في مسند ابن عباس ٧٣٦/٢ معلقًا على حديث: «(الماء لا ينجسه شيء)» وحديث: «(إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسًا)»، فقال: «(كلا الخبرين عندنا صحيح، وإذا كان ذلك كذلك؛ فغير جائز لأحد إبطال أحدهما والقضاء عليه بالفساد، مع وجود السبيل إلى تصحيحهما)».

(٢) جامع البيان ٧٤٨/٨. وانظر أيضًا قوله بنحو ما تقدم: (٢/٥٤٣)، و(٧/٣٦)، و(٨/٢١٠).

(٣) انظر: مسند علي ص ٢٥٦. ٢٧١.

وجه إليها فأخبروا باسم من سمعوه ينادي بذلك، وذلك إذا كان كذلك لم يكن اختلافًا بل يكون تأييدًا وتوكيدًا، وغير جائز حمل ما حملته الثقات من الآثار على الفاسد من الوجوه، ولها في الصحة مخرج»^(١).

فيلاحظ مما تقدم من أقواله أنه لم يورد احتمال أن يكون هناك خطأ وقع في رواية ما من قبل راويها الواحد العدل، ولم يقدم إحدى الروايات على غيرها من باب أنها أصح إسنادًا من الرواية التي خالفتها.

كما أنه صرح بأن الحالة التي ترد لأجلها إحدى روايتين صحيحتين متعارضتين، ويقبل الأخرى، هي حالة وجود النسخ، فقد قال رحمته الله: «قد بينا في غير موضع من كتبنا: أنه غير جائز أن يكون من النبي صلى الله عليه وآله قولان متضادان، وأمران في شيء واحد، في حالة واحدة متنافيان، وأن يأمر بأمرين، وفي وقتين مختلفين، كل واحد منهما مخالف صاحبه، إلا على وجه نسخ أحدهما صاحبه، وإذا كان غير جائز أن يكون ذلك إلا كذلك، كان غير جائز أن يكون الناسخ منهما إلا معلومًا عند أمته من المنسوخ»^{(٢)(٣)}.

(١) مسند علي ص ٢٧٢.

(٢) الجزء المفقود ص ٥١٧.

(٣) تناول د. حاكم المطيري -في بحث له نشر في مجلة الشريعة والقانون، العدد ٢٥، ص ٢٩٦- منهج الإمام الطبري عند تعارض الأخبار، وكان مما قاله فيه عن الإمام الطبري أنه: «لا يرى النسخ بمجرد معرفة المتقدم من المتأخر من الأخبار، بل لا بد من قيام الدليل من السنة نفسها على كون هذا ناسخًا وذلك منسوخًا». واستشهد فضيلته على ذلك بأقوال للإمام الطبري.

ولكنني وجدت قولًا للإمام الطبري يدل على أنه لا يقصر دلالة النسخ على ما جاء من السنة فقط، بل يعتبر أيضًا بالدليل المفرق إن وجد. فقد قال في أخبار عن قبول النبي صلى الله عليه وآله للهدية من أحد المشركين، وأخبار أخرى أنه صلى الله عليه وآله رد هديتهم، قال: «فإن ظن ظان... أن سبب اختلاف ذلك كان منه من أجل أن أحد فعله كان نسخًا للآخر؛ =

إعلال الطبري بالتفرد:

يظهر أن الإمام الطبري يعل الخبر بتفرد رآويه العدل في حال ظهور معنى غريب في روايته..

فقد وجدت -بتوفيق الله- نصاً عزيزاً له، يفهم منه ذلك؛ حيث روى في جامع البيان (٢٠٨/٨-٢١١) من طريق جرير بن حازم، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ((أتى رسول الله ﷺ سُبَّاطَةَ قوم، فبالَ عليها قائماً، ثم دعا بماء، فتوضأ، ومسح على نعليه))^(١). ثم قال الطبري:

«... أما حديث حذيفة رضي الله عنه فإن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَّاطَةَ قوم فبال قائماً، ثم توضأ، ومسح على خفيه...-[إلى أن قال:]- ولم ينقل هذا الحديث -[أي بذكر نعليه بدل خفيه]- عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب الثبوت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه».

قلت: فقول الطبري: «ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب الثبوت فيه لشذوذه...» إلخ؛ يفهم منه أنه أراد بالشذوذ التفرد في معنى الرواية. ولم يستلزم استعمال مصطلح الشذوذ عند الإمام الطبري وجود مخالفة في الرواية.

= فقد ظن خطأ، وذلك أن ذلك لو كان من أجل ذلك، كان مبيحاً ذلك في النقل، أو كان على الناسخ دليل مفرق بينه، وبين المنسوخ، إذ كان غير جائز أن يكون شيء من حكم الله تعالى ذكره في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ غير معلوم الواجب منه على عباده إما بنص عليه، أو دلالة منصوبة لهم على اللازم لهم فيه... مسند علي ص ٢١٤.

(١) وستأتي دراسة هذا الحديث في الفصل التالي (ح ٩٩).

والذي قال فيه الطبري هذا القول راوٍ ثقة، هو جرير بن حازم البصري (ع)، وقد سبقت الترجمة له في (ح ٧٣)، وأنه ثقة...وله أوامام إذا حدث من حفظه. ومع ذلك قال الطبري: إنه يجب الثبوت فيه.. ذلك أنه قال: نعليه بدل خفيه. وهذا مما يُستغرب عند الإمام الطبري، فقد جاء كلام الطبري المتقدم في سياق شرحه لآية الوضوء، وذكر الخلاف المعروف في قراءة (وأرجلكم). فرجح أن فرض القدمين في الوضوء الغسل، أو عموم مسح الرجلين بالماء، مستشهداً بحديث ((وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ))^(١).. إلى أن قال: «وقد صح عنه عليه السلام الأمر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى إليه وبلغه، وإذا كان ذلك عنه صحيحاً، فغير جائز أن يكون صحيحاً عنه إباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضاً غسله في حال واحدة.. لأن ذلك إيجاب فرض وإبطاله في حال واحدة، وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله عليه السلام منتف»... ثم عرج على حديث حذيفة رضي الله عنه من رواية جرير بن حازم، حيث استدل به البعض على أن مسح بعض الرجلين مجزئ، فأجاب عليه الطبري بالقول الذي تقدم نقله عنه.

وقول الإمام الطبري في انتقاد رواية جرير بن حازم، -مع أنه بالأصل يصحح رواية الواحد العدل-، شبيه بقول البرديجي -وقد تقدم- حيث قال: «إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره ألا يرويه غيره، إذا كان

(١) جامع البيان ٨/ ٢٠٠. وقد رواه الطبري عن عدة صحابة. والحديث من رواية عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أخرجه البخاري في العلم: باب من رفع صوته بالعلم (ح ٦٠)، ومسلم في الطهارة: باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما (ح ٢٤١)، وأبو داود في الطهارة: باب في إسباغ الوضوء (ح ٩٧). والنسائي في الطهارة: باب إيجاب غسل الرجلين (ح ١١١). والإمام أحمد في مسنده (ح ٦٨٠٩). ولفظ البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: «تخلف عنا النبي عليه السلام في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرفقنا الصلاة، ونحن نترساً فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنأدى بأعلى صوته: ((ويل للأعقاب من النار)) مرتين أو ثلاثاً.

متن الحديث معروفًا، ولا يكون منكراً، ولا معلولاً»^(١).

وسأتناول دراسة حديث حذيفة رضي الله عنه في الفصل التالي (ح ٩٩) مع مزيد بيان.

وعلاوة على ما تقدم.. فقد وجدت بعد التتبع أن الإمام الطبري أعلم خبرين دون بيان السبب، وظهر لي بدراستهما أن إعلاله لهما كان بسبب التفرد، والله أعلم.

وفيما يلي سأتناول هذين الخبرين بالدراسة، ثم أعرج على حالات صحح فيها الطبري أخباراً أعلاها الآخرون بالتفرد. وأتبع ذلك بخلاصة ما ظهر لي من منهجه في هذه المسألة.

٩٢- الموضع الأول:

في مسند عمر (١/١٩١):

قال الطبري: «فإن قال قائل لنا: فما أنتم قائلون فيما - ح ٣١١ - حدثكم به إبراهيم بن سعد الجوهري، حدثنا أبو اليمان؛ عن إسماعيل ابن عيَّاش، عن ضَمَضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيْح بن عُبَيْد، عن الحُبْراني، عن عبدالرحمن بن شبل رضي الله عنه، أن النبي ﷺ ((نهى عن أكل الضَّبِّ)).

قيل: هذا خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة... وقد وردت الأخبار الصحاح بنقل العدول الأثبات عنه بإذنه في أكل ذلك وإباحته، وأن كراهته إياه من أجل أنه ليس من طعام قومه، لا من أجل أنه حرام...».

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب ٦٥٣/٢ ، ٦٥٤ .

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في الأئمة: باب في أكل الضب (ح ٣٧٩٦) بنحوه. وسكت عنه.

والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ١٢٧) بمثله.

وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ١٢٩) بنحوه مع زيادة.

والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٤٣٢ ح ١٦٤١) بمثله.

والبيهقي في الكبرى (٩/ ٣٢٦ ح ١٩٢١٢) بمثله. وقال البيهقي:

«وهذا ينفرد به إسماعيل بن عياش، وليس بحجة، وما مضى في إباحته أصح منه».

- كلهم من طريق إسماعيل بن عياش، به.

دراسة إسناده:

١- إبراهيم بن سعيد الجوهري؛ أبو إسحاق بن أبي عثمان البغدادي، طبري الأصل (م ٤).

قال عن نفسه: «كل حديث لا يكون عندي من مائة وجه فأنا فيه يتيم».

وثقه النسائي، والدارقطني، والخليلي، وغيرهم.

وقال الخطيب: «كان ثقة مكثراً، ثبتاً، صنف المسند».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وسأل موسى بن هارون أحمد بن حنبل عنه، فقال الإمام أحمد:

«كثير الكتاب، كَتَبَ فأكثر». فأستأذنه في الكتابة عنه، فأذن له.

وقال أبو حاتم: «كان يذكر بالصدق».

وقال ابن حجر: «ثقة حافظ، تكلم فيه بلا حجة».

توفي مرابطاً، في حدود سنة ٢٥٠، وقيل غير ذلك^(١).

٢- الحَكَم بن نَافِع؛ أبو اليَمَان البَهْرَانِي، الحمصي (ع). مشهور بكنيته.

قال أبو حاتم: «كان كاتب إسماعيل بن عياش... وهو نبيل صدوق ثقة».

وقال الذهبي: «(كان من نبلاء الثقات)». وقال ابن حجر: «ثقة ثبت».

مات سنة ٢٢٢^(٢).

٣- إسماعيل بن عِيَّاش بن سُلَيْم العَنَسِي؛ أبو عُتْبَةَ الحمصي (ي ٤). ورد فيه أقوال كثيرة: فهناك من أثنى عليه، وهناك من ضعفه - وذلك قليل -، والأكثر فَضَّلَ في أمره؛ فاحتجوا بحديثه مما رواه عن أهل الشام، وضعفوه فيما رواه عن العراقيين والحجازيين..

فمما ورد في الثناء عليه:

قال يزيد بن هارون: «ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ من إسماعيل بن عياش».

كما وثقه ابن معين، - وقال في رواية: «أرجو أن لا يكون به بأس»-.

(١) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٩٣/٦، وتهذيب الكمال ٩٥/٢، وتهذيب ٦٧/١، والتقريب ص ٨٩.

(٢) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ١٢٩/٣، ومعرفة الثقات ٣١٣/١، وتذكرة الحفاظ ٣٠١/١، وتهذيب ٤٧٠/١، والتقريب ص ١٧٦.

ومما ورد في تضعيفه:

قول أبي حاتم: «لين، يكتب حديثه، لا أعلم أحداً كفَّ عنه إلا أبا إسحاق الفزاري».

وورد عن الفزاري قوله: «لا تكتب عن إسماعيل ما روى عن المعروفين ولا غيرهم».

وقال ابن المديني: «إسماعيل بن عياش عندي ضعيف، وحدث عنه عبدالرحمن بن مهدي قديماً وتركه».

وقال ابن حبان: «...ما حفظ على الكبر من حديث الغرباء خلط فيه...ومن كان هذا نعته حتى صار الخطأ في حديثه يكثر، خرج عن الاحتجاج به فيما لم يخلط فيه».

ومما ورد في تفصيل أمره:

قال ابن معين: «كان ثقة فيما روى عن أصحابه أهل الشام، وما روى عن غيرهم فخلط فيها».

وقال ابن المديني: «ما كان أحد أعلم بحديث أهل الشام من إسماعيل بن عياش لو ثبت على حديث أهل الشام، ولكنه خلط في حديثه عن أهل العراق...»

وقال البخاري: «إذا حدث عن أهل بلده فصحيح، وإذا حدث عن غير أهل بلده ففيه نظر».

وقال الإمام أحمد: «في روايته عن أهل العراق وأهل الحجاز بعض الشيء، وروايته عن أهل الشام كأنه أثبت وأصح».

وقال أبو زرعة: «إسماعيل في الشاميين غاية، وخلط في المدينيين».

وكذا قال الدولابي، ويعقوب بن شيبه.

وقال يعقوب بن سفيان: «تكلم قوم في إسماعيل، وإسماعيل ثقة عدل، أعلم الناس بحديث الشام، ولا يدفعه دافع، وأكثر ما تكلموا قالوا: يغرب عن ثقات المدنيين والمكيين».

وسئل أبو زرعة عن إسماعيل: كيف هو في الحديث؟ فقال: صدوق، إلا أنه غلط في حديث الحجازيين والعراقيين.

وضَعَّفه النسائي، إلا أنه قال في موضع آخر: «صالح في حديث أهل الشام».

وقال ابن عدي: «وهذه الأحاديث من أحاديث الحجاز... ومن حديث العراقيين إذا رواه ابن عياش عنهم فلا يخلو من غلط يغلط فيه... وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم، وفي الجملة إسماعيل بن عياش ممن يكتب حديثه، ويحتج به في حديث الشاميين خاصة».

وقال الذهبي: «كان من أوعية العلم، إلا أنه ليس بمتقن لما سمعه بغير بلده، كأنه يعتمد على حفظه، فوقع خلل في حديثه عن الحجازيين وغيرهم».

وقال ابن حجر: «صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم».

توفي سنة: ١٨١، وقيل: ١٨٢^(١).

(١) انظر ترجمته في: المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٤٧، والجرح والتعديل ٢/ ١٩١، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٥١، والمجروحين ١/ ١٣١، والكامل ١/ ٤٧١، وتاريخ بغداد ٧/ ١٨٦، وتهذيب الكمال ٣/ ١٦٣، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٨٦، وتهذيب ١/ ١٦٢، والتقريب ص ١٠٩، والكواكب النيرات ص ٩٨.

٤- ضَمْضَم بن زُرْعَة بن ثَوْب، الحضرمي، الحمصي (د، فق).

وثقه ابن معين، وابن نمير. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أحمد بن محمد بن عيسى؛ -صاحب تاريخ الحمصيين-:

«ضمضم بن زرعة بن مسلم بن سلمة بن كهيل الحضرمي، لا بأس به».

وقال أبو حاتم: «ضعيف».

وقال ابن حجر: «صدوق يهم، من السادسة»^(١). ووثقه في الفتح

ضمن مجموعة رواة^(٢).

قلت: يظهر -والله أعلم- أنه صدوق. ولم يضعفه سوى أبي حاتم،

وهو معروف بالتشدد.

٥- شُرَيْح بن عُبَيْد بن شريح الحضرمي، المَقْرَائِي؛ أبو الصَّلْت

الشامي، الحمصي (د س ق). من شيوخ حمص الكبار.

قال ابن حجر: «ثقة من الثالثة، وكان يرسل كثيرًا، مات بعد

المائة»^(٣).

٦- أبوراشد الحُبْرَانِي الحِمَيْرِي، الحِمَصِي، ويقال: الدمشقي.

واسمه أخضر، وقيل: النعمان (بخ د ت ق).

قال العجلي: «شامي تابعي ثقة، لم يكن بدمشق في زمانه أفضل منه.

(١) انظر ترجمته في: الثقات ٦/٤٨٥، الجرح والتعديل ٤/٤٦٨، وتهذيب الكمال ١٣/٣٢٧، والتهذيب ٢/٢٣٠، والتقريب ص ٢٨٠.

(٢) سيأتي قريبًا نص كلام ابن حجر في الفتح، وذلك عند بيان الحكم على السند.

(٣) انظر ترجمته في: معرفة الثقات ١/٤٥٢، والثقات ٤/٣٥٣، وتهذيب الكمال ١٢/٤٤٦، وجامع التحصيل ص ١٩٥، والتهذيب ٢/١٦١، والتقريب ص ٢٦٥.

وقال ابن حجر: «ثقة، من الثانية»^(١).

الحكم على السند:

حسن الإسناد..فيه:

١- إسماعيل بن عياش، وروايته في هذا الخبر عن أهل بلده.

٢- ضمضم بن زرعة، صدوق.

ولكن الإسناد تفرد به إسماعيل بن عياش، وخالف خبره ما علم من الأخبار الثابتة..

قال البيهقي: «وهذا ينفرد به إسماعيل بن عياش، وليس بحجة، وما مضى في إباحته أصح منه».

وقال الخطابي في معالم السنن (٢٢٨/٤): «ليس إسناده بذلك».

وقال ابن حزم: «غير صحيح»^(٢).

وقال الذهبي في الميزان (٤٠٤/١): «وهذا منكر».

أما التركماني فقد تعقب البيهقي في الجوهر النقي، فقال: «ضمضم حمصي، وابن عياش إذا روى عن الشاميين كان حديثه صحيحًا، كذا قال ابن معين والبخاري وغيرهما، وكذا قال البيهقي فيما مضى في باب ترك الوضوء من الدم، ولهذا أخرج أبو داود هذا الحديث وسكت عنه، وهو حسن عنده على ما عرف، وقد صحح الترمذي لابن عياش عدة أحاديث من روايته عن أهل بلده...».

(١) انظر ترجمته في: معرفة الثقات ٢/٤٠٠، وتهذيب الكمال ٣٣/٣٠٠، والتهذيب ٤/٥٢٠، والتقريب ص ٦٣٩.

(٢) المحلى ٧/٤٣١.

وقال ابن حجر في الفتح (٩/٦٦٥): «أخرجه أبو داود بسند حسن، فإنه من رواية إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، -[وساق سنده، ثم قال:]- وحديث ابن عياش عن الشاميين قوي، وهؤلاء شاميون ثقات، ولا يغتر بقول الخطابي: ليس إسناده بذلك، وقول ابن حزم فيه ضعفاء ومجهولون، وقول البيهقي: تفرد به إسماعيل بن عياش، وليس بحجة. وقول ابن الجوزي: لا يصح، ففي كل ذلك تساهل لا يخفى؛ فإن رواية إسماعيل عن الشاميين قوية عند البخاري، وقد صحح الترمذي بعضها».

وعلق الشيخ الألباني على تعقب التركماني على البيهقي، فقال: «وهذا تعقب صحيح؛ لكن الذي حمل هؤلاء الأئمة على تضعيف حديث ابن عياش هذا؛ كونه مخالفاً لما في الصحيحين وغيرهما؛ سيما وأن شيخه ضمضم قد ضعفه أبو حاتم، وإن وثقه ابن معين وغيره، والله أعلم»^(١).

قلت: فمن خلال ما تقدم يتبين سبب قول الإمام الطبري في الخبر: «هذا خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة...» -[إلى أن قال:]- وقد وردت الأخبار الصحاح بنقل العدول الأثبات عنه بإذنه في أكل ذلك وإباحته... فبالرغم من أن الخبر من رواية إسماعيل عن أهل بلده إلا أنه ضعف خبره، حيث تفرد به مخالفاً للمعلوم والثابت من الأخبار..

يؤيد ذلك أن الإمام الطبري صحح خبراً آخر لإسماعيل بن عياش، عن أهل بلده. وكان قد تفرد به، من حديث سلمة بن نفيل رضي الله عنه، لكنه لم يخالف فيه، فقد رواه الطبري كشاهد من بين شواهد عديدة لصحابة

(١) في تعليقه على الروضة الندية ٣/٣٧، الحاشية ١.

آخرين روى نفس الخبر^(١).

كذلك صحح الإمام الطبري سند خبر آخر^(٢) من رواية إسماعيل بن عياش، عن غير أهل بلده، وقد تفرد به إسماعيل^(٣). ثم قال في علل تضعيف الآخرين:

«إحدهما: أنه خبر لا يعرف له مخرج عن طلحة، عن رسول الله ﷺ يصح إلا من هذا الوجه.

والثانية: أنه من نقل إسماعيل بن عياش، وفي نقل إسماعيل عن غير أهل بلده، عندهم، نظر». ثم قال الطبري: «وقد حدث نحو هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، وعن بعض السلف بأسانيد فيها نظر، نذكر بعضها لتعرف».

قلت: فالخبر تفرد به إسماعيل بن عياش، وقد رواه عن غير أهل بلده، والشواهد التي رواها الطبري فيها نظر - كما ذكر -، وقد تبين من دراستها في الباب الماضي أنها ضعيفة جداً^(٤).

(١) وهو حديث سلمة بن نفيل الحضرمي رحمه الله مرفوعاً: ((الآن جاء الله بالقتال، لا تزال طائفة من أمتي ظاهرة على الناس...)) الحديث. انظر: مسند عمر ٨٣٥/٢ ح ١١٦٣. وعبارته في التصحيح ص ٨١٨، حيث قال: «...نذكر ما صح عندنا ذكره، مما صح عندنا سنده...».

وحديث سلمة بن نفيل رحمه الله لم يروه الطبري إلا من طريق إسماعيل بن عياش، مع أن الطبري قد روى الخبر عن صحابة آخرين، مائلاً لبعضهم عدة متابعات. انظر: مسند عمر ٨١٨/٢ ح ٨٢٦.

(٢) انظر: الجزء المفقود ح ٦٨٥، ص ٣٧٥. وهو حديث طلحة رحمه الله مرفوعاً: ((ستكون فتنة لا يهدأ منها جانب...)) إلى قوله: [حتى ينادي مناد من السماء: ألا إن أميركم فلان]].

(٣) لم يأت الطبري بمتابع لإسماعيل في روايته، إنما ساق متابعاً لشيخ إسماعيل في السند، وهو أيضاً ليس من بلد إسماعيل، فالمتابع هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، وهو مكّي. ح ٦٨٦، ص ٣٧٦.

(٤) الباب الأول: الفصل الأول (ح ١٤) و(ح ١٥)، والفصل الرابع (ح ٤٩).

فلعل الإمام الطبري يقبل رواية إسماعيل بن عياش، سواء ما كان منها عن أهل بلده، وما كان منها عن غيرهم، ما لم يعلم أنه خالف الثابت من الأدلة، والله أعلم.

وهناك احتمال غير قوي في سبب تضعيف الطبري لحديثنا موضع الدراسة - في النهي عن أكل الضب -، أن في سنده ضمضم بن زرعة، وقد ظهر من ترجمته أنه مختلف فيه، وقد وثقه غير واحد، وضعفه أبو حاتم. لكني رجحت أنه صدوق لما بينته في آخر ترجمته.

٩٣- الموضوع الثاني:

في الجزء المفقود (ص ٤٣٣):

قال الطبري: «وقد ورد ببيان صحة ما قلت من أن قضاءه الذي قضى به بين الزبير رضي الله عنه والأنصاري^(١)، كان في مياه السيول، خبرٌ يؤيد ما بينا من الدلالة على صحته، وإن كان في إسناده بعض النظر وذلك ما:

- ح ٧٧٦- حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، قال: أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن، قال: حدثني أبي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ ((قضى في سئل المَهْزُور^(٢)، أن يُمَسَّكَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُرْسِلَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَسْفَلِ)).».

(١) في قصة الخصومة التي كانت بين الزبير رضي الله عنه، والأنصاري في شِراج من الحَرَّة، كانا يسقيان به كلاهما- النخل، فقال الأنصاري: سَرَحَ الماءَ يَمْزُ. فأبي عليه. فقال رسول الله ﷺ: ((اسقِ يا زبير، ثم أرسل إلى جارك))... الحديث. انظر: الجزء المفقود ص ٤٢٣ ح ٧٦٦. والحديث أخرجه البخاري في المساقاة: باب سَكْرَ الْأَنْهَارِ (ح ٢٣٥٩، ٢٣٦٠)، ومسلم في الفضائل: باب وجوب اتباعه ﷺ (ح ٢٣٥٧)، والإمام أحمد في مسنده (ح ١٦١٦١).

(٢) مَهْزُور: وادي بني قريظة بالحجاز. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد؛ القاسم بن سلام ٤ / ٣، والنهاية لابن الأثير

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في القضاء: باب في القضاء (ح ٣٦٣٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ١٥٤ ح ١١٦٣٨) - بمثله.

وابن ماجه في الرهون: باب الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء (ح ٢٤٨٢) بنحوه.

وعلي الحربي في الفوائد المنتقاة (ص ٣٥٦ ح ٧٩) عن جعفر بن أحمد بن الصباح، بمثله.

أربعتهم: (الطبري، وأبوداود، وابن ماجه، وجعفر بن أحمد) عن أحمد بن عبدة الضبي، عن المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبيه؛ عبدالرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً.

دراسة إسناده:

١- أحمد بن عبدة بن موسى الضَّبِّي؛ أبو عبدالله البصري (م ٤).

وثقه أبو حاتم وغيره. وذكر الذهبي أن ابن خراش قال: تكلم الناس فيه. ولكن الذهبي نفى ذلك فقال: «ولم يصدق ابن خراش في قوله هذا، فالرجل حجة».

وقال ابن حجر: «...تكلم فيه ابن خراش، فلم يلتفت إليه أحد للمذهب». وقال في موضع آخر: «ثقة، رُمي بالنصب».

توفي سنة: ٢٤٥^(١).

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٢/ ٦٢، والفتاوى ٨/ ٢٣، وتهذيب الكمال ١/ ٣٩٧، والميزان ١/ ٢٥٩، وتهذيب

٢- المَغِيرَة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عيَّاش القُرشي المَخْزُومي؛ أبو هاشم، ويقال: أبو هشام المدني (خ د س ق)^(١).

قال عباس الدوري عن ابن معين: «ثقة».

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: «ضعيف». قال: فقلت له: إن عباساً حكى عن يحيى أنه ضعف الحزامي، ووثق المخزومي! فقال: «غلط عباس».

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة، وهو أحد فقهاء أهل المدينة».

وقال أبو زرعة: «لا بأس به».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان راوياً لابن عجلان.. ربما أخطأ».

وقال ابن حجر: «صدوق، فقيه، كان يهم».

توفي سنة: ١٨٠، وقيل: ١٨٨^(٢).

٣- عبد الرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عيَّاش بن أبي ربيعة؛

(١) قال ابن القطان في بيان الوهم ٢٩٧/٥ - بعد أن ذكر حديث سيل المهور -، مبيّناً نسب المغيرة بن عبد الرحمن، فقال: «المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي، مدني... وأبوه عبد الرحمن بن الحارث... وقد يلتبس هذا بالمغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي أيضاً -شيخ مالك-، وكذلك أبوه بآبيه، وليس بهما...».

كما ميز المزني في تهذيب الكمال ٢٠٧/١٧، بين المخزومي راوي الحديث - والمغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، فقال: «المغيرة بن عبد الرحمن الذي يروي عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، وغيره، هو: المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعة المخزومي، وأما الحزامي فلا نعلم له رواية عن أبيه، ولا نعلم لأبيه رواية لا عن عمرو بن شعيب، ولا عن غيره. وقد جاء ذلك مبيّناً في حديث أبي داود».

(٢) انظر ترجمته في: تاريخ ابن معين -رواية الدوري- ٢٠٢/٣، والجرح والتعديل ٢٢٥/٨، والثقات ٤٦٧/٧، وتهذيب الكمال ٣٨١/٢٨، والتهذيب ١٣٥/٤، والتقريب ص ٥٤.

أبو الحارث المخزومي، المدني (بخ ٤).

وثقه ابن سعد، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان من أهل العلم».

وقال ابن معين: «ليس به بأس». وقال في رواية أخرى: «صالح». وقال أبو حاتم: «شيخ». وقال ابن نمير: «لا أقدم على ترك حديثه». وضعفه ابن المديني. وقال النسائي: «ليس بالقوي». وقال الإمام أحمد: «متروك الحديث».

وقال ابن حجر: «صدوق، له أوهام». توفي سنة ١٤٣^(١).

٤- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي؛ أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبدالله المدني (ر ٤).

تقدمت ترجمة موسعة له في (ح ٢٧)، وذكر اختلاف النقاد فيه، وفي روايته عن أبيه، عن جده.

وقال ابن حجر عنه: «صدوق». ومن أبرز ما قيل في هذه السلسلة قول الإمام الذهبي، حيث قال:

«ولا ريب أن بعضها من قبيل المسند المتصل، وبعضها يجوز أن تكون روايته وجادة أو سماعًا، فهذا محل نظر واحتمال. ولنا ممن نعدُّ نسخة عمرو عن أبيه، عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه؛ من

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٥/ ٢٧١، والجرح والتعديل ٥/ ٢٢٤، ومعرفة الثقات ٢/ ٧٥، والثقات ٧/ ٧٠، وتهذيب الكمال ١٧/ ٣٧، وميزان الاعتدال ٤/ ٢٦٨، والتهذيب ٢/ ٤٩٧، والتقريب ص ٣٣٨.

أجل الوجدادة، ومن أجل أن فيها مناكير، فينبغي أن يُتأمل حديثه ويتحايد ما جاء منه منكراً، ويروى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسّنين لإسناده، فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أحداً تركه».

٥- شُعَيْب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي الحجازي، والد عمرو بن شعيب، وقد ينسب إلى جده (ر٤).
تقدمت الترجمة له في (ح٢٧)، وأنه صدوق، ثبت سماعه من جده -كما ذكر ابن حجر-.

الحكم على إسناده:

حسن؛ لحال المغيرة بن عبدالرحمن، وأبيه، وعمرو بن شعيب، وأبيه.

وقال ابن حجر: «إسناده حسن»^(١).

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فقد قال: إن في إسناده بعض النظر؛ ولا يظهر لي أن سبب بعض النظر الذي يراه فيه كونه من طريق (عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده)؛ ذلك أن الطبري صحح في أحد المواضع حديثاً آخر رواه من هذا الطريق^(٢).

كما استدل -في موضع آخر- بحديث من هذا الطريق أيضاً، استدل به

(١) انظر: فتح الباري ٤٠/٥.

(٢) انظر: الجزء المفقود ص ٤٥٨ (ح٨١٢). وعبارته في التصحيح ذكرها في ص ٥١٦. وسبق أن أشرت إلى ذلك في

الحكم على إسناده الحديث (ح٢٧).

على صحة قول له في إحدى المسائل^(١).

كذلك روى الطبري في أحد المواضع عدة روايات، وكان منها من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وقد وصف هذه الروايات أنها من رواية الثقات^(٢).

إذن: ليس بعض النظر الذي يراه الطبري في سند حديث سيل المهزور، بسبب مجيئه من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. فبقي لدينا: المغيرة بن عبد الرحمن^(٣)، وأبوه^(٤).. وبعد البحث والتتبع وجدت ما يلي:

أن الإمام الطبري قد صحح خبراً في موضع آخر لـ «أبي هاشم؛ المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي»^(٥)، وقد رواه ضمن شواهد مرفوعة كثيرة في نفس المعنى، صدرها جميعها بقوله: «نذكر ما صح منها عندنا سنده»^(٦).

وكذلك صحح خبراً لأبيه (عبد الرحمن بن الحارث المخزومي)^(٧)،

(١) انظر: الجزء المفقود ص ٢٦، وص ٢٧-٢٩ (ح ١٣-١٧).

(٢) انظر: مسند ابن عباس ٢٦/١ حيث قال: «فإن سألنا سائل فقال: هل من خبر تأثره لنا عن رسول الله ﷺ غير حديث يحيى بن أبي كثير، أو حجة يعتمد عليها سواه؟ قيل: ... إن الذي رَوَى من معنى ذلك، لم يفرده به دون جماعة من الثقات روت عن رسول الله ﷺ معنى ما روى من ذلك...». فروى الطبري مجموعة من هذه الروايات، كان منها رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً. ٣١/١ (ح ٤١).

(٣) تقدم أنه صدوق... يميم.

(٤) تقدم أنه صدوق له أوهام.

(٥) انظر: مسند عمر بن الخطاب ٤٢/١ (ح ٧٠)، وعبارته في التصحيح ص ٨.

(٦) مسند عمر ٤٩٠-٩/١ (ح ٧-٨٤).

(٧) انظر: مسند عمر بن الخطاب ٨٨٣/٢ ح ١٢٣٨.

على منوال سابقه، حيث روى معه شواهد عديدة مرفوعة، صدرها جميعها بنحو عبارته السابقة^(١).

كما أن الطبري روى خبرًا من عدة طرق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، مرفوعًا^(٢)، وساق منها رواية عبدالرحمن بن الحارث كأحد المتابعين للرواة، في روايتهم هذا الخبر عن عمرو بن شعيب، والخبر في أصله له شواهد أخرى رواها الطبري^(٣)، إلا أن الخبر من رواية عمرو بن شعيب فيه زيادة، استدل بها على صحة قول له في إحدى المسائل^(٤).

فأستنتج مما سبق:

أن الإمام الطبري صحح ما تقدم ذكره من الأخبار نظرًا لما ساقه معها من شواهد كثيرة، مما يدل على أن الراوي لم يتفرد في معنى ما رواه. وما كان فيه زيادة لم ترد عند غيره فقد ساق له متابعات، مما يدل على أن الراوي قد ضبط روايته لهذا الخبر، وليس مما وهم فيه.

أما عندما تفرد عبدالرحمن بن الحارث، أو المغيرة في الخبر هنا - أي في قضائه ﷺ في سيل المهزور - فحينها قال الطبري: في إسناده

(١) مسند عمر ٢/ ٨٨٨، ٨٨٤ (ج ١٢٣٩، ١٢٤٧).

(٢) انظر: الجزء المفقود ص ٢٩ ح ١٧.

(٣) انظر: الجزء المفقود ص ٢٣-٢٥، (ج ٤-٨).

(٤) وخبر عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ قال في خطبة يوم فتح مكة: ((أوفوا بحلف الجاهلية. - إلى قوله: - ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام)). فالزيادة الواردة هنا التي لم ترد في شواهد الخبر الأخرى - أن قوله ﷺ قاله يوم فتح مكة، واستدل بذلك الطبري على أن مخالفة الرسول بين المهاجرين والأنصار، وتوارثهم بهذا الحلف، كان في أول الإسلام، ثم نُسخ لما فتحت مكة.

بعض النظر، حيث يُلاحظ أن الطبري هنا لم يرو للخبر متابعات، ولا شواهد، سوى خبر مرسل من رواية عبدالله بن أبي بكر^(١).

ثم يترجح لي أن قول الطبري المتقدم في الخبر -...أن في إسناده بعض النظر-، أن ذلك بسبب تفرد عبدالرحمن بن الحارث -وقد تقدم في ترجمته اختلاف الأئمة فيه-، وليس بسبب ابنه المغيرة، فإنه وإن اختلف فيه أيضًا؛ إلا أن ما قيل في المغيرة من جرح أخف مما قيل في أبيه. فضلاً عن أنه -أعني المغيرة- من رجال البخاري، والله أعلم.

(١) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري، المدني، القاضي(ع). قال ابن حجر: «ثقة، من الخامسة». مات سنة ١٣٥. انظر ترجمته في: التهذيب ٢/ ٣١٠، والتقريب ص ٢٩٧.

تصحيح الإمام الطبري لأسانيد أخبار، نقل عن الآخرين إعلالهم لها بالتفرد..

في مقابل ما تقدم حول الإعلال بالتفرد، فهناك حالات صحح فيها الإمام الطبري إسناد الخبر، وذكر أن الآخرين أعلوه بالتفرد، فيقول الطبري في علل تضعيفهم للخبر الذي صححه: ...أنه خبر لا يعرف له مخرج عن الصحابي^(١)، عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد بنقله عندهم منفرد، وجب التثبت فيه^(٢).

ومما ذكره أيضًا من هذه العلل:

((...لأنه خبر لا يعرف له مخرج عن عمر إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد يجب التثبت فيه، وإن كان راويه من أهل العدالة والأمانة مثبتًا فيما روى وأدى، فكيف بمن كان بخلاف ذلك، ويزيد بن خُمير^(٣) عندهم، وإن كان معروفًا، ليست له منازل المتقدمين في الحفظ والإتقان لما رووا وأدوا من آثار رسول الله ﷺ))^(٤).

قلت: ويلاحظ فيما صححه من هذه الأخبار -التي نقل عن الآخرين

(١) وأحيانًا يذكر المخرج بدءًا من التابعي أو من دونه..

(٢) انظر على سبيل المثال لا الحصر: مسند عمر (٢٠٨/١، ٤٠٧، ٤٨٦) و(٦١٧/٢، ٧٨٦، ٨٨٣)، ومسند علي (ص ٣، ٤، ٧٠، ١٥٦)، ومسند ابن عباس (١٨٨/١، ٣٩٧، ٤٧٢)، و(٦٠٦/٢)، والجزء المفقود (ص ١٠٣، ١٢١، ١٢٣، ٢٠٩، ٤٢٦). والمواضع تزيد على بضعة وأربعين موضعًا في تهذيبه.

(٣) يزيد بن خُمير بن يزيد الرُّحَبي الهمداني؛ أبو عمر الحمصي (بخ م ٤).

وثقه شعبة وابن معين. وقال الإمام أحمد: «صالح الحديث». وقال في رواية أخرى: «كان كَيْسًا، وحديثه حسن». وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، صدوق». وقال النسائي: «ثقة». وقال مرة: «ليس به بأس».

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١١٦/٣٢، والتهذيب ٤/٤١٠.

(٤) مسند عمر ٨٩٦/٢.

تضعيفهم لها بسبب التفرد- أن منها ما كان في صحيح البخاري، أو مسلم، ومنها ما كان في غيرهما، وليس فيها ما يضعفها، ومنها ما كان الراوي المتفرد مُتَكَلِّمًا فيه، لا يُحتمل تفرده عند بعض الأئمة..

وسأتناول هنا مثالين على الحالة الأخيرة، فهي جديرة بالنظر، وإن كانت قليلة الوقوع نسبيًا...

أمثلة على تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن (الآخرين) إعلالهم لها التفرد، وكان المتفرد بها مُتَكَلِّمًا فيه..

٩٤- خبر من طريق ثعلبة بن يزيد:

روى الطبري من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة ابن يزيد الجَمَّاني، قال: سمعت عليًا يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لَا صَفْرَ^(١)، وَلَا هَامَةَ^(٢)، وَلَا يُعْدِي سَقِيمٌ صَحِيحًا)). قلت: أأنت سمعت هذا من النبي ﷺ؟ قال: نعم.

ثم صحح الطبري سند الخبر، وذكر أنه على مذهب الآخرين سقيم غير صحيح؛ لأنه خبر لا يعرف له مخرج عن علي عليه السلام، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه.. إلخ^(٣).

ثم ذكر متابعيتين لسفيان، وشواهد لخبر علي عليه السلام، من رواية أبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وغيرهما من الصحابة عليهم السلام^(٤). وهذا الحديث من رواية علي عليه السلام مداره على ثعلبة بن يزيد:

(١) سئل رؤية بن العجاج عن الصَّفْر، فقال: هي حية تكون في البطن، تصيب الماشية والناس.. وهي أعدى من الجرب عند العرب. وقال أبو عبيدة: قوله (لا صفر) إبطال من النبي ﷺ ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من تأخيرهم المحرم إلى صفر في التحريم. وصوب الطبري قول رؤية بن العجاج. انظر: غريب الحديث لابن سلام ١/ ٢٦، ومسند علي ص ٣٨، ولسان العرب ٤/ ٤٦٣ (صفر).

(٢) الهامة: طائر، قال أبو عبيدة: ((إن العرب كانت تقول إن عظام الموتى تصير هامة فتطير))، وقيل كانوا يسمون ذلك الطائر الذي يخرج من هامة الميت الصَّدَى. وقيل: إنه دُكَّرُ البوم، وقيل غير ذلك. وصوب الطبري أنه ذكر البوم.

انظر: غريب الحديث لابن سلام ٢٦/١، ومسند علي ص ٣٩، ولسان العرب ١٢/ ٦٢٤ (هوم).

(٣) مسند علي ص ٣، ٤ (ح ١).

(٤) انظر: مسند علي ص ٤- ١٥.

أخرجه أبو يعلى في مسنده (ص ١١٩ ح ٤٣١)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣٠٧/٤)، كلاهما من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد الحماني، عن علي عليه السلام مرفوعاً.

وقال الهيثمي في مجمع (١٠١/٥): «رواه أبو يعلى، وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني، وثقه النسائي، وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات».

وثعلبة بن يزيد الحماني، صاحب شرطة علي عليه السلام (عس):
وثقه النسائي.

وقال البخاري: «فيه نظر... لا يتابع في حديثه».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال في المجروحين: «كان غالباً في التشيع؛ لا يحتج بأخباره التي يتفرد بها عن علي عليه السلام».

وقال ابن عدي: «ولم أر له حديثاً منكراً في مقدار ما يرويه، وأما سماعه من علي عليه السلام ففيه نظر».

وقال ابن حجر: «صدوق، شيعي، من الثالثة»^(١).

قلت: يظهر أنه صدوق، ويتجنب ما تفرد به عن علي عليه السلام، جمعاً بين ما تقدم من الأقوال، والله أعلم.

وقد صحح الطبري سند هذا الحديث كما تقدم، وهو مما تفرد به ثعلبة بن يزيد، عن علي عليه السلام. ويلاحظ أن الطبري روى له عدة شواهد^(٢).

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ١٧٤/٢، والثقات ٩٨/٤، والمجروحين ٢٠٧/١، والكامل ١٠٩/١، وميزان الاعتدال ٩٣/٢، والتقريب ص ١٣٤.

(٢) وقد روى الإمام الطبري عن ثعلبة، عن علي عليه السلام، في الأصول من (مسند علي عليه السلام) عدة أخبار صححها، حيث ساق في بداية مسنده هذا العنوان: (ذكر ما لم يمتض ذكره من أخبار ثعلبة بن يزيد الحماني، عن علي عليه السلام، =

٩٥- خبر من طريق نوفل بن إياس:

روى الطبري من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن مسلم ابن جندب، عن نوفل بن إياس الهذلي، أنه قال: «كان عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه لنا جليسا، وكان نعم الجليس...» [إلى أن قال:]- بكى عبدالرحمن فقلت: يا أبا محمد ما يبكيك؟ فقال: ((هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير، فلا أرانا أحرنا لهذا لما هو خير لنا))^(١).

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح لعلل: إحداها: أن نوفل بن إياس غير معروف عندهم في نقلة العلم والآثار.

...والثالثة: أنه خبر لا يعرف له عندهم مخرج عن عبدالرحمن رضي الله عنه، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد، وجب التثبت فيه».

وهذا الحديث أخرجه عبد بن حميد في مسنده، كما في المنتخب (١٧٣/١ ح ١٦٠) -ومن طريقه الترمذي في الشمائل (ح ٣٧٧)-، والبزار في مسنده (٣/٢٧٠ ح ١٠٦١)، كلهم من طريق ابن أبي فديك به.

= عن النبي ﷺ ثم روى له خبرين، أحدهما هو المدروس أعلاه، والخبر الآخر، قول علي رضي الله عنه: ((أمرني رسول الله ﷺ ألا أدع قبرًا شاخصًا بالمدينة إلا سويته...)) الحديث. مسند علي ص ٤٥. وهو ليس مما تفرد به ثعلبة -حسب ما ظهر لي من التخريج-، لكن الإمام الطبري صحح السند دون أن يسوق له متابعة، بل نقل عن (الآخرين) أنه مما اختلف فيه رفعا ووقفا، وبخلاف اللفظ الذي فيه.

وأما الذي مضى ذكره من أخباره حسب ما أشار إليه الطبري في عبارته، فليس فيما وصلنا من كتبه.

ونوفل بن إياس الهذلي، المدني (تم)^(١). روى عنه: مسلم بن جندب الهذلي. وذكره ابن حبان في (الثقات). وقال الذهبي: «لا يعرف»، وقال ابن حجر: «مقبول، من الثانية».

ويلاحظ أن الطبري لم يأت بمتابع لنوفل بن إياس، إنما قال بعد إirاده لعل الآخرين في تضعيف الخبر: «وهذا خبر قد مضى قبل في كتابنا هذا نظائره، وبيان ما في ذلك كله»..

وقد رأيت في مسند عمر (٢/ ٦٩٤-٧١١) خبره هذا - دون متابعات له أيضًا-، وشواهد للخبر من رواية عائشة وأبي هريرة عليهم السلام، فيظهر أن هذا الموضع هو الذي عناه بقوله السابق. فالخبر في أصله له ما يشهد له من الشرع.

فيظهر من صنيع الإمام الطبري أنه يعدل ثعلبة بن يزيد، ونوفل بن إياس^(٢) من وجهة نظره؛ حيث صحح سند خبريهما، ولم يأت لهما بمتابع. ودعم روايتهما بشواهد لها من الشرع، مما يدل على أنهما لم يتفردا في معنى ما رواه.

وعلى هذا يحمل ما كان من هذا القبيل، حتى تُجمع أقواله مع بعضها ولا تتضارب، وأقصد بذلك أقواله في تصديق خبر الواحد العدل الصادق، وعدم جواز الاحتجاج في الدين بأخبار ضعافٍ نقلتها^(٣)، مع تصحيحه لما تفرد به راوٍ، تكلم فيه غير الطبري.

(١) تقدمت الترجمة له في الفصل الثالث، من الباب الأول ص ٣٩٠.

(٢) وتقدم في الباب الأول، الفصل الثالث، الوقوف على تصحيح الإمام الطبري لرواية نوفل بن إياس ومن شابهه، ممن ذكر فيهم الآخرون أهم غير معروفين في نقلة الآثار. فليراجع.

(٣) انظر: عباراته في التضعيف: الباب الأول، الفصل العاشر.

ونتيجة جميع ما تقدم:

١- أن الإمام الطبري يقبل ما تفرد به الراوي المحتج به عنده، ما لم يأت في روايته معنى مستغرب -كما يفهم من قوله في رواية جرير بن حازم في المسح على النعلين-. وما لم يخالف الرواية المعلوم والثابت من الأخبار، -كما في رواية إسماعيل بن عياش في النهي عن أكل الضب-.

٢- أن الإمام الطبري أشار إلى شيء من الضعف فيما تفرد به راو صدوق، له أوهامه. كما في رواية عبدالرحمن بن الحارث في قضاء الرسول ﷺ في سيل المهزور.

٣- أمّا ما يتفرد به الراوي الضعيف، فقد ظهر جلياً في الباب الأول تضعيف الإمام الطبري لأخبار من هذا النوع^(١).

٤- وأما ما يتعلق بما صححه من رواية راو متفرد، تُكلم فيه؛ فيظهر من تصحيح الطبري لسنده، أنه لا يرى جرح هذا الراوي وقد حدّث الراوي بما له شواهد أخرى من الشرع. والله أعلم.

زيادة الثقة:

يتفرع من الكلام عن التفرد، الكلام عن زيادة الثقة.. كما قال الترمذي: «وربّ حديث إنما يُستغرب لزيادة تكون في الحديث...»^(٢).

صورتها:

قال الحافظ ابن رجب: «زيادة الثقة... صورتها أن يروي جماعة

(١) وسيأتي -أيضاً- في هذا الفصل مثال عليه، وهو خبر معقل بن يسار ؓ، بعد الحديث (ح ٩٨).

(٢) كتاب العلل في جامع الترمذي ص ٢٠٦٠.

حديثًا واحدًا بإسناد واحد، ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواة»^(١).

الفرق بين الحديث الفرد، وبين زيادة الثقة:

الحديث الفرد يرويه الثقة لا يشاركه فيه غيره، فإنه وإن كان زاد علمًا لم يأت به سواه، لكنه انفصل به عن غيره، فلم يشاركه في أصله، وليس مما عُنُوا به كما عُنِيَ به... وأما لو شارك غيره في الرواية، ثم أتى بما لم يأت به غيره فيها، فذلك المقصود بزيادة الثقة^(٢).

وقال ابن رجب: «إذا رُوي حديثان مستقلان في حادثة، وفي أحدهما زيادة فإنها تقبل من الثقة، كما لو انفرد الثقة بأصل الحديث. وليس هذا من باب زيادة الثقة... وإنما قد يكون أحيانًا من باب المطلق والمقيد»^(٣).

والسبيل إلى الكشف عن الزيادات هو جمع طرق الرواية.

وقد نبّه الحافظ ابن حجر أن الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة إنما هو في زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم، أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه، فلا يختلفون في قبولها^(٤).

ولو حدث أن زاد الثقة زيادة لم تكن عند البقية فإن ذلك لا يقدر في صدقه، كما قال الحافظ ابن حجر: «الواحد الثقة إذا كان في مجلس

(١) شرح علل الترمذي ٦٣٥/٢.

(٢) تحرير علوم الحديث للجديد ٦٦٩/٢.

(٣) شرح علل الترمذي ٦٣٥/٢.

(٤) النكت على ابن الصلاح ٦٩١/٢.

جماعة، ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئاً لا يمكن غفلتهم عنه، ولم يذكره غيره، إن ذلك لا يقدر في صدقه»^(١).

مواضع زيادة الثقات:

تقع زيادة الثقة في:

أ. السند، كما في الحالات التالية:

- اختلاف الرواة في وصل الحديث وإرساله.

- اختلاف الرواة في رفع الحديث ووقفه.

- زيادة راوٍ في السند.

وهذه الحالات سأتناولها في فصول قادمة، بإذن الله.

ب. المتن، كزيادة لفظة أو جملة في متن الحديث؛ لم يذكرها سائر من روى الحديث.

وزيادة الثقة في المتن هي التي سأتناولها في هذا الفصل.

وقد قسم ابن الصلاح ما ينفرد به الثقة إلى أقسام، فقال:

«وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد، كما سبق في نوع الشاذ»^(٢).

الثاني: ألا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلاً لما رواه غيره؛ كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير

(١) فتح الباري ١/١٨.

(٢) وسأتناول هذا القسم بإذن الله تعالى- في الفصل التالي: منهجه في الإعلال بالشذوذ.

بمخالفة أصلاً، فهذا مقبول، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه...

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين؛ مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث»^(١).

وزاد ابن حجر في النكت، فقال: «وتلك اللفظة توجب قيداً في إطلاق، أو تخصيصاً لعموم... والذي يجري على قواعد المحدثين أنهم لا يحكمون عليه بحكم مستقل من القبول والرد؛ بل يرجحون بالقرائن»^(٢).

والواقع أن آراء العلماء في حكم زيادة الثقة كثيرة، ولكنني سأقتصر على ذكر أبرز الآراء في هذه المسألة، وهي كالتالي^(٣):

١/ أن ترد الزيادة مطلقاً، وهو رأي معظم الأحناف، وبعض أهل الحديث.

٢/ أن تقبل الزيادة مقيدة، وتنوعت هذه القيود.. فمن الأئمة من قيدها بأن يكون راوي الزيادة غير راوي الحديث بدونها. ومنهم من قيدها بالألّا يكون رواة الحديث بدونها كثيرين بحيث لا يعقل أن يغفلوا عنها، ومنهم من قيدها بالألّا تنافي أصل الحديث، ومنهم من قيدها بأن يتعلق بها حكم شرعي..إلى غير ذلك من القيود^(٤).

(١) علوم الحديث ص ٨٦.

(٢) النكت على ابن الصلاح ٢/ ٦٨٧.

(٣) انظر: الكفاية للخطيب ٢/ ٥٣٨، وعلوم الحديث لابن الصلاح ص ٨٥، ونظم الفرائد للعلائي ص ٢٠٤ - ٢٢٣،

والنكت على ابن الصلاح لابن حجر ٢/ ٦٨٧ - ٦٩٤، وشرح نخبة الفكر للقياري ص ٣١٥ - ٣٣٠.

(٤) توسع في ذكر هذه القيود، وذكر أصحابها: د. ماهر ياسين فحل في كتابه أثر اختلاف الأسانيد والمتون ص ٣٦٦ - ٣٧٩.

٣/ أن الزيادة من الثقة مقبولة مطلقاً، سواء أكان ذلك من شخص واحد بأن رواه ناقصاً مرة، ورواه مرة أخرى بالزيادة، أم كانت الزيادة من غير مَنْ رواه ناقصاً، وسواء أتعلق بها حكم شرعي أم لا، وسواء أغيرت الحكم الثابت أم لا، وسواء أكثر الساكتون عنها أم لا..

وهو مذهب الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث، كما ذكر الخطيب البغدادي.

وممن حكم بقبول زيادة الثقة مطلقاً الحاكم، وابن حبان، وجرى على هذا النووي في مصنفاته.

وقال الخطيب: «والذي نختاره من هذه الأقوال أن الزيادة الواردة مقبولة على كل الوجوه، ومعمول بها إذا كان راويها عدلاً حافظاً، ومتقناً ضابطاً»^(١).

واحتج من قَبْل الزيادة من الثقة مطلقاً، بأن الراوي إذا كان ثقة، وانفرد بالحديث من أصله؛ كان مقبولاً، فكذاك انفراده بالزيادة.

وتعقب ابن حجر هذا الاحتجاج، فقال: «وهو احتجاج مردود؛ لأنه ليس كل حديث تفرد به أي ثقة يكون مقبولاً، كما سبق بيانه في نوع الشاذ، ثم إن الفرق بين تفرد الراوي بالحديث من أصله، وبين تفرده بالزيادة ظاهر؛ لأن تفرده بالحديث لا يلزم منه تطرق السهو والغفلة إلى غيره من الثقات؛ إذ لا مخالفة في روايته لهم، بخلاف تفرده بالزيادة إذا لم يروها من هو أتقن منه حفظاً وأكثر عدداً، فالظن غالب بترجيح

روايتهم على روايته، ومبني هذا الأمر على غلبة الظن»^(١).

وفصل ابن خزيمة فقال: «لسنا ندفع أن تكون الزيادة مقبولة من الحفاظ، ولكننا نقول: إذا تكافأت الرواة في الحفاظ والإتقان، فروى حافظ عالم بالأخبار زيادة في خبر قبلت زيادته، فإذا تواردت الأخبار فزاد، وليس مثلهم في الحفاظ، زيادة لم تكن تلك الزيادة مقبولة»^(٢).

ومقتضى تصرف الكثير من أهل الحديث هو كما ذكر الحافظ العلائي، حيث قال: «وأما أئمة الحديث؛ فالمتقدمون منهم كيحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ومن بعدهما كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وهذه الطبقة، وكذلك من بعدهم كالبخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة الرازيين، ومسلم، والنسائي، والترمذي، وأمثالهم، ثم الدارقطني، والخليلي، كل هؤلاء يقتضي تصرفهم في الزيادة قبولاً ورداً الترجيح بالنسبة إلى ما يقوي عند الواحد منهم في كل حديث، ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث، وهذا هو الحق الصواب»^(٣).

ويظهر لي - والله أعلم - أن ما ذكره الحافظ العلائي هو أعدل الأقوال؛ لأنه مبني على تصرفات كبار أئمة الحديث في الواقع. وبعد هذا الذي ذكرته عن أبرز الأقوال في هذه المسألة، أشرع في بيان موقف الإمام الطبري رحمته الله من زيادة الثقة..

(١) النكت على ابن الصلاح ٢/ ٦٩٠.

(٢) النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٢/ ٦٨٨. وقال المحقق في الحاشية (٥): كلام ابن خزيمة هذا نقله البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام..

(٣) نظم الفوائد ص ٢٠٩.

موقف الإمام الطبري من زيادة الثقة:

يظهر من الإمام الطبري في عدة مواضع ما يدل على أنه يقبل زيادة الثقة دون قيد، كالحاكم، وابن حبان، والنووي. ومن أمثلة ذلك ما يلي...

٩٦- خبر من طريق يحيى بن أبي كثير:

قال رحمته الله: ((وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه.. زيادة معنى.. وهو أن النبي ﷺ جعل ولي قتيل العمد مخيراً بين القود من قاتل وليه، وأخذ الدية منه بقوله: ((ومن قُتِلَ له قَتِيلٌ فَهُوَ بخيرِ النَّظَرينِ؛ إما أن يُودَى، وإما أن يُقَادَ))^(١)... فإن سألنا سائل فقال: إن الخبر بتخيير ولي قتيل العمد بين القود وأخذ الدية، إنما رويته لنا عن يحيى بن أبي كثير، عن

(١) أخرجه البخاري -بلفظ هذه العبارة- في الديات: باب من قتل له قتل فهو بخير النظرين (ح ٦٨٨٠)، ومسلم في الحج: باب تحريم مكة، وتحريم صيدها، وخلاها... (ح ١٣٥٥) بنحوها، وأبو داود في الديات: باب ولي العمد يأخذ الدية (ح ٤٥٠٥) بلفظها، والترمذي في الديات: باب ما جاء في حكم ولي القتل في القصاص والعفو (ح ١٤٠٥) بنحوها، والنسائي في القسامة، باب هل يؤخذ من قاتل العمد الدية إذا عفا ولي المقتول عن القود (ح ٤٧٨٩)، وابن ماجه في الديات: باب من قتل له قتل فهو بالخيار... (ح ٢٦٢٤) بنحوها، والإمام أحمد (ح ٧٢٤٢) بنحوها. كلهم من طرق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. - وأخرج حديث أبا هريرة بدون هذه العبارة:

أبو يعلى في مسنده (ص ١٠٥٨ ح ٥٩٤٧) من طريق خالد بن عبد الله، ولفظه: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ وقف على الحُجُون، عام الفتح، فقال: ((والله إنك لخير أرض الله، ولو لم أخرج منك ما خرجت، وإنها لم تحل لأحد كان قبلي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ثم هي من ساعتى هذه حرام، لا يعضد شجرها، ولا يحتش خلاها، ولا يلتقط إلا لمشدد، فقال رجل، يقال له شاه، وزعم الناس أنه العباس، فقال يا رسول الله! إلا الإذخر، فإنه ليبيتنا وقبورنا. فقال رسول الله ﷺ: ((إلا الإذخر)).

وأخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨/ ١٧١) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بنحو لفظ أبي يعلى، وقال الطحاوي: هذه الآثار ثابته صحيحة المجيء مقبولة كلها.

كلاهما: (خالد بن عبد الله الواسطي، وابن الدراوردي) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ ^(١)، وقد رويت..
- [وذكر أسماء بضعة صحابة]- عن النبي ﷺ خطبته في اليوم الذي روى
يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خطب فيه
فذكر تخييره فيها ولي القتيل عمداً، فلم يذكر أحد منهم ذلك عنه في
خطبته في ذلك اليوم، وروى أيضاً عن أبي سلمة، محمد بن عمرو ^(٢)،
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ذلك، فلم يذكر في حديثه عنه من ذلك، ما
ذكر يحيى بن أبي كثير في حديثه... فهل من خبر تأثره لنا عن رسول
الله ﷺ غير حديث يحيى بن أبي كثير، أو حجة يعتمد عليها سواه؟

قيل: إن يحيى بن أبي كثير أمين على ما انفرد به، من رواية خبر
ثقة غير متهم على ما نقل من أثر، وفيه فيما روى من ذلك كفاية. غير
أن الأمر، وإن كان كذلك، فإن الذي روى من معنى ذلك، لم ينفرده
دون جماعة من الثقات روت عن رسول الله ﷺ معنى ما روى من ذلك.
فإن قال: فاذا كنا لبعض ذلك لنعرفه، قيل: ((...)). - [فروى شواهد أخرى تدل
على تخيير ولي القتيل] ^(٣).

قلت: فقله: إن يحيى بن أبي كثير أمين على ما انفرد به... نص
صريح منه على قبوله زيادة يحيى بن أبي كثير، والتي لم يذكرها محمد
بن عمرو، معللاً ذلك بأن يحيى بن أبي كثير أمين، ثقة، وفيما رواه
كفاية. وإنما روى شواهد له بناء على طلب مناقشه.

- ويحيى بن أبي كثير الطائي؛ أبو نصر اليمامي (ع).

(١) لم يرد في المطبوع طريق الطبري إلى يحيى بن أبي كثير، في هذه الرواية.

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) مستد ابن عباس ١/ ٢٤-٣٤. ذكر ذلك في معرض شرحه لحديث ابن عباس، الحديث الأصل، ولكن منه، وبداية شرحه
ليس مما وصل إلينا؛ بل هو في جزء سابق ليس من المطبوع. راجع تعليق المحقق في بداية مستد ابن عباس ١/ ٣.

تقدمت الترجمة له في (ح ٢٨)، وأنه ثقة، ثبت، لكنه يدلّس، ويرسل. وأورده ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.

- ومحمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي؛ أبو عبدالله، ويقال: أبو الحسن المدني (ع)، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات.

وثقه ابن معين، وابن المديني، والنسائي، وقال مرة: «ليس به بأس». وقال ابن عدي: «له حديث صالح، وقد حدّث عنه جماعة من الثقات؛ كل واحد ينفرد عنه بنسخة، ويغرب بعضهم على بعض، وروى عنه مالك في الموطأ، وأرجو أنه لا بأس به».

وقال ابن المديني: «سألت يحيى، عن محمد بن عمرو بن علقمة، كيف هو؟ قال: تريد العفو أو تُشدّد؟ قلت: بل أّشدّد. قال: فليس هو ممن تريد...»

وسئل ابن معين عنه، فقال: «ما زال الناس يتقون حديثه»، قيل له: وما علة ذلك؟ قال: «كان محمد بن عمرو يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من^(١) رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخطئ».

وقال أبو حاتم: «صالح الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ».

وقال الذهبي: «صدوق». وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام».

(١) (من) ليست في المطبوع من الجرح والتعديل، وأثبتها من تهذيب التهذيب.

توفي سنة: ١٤٤، وقيل: ١٤٥^(١).

وكما ظهر في التخریج فإن الخبر من طريق يحيى بن أبي كثير بهذه الزيادة قد أخرجه أصحاب الكتب الستة وغيرهم.

٩٧- خبر من طريق إسرائيل بن يونس:

روى الطبري من طريق يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: ((كانت للنبي ﷺ مُكْحَلَةٌ يكتحل بها ثلاثاً في كل عين)).

ثم روى الطبري من طريق إسرائيل، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: ((كان رسول الله ﷺ يكتحل قبل أن ينام بالائتمد، ثلاثاً في كل عين)).

وذكر أن الخبر عنده صحيح سنده...^(٢).

وقد تقدم تخریج هذا الحديث، وذكر أقوال الأئمة فيه، ومن ذلك قول الترمذي: «حَدَّثَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ، إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ...».

كما تقدم ذكر ترجمة عباد بن منصور، وأن أكثر الأئمة على تضعيفه، ومنهم من نص على أن هذا الخبر قد دلّسه عن راويين في السند، من ذلك ما رواه العقيلي من طريق يحيى بن سعيد، أنه قال: قلت لعباد بن منصور الناجي: سمعت ((ما مررت بملاء من الملائكة))؟ وأن

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٣٠/٨، وسؤالات ابن أبي شيبة ص ٩٤، وضعفاء العقيلي ١٠٩/٤، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد ص ١٦٨، والتهذيب ٦٦٢/٣، والتقريب ص ٤٩٩.

(٢) مستد ابن عباس ١/ ٤٧١، ٤٧٢ ح ١٨- ١٩.

النبي ﷺ كان يكتحل ثلاثاً؟ فقال: «حدثني ابن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس».

وذكرت أن إبراهيم بن أبي يحيى متروك، وداود روايته عن عكرمة منكراً..^(١).

وقد صحح الطبري سند الخبر كما تقدم، وذكر أن الآخرين ضعفوه لعلل منها «أنه من رواية عباد بن منصور، عن عكرمة، وفي نقل عباد عندهم معان يجب التثبت فيه من أجلها».

والشاهد هنا أن الإمام الطبري قال: «وفي خبر إسرائيل عن عباد بن منصور..زيادة معنى ليست في حديث يزيد بن هرون، وهي أنه كان ﷺ يكتحل بالإثمد، وفي ذلك دليل على تصحيح الأخبار عنه في وصفه الإثمد، من بين الأكحال، بفضيلة النفع..».

ثم روى بعدها نظائر لهذه الأخبار الدالة على فضائل الإثمد، منها الصحيح، ومنها دون ذلك^(٢).

فنستنتج هنا: أنه وإن كان الأكثر على تضعيف عباد إلا أن الطبري - فيما يظهر من هذا المثال وغيره - لا يرى تضعيفه، وقد احتج بخبره، سواء ما كان من طريق يزيد بن هارون، وما كان من طريق إسرائيل، والتي فيها زيادة على رواية يزيد..

يزيد بن هارون أوثق من إسرائيل.. فيزيد بن هارون؛ أبو خالد الواسطي (ع)، تقدمت الترجمة له في (ح ١١)، وأنه أحد الأعلام، وقد

(١) انظر : الباب الأول، الفصل الثامن (ح ٩٠).

(٢) انظر: مسند ابن عباس ١/ ٤٨٣ - ٤٨٧.

أثنى عليه الأئمة جدًّا، من ذلك قول أبي حاتم: «ثقة، إمام، صدوق، لا يسأل عن مثله». وقال ابن حجر: «ثقة، متقن، عابد».

- وأما إسرائيل فهو:

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السَّيِّعِي؛ أبو يوسف الكوفي (ع).

قال ابن سعد: «كان ثقة، وحدث عنه الناس حديثًا كثيرًا، ومنهم من يستضعفه».

ووثقة ابن نمير، وابن معين، وأبو حاتم، وزاد: «متقن، من أتقن أصحاب أبي إسحاق».

وقال حرب، عن الإمام أحمد: «كان شيخًا ثقة». وجعل يتعجب من حفظه.

وقال أبو بكر بن أبي شيبة: «سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: كان إسرائيل في الحديث لَصًّا. يعني أنه يتلقف العلم تلقفًا».

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة، صدوق، وليس في الحديث بالقوي ولا بالساقط». وقال أيضًا: «صالح الحديث، في حديثه لين».

ووثقه العجلي، وقال مرة: «جائز الحديث». وقال النسائي: «ليس به بأس».

وقال ابن عدي: «حديثه الغالب عليه الاستقامة، وهو ممن يكتب حديثه، ويحتج به».

وضعه ابن المديني، وابن حزم. وردَّ الذهبي ذلك بقوله: «إسرائيل اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو في الثبت كالاسطوانة،

فلا يلتفت إلى تضعيف من ضعفه... وكان إسرائيل -مع حفظه وعلمه- خاشعاً لله، كبير القدر».

وقال ابن حجر: «ثقة، تكلم فيه بلا حجة».

وتوفي سنة: ١٦٠، وقيل: بعدها^(١).

٩٨- خبر من طريق سفيان بن وكيع:

قال الطبري: «حدثنا نصر بن علي الجهضمه، قال: حدثنا زياد بن الربيع =

وحدثنا سفيان بن وكيع، قال: حدثنا يزيد بن هرون، جميعاً =

عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: ((ما مررت بملاً من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا: بالحجامة)). =

وزاد ابن وكيع في حديثه عن يزيد، قال: وقال النبي ﷺ: ((خير يوم تحتجمون فيه، خمس عشرة، وسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرون)).

ثم روى الطبري الخبر من طريق يونس بن بكير، عن عباد، به، بنحو رواية زياد بن الربيع -أي بدون الزيادة-.

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده...»^(٢).

(١) انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٦/٣٧٤، ومعرفة الثقات ١/٢٢٢، والتاريخ الكبير ٢/٥٦، والجرح والتعديل ٢/٢٣٠، والكمال ١/٤٢١، وتهذيب الكمال ٢/٥١٥، والميزان ١/٣٦٦، والتهذيب ١/١٣٣، والتقريب ص ١٠٤.

(٢) مسند ابن عباس ١/٤٨٨، ٤٨٩ ح ٢٠-٢١.

وهذا الخبر مداره - أيضًا - على عباد بن منصور، وسبق أن أشرت إلى هذا الخبر في (ح ٩١)، وذكرت أن من الأئمة من نص على أن هذا الخبر - كحال الخبر في المثال السابق - قد دلّسه عن راويين في السند؛ أحدهما متروك، والثاني روايته عن عكرمة منكراً^(١).

والشاهد من ذكر المثال هنا أن الإمام الطبري ذكر زيادة (ابن وكيع، عن يزيد)، والتي لم ترد عند زياد بن الربيع، ولا عند يونس بن بكير، وصحح الخبر.

تخريج الحديث من طريق زياد بن الربيع:

أخرجه ابن ماجه في سننه (ح ٣٤٧٧). بنحوه - أي بدون الزيادة - والطبري - كما تقدم - واللفظ له.

كلاهما: عن نصر بن علي الجهضمي، عن زياد بن الربيع.

وقال ابن أبي حاتم في علله (٢ / ٢٦٠): «سألت أبي عن حديث رواه زياد بن الربيع، عن عباد بن منصور، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال ما مررت بملاً من الملائكة ليلة أسري بي إلا كلهم يقول لي: عليك بالحجامة يا محمد. فقال أبي: هذا حديث منكرو. قال أبي: يقال: إن عباد بن منصور أخذ جزءاً من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس فما كان من المناكير، فهو من ذلك».

(١) تقدمت الترجمة لعباد بن منصور في (ح ٩٠)، وأن أكثر الأئمة على تضعيفه.

تخريج الحديث من طريق يزيد بن هارون:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٨/٥، ٥٩ ح ٢٣٦٧٤، ٢٣٦٨٣)، بنحو رواية يزيد عند الطبري - أي مع ذكر الزيادة-، ولكن ابن أبي شيبة قسمه على حديثين متفرقين. وليس فيه ذكر يوم خمس عشرة.

وأخرجه أحمد في مسنده (ح ٣٣١٦) ولفظه: ((خَيْرُ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةٍ وَتِسْعَ عَشْرَةٍ وَإِحْدَى وَعَشْرِينَ. وقال: وما مَرَزْتُ بِمِثْلٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ يَا مُحَمَّد)).

وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب (١/٤٤٧ ح ٥٧٢) - بلفظ الإمام أحمد.

والطبري من طريق سفيان بن وكيع - كما تقدم - واللفظ له ^(١).

والحاكم في مستدركه (٤/٢٣٣ ح ٧٤٧٦، و٧٤٧٣) من طريق الحسن ابن مكرم.. بنحو رواية يزيد عند الطبري، ولكن الحاكم فرقه على حديثين متفرقين.. وقال في كليهما: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي، مع أنه قال في حديث سابق: «عباد بن منصور ضعفه»! خمستهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، والإمام أحمد، وعبد بن حميد، وسفيان بن وكيع، والحسن بن مكرم) عن يزيد بن هارون.

• وأخرجه الطبري - كما تقدم - من طريق يونس بن بكير، بنحو رواية زياد بن الربيع - أي بدون الزيادة -.

• وأخرجه الترمذي في الطب: باب ما جاء في الحجامة (ح ٢٠٥٣)

(١) أي فيما رواه عن يزيد بن هارون: ((ما مرت بملا من الملائكة ليلة أُسْرِي بِي إِلَّا قَالُوا: بِالْحِجَامَةِ))، والزيادة: ((خير يوم تحجمون فيه، خمس عشرة، وسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرون)).

من طريق النضر بن شميل، مع زيادات عدة، وفيه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُرِّجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَلَأَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ وَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَيَوْمَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ... وقال الترمذي: هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ..

• وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (ح ٢٦٦٦) مقتصرًا على قوله: ((خير ما يحتجمون فيه: سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين)).

• خمستهم: (زياد بن الربيع، ويزيد بن هارون، ويونس بن بكير، والنضر بن شميل، والطيالسي) عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا.

وخبر ابن عباس في ذكر أيام الحجامة - دون ذكر يوم خمس عشرة - له شاهد عند الترمذي في الطب: باب ما جاء في الحجامة (ح ٢٠٥١). من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَخْتَجِمُ لِسَبْعِ عَشْرَةَ وَتِسْعِ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ)). وقال الترمذي: ((وهذا حديث حسن غريب)).

وقال أبو زرعة: «أجود شيء فيه - أي في الحجامة -، حديث أنس رضي الله عنه... فهذا يوافق الأيام كلها»^(١).

وهناك شاهد آخر عند أبي داود في كتاب الطب: باب متى تستحب

(١) انظر: سؤالات البرذعي ص ٧٥٨.

الحجامة (ح ٣٨٦١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «(من احتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِخْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ)». وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢٣٣/٤ ح ٧٤٧٥) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

والخلاصة فيما يتعلق بفروقات المتون:

١- الخبر من طريق زياد بن الربيع، ليس فيه ذكر أيام الحجامة، إنما اقتصر على ندب الملائكة إليها.. وتابعه على ذلك يونس ابن بكير.

٢- الخبر من طريق يزيد بن هارون، اشترك فيه جميع الرواة عنه -ومن ضمنهم ابن وكيع-، بذكر خير أيام الحجامة أنها سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين.

٣- يلاحظ أن ابن وكيع افترق عنهم من حيث إنه تفرد بزيادة: يوم (خمس عشرة).

٤- أن الطيالسي والنضر تابعا يزيد بن هارون في ذكر أيام الحجامة، ولم يرد عند أحدهما ذكر يوم خمس عشرة.

- وزياد بن الربيع اليُحْمَدِي؛ أبو خِداش البَصْرِيّ (خ^(١) ت ق).

قال الإمام أحمد: «شيخ بصري، ليس به بأس، من الشيوخ الثقات». وقال أبو داود: «ثقة».

وقال ابن عدي: «لا أرى بأحاديثه بأسًا».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال البخاري: «سمع عبد الملك بن حبيب، في إسناده نظر».

وقال ابن حجر: «ثقة».

(١) له في البخاري حديث واحد.

توفي سنة: ١٨٥^(١).

- ومتابعه: يونس بن بكير (خت، م متابعه، د ت ق)، تقدمت الترجمة له في (ح ٤٤)، وأنه صدوق يخطئ.

- ويزيد بن هارون (ع) تقدمت الإشارة إليه في المثال السابق، وأنه ثقة، متقن.

- وسفيان بن وكيع بن الجراح؛ أبو محمد الكوفي (ت ق). تقدمت الترجمة له في (ح ٤٣)، وأنه ضعيف، وقال ابن حجر: «كان صدوقاً؛ إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح، فلم يقبل، فسقط حديثه».

فالراجح - والله أعلم -: أن الزيادة بذكر خير أيام الحجامة أنها سبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين، حسنة لغيرها، وذلك بالشواهد التي تقدمت، أما ذكر يوم خمس عشرة، فقد جاء من رواية سفيان بن وكيع، فيما رواه عن يزيد، عن عباد، ولا يحتمل تفرد سفيان بن وكيع، فضلاً عن أن عباداً ضعيف، وروايته مدلسة عمن ذكرنا، وقال أبو حاتم عن خبره: إنه منكر - كما تقدم -.

وقد قال الطبري لاحقاً؛ بعد روايته لشواهد لخبر ابن عباس رضي الله عنه في النذب إلى الحجامة: «وفي حديث ابن وكيع، عن يزيد، زيادة معنى ليست في حديث نصر بن علي، عن زياد بن الربيع، وهو قوله: ((خير يوم تحتجمون فيه: خمس عشرة، وسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرون))، وذلك مما قد وافق في روايته عن ابن عباس، عن النبي ﷺ

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٣/ ٥٣١، والفتاوى ٦/ ٣٢٥، والكمال ٣/ ١٩٥، وتهذيب الكمال ٩/ ٤٥٨، والتقريب ص ٢١٩.

عكرمة غيره من أصحاب ابن عباس، ووافق ابن عباس في روايته عن النبي ﷺ غيره من أصحابه، نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده...)).

فروى الطبري من طريق يعقوب القمي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال النبي ﷺ: ((احتجموا في خمس عشرة، أو سبع عشرة، أو تسع عشرة، أو إحدى وعشرين، لا يتبغ بأحدكم الدم فيقتله)). ثم روى شاهدًا من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه مرفوعًا، وسيأتي قريباً^(١).

أما هذا الذي رواه من خبر ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: ((احتجموا في خمس عشرة...)) الحديث، فقد أخرجه:

البخاري في مسنده (١١/ ١٧٧ ح ٤٩١٦، ٤٩١٧) وليس فيه ذكر خمس عشرة!

والجرجاني في تاريخ جرجان (ص ٣٢٦) بمثله.

والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٧٠ ح ١١٠٧٦) بمثله.

كلهم من طرق عن يعقوب القمي، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا.

وقال البخاري: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، وقد روي عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس. ويعقوب، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس أحسن من حديث عباد، عن عكرمة؛ لأن عبادًا لم يسمع من عكرمة».

(١) مسند ابن عباس ١/ ٥١٥، ٥١٦.

وليث هو:

- لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ بن زُنَيْمٍ القرشي؛ أبو بكر، وقيل: أبو بَكَيْرٍ، الكوفي. واسم أبي سُلَيْمٍ: أيمن، وقيل: أنس، وقيل: غير ذلك. (خت، م مقرونًا، ٤).

وقال البخاري: «صدوق، ربما يهم في الشيء». وقال العجلي: «جائز الحديث». وقال في موضع آخر: «لا بأس به».

وقال ابن معين: «ليس به بأس». وقال - أيضًا -: «ضعيف».

وقال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث، ولكن حدث عنه الناس». وقال - أيضًا -: «ضعيف الحديث جدًّا، كثير الخطأ». وقال - أيضًا -: «لا يفرح بحديثه، كان يرفع أشياء لا يرفعها غيره؛ فلذلك ضعفوه».

وقال أبو حاتم، وأبوزرعة: «لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث».

وقال أبوزرعة - أيضًا -: «لين الحديث، لا تقوم به الحجة عند أهل العلم بالحديث».

وقال الجوزجاني: «يضعف حديثه، ليس بثبت». وقال النسائي: «ضعيف».

وقال ابن حبان: «كان من العباد، ولكن اختلط في آخر عمره حتى لا يدري ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم - كل ذلك كان منه في اختلاطه - تركه يحيى القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، وابن معين».

وقال ابن عدي: «له من الحديث أحاديث صالحة غير ما ذكرت، وقد روى عنه شعبة والثوري وغيرهما من ثقات الناس، ومع الضعف الذي

فيه يكتب حديثه)).

وقال الدارقطني: «سئى الحفظ»، وقال في موضع آخر: «ضعيف». وقال الذهبي: «بعض الأئمة يحسن لليث، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن، بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب، فيروى في الشواهد، والاعتبار، وفي الرغائب، والفضائل، أما في الواجبات، فلا». وقال ابن حجر: «صدوق، اختلط جداً، فلم يتميز حديثه، فترك». وتوفي سنة: ١٣٨، وقيل: ١٤٣^(١).

قلت: والراجح - والله أعلم - أنه ضعيف. فالمتابعة ضعيفة.

ثم إن الطبري روى شاهداً لابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعاً: من طريق سلام المدائني، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: ((الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة)).

والغريب أن الإمام الطبري قد سَبَقَ هذا الخبر، بقوله: إنه سيذكر ما صح عنده سنده^(٢)، ولكنه رجع فقال بعد بضعة صفحات^(٣): «وفي

(١) انظر ترجمته في: تاريخ ابن معين - رواية عثمان الدارمي - ص ٥٥٨، والملل ومعرفة الرجال لأحمد ١/ ٣٣٥، وأحوال الرجال ص ٩١، ومعرفة الثقات ٢/ ٢٣١، وسؤالات الآجري ص ١٦٠، وجامع الترمذي ح ٢٨٠١، وضعفاء النسائي ص ٩٠، والضعفاء الكبير ٤/ ١٤، والجرح والتعديل ٧/ ١٧٧، والمجروحين ٢/ ٢٣١، والكامل ٦/ ٨٩، وسنن الدارقطني ٢/ ١٢٢ (ح ١٢٥٤)، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢٧٩، وسير الأعلام ٦/ ١٧٩، وتهذيب ٣/ ٤٨٤، والتقريب ص ٤٦٤.

(٢) تقدم ذكره قريباً مع خبر ابن عباس رضي الله عنهما من طريق القمي.

(٣) مسند ابن عباس ١/ ٥٣٠.

خبر معقل بن يسار، عن النبي ﷺ... زيادة معنى ليست في سائر الأخبار التي ذكرناها قبل؛ وهو قوله ﷺ: ((واحتجموا يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر فإنه دواء لداء السنة))... سند هذا الخبر... عندنا وإه، لا تثبت بمثله في الدين حجة...)).

وقد أشار الطبري في معرض نقاشه لخبر معقل أن رآويه سلامًا المدائني، وقد علمت حاله فيما روى ونقل من أثر في الدين عند أهل النقل.

وسبق أن ذكرت ذلك في الباب الأول، وترجمت لسلام في (ح ٣)، وبينت أن أكثر الأئمة على أنه ضعيف جدًا.

وذكر البرزعي أنه سأل أبا زرعة عن حديث معقل بن يسار ؓ -في الحجامة-؛ فقال البرزعي: «فحرك رأسه كالمتقي من ذكرى له؛ كأن سلامًا الطويل عندكم في موضع لا يذكر»^(١).

والشاهد هنا: أن الإمام الطبري يظهر من صنيعه أنه لم يحكم بهذه الزيادة التي ليست في سائر الأخبار؛ لأنها جاءت بسند واه، كما أنها لم ترد بأخبار أخرى تصح عنده. فقد قال:

«فإن قال لنا: فهل لما ذكر في هذا الخبر؛ أعني خبر معقل بن يسار... وجه في الصحة وإن كان إسناد هذا الخبر في نفسه عندك غير مرتضى؟

قيل: أما عن رسول الله ﷺ فلا نعلمه يصح، ولكنه قد روي عن بعض السلف...

فإن قال: فهل في الحجامة يوم الثلاثاء رواية تصح عن النبي ﷺ بالأمر بها أو النهي عنها؟

قيل: لانعلم ذلك ولكن قد روي عنه في الأمر بذلك وبالنهي عنه أخبار في جمعها نظر^(١).

(١) مسند ابن عباس ١/ ٥٣١، ٥٣٢. وسأتناولها بالدراسة في هذا الباب، الفصل الثالث (ح ١٠٤).

والنتيجة:

أن الإمام الطبري في بداية روايته لخبر عباد عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما بالطريقين المذكورين آنفاً، -وهو خبر من أصول كتابه- قد نص على أنه مما صح سنده عنده، وأن الآخرين ضعفوه.

ثم بعد ذكره لعلل تضعيف الآخرين شرع في رواية من «وافق عكرمة في رواية معنى هذا الخبر، والندب إلى الحجامة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ»^(١). ثم شرع في رواية «من وافق أيضاً ابن عباس في رواية معنى هذا الخبر، في الندب إلى الحجامة»^(٢) مما صح بذلك عنده سنده.

أما الزيادة التي فيها ذكر أيام الحجامة، فساق لها متابعة ضعيفة، من رواية ليث بن أبي سليم، ولكن الإمام الطبري حكم عليها بأنها صحيحة، كما نقلت عنه فيما تقدم قريباً.

وأما زيادة المعنى التي وردت في خبر معقل رضي الله عنه، فقد ظهر أن الإمام الطبري ردها وأنه لا يقبل معاني زائدة عما ورد في سائر الأخبار إذا جاءت بسند واه، عنده^(٣).



(١) مسند ابن عباس ٤٨٩/١.

(٢) الموضوع السابق ص ٤٩٣. ويلاحظ فيما رواه عن وافق عكرمة، أو ابن عباس أنها روايات في معنى الخبر كما ذكر الطبري- من الندب إلى الحجامة، وليس فيها ما يتعلق بلبلة أسري به، ولا ما يتعلق بخير أيام الحجامة.

(٣) ملاحظة: زيادة المعنى التي عنها الطبري في خبر معقل، ليست من الباب الذي نتكلم عنه في زيادة الثقات، إنما هي من باب التفرد الذي تكلمت عنه أول هذا الفصل، لأنها جاءت في خبر مستقل، ولم يشارك في أصله أحد. كما أنها ليست من باب الإعلال؛ لأنها وردت في خبر تفرد به ضعيف، فأمره ظاهر.

إنما تعرضت للكلام عنها هنا استكمالاً لموضوع ما احتج به الطبري من زيادة يزيد بن هارون، على ما رواه زياد بن الربيع.

(الفصل الثاني)

منهجه في الإعلال بالشذوذ (ص ٧٦٤ - ٨١٤)

- تعريف الشاذ (ص ٧٦٥).
- إعلال الإمام الطبري الخبر بالشذوذ.. (ص ٧٦٧).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ٩٩) إلى (ح ١٠٢).
- تصحيح الإمام الطبري لأسانيد أخبار نقل عن الآخرين
إعلالهم لها بالاختلاف (ص ٨٠٠).
- ويشتمل على الخبر (ح ١٠٣).
- النتيجة (ص ٨٠٩).

الفصل الثاني: منهجه في الإعلال بالشذوذ

تعريف الشاذ:

الشاذ لغة: المنفرد، يقال: شَذَّ، يَشُدُّ، ويشُدُّ؛ أي: انفرد عن الجمهور^(١).

وأما الشاذ اصطلاحاً؛ فقد اختلف في تعريفه، والمعتمد أنه: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه حفظاً، أو عدداً^(٢).

قال الإمام الشافعي: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد، فيخالفهم»^(٣).

وفيما يتعلق بمنهج الإمام الطبري في الإعلال بالشذوذ؛ فإن الناظر في كتبه لا يكاد يجد له خبراً أعله لشذوذ فيه، -وأقصد بالشذوذ هنا معناه الاصطلاحي المعتمد-.

بل إن كتابه تهذيب الآثار يوجد فيه الكثير من الأخبار التي صححها ناقلاً عن الآخرين أنهم أعلوها بناء على اختلافات وقعت بين الرواة في سند الحديث أو متنه؛ ومن هذه الاختلافات: تعارض وصل مع إرسال، أو رفع مع وقف، أو اضطراب راو، أو اختلاف اسم الصحابي الذي روى الخبر، أو اختلاف في معنى المتن، ونحو ذلك..

(١) لسان العرب ٣ / ٤٩٤ (شذ).

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧٦، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢ / ٦٨٣، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر ٢ / ٦١٢، ونزعة النظر لابن حجر ص ٧٥، وشرح نخبة الفكر للقاري ص ٢٥٣.

(٣) الكفاية للخطيب البغدادي ١ / ٤١٩، ونص ابن حجر على أن هذا التعريف هو المعتمد.

وكثيرًا ما يُتبع الطبري تعليقات الآخرين للخبر الذي صححه، بروايته لهذه الأوجه التي بنى عليها الآخرون إعلالهم، دون أن يعلق عليها^(١). إنما في الغالب يروي بعدها شواهد لخبره الذي صححه.

الأمر الذي قد يدفع الناظر في ظاهر الأمر إلى اعتبار أن الإمام الطبري لا يؤثر عنده الاختلاف مطلقًا، وأنه يحكم لما رواه طالما أنه ثبت عنده بسند عدول رواته، لقوله في مواضع عديدة عند تصحيحه للخبر الذي ضعفه الآخرون بسبب اختلاف أو اضطراب، فيقول: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا سبب يضعفه، ولا علة توهنه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته، وقد يجب أن يكون عند الآخرين سقيمًا غير صحيح، لعل...» ثم يوردها. -كما سبق أن أشرت في الفصل الماضي-.

والحقيقة أن الأمر ليس على إطلاقه، فقد وجدتُ بعد البحث والتتبع حالات قليلة صرح فيها بوجود اختلاف في خبر ما، مرجحًا رواية جماعة الثقات، وراذًا للموجه المخالف لهم.

وقد يصرح أن أحد الأوجه غلط فيه الراوي، أو أن أحد الأوجه لم يرجحه؛ لأنه اختلف على راويه فيه، بينما الوجه المقابل له قد توبع عليه الراوي.

وفيما يلي سأتناول هذه الحالات بالدراسة، ثم أعرج على تصحيحه لأخبار أعلاها الآخرون بالاختلاف، وأختتم بما استنتجته من منهجه في هذه المسألة.

(١) وسيأتي في هذا الفصل وما بعده نماذج من ذلك.

إعلال الإمام الطبري الخبر بالشذوذ:

٩٩- الموضوع الأول:

في جامع البيان (٢٠٨/٨-٢١١):

في سورة المائدة، - عند آية الوضوء (٦)- قال الإمام الطبري، مبيناً وجوب مسح جميع القدم في الوضوء بالماء، ورأياً على من يقول بأن مسح بعض القدم مجزئ، قال:

«فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما... حدثك به عبدالله بن الحجاج بن المنهال، قال: ثني أبي، قال: ثنا جرير بن حازم، قال: سمعت الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ((أتى رسول الله ﷺ سُبَاطَةَ^(١) قوم، فبالَ عليها قائماً، ثم دعا بماء، فتوضأ، ومسح على نعليه))...

... وما أشبه ذلك من الأخبار الدالة على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزئ.

قيل له: ... أما حديث حذيفة رضي الله عنه فإن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال قائماً، ثم توضأ، ومسح على خفيه.

حدثنا بذلك: ...-[فروى الطبري الخبر من طرق مختلفة: (عن أبي عوانة، وشعبة، وابن إدريس، وأبي معاوية، ويحيى بن عيسى، وجرير^(٢))؛

(١) السُّبَاطَةُ: الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكتس من المنازل. وقيل: هي الكتاسة نفسها. انظر: مشارق الأنوار للقاظمي عياض ٢٠٤/٢ (س ب ط)، ولسان العرب ٣٠٩/٧ (سبط).

(٢) المراد به جرير بن عبد الحميد، أما الراوي المخالف في روايته فهو جرير بن حازم كما صرح الإمام الطبري، وكلاهما من تلاميذ الأعمش. انظر: تهذيب الكمال ٥٤٠/٤، و٥٢٥/٤.

كلهم يحدث عن الأعمش، عن أبي وائل؛ شقيق، عن حذيفة، ثم قال الطبري:]- وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الأعمش، بالإسناد الذي ذكرنا عن حذيفة عليه السلام، أن النبي ﷺ مسح على خفيه، وهم أصحاب الأعمش، ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب الثبوت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك، ولو صح ذلك عن النبي ﷺ؛ كان جائزاً أن يكون مسح على نعليه، وهما ملبوسان فوق الجوربين، وإذا جاز ذلك؛ لم يكن لأحد صرف الخبر إلى أحد المعاني المحتمل لها الخبر إلا بحجة يجب التسليم لها^(١).

تخريج حديث حذيفة عليه السلام أن النبي ﷺ أتى سباطة قوم فبال قائماً، ثم توضأ، ومسح على خفيه:

- أخرجه البخاري في الوضوء: باب البول قائماً وقاعداً (ح ٢٢٤) وليس فيه ذكر المسح على الخفين أو النعلين. وأبودوداد في الطهارة: باب البول قائماً (ح ٢٣). والنسائي في الطهارة: باب الرخصة في البول في الصحراء قائماً (ح ٢٨)^(٢). والطيالسي في مسنده (٥٤/١ ح ٤٠٦). وابن الجعد (ص ١١٩ ح ٧٣٣). والطبري -كما تقدم-. وابن خزيمة في صحيحه (ح ٦١). وابن حبان في صحيحه (٤/٢٧٢ ح ١٤٢٤).

كلهم من طريق شعبة.

(١) وهذا الخبر سبقت الإشارة إليه في الفصل الماضي؛ لبيان مراده من استعمال مصطلح الشذوذ، والاستشهاد بعبارة على بيان موقفه من الفرد، على النحو الذي بيته هناك.

وإنما تناولت هذا الخبر بالدراسة هنا؛ نظراً لأن العلة الواقعة فيه هي المخالفة لأصحاب الأعمش؛ كما صرح بذلك الإمام الطبري. وهذه الحالة مما يشملها المعنى الاصطلاحي المعتمد للشذوذ.

(٢) أخرجه من طريق شعبة، عن سليمان الأعمش، قرنه مع منصور، ولكن كما قال النسائي اللهم لم يذكر منصور المسح.

- وأخرجه مسلم في الطهارة: باب المسح على الخفين (ح ٢٧٣).
- وابن حبان في صحيحه (ح ١٤٢٨).
- كلاهما: (مسلم، وابن حبان) من طريق زهير بن معاوية؛ أبي خيثمة، بنحوه مع زيادة.
- وأخرجه الترمذي في الطهارة: باب ما جاء في الرخصة في ذلك (ح ١٣)، بنحوه مع زيادة. وابن خزيمة في صحيحه (ح ٦١).
- كلاهما: (الترمذي، وابن خزيمة) من طريق وكيع.
- وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٩٣/١ ح ٧٥١). والحميدي في مسنده (١/٢١٠ ح ٤٤٢). بنحوه مع زيادة.
- كلاهما: (عبدالرزاق، والحميدي) عن سفیان الثوري.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/١٦١ ح ١٨٥٥). والإمام أحمد في مسنده (ح ٢٣٢٤١).
- كلاهما: (ابن أبي شيبة، وأحمد) عن هشيم.
- وأخرجه النسائي في الطهارة: باب الرخصة في ترك ذلك (ح ١٨).
- وابن الجارود - كما في المنتقى (١/٤٣ ح ٣٦) -.
- كلاهما: (النسائي، وابن الجارود) من طريق عيسى بن يونس، بنحوه مع زيادة.
- وأخرجه الطبري أيضًا - كما تقدم - وابن خزيمة في صحيحه (ح ٦١). وابن حبان في صحيحه (٤/٢٧٢ ح ١٤٢٤).
- ثلاثتهم: (الطبري، وابن خزيمة، وابن حبان) من طريق أبي عوانة.

- وأخرجه الطبري أيضًا - كما تقدم -، من طريق عبدالله بن إدريس، ومن طريق أبي معاوية الضرير، ومن طريق يحيى بن عيسى، ومن طريق جرير [بن عبد الحميد].

- جميعهم: (شعبة، وأبو خيثمة، ووكيع، وسفيان الثوري، وهشيم، وعيسى بن يونس، وأبو عوانة، وعبدالله بن إدريس، وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن عيسى، وجرير [بن عبد الحميد]) عن الأعمش، عن أبي وائل؛ شقيق بن سلمة، عن حذيفة، عن النبي ﷺ.

وتابع الأعمش: منصور بن المعتمر، ولكن ليس في رواية منصور ذكر المسح^(١).

(١) - أخرجه البخاري في الوضوء: باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط (ح ٢٢٥)، ومسلم في الطهارة: باب المسح على الخفين (ح ٢٧٣)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٧/٤ ح ١٤٢٩).

ثلاثهم: (البخاري، ومسلم، وابن حبان) من طريق جرير بن عبد الحميد. ولفظ البخاري: ((رايتني أنا والنبي ﷺ نتماشى، فأتى سباطة قوم خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبال، فانتبذت منه، فأشار إلي، فجثت فقامت عند عقبه حتى فرغ)).

- وأخرجه البخاري في المظالم: باب الوقوف والبول عند سباطة قوم (ح ٢٤٧١)، والنسائي في الطهارة: باب الرخصة في البول في الصحراء قائمًا (ح ٢٧).

كلاهما: (البخاري، والنسائي) من طريق شعبة، ولفظ البخاري: لقد رأيت رسول الله ﷺ أو قال لقد أتى النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائمًا.

كلاهما: (جرير بن عبد الحميد، وشعبة) عن منصور، عن أبي وائل، عن حذيفة ؓ.

والحديث مروى أيضًا عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة ؓ - وليس فيه ذكر المسح

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ١٨١٥٠)، وعبد بن حميد كما في المنتخب - ٣٢٠/١ (ح ٣٩٦)، وابن خزيمة في صحيحه (ح ٦٣) من طريق عاصم بن بهدلة، وحماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة ؓ، أن رسول الله ﷺ أتى على سباطة بني فلان فبال قائمًا. قال حماد بن أبي سليمان: ففحج رجله. واللفظ لأحمد.

وأخرجه عبد بن حميد في الموضع السابق (ح ٣٩٩)، وابن ماجه في الطهارة: باب ما جاء في البول قائمًا (ح ٣٠٦) من طريق عاصم وحده، بنحوه. وقال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال ٢/١٢٨: «منصور والأعمش أثبت من حماد وعاصم».

وقال الترمذي في حديثه من رواية الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة ؓ (ح ١٣): «وسمعت الجارود يقول: =

ولم أجد فيما وقفت عليه من المصنفات، من أخرج رواية جرير بن حازم التي فيها أن النبي ﷺ مسح على نعليه، إلا ما رواه الطبري.
وقد قال الطبري - كما تقدم -: «ولم ينقل الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك..».

وجرير بن حازم الأزدي، العتكي، وقيل: الجهضمي؛ أبو التضر البصري (ع).

سبقت الترجمة له في (ح ٧٣) وأنه ثقة.. وله أوهام إذا حدث من حفظه..

وقد خالف في هذه الرواية الأكثر عددًا منه، والأوثق منه؛ فضلاً عن أن منهم من يُعد من أصحاب الأعمش البارزين، كالثوري، وأبي معاوية الضرير، وشعبة، وكيع.. وغيرهم.

قال ابن معين: «لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش من سفيان الثوري».

= سمعت وكيعاً يحدث بهذا الحديث عن الأعمش، ثم قال وكيع: هذا أصح حديث روى عن النبي ﷺ في المسح... قال الترمذي: وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية الأعمش، وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ، وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح.

وسئل الدارقطني في علله ٩٥ / ٧ عن حديث أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي ﷺ بال وتوضاً.. فذكر أن عاصم بن أبي النجود، وحماد بن أبي سليمان ومما فيه على أبي وائل، وقال: رواه الأعمش، ومنصور عن أبي وائل، عن حذيفة عن ﷺ، وهو الصواب.

كما سُئل: من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: «بعد سفيان وشعبة، أبو معاوية الضرير».

وقال أبو بكر الخلال: «أحمد لا يعبأ بمن خالف أبا معاوية في حديث الأعمش، إلا أن يكون الثوري».

وقال الدارقطني: «أرفع الرواة عن الأعمش: الثوري، وأبو معاوية، ووكيع...»^(١)

١٠٠- الموضع الثاني:

في جامع البيان (١٣/٥٨٤):

عند قوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]:

قال الطبري: «وقد ذُكر عن جماعة من المتقدمين أنهم كان يقرؤونه: (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ)^(٢)... إلى أن قال: «وقد رُوي عن رسول الله ﷺ خبر بتصحيح هذه القراءة، وهذا التأويل، غير أن في إسناده نظراً؛ وذلك

(١) انظر: تاريخ ابن معين - رواية عثمان الدارمي - ص ٥١، والجرح والتعديل ٢٤٧/٧، وشرح علل الترمذي لابن رجب ٧١٥/٢.

(٢) قال الشيخ شاکر تَكَلَّفَ: «(ضُبِطَ في المخطوطة: (عِلْمٌ)، بالبناء للمفعول، في الموضعين)». انتهى قوله.

انظر: جامع البيان - بتحقيق شاکر - ٥٠٣/١٦.

وهذه القراءة أي: (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ) - نسبها ابن جني في المحجب إلى علي بن أبي طالب ؑ، وابن السَّمْنَنِ، والحسن.

وذكر قراءة أخرى نسبها إلى ابن عباس، وأبي عليهم السلام، وسعيد بن جبیر وآخرين وهي: (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ).

وذكر ابن جني أن كلتا القراءتين معناهما واحد، إلا أن تقدير الإعراب يختلف، والمعنى: من فضله ولطفه علم الكتاب. وقراءة الجماعة: «وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ» =

ما حدثنا القاسم^(١)، قال: ثنا الحسين، قال: ثني عباد بن العوام، عن هارون الأعور، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه عليه السلام، عن النبي ﷺ أنه قرأ: ((وَمِنْ عِنْدِهِ عُلِّمَ الْكِتَابُ))، عند الله علم الكتاب. وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحاب الزهري، فإذا كان ذلك كذلك، وكانت قرأة الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى، وهي ﴿وَمَنْ عِنْدُهُ عُلِّمَ الْكِتَابُ﴾، كان التأويل الذي على المعنى الذي عليه قرأة الأمصار أولى بالصواب مما خالفه، إذ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أحق بالصواب^(٢).

تخريج الحديث:

- أخرجه أبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي (ص ١١٧ ح ٧٢).

كلاهما: (القاسم بن الحسن، وأبو عمر الدوري) عن الحسين بن داود - (سُنيْد) -، عن عباد بن العوام، عن هارون الأعور.

- وأخرجه أبو عمر الدوري -أيضاً- في جزء فيه قراءات النبي (ص ١١٦ ح ٧١) من طريق أبي الفضل. وأخرجه أبو يعلى في مسنده

= انظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات.. ٣٥٨/١.

وقال أبو جعفر النحاس في معاني القرآن ٥٠٨/٣: «... فُرئ: وَمِنْ عِنْدِهِ عُلِّمَ الْكِتَابُ؛ بكسر الميم، والذال، والعين، رُوي ذلك عن النبي ﷺ وإن كان في الرواية ضعف، روى ذلك سليمان بن الأرقم، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قرأ: (وَمِنْ عِنْدِهِ عُلِّمَ) ... وروى محبوب، عن إسماعيل بن محمد اليماني أنه قرأ: ومن عنده عُلِّمَ الْكِتَابُ، بضم العين، ورفع الكتاب». وانظر أيضاً: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٩/١٢.

(١) وهو القاسم بن الحسن، كما سيأتي عند دراسة الإسناد.

(٢) جامع البيان ٥٨٦/١٣.

(ص ١٠٠٥ ح ٥٥٦٨) من طريق عبد الرحيم بن موسى^(١).

كلاهما: (أبو الفضل، وعبد الرحيم بن موسى؛ أبو محمد) عن سليمان بن أرقم.

كلاهما: (هارون الأعور، وسليمان بن أرقم) عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، مرفوعاً، بمثله.

إلا أن الدوري في الخبر (ح ٧٢) لم يرفعه.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٧): «رواه أبو يعلى، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك».

وذكر الدارقطني الخبر مرفوعاً - كما في أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر (١٢٠/١ ح ١٢٦) - من حديث (سالم، عن أبيه، عن جده)، وقال: «تفرد به سليمان بن أرقم، عن الزهري، عنه، وتفرد به محبوب بن الحسن بهذا الإسناد».

وذكر هذه القراءة ابن خالويه في القراءات الشاذة - مختصر شواذ القرآن (ص ٧٢) -، وابن جني في المحتسب (٣٥٨/١).

ويجدر التنبيه إلى أن هناك رواية من طريق (سليمان بن أرقم، عن الزهري) أيضاً، لكنها لقراءة أخرى، فقد روى أبو عمر الدوري في الموضع السابق (ح ٧٠) عن الكسائي، عن سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ: ﴿وَمَنْ عِنْدُ عِلْمٍ اَلْكِتَابِ﴾ ... - وهي القراءة المشهورة -.

(١) هناك خطأ في المطبوع من المسند حيث ضُيِّطت الآية على نحو القراءة المشهورة.

وقد نبّه محقق جزء الدوري، أن هذه قراءة، ورواية الطبري قراءة أخرى^(١).

وأخرج هذه الرواية من حديث عمر رضي الله عنه: ابنٌ عدي في الكامل (٢٧٤/٦) من طريق جرير، عن سليمان بن أرقم، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ: (ومن عنده علم الكتاب). ولم أجد فيما وقفت عليه من المصنفات غير ما تقدم فيما يتعلق بقراءة هذه الآية الكريمة من طريق أصحاب الزهري.

دراسة إسناذه:

١- القاسم بن الحسن.

سبق أن ذكرت في (ح ٧٠) أنني لم أجد من ترجم له.

٢- الحسين (سُنَيْد) بن داود؛ أبو علي المصيصي، المحتسب، (سُنَيْد) لقب غلب عليه، والحسين اسمه (ق).

تقدمت الترجمة له في (ح ٧٠)، وأنه اختلف فيه. ورجحت أنه صدوق، وله ما ينكر عليه، وأبو حاتم مع تشدده وصفه بأنه صدوق والله أعلم.

٣- عَبَّاد بن العوام بن عمر الكلابي؛ أبو سهل الواسطي (ع).

وثقه ابن معين، والعجلي، وأبوداود، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حجر.

(١) انظر: جزء فيه قراءات النبي ﷺ، ص ١١٦، الحاشية ٤.

مات سنة ١٨٣ ، وقيل: ١٨٥ ، وقيل: غير ذلك^(١).

٤- هارون بن موسى الأزدي، العتكي مولاهم؛ أبو عبدالله، ويقال: أبو إسحاق، التّحوي، البصري، الأعور؛ صاحب القراءات، وله قراءة معروفة (خ م د ت س).

روى عن بُديل بن ميسرة، وثابت البناني، وطاوس بن كيسان، وعدة. ولم أجد فيما وقفت عليه من المصادر من ذكر الزهري فيمن روى عنه. وقال شعبة: «هارون الأعور من خيار المسلمين». قالها ثلاثاً.

كما وثقه ابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، وغيرهم. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم السجستاني: «كان أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات، وألفها، وتتبع الشاذ منها، فبحث عن إسناده».

وقال سليمان بن حرب: «كان شديد القول في القدر».

وقال ابن حجر: «ثقة، مقرئ، إلا أنه رمي بالقدر، من السابعة».

مات في حدود سنة ١٧٠^(٢).^(٣)

(١) انظر ترجمته في: معرفة الثقات ١٧/٢، وتهذيب الكمال ١٤/١٤٠، وتذكرة الحفاظ ١/١٩٢، والتهذيب ٢/٢٧٩، والتقريب ص ٢٩٠.

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٨/٢٢٢، وتهذيب الكمال ٣٠/١١٥، والتهذيب ٤/٢٥٨، والتقريب ص ٥٦٩، وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ٢/٣٤٨، وبنية الوعاة في طبقات اللغويين للسيوطي ٢/٣٢١.

(٣) ويجدر التنبيه هنا إلى أن هناك راوياً من نفس الطبقة اسمه هارون الأعور أيضاً - وهو:

هارون بن سعد البجلي، ويقال: الجففي، الكوفي، الأعور (م).

قال ابن معين: «(ليس به بأس)». وقال - أيضاً -: «(كان من غلاة الشيعة)». وقال أبو حاتم: «(لا بأس به، روى عنه الثوري، وكان خرج مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن، فلما هُزم إبراهيم هرب إلى واسط، فكتب عنه الواسطيون)». وقال الإمام أحمد: «(روى عنه الناس، وهو صالح)». وذكره ابن حبان في الثقات. وذكره أيضاً في المجروحين، =

٥- محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب القرشي، الزهري، أبوبكر المدني (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ٢٠)، وأنه أحد الأعلام، من أئمة الإسلام، فقيه، حافظ، متفق على جلالته، وإتقانه.

٦- سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب؛ أبو عمر، ويقال: أبو عبدالله القرشي، العدوي، المدني، الإمام، الزاهد، الحافظ، مفتي المدينة (ع).

= فقال: «كان غالبًا في الرفض، وهو رأس الزيدية... وكان داعية إلى مذهبه، لا يحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال».

وحكى أبو العرب الصقلي عن ابن قتيبة أنه أشد له شعراً يدل على نزوعه عن الرفض. وقال ابن عدي: «... له غير ما ذكرت أحاديث يسيرة، وليس في حديثه حديث منكر فأذكره، وأرجو أنه لا بأس به». وقال الذهبي: «صدوق، لكنه رافضي ثقل». وقال ابن حجر: «صدوق، رمي بالرفض، ويقال: رجع عنه، من السابقة». انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٩/٩٠، والثقات ٧/٥٧٩، والمجروحين ٣/٩٤، وتهذيب الكمال ٣٠/٨٦، والكمال ٧/١٢٦، والمغني ٢/٤٦٩، والتهذيب ٤/٢٥٣، والتقريب ص ٥٦٨.

قلت: لكن الأولى أن هارون الأعور المذكور في سند الطبري هو العتكي؛ صاحب القراءات، لقول السجستاني فيه أنه تتبع الشاذ من القراءات، فبحث عن إسناده، والحديث موضع الدراسة هنا يتناول قراءة شاذة.

وقد ورد في ذهني أن يكون المذكور في إسناده الطبري هو الجعفي، لأن الزاوي عنه في السند هو: عباد بن العوام الواسطي، وقد تقدم في ترجمة الجعفي أنه هرب إلى واسط، وأخذ عنه الواسطيون.

ولم أجد فيما وقفت عليه من تراجم كلٍّ منهما من ذكر الزهري في شيوخه، ولا من ذكر عباد بن العوام من تلاميذه، وإن كان الزهري في طبقة بعض من سُمي من مشايخهما. ثم وجدت الحافظ ابن كثير في تفسيره -وسبأني ذكره في الحكم على الإنسان- وجدته بعد أن ذكر رواية الطبري من طريق (هارون الأعور)، تكلم في فقرة نالية محيلاً إليه، فقال: (هارون بن موسى هذا...) فتأكد بذلك أن هارون الأعور هو العتكي صاحب القراءات. والله الموفق.

قال ابن المبارك: «كان فقهاء أهل المدينة الذين كان يصدر عن رأيهم، سبعة...» - وذكر منهم سالمًا - وقال ابن حجر: «كان ثبثًا، عابدًا، فاضلاً».

وتوفي سنة: ١٠٦، وقيل: ١٠٧^(١).

الحكم على الإسناد:

ضعيف، للأسباب التالية:

- ١- فيه القاسم بن الحسن؛ شيخ الطبري، لم أجد من ترجم له.
 - ٢- فيه سُنيِد، اختلف فيه، ورجحت أنه صدوق، وله ما ينكر عليه.
- وقد تقدم في الفصل السابع من الباب الأول تعليقي على خبر مرفوع من رواية الطبري في تفسيره، عن القاسم عن سُنيِد، وقد ذكر الطبري أن في إسناده ما فيه؛ فكان مما ذكرته هناك:

أنه وإن أكثر الطبري من الرواية بهذا الإسناد في تفسيره وتاريخه؛ فإنني في الكثير مما وقفت عليه من هذه الروايات هي آثار في التفسير لابن جريج، وعطاء... إلخ. أما الخبر الذي انتقده الطبري بهذا الإسناد فهو مرفوع عن النبي ﷺ، وقد يُقبل من الراوي ما يرويه على وجه التفسير من أقوال التابعين والصحابة، في حين أن روايته لا تقبل فيما يرويه مرفوعًا عن النبي ﷺ، أو يترتب عليه حكم شرعي...^(٢).

وكذلك الحال هنا، فإن خبر ابن عمر رضي الله عنهما مرفوع عن النبي ﷺ،

(١) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ١٩٥/٥، ومعرفة الثقات ٣٨٣/١، وتاريخ ابن أبي خيثمة ١٥٧/٢، ١٥٩، وتهذيب الكمال ١٤٥/١٠، والتقريب ص ٢٢٦.

(٢) ولمزيد من التفصيل يراجع: الحكم على إسناده (ح ٧٠).

ويتناول قراءة لآية من كلام الله تعالى..

٣- قول الشيخ شاکر: «وهذا إسناد منقطع؛ لأن هارون الأعور لم يسمع من الزهري»^(١).

ولكنني لم أجد من صرح بنفي سماع هارون الأعور من الزهري، أو أن روايته عنه مرسله.. وبالمقابل لم أجد من ذكر الزهري في شيوخه، وإن كان الزهري من طبقة بعض من سُمِّي من شيوخه، كما سبق أن ذكرت. ولا يبعد سماع هارون الأعور منه، خاصة أنه لم يتهم بتدليس، والله أعلم.

٤- أنه لم يرد هذا الخبر عند الثقات من أصحاب الزهري، كما قال الإمام الطبري.

وذكر الدارقطني الخبر مرفوعاً - كما تقدم - وقال: «تفرد به سليمان ابن أرقم، عن الزهري، عنه، وتفرد به محبوب بن الحسن بهذا الإسناد».

وقد تابع هارون: سليمان بن الأرقم:

قال الهيثمي - كما تقدم -: «رواه أبو يعلى، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك».

وقال ابن كثير في تفسيره (١٧٢/٨) - بعد أن ذكر رواية الطبري المتقدمة، وتعليقه عليها - قال: «وقد رواه الحافظ أبو يعلى في مسنده من طريق هارون بن موسى^(٢) هذا، عن سليمان بن أرقم، وهو ضعيف،

(١) انظر: جامع البيان - تحقيق شاکر - ٥٠٦/١٦ الحاشية ٢.

(٢) لكن في المطبوع من مسند أبي يعلى: عبد الرحيم بن موسى، وليس هارون بن موسى. ويظهر أن ما ورد في التفسير خطأ، وأن الصواب هو عبد الرحيم بن موسى؛ لأن البوصيري قال في مختصر الإنحاف ٣٨٥/٨ (ح ٦٤٦١): «رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبد الرحيم بن موسى» - والله أعلم -.

عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً كذلك، ولا يثبت، والله أعلم. والصحيح في هذا أن (ومن عنده) اسم جنس يشمل علماء أهل الكتاب، الذين يجدون صفة محمد ﷺ ونعته في كتبهم المتقدمة...».

فيظهر أن قول الطبري في هذا الخبر إن في إسناده نظراً، سببه ما تقدم أو بعض منه، وقد أكد الطبري حكمه بقوله فيما بعد: «وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحاب الزهري...».

فقوله يعني -والله أعلم- أن الخبر لم يرد عند الثقات منهم، وإن كان قد رواه هارون فليس هو من المذكورين من أصحابه، فكيف فات هذا الخبر عنهم؟!

وأما سليمان بن أرقم، فقد علمت حاله من الضعف. ولم أجد فيما وقفت عليه من المصنفات غير ما ذكرته في التخريج السابق، مما يتعلق بقراءة هذه الآية الكريمة من طريق أصحاب الزهري.

وقد ذكر العلماء هذه القراءة من ضمن القراءات الشاذة -كما تقدم-، والقراءة الشاذة هي ما لم يصح سندها، كما عرفها أهل الاختصاص^(١). ثم ذكر الطبري قرينة تؤيد ضعف هذه الرواية وأنه لا أصل لها، وهي مخالفة الجماعة من قراءة الأمصار.. فقال: «فإذا كان ذلك كذلك، وكانت قراءة الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى، وهي ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ﴾، كان التأويل الذي على المعنى الذي عليه قراءة الأمصار أولى بالصواب مما خالفه؛ إذ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أحق بالصواب».

(١) انظر: تحبير التيسير في القراءات العشر لابن الجزري ص ٩٢، والإتقان للسيوطي ١٥٦/١ (النوع ٢٥)، ومناهل العرفان للزرقاني ٤٣٠/١.

١٠١- الموضع الثالث:

في جامع البيان (٦/٦٥٧):

قال الطبري: «حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابي، قال: ثنا سفيان، عن أبي معاوية، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله ﷺ، قال سألتُ النبي ﷺ: ما الكبائر؟ قال: ((أن تدعو لله ندًّا^(١)) وهو خلقك، وأن تقتل ولدك من أجل أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة^(٢) جارك، وقرأ علينا رسول الله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]].»

حدثني هذا الحديث عبد الله بن محمد الزهري، فقال: ثنا سفيان، قال: ثنا أبو معاوية النخعي - وكان على السجن -، سمعه من أبي عمرو، عن عبد الله بن مسعود ﷺ: سألتُ رسول الله ﷺ: فقلت: أي العمل شر؟ قال: ((أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك...)). الحديث.

ثم قال الطبري: «وأما خبر ابن مسعود ﷺ الذي حدثني به الفريابي على ما ذكرت؛ فإنه عندي غلط من عبيد الله بن محمد^(٣)؛ لأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة، ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ: ((سئل عن الكبائر؟)) فَتَقْلَهُمْ ما

(١) الِندُّ: هو مثل الشيء الذي يضاده في أموره، والجمع: أنداد. انظر: مشارق الأنوار ٧/٢ (ن د د)، ولسان العرب ٤٢٠/٣ (ندد).

(٢) حليلة الرجل: امرأته، وهو حليلة؛ لأنها تحمل معه ويحل معها. وكل من نازلك وجاورك فهو حليك أيضًا. انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٣١، ولسان العرب ١٦٤/١١ (حلل).

(٣) أي الفريابي.

نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أولى بالصحة من نقل الفريابي^(١).

تخريج الحديث:

- أخرجه الشافعي في الأم (٣/٦) - ومن طريقه البيهقي في سننه الكبرى (١٨/٨ ح ١٥٦١٧-)، وفي أوله: سألتُ النبي ﷺ: أي الكبائر أكبر؟ فذكر الحديث بنحوه، دون الشق الأخير.

- والحميدي في مسنده (٥٧/١ ح ١٠٣)، وفي أوله: ((أي العمل أفضل؟ قال: الإيمان بالله، وجهاد في سبيله. قلت: ثم أي؟ قال: ثم الصلاة لوقتها. قلت: ثم أي؟ قال: ثم بر الوالدين. قلت: فأَي الكبائر أكبر؟ قال: أن تجعل لله ندا...)) الحديث.

- وأبو عبدالله المروزي في البر والصلة (ص ٣٣ ح ٣)، بنحو حديث الحميدي، ولكن لم يقل: فأَي الكبائر أكبر، إنما قال: (فأَي العمل أشر؟).

خمسهم: (عبيد الله بن محمد الفريابي، وعبدالله بن محمد الزهري، والشافعي، والحميدي، والمروزي) عن سفيان بن عيينة، عن أبي معاوية^(٢) - عمرو بن عبدالله بن وهب النخعي -.

- وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١/١٠ ح ٩٨١١) من طريق حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن أبي إسحاق - السبيعي - بنحو حديث الحميدي، ولكن لم يقل: فأَي الكبائر أكبر، إنما قال: (فأَي العمل أشر؟).

(١) ٦٥٨/٦.

(٢) لم يسم المروزي شيخَ سفيان بن عيينة، إنما قال: عن شيخ له سماه.

كلاهما: (أبو معاوية النخعي، وأبو إسحاق السبيعي) عن أبي عمرو الشيباني - سعد بن إياس-، عن ابن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً. وقد أخرجه من طريق أبي عمرو الشيباني - أيضاً - مقتصرًا على أفضل الأعمال:

- الإمام مسلم في الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (ح ٨٥) عن عثمان بن أبي شيبة. وابن حبان في صحيحه (٣٣٨/٤ ح ١٤٧٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم.

كلاهما: (عثمان بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم) عن جرير، عن الحسن بن عبيد الله.

- وأخرجه الدارقطني في سننه (٣٣٨/١ ح ٦) من طريق حماد بن زيد، ثنا الحجاج، عن سليمان [الأعمش].

كلاهما: (الحسن بن عبيد الله، وسليمان الأعمش) عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، مرفوعاً، مقتصرًا على أفضل الأعمال.

- وأخرجه البخاري في التفسير: باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (ح ٤٤٧٧)، وفيه: أي الذنب أعظم عند الله؟ وفي (ح ٦٠٠١)، وفيه: أي الذنب أعظم. وفي (ح ٦٨٦١)، وفيه: أي الذنب أكبر عند الله؟

ومسلم في الإيمان: باب بيان كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (ح ٨٦)، وفيه: أي الذنب أعظم عند الله؟ وفي الموضع السابق - أيضاً-، وفيه: أي الذنب أكبر عند الله.

كما أخرجه بلفظ: أي الذنب أعظم؟ أبو داود في الطلاق: باب في تعظيم الزنا (ح ٢٣١٠). والترمذي في تفسير القرآن: باب ومن سورة الفرقان (ح ٣١٨٢) من طريقين، وقال الترمذي في أحد الطريقين: «هذا حديث حسن غريب». وقال في الآخر: «هذا حديث حسن صحيح». والنسائي في المحاربة: ذكر أعظم الذنب... (ح ٤٠١٨). والإمام أحمد في مسنده (ح ٤١٣١) (ح ٤١٣٤). وابن حبان في صحيحه (١٠/٢٦٢ ح ٤٤١٥). والطبري في تفسيره (١٧/٥٠٧).

كلهم من طريق أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل؛ أبي ميسرة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله! أي الذنب... الحديث^(١).

- وأخرجه البخاري في التفسير: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨] (ح ٤٧٦١) وفيه: أي الذنب عند الله أكبر؟ وفي (ح ٦٨١١)، وفيه: أي الذنب أعظم؟ والترمذي في الموضع السابق (ح ٣١٨٣)، وفيه: أي الذنب أعظم؟ والنسائي في المحاربة: باب ذكر أعظم الذنب.. (ح ٤٠١٨)، وفيه: أي الذنب أعظم؟

(١) يلاحظ أن السائل في كلتا الروایتين عند الإمام الطبري هو ابن مسعود رضي الله عنه، وكذلك عند باقي المصنفين الواردين في التخریج أعلاه.

إلا أنه في بعض المصنفات جاء الخبر وفيه قول ابن مسعود رضي الله عنه: أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكبائر... الحديث - فالسائل ليس هو ابن مسعود رضي الله عنه...

أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١٦٥/١ (ح ٢٣٨).

وابن أبي حاتم في تفسيره ٩٢٩/٣ عن أحمد بن سنان.

والشاشي في مسنده ٢٠٧/٢ (ح ٧٧٥) عن الحسن بن علي بن عفان.

ثلاثتهم: (ابن أبي شيبة، وأحمد بن سنان، والحسن بن علي بن عفان) عن عبد الله بن نمير، عن الأعمش، عن أبي وائل؛ شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الكبائر؟ فقال: ((أأن تدعو لله نداً وهو خلقك...)) الحديث.

ثلاثتهم: (البخاري، والترمذي، والنسائي) من طريق واصل الأحدب.
- وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٦١/١٠ ج ٤٤١٤) من طريق
الأعمش، وفيه: أي الذنب عند الله أكبر؟

كلاهما: (واصل الأحدب، والأعمش) عن أبي وائل، عن عبدالله بن
مسعود رضي الله عنه، قلت: يا رسول الله! أي الذنب... الحديث. - فليس فيه
عمرو بن شرحبيل بينهما-.

وقال الترمذي عن الرواية السابقة الواردة في (ح ٣١٨٢) إنها أصح من
حديث واصل؛ لأن فيها زيادة راو.

وقال ابن حبان بعد أن ذكر طرق الحديث بالوجهين: «ولست أنكر أن
يكون أبو وائل سمعه من عبدالله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل، عن
عبدالله، حتى يكون الطريقان جميعًا محفوظين».

قلت: كلا الوجهين مخرجان عند الإمام البخاري كما ظهر في
التخريج.

وقد غلط الطبري شيخه على النحو الذي ذكره، وشيخه هو:
الفريابي؛ عبيد الله بن محمد بن هارون المقدسي؛ أبو الحسن،
المعروف بالفريابي.

قال ابن أبي حاتم: «سمع منه أبي ببيت المقدس». وذكره ابن حبان
في الثقات، وقال: «مستقيم الحديث»^(١).

وكما ظهر في التخريج فقد وافق الفريابي في روايته؛ بذكر لفظ

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٥/ ٣٣٥، والفتا ٨/ ٤٠٦.

(الكبائر): الإمام الشافعي، والحميدي.

أما شيخ الطبري في الرواية التي رجحها فهو:

عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن الزُّهري، المسوِّري، البصري (م ٤).

قال النسائي: «ثقة». وقال الدارقطني: «من الثقات، قليل الخطأ».

وقال أبو حاتم: «صدوق». وقال ابن حجر: «صدوق».

توفي سنة: ٢٥٦^(١).

وعلى الإمام الطبري تغليظه لشيخه الفريابي بأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة - [أي قوله: أي العمل شر؟] -، وأنه لم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ: سئل عن الكبائر؟ فنقلهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أولى بالصحة من نقل الفريابي.

ولكن يظهر لي - والله أعلم - أن الخلاف في هذا اللفظ لا يؤثر في المعنى، خاصة وأن الإمام الطبري - في نفس الموضع - قد عدَّ الكبائر فجعل منها: قتل الرجل ولده من أجل أن يطعم معه، والفرار من الزحف، والزنا بحليلة الجار!

وكما هو ملاحظ فإني لم أجد - فيما وقفت عليه من المصنفات - من أخرج الخبر بلفظ: (أي العمل شر) أو (أي العمل أشر)، إلا عند المروزي والطبراني في الكبير كما تقدم.

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٧٠/١٦، وتهذيب ١١/٦، والتفريب ص ٣٢١.

والروايات التي وقفت عليها عند البخاري، ومسلم، وكثير غيرهما، دائرة بين قوله (أي الذنب أعظم) وبين (أي الذنب أكبر). وليست أرى أن الخلاف الذي ذكره الإمام الطبري مؤثراً حتى يحتاج معه إلى تغليط الفريابي، بل إن السؤال بعبارة: (أي الذنب أكبر)، أقرب إلى السؤال بعبارة: (ما الكبائر؟) -الواردة عند الفريابي-، منها إلى السؤال بعبارة (أي العمل شر). وقد تابع الفريابي، الإمام الشافعي، والحميدي -كما سبق أن ذكرت-.

وقال الشيخ شاکر في تغليط الإمام الطبري لشيخه الفريابي: «... يريد غلطاً في المعنى! ولكننا لا نوافق على ذلك، فمعنى هذا الحديث والذي بعده واحد، وإنما هو اختلاف في اللفظ»^(١).

١٠٢- الموضع الرابع:

في تاريخ الطبري (٢٨/١):

في (القول في ابتداء الخلق ما كان أوله):

روى الإمام الطبري من طريق محمد بن فضَّيل، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: «(أول ما خلق الله من شيء القلم، فقال له: اكتب. فقال: وما أكتب يا رب؟ قال: اكتب القدر. قال: فجَريَّ القلم بما هو كائن من ذلك إلى قيام الساعة، ثم رفع بخار الماء ففتق منه السموات)».

ثم روى الطبري عدة متابعات للأعمش، وكذلك روى الخبر -أيضاً- من طريق أبي الضحى، عن ابن عباس رضي الله عنه -كما سيأتي في التخريج-.

وصوّب الطبري قول ابن عباس رضي الله عنه السابق في أن القلم هو أول ما خلق الله تعالى، وذكر الطبري أنه صوّب قوله لموافقته ما رواه عن رسول الله ﷺ أنه قال: أول شيء خلق الله القلم^(١)..

ثم قال الطبري: «فإن قال لنا قائل.. فما وجه الرواية عن ابن عباس رضي الله عنه التي حدثكموها ابن بشار، قال: حدثنا عبدالرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم، عن مجاهد، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنه: إن ناساً يكذبون بالقدر! فقال: ((إنهم يكذبون بكتاب الله! لآخذن بشعر أحدهم فلائفضن به، إن الله تعالى ذكره كان على عرشه قبل أن يخلق شيئاً، فكان أول ما خلق الله القلم، فجرى بما هو كائن إلى يوم القيامة وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه)).

قيل: ... أما قول ابن عباس رضي الله عنه: إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء قبل أن يخلق شيئاً فكان أول ما خلق الله القلم -إن كان صحيحاً عنه أنه قاله- فهو خبر منه أن الله خلق القلم بعد خلقه عرشه، وقد روى عن أبي هاشم هذا الخبر شعبة^(٢)، ولم يقل فيه ما قال سفيان من أن الله ﷻ كان على عرشه فكان أول ما خلق القلم؛ بل روى ذلك كالذي رواه سائر من ذكرنا من الرواة عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: أول ما خلق الله ﷻ القلم... وتقول رسول الله ﷺ الذي رويناه عنه أولى قول في ذلك بالصواب؛ لأنه كان أعلم قائل في ذلك قولاً بحقيقته وصحته، وقد

(١) وسيأتي في التخريج ما رواه الطبري من الأحاديث المرفوعة في ذلك.

وكان القول الآخر الذي نقله الطبري عن جماعة آخرين: أن أول ما خلق الله النور والظلمة. ولم يصوبه الطبري.

(٢) ستأتي رواية شعبة، عن أبي هاشم، في التخريج.

روينا عنه عليه السلام أنه قال: أول شيء خلقه الله ﷻ القلم من غير استثناء منه شيئاً... بل عمّ بقوله إن أول شيء خلقه الله القلم كل شيء، وأن القلم مخلوق قبله من غير استثنائه من ذلك عرشاً ولا ماءً ولا شيئاً غير ذلك، فالرواية التي رويناهما عن أبي ظبيان وأبي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما أولى بالصحة عن ابن عباس رضي الله عنهما من خبر مجاهد عنه الذي رواه عنه أبو هاشم؛ إذ كان أبو هاشم قد اختلف في رواية ذلك عنه شعبة وسفيان على ما قد ذكرت من اختلافهما فيها^(١).

تخريج الأثر:

روى هذا الأثر أبو هاشم الواسطي، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عن أبي هاشم، عن مجاهد، عن ابن عمر، أو ابن عباس، قال: إن أول ما خلق الله القلم...

٢/ من رواه عن أبي هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس، وفيه قوله: كان على عرشه قبل أن يخلق شيئاً، فكان أول ما خلق الله القلم...

تخريج الوجه الأول:

أخرجه الطبري في - المصدر السابق (١/٣٠) - وفي تفسيره (١٤٧/٢٣) - عن ابن المثنى^(٢)، عن عبد الصمد - بن

(١) ومن ذكر الخلاف - في مسألة هل القلم أول المخلوقات، أو العرش؟ - ابن أبي العز في شرح الطحاوية ص ٢٦٤، ٢٦٥، ورجح أن العرش خلق قبل القلم، وانظر تعقب الشيخ الألباني رحمته الله في الحاشية رقم ٢٧١.

(٢) محمد بن المثنى بن عبيد العزري؛ أبو موسى البصري المعروف بالزمن (ع). قال ابن حجر: «ثقة ثبت... وكان هو وبنار فرسي رهان». انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٥٩/٢٦، والتقريب ص ٥٠٥.

عبدالوارث^(١) قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أبو هاشم، سمع مجاهدًا قال: سمعت عبد الله - لا يدري ابن عمر أو ابن عباس -، قال: ((إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اجر. فجرى القلم بما هو كائن، وإنما يعمل الناس اليوم فيما قد فرغ منه)).

هذه وأخرجه ابن بطة في الإبانة (٣٣٨/١ ح ١٣٧٠) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به^(٢)، بنحوه.

* وتابع مجاهدًا في معنى الرواية^(٣) اثنان: أبو ظبيان، وأبو الضحى، - كما تقدم عن الطبري في تاريخه (٢٨/١) -.

- وأخرجه وكيع في (نسخته عن الأعمش) (ص ٥٦ ح ٤) - ومن طريق الإمام الطبري في تاريخه (٢٨/١)، وفي تفسيره - أيضًا - (٢٣/١) -، والبيهقي في سننه الكبرى (٣/٩ ح ١٧٤٨١) - بنحوه مع زيادة. - وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره (٣٠٧/٣) - ومن طريقه ابن منده في التلخيص (٩٣/١) -.

هكذا والطبري في تاريخه (٣٩/١)، وفي تفسيره - الموضوع السابق أيضًا - عن يحيى.

كلاهما: (عبدالرزاق، ويحيى) عن سفيان الثوري. بنحوه مع زيادة.

^١ بسند رافع بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم؛ أبو سهل البصري (ع). قال ابن حجر: «(صدوق، ثبت في نسخة)». انظر ترجمته في: غريب الكمال ١٨/ ٩٩، والتقريب ص ٣٥٦.

^(٢) وفيه الشك بين عبد الله بن عمرو - أي بإضافة الواو في آخر (عمر) -، وابن عباس. ولعل إضافة الواو في آخر اسم بن عمرو خطأ من النسخ أو خطأ طباعي. والله أعلم.

^(٣) تقدم أن رواية الوجه الأول عن أبي هاشم، عن مجاهد، وردت على الشك بين ابن عمر وابن عباس.. ولو كانت به رواية عن ابن عباس بلا شك، لاعتبرت أبا ظبيان، وأبا الضحى متابعين لمجاهد، عن ابن عباس، أنه قال: إن أول ما خلق الله القلم..

وقرن عبدالرزاق معمرًا مع الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٩ / ٧ ح ٣٥٨٧٣) عن أبي معاوية - الضرير -، ولفظه: ((أول ما خلق الله القلم، ثم خلق النون)).

وأخرجه الطبري في تاريخه (٢٨ / ١)، وفي تفسيره - الموضع السابق أيضًا - من طريق ابن فضيل، واللفظ له^(١).

وأخرجه -أيضًا- من طريق شعبة، بنحوه، وليس فيه قوله: (ثم رفع بخار الماء..)

وأخرجه -أيضًا- من طريق شريك، بنحو رواية شعبة.

وأخرجه الفريابي في القدر (ص ٧٧٠ ح ٧٧) من طريق ابن مسهر، بنحوه مع زيادة.

وأخرجه ابن منده في التوحيد (١٩٢ / ١) من طريق عبد الله بن نمير الهمداني، بنحوه مع زيادة.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٥٤٠ / ٢ ح ٣٨٤٠) بنحوه مع زيادة. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». ووافقه الذهبي.

- عشرتهم: (وكيع بن الجراح، ومعمر، والثوري، وأبو معاوية الضرير - محمد بن خازم -، وابن فضيل، وشعبة، وشريك، وابن مسهر، وعبد الله بن نمير، وجريز) عن الأعمش.

- وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في السنة (٥٠ / ٢ ح ٨٧٢) من طريق منصور بن زاذان، عن الحكم بن عتيبة، بنحوه، وليس فيه قوله:

(١) وثالثه فيقال: ثم...

(١) وهو المذكور نصه في الموضع الرابع (ح ١٠٢).

(ثم رفع بخار الماء...)

- كلاهما: (الأعمش، والحكم بن عتيبة) عن أبي ظبيان؛ حصين بن جندب^(١).

- وأخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في السنة (٥٠/٢ ح ٨٧١).

والطبري في الموضعين السابقين - أيضًا.

كلاهما: (عبدالله بن أحمد، والطبري) من طريق جرير - بن عبد الحميد -، بنحوه، وليس فيه قوله: (ثم رفع بخار الماء...)

وأخرجه الآجري في الشريعة (١٨٢/١ ح ٥١٧) من طريق محمد بن الفضيل، بنحوه مختصرًا، وليس فيه قوله: (ثم رفع بخار الماء...).

- كلاهما: (جرير بن عبد الحميد، ومحمد بن الفضيل) عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى.

- كلاهما: (أبو ظبيان؛ حصين بن جندب، وأبو الضحى؛ مسلم بن صُبَيْح) عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفًا.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٣٣/١١ ح ١٢٢٢٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن أبي الضحى؛ عن ابن عباس، مرفوعًا،

بنحوه مع زيادة، وليس فيه قوله: (ثم رفع بخار الماء).

وقال الطبراني: «لم يرفعه عن حماد بن زيد إلا مؤمل بن إسماعيل».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٨/٧): «رواه الطبراني...

(١) وردت رواية شريك، عن الأعمش، على الشك بين أبي ظبيان، أو مجاهد.

ومؤمل ثقة، كثير الخطأ، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري وغيره، وبقيّة رجاله ثقات».

قلت: والراجح أن رواية الرفع عن عطاء، عن أبي الضحى، مرجوحة للأسباب التالية:

١/ تفرد بها مؤمل بن إسماعيل عن حماد..

ومؤمل بن إسماعيل؛ أبو عبد الرحمن البصري (س ق ت).

قال أبو حاتم: «صدوق، شديد في السنة، كثير الخطأ».

وقال البخاري: «منكر الحديث». وقال أبو زرعة: «في حديثه خطأ كثير».

وقال ابن حجر: «صدوق، سيئ الحفظ»^(١).

قلت: فلا يحتمل تفرده، فكيف وقد خالف، كما سيأتي في النقطة التالية.

٢/ أن مؤمل بن إسماعيل خالف راويين روى الخبر موقوفاً. وهذان

الراويان يفوقانه من حيث الرتبة؛ فجرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي (ع). قال ابن حجر: «ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه»^(٢).

ومحمد بن فضيل بن غزوان الضبي الكوفي (ع). قال ابن حجر: «صدوق عارف، رمي بالتشيع»^(٣).

(١) انظر: ميزان الاعتدال ٥٧١/٦، والتقريب ص ٥٥٥.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥٤٠/٤، والتقريب ص ١٣٩.

(٣) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩٦/٢٦، والتقريب ص ٥٠٢.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (ص ٢٥٩ ح ٤٤) عن محمد بن
الكثير به درجته

والفريابي في القدر (ص ٥٠ ح ٧٨) من طريق وكيع بن الجراح.
والفريابي - أيضا - في الموضع السابق (ح ٧٩) من طريق أبي إسحاق
الزاري (ب) ر

وأخرجه الطبري في الموضع السابق من تاريخه، - وفي تفسيره أيضا
(٢٤٩/٢٤٩) - عن ابن بشار^(١)، عن عبد الرحمن - بن مهدي^(٢) - واللفظ
له^(٣).

وابن بطة في الموضع السابق (ح ١٣٧١) من طريق موسى بن مسعود؛
اللفظ مخدفة بـ ليس له

وابن بطة - أيضا - في الموضع السابق (ح ١٣٧١) من طريق عبيد الله
ابن موسى بن بطة به ر

يسبقه الكلام في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢/ ٧٤١ ح ١٢٢٣) عن
يعقوب بن عبد الله بن عبيد الله.

سبعتهم: (محمد بن كثير، ووكيع بن الجراح، وأبو إسحاق الفزاري،
بـ زبارة ر)

(١) محمد بن بشار العبدي البصري؛ أبو بكر بندار (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ١٢) وأنه ثقة.

(٢) عبد الرحمن بن مهدي العبدي مولاهم؛ أبو سعيد البصري (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ٤٧) وأنه ثقة ثبت حافظ، عارف بالرجال والحديث.

(٣) تقدم في نص الموضع الرابع (ح ١٠٢) .. ولفظه: عن مجاهد، قال: قلت لابن عباس: إن ناسا يكذبون بالقدر! فقال: إنهم يكذبون بكتاب الله! يأخذون بشعر أحدهم فلا ينفصن به، إن الله تعالى ذكره كان على عرشه قبل أن يخلق شيئا، فكان أول ما خلق الله القلم، فجري بما هو كائن إلى يوم القيامة وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه.

وعبدالرحمن بن مهدي، وموسى بن مسعود، وعبيد الله بن موسى، ويعلى بن عبيد) عن سفيان الثوري، عن أبي هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنه موقوفاً، بنحو لفظ ابن مهدي عند الطبري.

وبالنظر في هذا الاختلاف على أبي هاشم؛ - وهو يحيى بن دينار الرُّماني، الواسطي (ع)، ثقة ^(١) - فإنه يظهر رجحان الوجه الأول عنه، للأسباب التالية:

١/ أنه وإن كان راوي الوجه الأول عن أبي هاشم - وهو شعبة - مثل راوي الوجه الثاني عن أبي هاشم - وهو الثوري -، من حيث الرتبة؛ فكل منهما ثقة، حافظ ^(٢)، والسند إليهما من رواية الثقات - كما أشرت في موضعه - ^(٣)؛ إلا أن مجاهدًا في الوجه الأول قد تابعه أبو ظبيان وأبو الضحى في معنى الراوية. بخلاف الوجه الثاني فلم يتابعه فيه عن ابن عباس أحد.

ويحتمل أن أبا هاشم اضطرب في هذا الأثر، فتارة حدث به على نحو ما رواه شعبة، وتارة حدث به على نحو ما رواه الثوري. فكون روايته مختلفاً فيها لا يجعلها تنهض لدفع ما ثبت عن ابن عباس من رواية أبي ظبيان، وأبي الضحى، والله أعلم.

٢/ أنه ثبت عن ابن عباس رضي الله عنه أنه روى عن الرسول ﷺ أن أول شيء خلق الله القلم. - كما سيأتي -، فلا يتصور أن يقول ابن

(١) انظر: التقريب ص ٦٨٠.

(٢) تقدمت ترجمة شعبة بن الحجاج في (ح ٣١)، وترجمة سفيان الثوري في (ح ٢٩).

(٣) كما أن الوجه الأول رواه عن شعبة، عبد الصمد بن عبد الوارث، وهو ثبت فيه - كما تقدم -.

وبالمقابل فإنه في الوجه الثاني رواه عن سفيان الثوري سبعة رواة؛ منهم وكيع بن الجراح، وقد سئل ابن معين:

عبد الرحمن أحب إليك في سفيان أو وكيع؟ قال: وكيع. انظر: التهذيب ١١/ ١١٢.

عباس عليه السلام قولاً يخالف ما رواه هو بنفسه عن رسول الله ﷺ مما لا مجال لغير رسول الله ﷺ أن يتكلم فيه.

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فقد تقدم فيما نقلته عنه آنفاً - في الموضع الرابع - أنه صوّب قول ابن عباس في أن أول ما خلق الله من شيء القلم، وذكر أسباب تصويبه، وفيما يلي تلخيص لما ذكره من الأسباب:

أولاً: لموافقته ما رواه من شواهد عن رسول الله ﷺ، أنه قال: ((أول شيء خلق الله القلم))^(١).. فقول رسول الله ﷺ أولى بالصواب؛ لأنه كان أعلم قائل في ذلك قولاً بحقيقته وصحته، وقد قال عليه السلام إن أول شيء خلقه الله ﷻ القلم من غير استثناء منه شيئاً... بل عمّ بقوله: إن أول شيء خلقه الله القلم كل شيء وأن القلم مخلوق قبله من غير استثنائه من ذلك عرشاً ولا ماءً ولا شيئاً غير ذلك.

ثانياً: أن ما رواه شعبة ليس فيه ما قاله سفيان، ورواية شعبة موافقة لما رواه سائر من ذكرهم الطبري من الرواة عن ابن عباس عليه السلام أنه قال: أول ما خلق الله ﷻ القلم.

ثالثاً: أن رواية أبي ظبيان وأبي الضحى عن ابن عباس عليه السلام أولى بالصحة من رواية مجاهد عن ابن عباس، حيث رواه عنه أبو هاشم، وقد اختلف شعبة وسفيان في الرواية عن أبي هاشم كما تقدم.

(١) وسأذكرها قريباً.

والأخبار المرفوعة التي استشهد بها الطبري هي:

أ. حديث ابن عباس رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((إن أول شيء خلق الله القلم، وأمره أن يكتب كل شيء)).

أخرجه الدارمي في الرد على الجهمية (ص ١٤٢).

وابن أبي عاصم في السنة (ص ٥٠ ح ١٠٨).

وأبو يعلى في مسنده (ص ٤٩٣ ح ٢٣٣٣). وفي معجم شيوخه (ص ١١٢ ح ٦٩).

والطبري في تاريخه (٢٨/١) - واللفظ له-، وفي تفسيره (١٤٦/٢٣).

وعبدالله بن الإمام أحمد في السنة (٥٠/٢ ح ٨٥٤) - ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (٦٨/١٢ ح ١٢٥٠٠) -.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣/٩ ح ١٧٤٨٢).

كلهم من طريق ابن المبارك، عن رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب، عن القاسم بن أبي بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بنحوه^(١).

ب. حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه..

أخرجه الطيالسي (٧٩/١ ح ٥٧٧) - ومن طريقه: الترمذي في القدر: باب إعظام أمر الإيمان بالقدر (ح ٢١٥٥)، وفي تفسير القرآن: باب ومن

(١) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٢٥٧/١ (ح ١٣٣)، وقال: رجاله كلهم ثقات.

سورة نون والقلم (ح ٣٣١٩) وقال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه». وقال في الموضع الثاني: «هذا حديث حسن، صحيح، غريب». وأخرجه ابن الجعد في مسنده (ص ٤٩٤ ح ٣٤٤٤) - ومن طريقه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢/ ٦٧٩ ح ١٠٩٧).

وأخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه (٧/ ٢٦٤ ح ٣٥٩٢٢) - وعنه الفريابي في القدر (١/ ٨٠).

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٢٧٠٥).

والبزار في مسنده (٧/ ١٣٧ ح ٢٦٨٧).

وابن أبي عاصم في السنة (ص ٤٨ ح ١٠٣ - ح ١٠٥)، وح (١٠٧).

والفريابي في القدر (١/ ٢٦٩).

والطبري في تاريخه (١/ ٢٨ في موضعين)، وفي تفسيره (٢٣/ ١٤٧).

والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٣٨ ح ١٩٤٩).

كلهم: من طرق عن الوليد بن عباد بن الصامت، عن - عبادة بن الصامت ؓ -، عن النبي ﷺ، قال: ((إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن)). واللفظ للطبري - في الموضع الأول من تاريخه -، وصححه. وبعضهم - ومنهم الطبري في الموضع الثاني من تاريخه - روه مع قصة في سنده^(١).

وتابع الوليد بن عباد بن الصامت: أبو حفصة؛ حبيش بن شريح:

(١) وصححه الألباني في تخريج الطحاوية ص ٢٦٤.

أخرجه أبو داود في السنة: باب في القدر (ح ٤٧٠٠).

والطبراني في مسند الشاميين (١ / ٥٨ ح ٥٩)

كلاهما: (أبو داود، والطبراني) من طريق يحيى بن حسان، عن الوليد بن رباح، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي حفصة - جبيش بن شريح -، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ: ((أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة)) يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من مات على غير هذا فليس مني)). واللفظ لأبي داود، وفي سنده قصة.

تصحيح الإمام الطبري لأسانيد أخبار نقل عن الآخرين إعلالهم لها بالاختلاف.

وفي مقابل ما تقدم من الأخبار التي أعلنها الإمام الطبري، فإنه قد صحح أسانيد أخبار، ذكّرنا عن الآخرين أنهم أعلنوها بالاختلاف، وفيما يلي سأتناول بالدراسة مثالا على ذلك، ثم أذكر ما ظهر لي من منهجه في هذه المسألة..

١٠٣- في مسند علي (ص ٢٨٣ ح ٤٣):

قال الطبري: «حدثني الحسين بن علي الصّدائي، ومحمد بن إسماعيل الضّراري، قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن علي ؑ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((أحب حبيبك هونًا ما عسى أن يكون بغيضك يومًا ما، وأبغض بغيضك هونًا ما عسى أن يكون حبيبك يومًا ما)).»

ثم قال: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلل:

إحداها: أن المعروف من رواية أصحاب علي هذا الخبر عن علي ؑ الوقف به على علي ؑ، وترك رفعه إلى رسول الله ﷺ.

والثانية: أن حميد بن عبدالرحمن لا يعلم له سماع من علي ؑ.

والثالثة: أنه خبر قد رواه حماد بن سلمة عن أيوب فجعله عنه، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة ؓ، عن النبي ﷺ.

والرابعة: أن الحسن بن أبي جعفر عندهم ممن لا يجوز الاحتجاج

بنقله في الدين».

ثم روى الطبري الخبر بالأوجه التي أعل بها الآخرون، أي الموقوف منها على علي عليه السلام، والمرفوع عن أبي هريرة رضي الله عنه - كما سيأتي في التخريج -.

ولم يأت الإمام الطبري بمتابعة لخبر علي عليه السلام - المرفوع. إنما روى آثاراً موقوفة على عمر رضي الله عنه والحسن البصري، توافق معنى قول علي عليه السلام.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث أيوب، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عنه، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

٢/ من رواه عنه، عن حميد بن عبدالرحمن، عن علي عليه السلام، مرفوعاً.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن أيوب حماد بن سلمة:

أخرجه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض (ح ١٩٩٧). وقال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا؛ رواه الحسن بن أبي جعفر، وهو حديث ضعيف أيضاً، بإسناد له عن علي عليه السلام عن النبي ﷺ والصحيح عن علي عليه السلام موقوف قوله».

وأخرجه الطبري في مسند علي ص ٢٨٥ (ح ٤٤٣).

وابن حبان في المجروحين (٣٥٢/١) عن الحسن بن سفيان.

وقال ابن حبان: «وهذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة، ولا من حديث ابن سيرين، ولا من حديث أيوب وهشام، ولا من حديث حماد بن سلمة، وإنما هو قول علي بن أبي طالب عليه السلام فقط، وقد رفعه عن عليّ الحسن بن أبي جعفر الجفري، عن أيوب، عن حميد بن عبدالرحمن عن علي بن أبي طالب، وهو خطأ فاحش».

وابن عدي في الكامل (٢/٢٩٨) عن الفضل بن عبدالله بن مخلد. والبيهقي في شعب الإيمان (٥/٢٦٠ ح ٦٥٩٦) عن عبدالله بن محمد بن شيرويه. وقال البيهقي: «وهو وهم».

خمسهم: (الترمذي، والطبري، والحسن بن سفيان، والفضل بن عبدالله بن مخلد، وعبدالله بن محمد بن شيرويه) عن أبي كريب، عن سويد بن عمرو الكلبي، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله. وعند الترمذي والبيهقي: أراه رفعه.

وقرن ابن حبان هشامًا مع أيوب. وأعلّ ابن حبان الحديث بسويد بن عمرو الكلبي، فقال -في الموضع السابق-: «وكان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال»^(١).

وقال المناوي: «وقد استدرك الحافظ العراقي على الترمذي دعواه

(١) وتعقبه الذهبي، حيث قال في ترجمته: «(صويلح، اتهم ابن حبان بالوضع، فبالغ)».

ذكر من تكلم فيه وهو موثق ص ٩٧.

وسويد بن عمرو الكلبي؛ أبو الوليد الكوفي (م - متابعه - ت س ق):

وفقه النسائي، وابن معين، والعجلي - وزاد: ثبت في الحديث، وكان رجلاً صالحاً متعبداً -.

وقال ابن حجر: ثقة... أفحش ابن حبان القول فيه، ولم يأت بدليل.

انظر ترجمته في: التهذيب ٤/٢٤٣، والتقريب ص ٢٦٠.

غرابته وضعفه، فقال: قلت رجاله رجال مسلم؛ لكن الراوي تردد في رفعه. انتهى. والمصنف -[أي السيوطي]- رمز لحسنه^(١).

كما تابع أيوب الحسن بن دينار:

أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/٢٩٨).

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٣/٣٧٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٧٣٥) -.

كلاهما: (ابن عدي، والخطيب) من طريق شيبان، عن الحسن بن دينار، عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، بمثله.

وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ». قال أحمد: لا يكتب حديث الحسن بن دينار. وقال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك. وقال ابن حبان حدث بالموضوعات عن الأثبات».

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه عن أيوب: الحسن بن أبي جعفر:

أخرجه الطبري -كما تقدم في (ح ٤٣)- من طريق مسلم بن إبراهيم، عن الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن علي رضي الله عنه، مرفوعاً. واللفظ له.

والخرائطي في اعتلال القلوب (ص ١٨١ ح ٣٧١) من طريق مسلم بن إبراهيم، به.

وأورده الدارقطني في الغرائب والأفراد -كما في الأطراف لابن طاهر

(١/١٨٧)- وقال: غريب من حديث أيوب السخثياني عن حميد، تفرد به الحسن بن أبي جعفر الجفري عنه.

* وروي الخبر عن علي عليه السلام موقوفاً:

- أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ح١٣٢١) من طريق محمد بن عبيد الكندي، عن أبيه، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول لابن الكواء: هل تدري ما قال الأول؟ فذكره بمثله^(١).

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ح٤٣٨).

والبيهقي في الشعب (٥/٢٦٠ ح٦٥٩٤).

كلاهما: (الطبري، والبيهقي) من طريق إسرائيل.

وأخرجه مسدد في مسنده - كما في المطالب العالية (١٢/٦٤ ح٢٧٥٣)- من طريق سعيد بن أبي عروبة.

كلاهما: (إسرائيل، وسعيد بن أبي عروبة) عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي عليه السلام موقوفاً، بمثله.

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ح٤٤٠).

والبيهقي في الموضع السابق (ح٦٥٩٣).

كلاهما: (الطبري، والبيهقي) من طريق عطاء بن السائب، عن أبي البخترى، عن علي عليه السلام، موقوفاً، بمثله.

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ح٤٤٢)، وعبدالله بن أحمد في السنة (٢/٥٨٨ ح١٣٩٤).

(١) وقال الألباني: «حسن لغيره، موقوف». صحيح الأدب المفرد ص ٣٦٠ (ح٩٩٧).

كلاهما: (الطبري، وعبدالله بن أحمد) من طريق أبي معشر بن زياد، عن إبراهيم، عن علي عليه السلام، موقوفًا، بمثله.

- كما أخرجه الطبري في المصدر السابق (ح ٤٣٩) من طريق عَقِيل بن طلحة، عن مولى لقرظة بن كعب، عن علي عليه السلام، موقوفًا بنحوه. وأيضًا في (ح ٤٤١) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن شيخ، عن علي عليه السلام، موقوفًا بمثله.

والخلاصة:

١- أن الخبر المرفوع اختلف في إسناده على أيوب..
والوجه الأول منه؛ -من حديث أبي هريرة ؓ- لا يثبت..
فقد قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من
هذا الوجه...».

كما نفى ابن حبان أن يكون الخبر من طريق أبي هريرة ؓ.
وقال البيهقي: «وهو وهم».

أما الوجه الثاني منه، - من حديث علي ؓ-، فالراوي عن أيوب، هو:
الحسن بن أبي جعفر الجُفري (ت ق): ضعفه الإمام أحمد، وقال
البخاري: «منكر الحديث».

وقال ابن حبان: «كان الحسن بن أبي جعفر من المتعبدین...ولكنه
ممن غفل عن صناعة الحديث وحفظه واشتغل بالعبادة عنها، فإذا حدث
وهم فيما يروي ويقلب الأسانيد، وهو لا يعلم، حتى صار ممن لا يحتج
به وإن كان فاضلاً».

وقال الذهبي: «صالح، خير، ضعفه»، وقال ابن حجر: «ضعيف
الحديث»^(١).

وقد خالف الحسن بن أبي جعفر حماد بن سلمة، راوي الوجه الأول
عن أيوب.

وحَمَّاد بن سَلَمَة بن دينار البصري (ت م ٤) تقدمت الترجمة له
في (ح ٥١)، وأنه ثقة له أوهام، كما قال الذهبي. وقال ابن حجر:

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٢/ ٢٨٨، والمجروحين ١/ ٢٣٧، والكاشف ١/ ١٧٤، والتقريب ص ١٥٩.

((ثقة...تغير حفظه بآخره)).

وقال الترمذي: «هذا حديث -يعني حديث أبي هريرة ؓ- غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا؛ رواه الحسن بن أبي جعفر، وهو حديث ضعيف أيضاً، بإسناد له عن علي ؓ عن النبي ﷺ والصحيح عن علي ؓ موقوف قوله». وفي الوجه الثاني الذي رواه الحسن بن أبي جعفر؛ قال ابن حبان -كما تقدم-: «وهو خطأ فاحش».

وقال الدارقطني -كما تقدم-: «غريب من حديث أيوب السختياني عن حميد، تفرد به الحسن بن أبي جعفر الجفري عنه».

٢- صحح الترمذي وابن حبان، رواية الوقف -كما تقدم عنهما-، وقال الدارقطني في العلل (١١٠/٨): ولا يصح رفعه، والصحيح عن علي موقوفاً.

وقال البغوي في شرح السنة (٦٦/١٣): «ورفعه بعضهم عن علي وعن أبي هريرة، والصحيح أنه موقوف على علي ؓ».

أما فيما يتعلق بسماع حميد بن عبدالرحمن بن عوف من علي ؓ، فقد قال أبو زرعة: «حديثه عن أبي بكر وعلي ؓ مرسل».

وتعقبه العلائي فقال: قد سمع من أبيه وعثمان ؓ فكيف يكون عن علي ؓ مرسلًا وهو معه بالمدينة! نعم روى عن عمر ؓ وكأنه مرسل^(١).

والشاهد من إيرادى للمثال هنا: أن الإمام الطبري قد روى الخبر وفيه نوعان من الاختلاف..

الأول: اختلاف على أيوب، في الصحابي راوي الحديث.

والثاني: اختلاف بين الوقف والرفع.

وقد روى الطبري الخبر من أوجهه المختلفة. وصحح خبر علي عليه السلام المرفوع. ولم يعله بكون المعروف عن أصحاب علي عليه السلام الوقف به علي عليه السلام، كما لم يعله بالاختلاف على أيوب..

فيظهر أن الإمام الطبري يعدل الحسن بن أبي جعفر، -وقد عرف بصلاحه-.

كما يظهر أنه يرى أن حميداً سمع علياً عليه السلام، والعلائي مثله.

وطالما أن الإمام الطبري لم يعتد بالاختلاف على أيوب^(١)، فمعنى ذلك أنه يرى رواية أبي هريرة عليه السلام شاهداً لخبر علي عليه السلام المرفوع فيما يظهر -والله أعلم-.

وقد تقدم أن الحافظ العراقي استدرك على الترمذي دعواه غرابته وضعفه، فقال: «رجاله رجال مسلم؛ لكن الراوي تردد في رفعه». والسيوطي رمز لحسنه.

وجود الشيخ الألباني إسناد حديث أبي هريرة عليه السلام، وعلق على عبارة الحافظ العراقي بقوله: «والتردد الذي ذكره في رفعه لم أره في شيء من طرقه عن أبي هريرة، ثم بدا لي أنه يشير إلى قوله: (أراه رفعه). والله أعلم»^(٢).

(١) قال السخاوي: «الحديث الذي يرويه العدل الضابط عن تابعي مثلاً، عن صحابي، ويرويه آخر مثله سواء، عن ذلك التابعي بعينه، لكن عن صحابي آخر، فإن الفقهاء، وأكثر المحدثين يجوزون أن يكون التابعي سمعه منهما معاً، إن لم يمنع منه مانع... وفي الصحيحين الكثير من هذا». انظر: فتح المغيث ٣٠/١.

ولكن يمكن على حديث الطبري هنا أن حماد بن سلمة أعلى رتبة من الحسن بن أبي جعفر.

(٢) غاية المرام ص ٢١٦.

والنتيجة:

من خلال جميع ما سبق ظهر للإمام الطبري موقفان تجاه الشذوذ أو المخالفة، ففي حالات أعل بها، وفي حالات لم يعمل بها.. وعند التأمل في هذين الموقفين نجد أنه لا تناقض بينهما..

فالأخبار التي أعلها بسبب الشذوذ - وقد ظهرت في تفسيره وتاريخه كما تقدم- نجد أنه قد سلك فيها مسلك نقاد المحدثين من حيث الموازنة بين الروايات، والترجيح بينها على قواعد المحدثين.

وأرى -والله أعلم- أن الإمام الطبري ينقد الأحاديث، ويتفحص أسانيدها، ويخضعها لقوانين المحدثين عندما يحتاج إلى ذلك؛ كأن تكون الرواية متعلقة ببيان حكم فقهي -كما في الموضع الأول-، حيث ظهر له في الخبر معنى مخالف لما ثبت وعُلِمَ شرعاً.

أو تكون متعلقة بقراءة آية من كتاب الله -كما في الموضع الثاني- حيث اشتمل الخبر على قراءة شاذة، خالفت قراءة قرأه الأمصار.

أو يظهر من الروایتين المختلفتين معنيان متدافعان لا يمكن الجمع بينهما، فيحتاج إلى الترجيح -كما في الموضع الرابع-.

أو أن راوياً واحداً ذكر في متن روايته لفظاً مغايراً لما رواه الجمع الكثير من طرق صحيحة -كما في الموضع الثالث^(١).

فالقاعدة التي ينطلق منها الإمام الطبري هي متن الرواية.

فإذا خلا الخبر من هذه الحالات ونحوها، وكان فيه اختلاف بين أوجهه، فالظاهر من قوله: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا سبب

(١) وإن كان لم يظهر لي فيه وجه قوي لاعتبار وجود خطأ في الرواية، كما سبق أن أشرت في الدراسة. والله أعلم.

يضعفه، ولا علة توهنه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته..»؛ أنه يصحح الخبر طالما أن الخبر ثبت عنده بنقل الرواة العدول.

ويضاف إلى ذلك أن يكون السند متصلاً^(١)، وكان معنى الخبر مما دلت عليه شواهد أخرى في السنة، أو آية من القرآن^(٢).

فإذا توفرت هذه الأمور فإنه لا يأبه حينها بطرق الخبر الأخرى التي تكشف عن وجود اختلاف بين أوجهه، من حيث الرفع والوقف، أو الوصل والإرسال، أو الاضطراب.. إلى غير ذلك من الاختلافات التي يعمل بها (الآخرون) الخبر.

ويظهر ذلك من خلال ما نهجه في الغالب، -فيما صححه من الأخبار الأصول في تهذيبه-، حيث إنه بعد ذكره لإعلال الآخرين للخبر؛ يروي شواهد له، وقد يتبعها بآثار عن الصحابة، أو السلف مما يفهم القارئ أن خبره الذي صححه ليس فيه معنى منفرد لم يعرف عند غيره.

ويلاحظ أن منهج الإمام الطبري فيما يصححه هو منهج الفقهاء عادة، كما قال ابن دقيق العيد حينما تكلم عن مصطلح (الصحيح)، قال: «ومداره بمقتضى أصول الفقهاء والأصوليين على صفة عدالة الراوي، العدالة المشترطة في قبول الشهادة على ما قرر من الفقه، فمن

(١) يراجع مقدمة الفصلين الخامس، والسادس من الباب الأول. وهناك حالة واحدة من الانقطاع يقبلها الطبري هي

مراسيل العدول الذين من شأنهم التحفظ في روايتهم عن المجروحين. كما تقدم في الفصل السابع من الباب الأول.

(٢) وسيأتي لاحقاً في الفصل الرابع حديث: ((إذا أقيم على السارق الحد فلا غرم عليه)). فهذا من الأمثلة القليلة لأخبار

صححها الطبري، دون أن يروي لها شواهد من أحاديث صحابة آخرين، ولكنه استشهد لهذا الخبر بآية من كتاب الله.

بينما الآخرون - كما ذكر الطبري - أعلوا الحديث لوجود اختلاف على الراوي، من حيث الوصل والإرسال،

ورجحوا الوجه المرسل - المنقطع -.

لم يقبل المرسل منهم زاد في ذلك أن يكون مسنداً، وزاد أصحاب الحديث ألا يكون شاذاً ولا معللاً، وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى مذهب الفقهاء، فإن كثيراً من العلل التي يعلل بها المحدثون الحديث لا تجري على أصول الفقهاء»^(١).

وقال في شرح الإلمام: «الذي تقتضيه قواعد الأصوليين والفقهاء أن العمدة في تصحيح الحديث على عدالة الراوي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي، وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك وجاز ألا يكون غلطاً، وأمكن الجمع بين روايته، ورواية من خالفه بوجه من الوجوه الجائزة»^(٢)، لم يترك حديثه، وأما أهل الحديث؛ فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه، تمنعهم من الحكم بصحته؛ كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه، ولم يجز ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث... وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول»^(٣).

وقال أبو الحسن بن الحصار الأندلسي^(٤) في تقريب المدارك على موطأ مالك: «إن للمحدثين أغراضاً في طريقتهم، احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط، ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك؛ كتعليلهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفاً، أو مرسلاً، وكقطعهم في الراوي إذا انفرد

(١) الاقتراح ص ٥.

(٢) تقدم الكلام في الفصل الماضي عن حرص الإمام الطبري على الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض.

(٣) النكت على ابن الصلاح للزركشي ١٠٦/٢.

(٤) تقدمت ترجمته في الباب الأول، الفصل الأول، ص ٢٦٢.

بالحديث، أو بزيادة فيه، أو لمخالفة من هو أعدل منه، وأحفظ، قال: وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول، أو آية من كتاب الله تعالى، فيحمله ذلك على قبول الحديث، والعمل به، واعتقاد صحته، وإذا لم يكن في سنده كذاب، فلا بأس بإطلاق القول بصحته، إذا وافق كتاب الله تعالى، وسائر أصول الشريعة»^(١).

وقال الزركشي: «والفقهاء لا يعللون الحديث ويطرحونه، إلا إذا تبين الجرح، وعلم الاتفاق على ترك الراوي»^(٢)... نعم ربما يتوقف الفقهاء في ذلك، وإن لم يتبين السبب»^(٣).

والإمام الطبري في تصحيحه لأسانيد الأخبار لعدالة من بينه وبين رسول الله ﷺ من النقلة، مع تضعيفه للمنقطع من الأسانيد؛ نجد أنه يلتقي مع الخطابي في حده للصحيح بأنه «ما اتصل سنده، وعُدلت نقلته»^(٤).

وعلق العراقي على ذلك قائلاً: «فلم يشترط الخطابي في الحد ضبط الراوي، ولا سلامة الحديث من الشذوذ، والعلة..»^(٥).

ولكن السيوطي استظهر أن ضبط الراوي داخل في قول الخطابي: «عُدلت نقلته»؛ ثم رأى أن الحافظ ابن حجر ذكر في نكته معنى ذلك،

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ١٠٧/٢.

(٢) تقدم في مقدمة الفصل الثالث من الباب الأول، قول للطبري يدل على أنه يصحح الخبر إذا كان جميع الرواة بينه وبين

الرسول ﷺ معروفة حالهم، غير متروكة روايتهم.

(٣) النكت على ابن الصلاح ٧٦٥/٢-٧٦٦.

(٤) مقدمته على معالم السنن ٦/١.

(٥) شرح ألفية العراقي له ص ٧.

فقال: اشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي، وعدم غفلته، وعدم تساهله عند التحمل والأداء^(١).

وقد تقدم في بداية الفصل الأول من الباب الأول وصف الإمام الطبري للرواة الذين يحتج بهم بعدة أوصاف، فتارة يصفهم بأنهم عدول، وتارة يصفهم بأنهم أهل الصدق والعدالة، وتارة يصفهم بأنهم عدول أثبات، وتارة يصفهم بأنهم ثقات.. مما يدل على أن الإمام الطبري يراعي وصف الضبط في الراوي، ولكن ليس ذلك إطلاقه كما قدمت في الفصل الأول من الباب الأول.

والاختلاف في حد الصحيح نشأ عنه الاختلاف في الحكم على صحة الحديث، كما قال ابن الصلاح - بعد أن حدّ الصحيح بأنه: «الحديث المسند الذي يتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذًّا ولا معللاً»-؛ فقال بعده:

«فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون في صحة بعض الأحاديث لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف فيه، أو لاختلافهم في اشتراط بعض هذه الأوصاف كما في المرسل»^(٢).



(١) انظر: تدريب الراوي للسيوطي ص ٣٢.

ولقد بحث عن قول ابن حجر في النكت، فلم أجده، ويحتمل أن السيوطي تصرف في عبارته، ثم وجدت كلاماً لابن حجر في تلخيص (صفات القبول الستة)، حيث ردها إلى أمرين: ما في روايه طعن، أو في سنده سقط... وفسر ذلك بإيجاز.. فلعل السيوطي قصد هذا الموضع. انظر: النكت على ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٤٩٤.

(٢) علوم الحديث ص ١١، و ١٣.

{ الفصل الثالث }

منهجه في الإعلال بالاختلاف في الرفع والوقف (ص ٨١٥ - ٨٧٧)

- آراء العلماء في حكم الأحاديث التي اختلف الثقات في روايتها رفعًا ووقفًا، أو وصلًا وإرسالًا (ص ٨١٧).
- إعلال الإمام الطبري للوجه المرفوع بالوجه الموقوف:
ويشتمل على الأخبار من (ح ١٠٤) إلى (ح ١٠٧).
- تصحيح الإمام الطبري للوجه المرفوع من أخبار مختلف فيها رفعًا ووقفًا، ونقله عن الآخرين إعلالهم له بالوجه الموقوف: (ص ٨٦٧).
- ويشتمل على الخبرين (ح ١٠٨) و (ح ١٠٩).
- النتيجة (ص ٨٧٤).

الفصل الثالث: منهجه في الإعلال بالاختلاف في الرفع والوقف

اختلفت آراء العلماء في حكم الأحاديث التي اختلف الثقات في روايتها رفعاً ووقفاً، أو وصلاً وإرسالاً.. وأبرز أقوالهم تتلخص في الآتي:

١. القول الأول: ترجيح رواية الرفع على الوقف، والوصل على الإرسال..

قال ابن الصلاح: «فالحكم على الأصح في كل ذلك لما زاده الثقة من الوصل والرفع؛ لأنه مثبت، وغيره ساكت. ولو كان نافيًا فالمثبت مقدم عليه؛ لأنه علم ما خفي عليه».

وقال النووي: «الصحيح؛ بل الصواب الذي عليه الفقهاء والأصوليون^(١) ومحققو المحدثين أنه إذا روى الحديث مرفوعاً وموقوفاً، أو موصولاً ومرسلاً حكم بالرفع والوصل لأنها زيادة ثقة وسواء كان الرافع والواصل أكثر أو أقل في الحفظ والعدد، والله أعلم^(٢)».

٢. القول الثاني: ترجيح رواية الإرسال على الوصل، والوقف على الرفع، وهذا القول عزاه الخطيب لأكثر أهل الحديث، فسلوك غير الجادة دال على مزيد التحفظ^(٣).

٣. القول الثالث: ترجيح رواية الأكثر، كما نقله الحاكم عن أئمة

(١) سبق أن ذكرت في الفصل السابق ما يتعلق بأقوال الأصوليين والفقهاء في هذه المسألة نقلًا عن ابن دقيق العيد، وابن الحصار الأندلسي، ولم أعد ذكره هنا تجنباً للإطالة.

(٢) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٧٢، وشرح النووي على صحيح مسلم ٦/ ٢٩. فتح المغيث للسخاوي ١/ ١٩٥.

(٣) انظر: الكفاية للخطيب ٢/ ٤٩٩، وفتح المغيث ١/ ١٩٠، و١٩٤.

الحديث؛ لأن تطرق السهو والخطأ إلى الأكثر أبعداً^(١).

وقد فصل العلائي، فقال: «الجماعة إذا اختلفوا في إسناد حديث كان القول فيهم للأكثر عدداً أو للأحفظ والأتقن... ويترجح هذا أيضاً من جهة المعنى، بأن مدار قبول خبر الواحد على غلبة الظن، وعند الاختلاف فيما هو مقتضى لصحة الحديث أو لتعليله، يُرجع إلى قول الأكثر عدداً لبعدهم عن الغلط والسهو، وذلك عند التساوي في الحفظ والإتقان. فإن تفارقوا واستوى العدد فإلى قول الأحفظ والأكثر إتقاناً، وهذه قاعدة متفق على العمل بها عند أهل الحديث»^(٢).

٤. القول الرابع: ترجيح رواية الأحفظ، وحكاة الخطيب عن بعض أهل الحديث^(٣).

٥. القول الخامس: الترجيح بحسب القرائن..

قال السخاوي: «والظاهر أن محل الأقوال فيما لم يظهر فيه ترجيح... وإلا فالحق حسب الاستقراء من صنيع متقدمي الفن كابن مهدي والقطان وأحمد والبخاري عدم المراد حكم كلي، بل ذلك دائر مع الترجيح...»^(٤).

وقال ابن دقيق العيد في مقدمة شرح الإمام: «إن من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند، أو واقف ورافع، أو ناقص وزائد، أن الحكم للزائد فلم نجد هذا في الإطلاق، فإن ذلك

(١) انظر: المدخل إلى كتاب الإكلیل للحاكم ص ٤٧، وفتح المغني ١/ ١٩٢، ١٩٥.

(٢) نظم الفرائد ص ٢٠١.

(٣) انظر: الكفاية للخطيب ٢/ ٥٠١، وفتح المغني ١/ ١٩٣.

(٤) فتح المغني ١/ ١٩٣.

ليس قانونًا مطردًا، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول..»^(١).

وبهذا جزم الحافظ العلائي، فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل، والبخاري وأمثالهم، يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي؛ بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث^(٢).

والجدير بالذكر أنه قد ثبت كلا الوجهين عن الراوي الثقة..

قال الخطيب البغدادي: «... وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى، لا يُضَعَّفُ ذلك أيضًا؛ لأنه قد ينسى فيرساله، ثم يذكر بعده فيسنده، أو يفعل الأمرين معًا عن قصد منه لغرض له فيه»^(٣).

وقال أيضًا: «اختلاف الروائين في الرفع والوقف، لا يؤثر في الحديث ضعفًا؛ لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديث مرة، ويرفعه إلى النبي ﷺ، ويذكره مرة أخرى على سبيل الفتوى، ولا يرفعه، فيحفظ الحديث عنه على الوجهين جميعًا... فأحدى الروائين ليست مكذبة للأخرى، والأخذ بالمرفوع أولى؛ لأنه أزيد»^(٤).

وقال ابن القطان: «... وإذا كان المروي من الوصل والإرسال عن

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ١٠٦/٢.

(٢) انظر: نظم الفرائد للعلائي ص ٢٠٩، والنكت على ابن الصلاح لابن حجر ٦٠٤/٢. باختصار وتصرف يسير.

(٣) الكفاية ٥٠٠/٢.

(٤) الكفاية ٥١٦/٢.

رجل واحد ثقة، لم يبعد أن يكون الحديث عنده على الوجهين، أو حدث به في حالين؛ فأرسل مرة ووصل في أخرى. وأسباب إرساله إياه متعددة؛ فقد تكون أنه لم يحفظه في الحال حتى راجع مكتوباً إن كان عنده، أو تذكر، أو لأنه ذكره مذكراً به، كما يقول أحدنا: قال رسول الله ﷺ لما هو عنده بسنده، أو لغير ذلك من الوجوه»^(١).

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فسبق أن ذكرت في بداية الفصل السابق: أن الناظر في كتب الطبري لا يكاد يجد له خبراً أعله بالشذوذ. بل إن كتابه تهذيب الآثار يوجد فيه الكثير من الأخبار التي صحيحها ناقلاً عن الآخرين أنهم أعلوها بسبب اختلافات وقعت بين الرواة في سند الحديث أو متنه؛ ومن هذه الاختلافات: تعارض رفع مع وقف، أو تعارض وصل مع إرسال، أو اضطراب راوٍ.. إلخ.

وكثيراً ما يُتبع الطبري تعليقات الآخرين للخبر الذي صححه، بروايته لهذه الأوجه التي ظهر منها الخلاف، دون تعليق عليها، إنما يروي بعدها في الغالب شواهد لخبره الذي صححه.

الأمر الذي قد يدفع الناظر في ظاهر الأمر إلى اعتبار أن الإمام الطبري يحكم لما رواه طالما أنه ثبت عنده بسندٍ عدولٍ رواؤه، بغض النظر عما ورد من طرق أخرى تخالفه.

وكما ذكرت سابقاً فإن الأمر ليس على إطلاقه. وهذا الفصل يتصل بسابقه؛ إذ إن من صور الاختلاف: الاختلاف في رواية الحديث رفعاً ووقفاً، وقد ظفرت بحالات قليلة -أيضاً- صرح فيها الطبري بوجود

(١) بيان الوهم والإيهام ٤٢٨/٥.

اختلاف من هذا النوع، وأعل فيها الوجه المرفوع بالموقوف لقرائن ظهرت له.

وفيما يلي، سأتناول بالدراسة هذه الأخبار، ثم أعرج على حالات صحح فيها الإمام الطبري رواية الرفع لخبر مختلف فيه رفعًا ووقفًا، وذكر عن الآخرين إعلاله برواية الوقف. ثم أختتم بما استنتجته في هذه المسألة.

إعلال الإمام الطبري للوجه المرفوع بالوجه الموقوف:

١٠٤ - الموضع الأول:

في مسند ابن عباس (١/٥٣٢):

قال الطبري: «فإن قال: فهل في الحجامة يوم الثلاثاء رواية تصح عن النبي ﷺ بالأمر بها أو النهي عنها؟

قيل: لا نعلم ذلك، ولكن قد روى عنه في الأمر بذلك وبالنهي عنه أخبار في جميعها نظر... ذكر ما حضرنا ذكره من ذلك مما فيه النذب إلى الحجامة يوم الثلاثاء:

٨٤٢- حدثني محمد بن عوف الطائي، قال: حدثنا أبو صالح؛ كاتب الليث، قال: حدثنا العطاء بن خالد، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: له يا نافع! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان محتجماً فليحتجم على اسم الله، يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة، ويوم السبت، ويوم الأحد، واجتجموا يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء، فإنه اليوم الذي صرف عن أيوب فيه البلاء، واجتنبوا الحجامة يوم الأربعاء، فإنه اليوم الذي ضرب فيه أيوب بالبلاء، ولا يبدو جذام ولا برص إلا في يوم الأربعاء، أو في ليلة الأربعاء))، قال: وقال رسول الله ﷺ: ((إن في يوم الجمعة ساعة لا يحتجم فيه محتجم إلا عرض له داء، لا شفاء منه)) ويؤهي هذا الخبر ويضعفه ما:

٨٤٣- حدثني محمد بن عمر بن علي المقدمي، قال: حدثنا عبدالله بن هشام، قال: حدثني أبي، عن أيوب، عن نافع، قال: قال لي ابن عمر: ((يا نافع! ايتني بحجام، ولا تأتني بشيخ كبير، ولا غلام صغير))، وقال: ((احتجموا يوم الخميس، ويوم الاثنين على بركة، ولا تحتجموا

يوم السبت والأحد والثلاثاء)).

فلم يرفع أيوب عن نافع إلى النبي ﷺ، وأخبر عنه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وذلك خلاف ما روى عن عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث نافع، واختلف عنه على وجهين:

- ١/ من رواه عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.
- ٢/ من رواه عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، وفيه اختلاف بين متونه^(١).

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن نافع ثلاثة:

(العطاء بن خالد، وسعيد بن ميمون، ومحمد بن جحادة).

- أخرجه الطبري كما تقدم - ح ٨٤٢ - عن محمد بن عوف الطائي، واللفظ له.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤/ ٢٣٥ ح ٧٤٨١) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، بمثله مع زيادة في أوله: أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: يا نافع! تبغ بي الدم، فائتني بحجام لا يكون شيخاً كبيراً، ولا غلاماً صغيراً؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء

(١) يلاحظ أن جميع الروايات المرفوعة منها والموقوف، اتفقت على ذكر يوم واحد، وهو يوم الاثنين، أنه من الأيام التي يحتجم فيها. أما ما سوى ذلك من الأيام فقد اختلفت فيها الروايات - كما سيظهر في التخريج -.

وبركة، وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ، وتزيد الحافظ حفظاً...)).

وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٢٣/١١ ح ٥١١٣) من طريق علي بن داود، مقتصرًا على قوله: يا نافع قد تبغ بي الدم، فأتني بحجام، ولا تجعله صبيًا ولا شيخًا كبيرًا؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣٤١/٩ ح ١٩٣٢٥) من طريق عبدالله بن حماد الأملي، مقتصرًا على العبارة الأخيرة من قوله ﷺ.

أربعتهم: (محمد بن عوف الطائي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وعلي بن دواد، وعبدالله بن حماد الأملي) عن عبدالله بن صالح، عن العطاء بن خالد.

وقال البيهقي في الموضع السابق: عطاء بن خالد ضعيف.

- وأخرجه ابن ماجه في الطب: باب في أي الأيام يحتجم (ح ٣٤٨٨) من طريق عبدالله بن عصمة، عن سعيد بن ميمون، بنحوه مع الزيادة في أوله، وليس فيه العبارة الأخيرة من قول رسول الله ﷺ.

- وأخرجه ابن ماجه في الموضع السابق (ح ٣٤٨٧)، وابن حبان في المجروحين (٩٩/٢ ح ٦٦٧)، وابن عدي في الكامل (٣٠٨/٢) من طريق عثمان بن مطر، عن الحسن بن أبي جعفر، مع تقديم وتأخير، وزيادة في أوله، وليس فيه قول الرسول ﷺ في العبارة الأخيرة.

- وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤٥٤/٤ ح ٨٢٥٥) من طريق أبي علي؛ عثمان بن جعفر، بنحوه، مع زيادة في أوله، وليس فيه قول الرسول ﷺ في العبارة الأخيرة.

وقال الحاكم: «رواة هذا الحديث كلهم ثقات غير عثمان بن جعفر هذا، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح». وقال الذهبي في التلخيص: مرَّ هذا وهو واهٍ.

- وأخرجه الحاكم - أيضًا - في مستدركه (٢٣٤/٤ ح ٧٤٧٩) من طريق زياد بن يحيى الحساني، عن عَدَّال^(١) بن محمد، بنحوه، وليس فيه ذكر اليوم الذي صرف عن أيوب البلاء، ولا النهي عن الحجامة يوم الأربعاء، ولا أنه اليوم الذي ضرب فيه بالبلاء. وقال الحاكم: «رواة هذا الحديث كلهم ثقات إلا غزال بن محمد؛ فإنه مجهول، لا أعرفه بعدالة ولا جرح». وقال الذهبي في التلخيص: غزال مجهول.

ثلاثتهم: (الحسن بن أبي جعفر، وعثمان بن جعفر، وعَدَّال بن محمد) عن محمد بن جحادة.

ثلاثتهم: (العطاف بن خالد، وسعيد بن ميمون، ومحمد بن جحادة) عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعًا.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه واحد، وهو أيوب السختياني:

أخرجه الطبري كما تقدم - ٨٤٣ - عن محمد بن عمر بن علي المقدمي، ولفظه: يا نافع! اتنني بحجام، ولا تأتني بشيخ كبير، ولا غلام صغير، وقال: ((احتجموا يوم الخميس، ويوم الاثنين على بركة،

(١) ورد في المطبوع: غزال، بينما قال ابن ناصر الدين في توضيح المشبه ٤٢١/٦: «عَدَّال: بفتح المهملة، ثم ذال معجمة مفتوحة، مشددة، تليها الألف، ثم لام: عَدَّال بن محمد، عن محمد بن جحادة، وعنه زيادة بن يحيى الحساني، ذكر فيمن يضع الحديث، وله في الثامن من (أفراد) الدارقطني حديث في الحجامة». انتهى قوله. أما الذهبي فأورده في الميزان بالاسمين في موضعين، كما سيأتي قريبًا.

ولا تحتجموا يوم السبت والأحد والثلاثاء)).

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢٣٤/٤، ٢٣٥ ح ٧٤٨٠) من طريق عبدان الأهوازي، ولكن في متنه اختلاف عن سابقه، وذلك عند قول ابن عمر: ((...احتجموا يوم السبت، واحتجموا يوم الأحد، والاثنين، والثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء)).

وقد صححه الحاكم. وتعقبه الذهبي فقال: «عبدالله متروك».

[يلاحظ في رواية الحاكم أن الأحد ذُكر في الأيام التي يحتجم فيها، والأربعاء في الأيام التي نهى عن الاحتجام فيها، وليس فيه ذكر ليوم الخميس إطلاقاً. خلافاً لرواية الطبري].

كلاهما: (الطبري، وعبدان الأهوازي) عن محمد بن عمر بن علي المقدمي.

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٨٧٥/٢ ح ١٤٦٥) من طريق عمر بن شبة، وفي متنه اختلاف عن سابقه، وذلك عند قوله: ...واحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الجمعة، ولا تحتجموا يوم السبت، واحتجموا يوم الأحد، واحتجموا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء، ولا تحتجموا يوم الأربعاء؛ فإنه لم يبدأ برص ولا جذام إلا يوم الأربعاء.

كلاهما: (محمد بن عمر بن علي المقدمي، وعمر بن شبة) عن عبدالله بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

وبالنظر في هذا الاختلاف، فإنه لم يظهر لي رجحان أحد الأوجه؛ للأسباب التالية:

١/ أن الوجه الأول وإن كان رواته أكثر؛ إلا أن في كل طريق من طرقه مقالاً يشير إلى عدم ثبوته:

• فالعَطَافُ بن خالد، قد اختلف فيه، ورجحت أنه صدوق حيث حكم له بذلك عدة أئمة^(١). ولكن الراوي عنه هو: أبو صالح؛ كاتب الليث، قال الذهبي:.. فيه لين. وقال ابن حجر: صدوق، كثير الغلط..^(٢).

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: «... روى هذا الحديث كاتب الليث، عن [عطاف]^(٣)، عن نافع، عن ابن عمر، وهو مما أدخل على أبي صالح...».

وقد تابع العطافُ بن خالد كلُّ من محمد بن جحادة، وسعيد بن ميمون..

• أما محمد بن جُحَادَة (ع)، فهو وإن كان ثقة^(٤) إلا أنني لم أعول على روايته؛ لأنه ظهر أن الرواة عنه ثلاثة مجروحون، وهم: (الحسن بن أبي جعفر، وعثمان بن جعفر، وعذال بن محمد).
- فالحسن بن أبي جعفر ضعيف الحديث^(٥).

والراوي عنه هو عثمان بن مطر الشيباني (ق):

ضعفه أبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم.

(١) ستأتي ترجمته مفصلة عند دراسة سند الطبري قريباً.

(٢) ستأتي ترجمته مفصلة عند دراسة سند الطبري قريباً.

(٣) هكذا وردت بين معكوفتين في المطبوع من العلل، ونبه المحققون في الحاشية أنها وردت في جميع النسخ (عطاء)، وقالوا: «(وهو خطأ، والتصويب من تهذيب الآثار للطبري، مسند ابن عباس/ ٨١٢، ومستدرک الحاكم ٤/ ٢١١)».

علل الحديث: ص ١٢٤٦، مسألة ٢٣٤٦. ط: بإشراف د. الحميد، و د. الجريسي.

(٤) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٧/ ٢٢٢، والتقريب ص ٤٧١.

(٥) تقدمت ترجمة الحسن في الفصل السابق (ح ١٠٣).

وقال النسائي أيضًا: «ليس بثقة».

وقال ابن معين: «كان ضعيفًا ضعيفًا». وفي رواية قال: «ضعيف، لا يكتب حديثه». وفي رواية أخرى قال: «ليس بشيء».

وقال ابن المديني: «ضعيف جدًا».

وقال البخاري وأبو أحمد الحاكم: «منكر الحديث». وقال البخاري أيضًا: «عنده عجائب».

وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث...»

وقال العقيلي: «كان يحدث عن الثقات بالمناكير».

وقال ابن حبان: «كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج به».

وقال ابن عدي بعد روايته لهذا الحديث من طريقه، قال: «وهذا عن ابن جحادة يرويه ابن أبي جعفر، ولعل البلاء من عثمان بن مطر لا من الحسن فإنه يرويه عنه غيره».

وقال الذهبي: «ضعفوه».

وقال ابن حجر: «ضعيف، من الثامنة^(١)».

قلت: والراجح أنه ضعيف جدًا، منكر الحديث - والله أعلم -.

- والآخرون - عثمان بن جعفر، وعذال بن محمد - مجهولان، كما ذكر الحاكم^(٢).

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٦/٢٥٣، والضعفاء الكبير ٣/٢١٦، والمجروحين ٢/٩٩، والكمال ٢/٣٠٨، والتهذيب ٣/٧٩، والتقريب ص ٣٨٦.

(٢) يراجع قوله فيما تقدم من تخريج الحديث.

وتقدم أن الذهبي في التلخيص قال في حديث الحاكم من طريق عثمان بن جعفر: «مرَّ هذا، وهو واه».

وأشار ابن حجر في ترجمة عثمان بن جعفر إلى حديث الحجامة وقال: إنه حديث منكر؛ أخرجه الحاكم.. ونقل عبارة الحاكم في أنه لا يعرف عثمان^(١).

وأما عذال بن محمد؛ فقال الذهبي في الميزان: «لا يدري من هو، ذكره أحمد بن علي السليماني فيمن يضع الحديث، وقال: روى عن محمد بن حجارة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «الحجامة تزيد في العقل والحفظ». قلت: رواه عنه زياد بن يحيى الحساني، رواه الدارقطني في (الأفراد) عن أبي روق عنه»^(٢).

وقال الذهبي-أيضاً- في الميزان، في ترجمة (غزال بن محمد): عن محمد بن جحادة، لا يعرف، وخبره منكر في الحجامة^(٣).

• وأما سعيد بن ميمون - المتابع الآخر لعطاف-، فقال الذهبي في ترجمته: تفرد عنه عبدالله بن عصمة في الحجامة^(٤).

وقال ابن حجر: سعيد بن ميمون (ق) عن نافع في الحجامة.. هو مجهول، وخبره منكر جداً في الحجامة^(٥).

٢/ أن الوجه الثاني تفرد بروايته راوٍ واحد، هو: عبدالله بن هشام

(١) انظر: لسان الميزان ١٣٢/٤.

(٢) ميزان الاعتدال ٧٩/٥.

(٣) ميزان الاعتدال ٤٠١/٥.

(٤) ميزان الاعتدال ٢٣٤/٣.

(٥) التهذيب ٨٠/٤.

الدستوائي، قال فيه أبو حاتم: «متروك الحديث»^(١).

ثم إن ألفاظ روايته قد تناقضت فيما بين مُخرَج وآخر، كما بينت في التخريج.

وقال الدارقطني- كما في أطراف الغرائب لابن طاهر (٣/٤٣٥)-: لم يروه غير عبيد بن هشام، عن أبيه، عن أيوب...

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث - كما تقدم- فقال: «... وروى هذا الحديث كاتب الليث، عن [عطاف]، عن نافع، عن ابن عمر، وهو مما أدخل على أبي صالح، ورواه عبدالله بن هشام الدستوائي عن أبيه، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، وعبدالله متروك الحديث»^(٢).

وكان أبو زرعة لا يثبت في كراهة الحجامة في يوم بعينه، ولا في استحبابه في يوم بعينه حديثاً^(٣).

وقال العقيلي: «وليس في هذا الباب في اختيار يوم للحجامة شيء يثبت». وفي نسخة: ليس في الاختيار في الحجامة، والكراهية شيء يثبت^(٤).

وقال أيضاً: «وليس ثابت في التوقيت في الحجامة يوماً بعينه عن

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ١٩٣/٥، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١٤٤/٢، وميزان الاعتدال ٢١٨/٤.

(٢) علل الحديث: ص ١٢٤٦، مسألة ٢٣٤٦. ط: بإشراف د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي.

(٣) وقال: «أجود شيء فيه حديث أنس ؓ: كان أصحاب ؓ يحتجمون لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين.

فهذا يوافق الأيام كلها». الضعفاء لأبي زرعة ٧٥٧/٢.

وسبق أن أشرت إلى حديث أنس ؓ، وقول أبي زرعة في الفصل الأول من هذا الباب (ح ٩٨).

(٤) ضعف العقيلي ١٥٠/١. وانظر أيضاً، الحاشية ٣٢٦ في نفس الموضع.

النبي ﷺ، وفيها أحاديث أسانيدھا كلها لينة»^(١).

وقال عبدالرحمن بن مهدي في الحجامة: «ما صح عن النبي ﷺ فيها شيء إلا أنه أمر بها»^(٢).

دراسة إسناد الطبري:

١- محمد بن عوف بن سفيان الطائي؛ أبو جعفر، ويقال: أبو عبدالله الحمصي (د عس).

وثقه النسائي.

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان صاحب حديث يحفظ».

وقال أبو حاتم: «صدوق».

وقال ابن عدي: «هو عالم بحديث الشام صحيحاً وضعيفاً».

وقال الذهبي: «وثقه غير واحد، وأثنوا على معرفته ونبله».

وقال ابن حجر: «ثقة، حافظ».

توفي سنة ٢٧٢^(٣).

٢- أبو صالح المصري؛ عبدالله بن صالح الجهني -كاتب الليث- (خت د ق).

قال أبوزرعة: «لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب، وكان حسن الحديث»

(١) المصدر السابق ٤٥٤/٣.

(٢) المنعي عن الحفظ والكتاب لأبي حفص الموصلي ص ٥١٧.

(٣) انظر ترجمته في: الثقات ١٤٣/٩، وتهذيب الكمال ٢٦/٢٣٩، وتذكرة الحفاظ ١٢١/٢، والتقريب ص ٥٠٠.

وقال ابن عدي: «هو عندي مستقيم الحديث؛ إلا أنه يقع في حديثه، في أسانيده ومتونه غلط، ولا يعتمد الكذب، وقد روى عنه يحيى بن معين».

وقال ابن حبان: «منكر الحديث جداً، يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات... وكان في نفسه صدوقاً... وإنما وقع المناكير في حديثه من قبل جار له... كان يضع الحديث على شيخ عبدالله بن صالح، ويكتب في قرطاس بخط يشبه خط عبدالله بن صالح ويطرح في داره في وسط كتبه، فيجده عبدالله، فيحدث به فيتوهم أنه خطه وسماعه، فمن ناحيته وقع المناكير في أخباره».

وقال ابن القطان: «هو صدوق، ولم يثبت عليه ما يُسقط له حديثه، إلا أنه مختلف فيه، فحديثه حسن».

وقال الخليلي: «كاتب الليث، كبير، لم يتفقوا عليه لأحاديث رواها يُخالف فيها».

وقال النسائي: «ليس بثقة».

وقال الذهبي: «وكان صاحب حديث، فيه لين».

وقال ابن حجر: «صدوق، كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة^(١)».

٣- العَطَّاف بن خالد بن عبدالله بن العاص القرشي، المخزومي؛ أبو صفوان المدني (بخ قد ت س).

(١) انظر ترجمته في: الضعفاء للنسائي ص ٦٣، والكامل ٢٠٦/٤، والمجروحين ٤٠/٢، والكاشف ٩٣/٢، والتهذيب

وثقه العجلي.

وقال الإمام أحمد: «ثقة، صحيح الحديث.. وقال في رواية: ليس به بأس».

وقال ابن معين: «ليس به بأس، ثقة، صالح الحديث».

وقال أبو زرعة: «ليس به بأس».

وقال أبو حاتم: «صالح، ليس بذاك».

وقال ابن حبان: «(يروي عن نافع وغيره من الثقات ما لا يشبه حديثهم، وأحسبه كان يؤتى ذلك من سوء حفظه، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته إلا فيما وافق الثقات)». كان مالك بن أنس لا يرضاه.

وقال ابن حجر: «(صدوق، يهمل، من السابعة، مات قبل مالك^(١))».

ويظهر - والله أعلم - أنه صدوق، فعدة أئمة كبار حكموا له بذلك، وأما أبو حاتم فعُرف بشدته، وكذلك عُرف ابن حبان في حال جرحه.

٤- نافع مولى ابن عمر؛ أبو عبدالله، المدني (ع).

وهو ثقة، ثبت، فقيه، مشهور، متقن لحديثه، مقدم في ابن عمر.

وقال البخاري: «(أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر)».

وقد بعثه عمر بن عبدالعزيز إلى مصر يعلمهم السنن.

وتوفي سنة: ١١٧، وقيل: ١٢٠^(٢).

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٣٢/٧، ومعرفة الثقات ١٤٠/٢، والمجروحين ١٩٣/٢، وتهذيب الكمال ١٣٨/٢٠، والتقريب ص ٣٩٣.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩٨/٢٩، وتذكرة الحفاظ ٧٦/١، والتهذيب ٢١٠/٤، والتقريب ص ٥٥٩.

الحكم على السند:

ضعيف، فيه:

١. أبو صالح؛ كاتب الليث. صدوق، كثير الخطأ.

وقد تقدم أن ابن أبي حاتم سأل أباه عن هذا الحديث فقال: ... وروى هذا الحديث كاتب الليث، عن [عطاف]، عن نافع، عن ابن عمر، وهو مما أدخل على أبي صالح^(١).

قلت: لكن يظهر أن الإمام الطبري لا يضعف حديث أبي صالح؛ كاتب الليث، فقد صحح أخباراً وصفها بصحة سندها، وكان من بينها ما جاء من طريق أبي صالح^(٢).

٢. العطاف بن خالد، وهو مختلف فيه، وقال ابن حجر: «صدوق، يهمل». وقد رجحت أنه صدوق^(٣).

وقد تابع العطاف بن خالد كل من سعيد بن ميمون، ومحمد بن جحادة، ولكن متابعتهم لم تثبت، وتقدم تفصيل ذلك عند الترجيح بين الأوجه.

والعجيب أن الإمام الطبري في موضع آخر^(٤) قد روى بهذا السند كاملاً الزيادة التي ذكرتها في التخريج عند الحاكم وابن ماجه وغيرهما، والتي لم يروها الطبري في حديث الموضع المدروس هنا، وهي قوله:

(١) علل الحديث ٢/٢٨١.

(٢) انظر: مسند ابن عباس ١/١١٨ ح ١٦٣ وعبارته في التصحيح في ص ١٠٣. وانظر: المصدر السابق ص ٣٢٦ ح ٥٤٢ وعبارته في التصحيح في ص ٣١٩.

(٣) نفس المصدر ص ٥١١ ح ٨١٢.

((يا نافع! تبيع بي الدم..-إلى قوله- فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحجامة على الريق فيها شفاء وبركة، وهي تزيد في العقل، وتزيد في الحفظ، وتزيد الحافظ حفظاً)). فرواها الطبري ضمن مجموعة أخبار صدرها بذكر تصحيحه لسندها! فقال: وقد وافق ابن عباس...في النذب إلى الحجامة عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه، نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده..^(١).

مما يؤكد أن الطبري ينظر في الاختلافات بين أوجه الخبر رفعاً ووقفاً، ويعمل بالوقف، حينما يظهر له أن في المتن معنى غريباً لم يشهد له خبر آخر أو آية، إذ إنه قبل بهذا السند ما جاء في الزيادة؛ لأنها جاءت في معنى النذب إلى الحجامة، وهو معنى شهد له أخبار رواها جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ، كما ذكر الطبري نفسه.

ولكنه لم يقبل ما جاء بهذا السند مما تعلق بالأيام التي يندب فيها الحجامة، فأعلّه برواية الوقف، وبالتناقض بين متن المرفوع ومتن الموقوف. فقال -كما تقدم- بعد روايته للمرفوع: «ويوهي هذا الخبر ويضعفه ما: -[فروى الخبر الموقوف، ثم قال:]- فلم يرفع أيوب عن نافع إلى النبي ﷺ وأخبر عنه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وذلك خلاف ما روى عن عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر». أي ما جاء في رواية عطاء من النذب إلى الحجامة يوم الثلاثاء.

١٠٥ - الموضع الثاني:

في جامع البيان (٨/ ١٢٠):

قال الطبري عند قوله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَانْفِقُوا اللَّهَ﴾ [المائدة: ٤]:

«وأولى الأقوال في ذلك بالصواب عندنا في تأويل قوله: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ أن التعليم الذي ذكره الله في هذه الآية للجوارح إنما هو أن يعلم الرجل جرحه الاستشلاء إذا أشلي على الصيد و..إمسكه عليه إذا أخذ من غير أن يأكل منه شيئاً... فذلك هو تعليم جميع الجوارح طيرها وبهائمها، وإن أكل من الصيد جرحه صائد فجارحه حينئذ غير معلم... وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ...». فروى حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ عن الصيد؟ فقال:

((إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه، فإن أدركته وقد قتل وأكل منه، فلا تأكل منه شيئاً، فإنما أمسك على نفسه))^(١). ثم قال الطبري: «فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما: حدثك به عمران بن بكار الكلاعي، قال: ثنا عبدالعزيز بن موسى، قال: ثنا محمد بن دينار، عن أبي إياس، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: ((إذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه وقد أكل منه، فليأكل ما بقي))؟

(١) سيأتي تحريجه قريباً، وهو من أحاديث الصحيحين.

قيل: هذا خبر في إسناده نظراً؛ فإن سعيداً غير معلوم له سماع من سلمان^(١)، والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان، ويروونه عنه من قبله، غير مرفوع إلى النبي ﷺ، والحفاظ الثقات إذا تابعوا على نقل شيء بصفة، فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم، كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم. وإذا كان الأمر في الكلب على ما ذكرت من أنه إذا أكل من الصيد فغير مُعَلَّم، فكذلك حكم كل جارحة في أن ما أكل منها من الصيد فغير معلم، لا يحل له أكل صيده إلا أن يدرك ذكاته^(٢).

تخريج الحديث:

- روى هذا الحديث سعيد بن المسيب، واختلف عنه على وجهين:
- ١/ من رواه عنه، عن سلمان الفارسي ؓ، مرفوعاً.
- ٢/ من رواه عنه، عن سلمان الفارسي ؓ، موقوفاً.

تخريج الوجه الأول:

- روى هذا الوجه معاوية بن قرة، ويحيى بن سعيد الأنصاري:
- أخرجه الطبري - كما تقدم -، من طريق معاوية بن قرة؛ أبي إياس، واللفظ له.
- وأبو نعيم في الحلية (١٣٧/٨) من طريق علي بن ثابت الدهان، عن فضيل بن عياض، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان ؓ، عن النبي ﷺ بنحوه.

(١) سبق دراسة مسألة السماع هذه في الباب الأول، الفصل السادس (ح ٥٩).

(٢) ١٢٢، ١٢١/٨.

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث الفضيل ويحيى بن سعيد، تفرد به عن الفضيل: عليُّ بن ثابت، والصحيح ما رواه خيثمة عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال له: ((إذا أكل الكلب فيها فلا تأكل منه فإنما أمسكه على نفسه))».

كلاهما: (معاوية بن قرّة؛ أبو إياس، ويحيى بن سعيد الأنصاري) عن سعيد بن المسيب، عن سلمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه قتادة، ومحمد بن زيد:

- أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٤/ ٤٧٤ ح ٨٥١٨).

والطبري في تفسيره (٨/ ١١٦).

والبيهقي في السنن الكبرى (٩/ ٢٣٧ ح ١٨٦٦١).

ثلاثتهم: (عبدالرزاق، والطبري، والبيهقي) من طريق سعيد بن أبي عروبة.

- وأخرجه الطبري في تفسيره - أيضًا - في الموضع السابق من طريقين عن شعبة.

- وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان (٢/ ٢٧٤) من طريق أبان بن تغلب.

ثلاثتهم: (سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وأبان بن تغلب) عن قتادة.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤/ ٢٤٠ ح ١٩٦٥٥).

والطبري في تفسيره (٨/ ١١٧).

كلاهما (ابن أبي شيبه، والطبري) من طريق محمد بن زيد، وفيه ذكر البازي مع الكلب.

كلاهما: (قتادة، ومحمد بن زيد) عن سعيد بن المسيب، عن سلمان رضي الله عنه، موقوفاً، بنحوه.

- وأخرجه الطبري في تفسيره -أيضاً- (١١٦/٨) من طريق حميد -[الطويل]-، عن القاسم بن ربيعة، عمن حدثه عن سلمان، وبكر بن عبدالله المزني، عمن حدثه عن سلمان رضي الله عنه، موقوفاً، بنحوه.

وبالنظر في هذا الاختلاف، يظهر رجحان الوجه الثاني الموقوف، للأسباب التالية:

١/ كلا الوجهين رواهما عن سعيد بن المسيب اثنان.

ولكن الوجه المرفوع الذي أخرجه أبو نعيم لا يثبت، فقد قال أبو نعيم: «غريب... تفرد به عن الفضيل: علي بن ثابت...». وهو:

علي بن ثابت الدَّهَان؛ أبو الحسن العَطَّار الكوفي (س ق).

ذكره ابن حبان في الثقات.

وقال البزار: «كان رجلاً من أهل الكوفة ممن يغلظ في التشيع».

وقال الذهبي: «شيخ محدث.. صدوق، لكنه شيعي معروف..» وقال في موضع آخر: «وثق!!»

وقال ابن حجر: «صدوق، من كبار العاشرة^(١)».

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ١٧٧/٦، والثقات ٤٥٧/٨، ومسند البزار ٣٢/٥، وتهذيب الكمال ٣٣٩/٢٠،

وميزان الاعتدال ١٤٢/٥، والكاشف ٢٧٤/٢، والتقريب ٣٩٨.

أما الوجه المرفوع الذي أخرجـه الطبري؛ فقد ذكر- كما تقدم- أنه رواه واحدٌ خالف فيه الحفاظ الثقات الذين رووه مرفوعًا، ووصف الطبري هذا الواحد بأنه منفرد ليس له حفظهم. ولم يعين من هو، وبدراسة إسناد الطبري، يظهر أن المراد بذلك محمد بن دينار^(١).. وهو:

محمد بن دينار الأزدي، ثم الطّاحي؛ أبو بكر بن أبي الفُرات البصري (د ت).

قال العجلي، وأبو حاتم: «لا بأس به».

وقال أبو زرعة: «صدوق».

(١) أما باقي رواة السند فهم:

١- عِمران بن بُكار بن راشد الكلاعي؛ أبو موسى البرّاد الحمصي، المؤذن (س). وثقه النسائي. وقال ابن أبي حاتم: «سمعت منه، وهو صدوق». وقال مسلمة بن قاسم: «لا بأس به». وقال ابن حجر: «ثقة». توفي سنة: ١٧١.

انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٢٩٤/٦، وتهذيب الكمال ٣١١/٢٢، وتهذيب ٣١٥/٣، والتقريب ص ٤٢٩

٢- عبد العزيز بن موسى بن زوح اللاخوني؛ أبو زوح البهزاني الحمصي (س). قال ابن شاهين: «ثقة». وقال أبو حاتم: «كُتبت عنه... وهو صدوق، ثقة، مأمون».

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: «صدوق، من العاشرة». قلت: والظاهر أنه ثقة، خاصة وأن أبا حاتم عرف بتشده، ومع ذلك فقد وصفه بما تقدم عنه. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٣٩٧/٥، تاريخ أسماء الثقات ص ١٦٢، وتهذيب الكمال ٢١٥/١٨، والتقريب ص ٣٥٩

٤- معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المُرَني؛ أبو إياس، البصري (ع). وثقه ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة. وتوفي سنة: ١١٣.

انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد ٢٢١/٧، ومعرفة الثقات ٢٨٤/٢، والجرح والتعديل ٣٧٨/٨، والثقات ٤١٢/٥، وتهذيب الكمال ٢١٠/٢٨، وتهذيب ١١١/٤، والتقريب ص ٥٣٨

٥- سميد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ١٦)، وأنه أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار، من كبار التابعين، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل.

وقال ابن معين والنسائي: «ليس به بأس». وقالوا في موضع آخر: «ضعيف».

وقال ابن عدي: «حسن الحديث، وعامة حديثه ينفرد به».

وقال أبو داود: «تغير قبل أن يموت». وقال في موضع آخر: كان ضعيف القول في القدر.

وقال العقيلي: «في حديثه وهم».

وقال الدارقطني: «ضعيف». وقال مرة: «متروك».

وقال ابن حجر: «صدوق، سيئ الحفظ، ورمي بالقدر، وتغير قبل موته، من الثامنة^(١)».

قلت: فمحمد بن دينار لا يحتمل تفرده، وقد روى الخبر عن أبي إياس^(٢)، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان رضي الله عنه، مرفوعاً. ولم يتابعه أحد على ذلك، وقد خالف ثلاثة، وهم (سعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وأبان بن تغلب) حيث روه عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان رضي الله عنه، موقوفاً.

- وسعيد بن أبي عروبة مهران، اليشكري مولا هم؛ أبو التضر البصري (ع).

ثقة حافظ، اختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة، وعده ابن حجر

(١) انظر ترجمته في: معرفة الثقات ٢/٢٣٧، والجرح والتعديل ج ٧ ص ٢٤٩، والضعفاء الكبير ٤/٦٣، والكامل ٦/١٩٨، وسؤالات البرقاني للدارقطني ص ٥٨، وتهذيب الكمال ٢٥/١٧٦، وميزان الاعتدال ٦/١٤٠، والتهذيب ٣/٥٥٧، والتقريب ص ٤٧٧.

(٢) تقدمت ترجمته في الصفحة السابقة.

في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين^(١).

- وشعبة بن الحجاج العتكي (ع): تقدمت الترجمة له في (ح ٣١)، وأنه ثقة حافظ متقن، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذُبح عن السنة.

- وأبان بن تغلب (م ٤)؛ أبوسعده الكوفي. ثقة، تكلم فيه للتشيع^(٢).

فهؤلاء الثلاثة كلهم ثقات، رَووا الحديث عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان رضي الله عنه، موقوفًا.

وقتادة بن دعامة (ع) تقدمت الترجمة له في (ح ٦١)، وأنه من جلة التابعين، ثقة، ثبت. وقد تابع قتادة:

محمد بن زيد بن علي العبدي البصري؛ قاضي مرو، يقال: هو ابن أبي القموص (ق). ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: «لا بأس به، صالح الحديث».

وذكره الدارقطني في الضعفاء. وقال الذهبي: «صدوق». وقال ابن حجر: «مقبول»^(٣).

(١) انظر: الكاشف ١/٣٢١، وتعريف أهل التقديس ص ١١٢، والتهذيب ٣/٣٣، والتقريب ص ٢٣٩.

(٢) انظر ترجمته في: الكاشف ١/٣٢، والتقريب ص ٨٧.

(٣) قول ابن حجر مقبول: أي حيث يتابع وإلا فلين، وقد جاء في السند هنا متابعا لقتادة، فنقبل روايته.

انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٧/٢٥٦ ت ١٤٠٤، والثقات ٧/٤٢٤، والضعفاء للدارقطني ٣٤٣، وتهذيب

الكمال ٢٥/٢٢٨، والكاشف ٢/١٢٢، والتقريب ص ٤٧٩.

وقد أشار ابن كثير في تفسيره (٣٥/٥) إلى وجود المتابع لقتادة، حيث قال -بعد أن نقل رواية الطبري للوجه المرفوع عن سلمان ؓ-، قال: «ثم إن ابن جرير علله بأنه قد رواه قتادة وغيره، عن سعيد بن المسيب، عن سلمان ؓ، موقوفاً».

٣/ أن الوجه المرفوع معناه يخالف ما ثبت في الصحيحين من حديث عدي بن حاتم ؓ، أنه سأل النبي ﷺ عن الصيد، فقال: ((إذا أرسلت كلبك وسميت، فأمسك وقتل؛ فكل، وإن أكل فلا تأكل؛ فإنما أمسك على نفسه..)) الحديث^(١).

وهو الحديث الذي استدل به الطبري على ترجيح قوله في تأويل الآية -كما تقدم- حيث قال: وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب، لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ بما حدثنا به... -وروى حديث عدي بن حاتم ؓ بسنده -.

وقد تقدم أن أبانعيم بعد أن أعلّ ما رواه من حديث سلمان ؓ المرفوع، قال: «والصحيح ما رواه خيثمة عن عدي بن حاتم ؓ، أن النبي ﷺ قال له: ((إذا أكل الكلب فيها فلا تأكل منه فإنما أمسكه على نفسه))».

كذلك من الأئمة من نقل عن الطبري قوله المتقدم في إعلال حديث سلمان ؓ المرفوع، مصححاً قوله.. كابن كثير في تفسيره (٦٩/٥) حيث قال: «وهذا الذي قاله ابن جرير صحيح، ولكن قد روى هذا

(١) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد: باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة (ح ٥٤٨٤) واللفظ له، وسلم في الصيد والذبائح: باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي (ح ١٩٢٩)، وأبو داود في الصيد: باب في الصيد (ح ٢٨٤٨)، والترمذي في الصيد: باب ما جاء في الكلب يأكل من الصيد (ح ١٤٧٠)، والنسائي في الصيد والذبائح: باب الأمر بالتسمية عند الصيد (ح ٤٢٦٨)، وابن ماجه في أبواب الصيد: باب صيد الكلب (ح ٣٢٠٨).

المعنى مرفوعاً من وجوه آخر». فذكر ما رواه أبو داود من طريق بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخُشَني رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أرسلت كلبك، وذكرت اسم الله، فكل، وإن أكل منه، وكل ما ردت عليك يدك»^(١). كما ذكر رواية أخرى من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن أعرابياً يقال له: أبو ثعلبة، قال: يا رسول الله.. فذكره بنحوه مع زيادة، وقال ابن كثير: «..رواه أبو داود، وقد أخرجه النسائي»^(٢)...وهذان إسنادان جيدان».

قلت: ولكن البيهقي قال في سننه الكبرى (٢٣٧/٩): «إلا أن حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه مخرج في الصحيحين...وليس فيه ذكر الأكل»^(٣)، وحديث...عدي رضي الله عنه أصح من حديث داود بن عمرو الدمشقي^(٤)، ومن حديث عمرو بن شعيب، والله أعلم».

وترجيح رواية عدي بن حاتم رضي الله عنه على رواية أبي ثعلبة رضي الله عنه هو ما نقله ابن كثير عن الجمهور، حيث قال في تفسيره (٣٥/٥) -بعد أن أشار إلى تعليل الطبري للوجه المرفوع بالوجه الموقوف- قال: «وأما الجمهور فقدموا

(١) أخرجه أبو داود في الصيد: باب في الصيد (ح٢٨٥٢). وقال الألباني: «منكر. ضعيف». سنن أبي داود (ح٢٨٥٢).
(٢) أخرجه أبو داود في الصيد: باب في الصيد (ح٢٨٥٧)، والنسائي في الصيد والذباح: باب الرخصة في ثمن كلب الصيد (ح٤٣٠١)، وأحمد في مسنده (ح٦٧٢٥). وقال الألباني: «حسن، لكن قوله: (وإن أكل منه) منكر». ضعيف سنن أبي داود (ح٢٨٥٧).

وأصل الحديث في الصحيحين، كما سيأتي.
(٣) أخرجه البخاري في الذبائح والصيد: باب صيد القوس (ح٥٤٧٨) وفيه قوله ﷺ: «...وما صدت بكلك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلك غير معلم فأدرت ذكاته فكل».
وأخرجه مسلم في الصيد والذباح: باب الصيد بالكلاب المعلمة والرمي (ح١٩٣٠)، والإمام أحمد في مسنده (ح١٧٧٥٢) بنحو رواية البخاري.

ثلاثتهم: من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه مرفوعاً.
(٤) داود بن عمر هو راوي حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني.

حديث عدي رضي الله عنه على ذلك، وراموا تضعيف حديث أبي ثعلبة وغيره^(١).

١٠٦- الموضع الثالث:

في جامع البيان (٥٥٢/١٠):

في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢]..

قال الطبري: «حدثنا عبدالرحمن بن الوليد، قال: ثنا أحمد بن أبي طيبة، عن سفيان بن^(٢) سعيد، عن الأجلح، عن الضحاك، وعن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ)). قال: أخذوا من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس، فقال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾. قالت الملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾».

ثم روى الطبري هذا الخبر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه موقوفاً، وليس فيه ذكر الملائكة، فقال:

«حدثنا ابن بشار قال: ثنا يحيى بن سعيد، قال: ثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: أخذهم كما يأخذ المشط من الرأس.

(١) ثم ذكر ابن كثير توجيهها آخر لبعض العلماء في الجمع بين معنى الروایتين.

(٢) قال الشيخ شاکر: «(كان في المطبوعة والمخطوطة (سفيان عن سعيد)، وهو خطأ محض، وإنما يروي عن الأجلح (سفيان بن سعيد الثوري) بغير واسطة. تفسير الطبري - تحقيق شاکر - ٢٣٣/١٣: الحاشية.

قلت: وقد أورد هذا الخبر بسند الطبري: ابن كثير في تفسيره ٤٣٨/٦، وجاء فيه: سفيان بن سعيد...»

- حدثنا ابن وكيع وابن حميد قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: ﴿وَلِإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: أخذهم كما يأخذ المشط عن الرأس. قال ابن حميد: كما يؤخذ بالمشط^(١).

ثم قال الطبري بعد ذكر الاختلاف في معنى قوله: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾^(٢):

«وأولى القولين في ذلك بالصواب ما روي عن رسول الله ﷺ إن كان صحيحاً، ولا أعلمه صحيحاً؛ لأن الثقات الذين يعتمد على حفظهم وإتقانهم حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبد الله بن عمرو، ولم يرفعوه، ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف^(٣) الذي ذكره أحمد بن أبي طيبة، عنه.

وإن لم يكن ذلك عنه صحيحاً؛ فالظاهر يدل على أنه خبر من الله عن قيل بني آدم بعضهم لبعض؛ لأنه جل ثناؤه قال: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فكانه قيل: فقال الذين شهدوا على المُقَرَّرِينَ حين أَقْرَأُوا فقالوا: بلى شهدنا عليكم بما أقررتهم به على أنفسكم؛ كيلا تقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين^(٤).

(١) هذا التفريق الدقيق من الإمام الطبري بين لفظ ابن وكيع وابن حميد، يدل على مدى دقته وإتقانه وحفظه. رحمته

(٢) ١٠ / ٥٦٣.. حيث ذكر تأويلين:

الأول: أنه خبر من الله عن نفسه وملائكته، أي عندما قال بنو آدم: بلى. قال الله وملائكته: شهدنا عليكم بإقراركم بأن الله ربكم كيلا تقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين. والخبر الدال على ذلك هو خبر عبد الله بن عمرو رضي الله عنه المرفوع من طريق أحمد بن أبي طيبة.

الثاني: أنه خبر من الله عن قيل بعض بني آدم لبعض، أي أشهد بعضهم على بعض بإقرارهم بذلك.

(٣) الحرف يقصد به قوله: فقال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾. قالت الملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

(٤) المصدر السابق ١٠ / ٥٦٤.

تخريج الحديث:

روى هذا الوجه سفيان الثوري، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن

عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، مرفوعاً، وفي متنه زيادة.

٢/ من رواه عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن

مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه موقوفاً، وليست فيه

الزيادة المذكورة.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن سفيان: أحمد بن أبي طيبة.

أخرجه الطبري -كما تقدم- وفيه طريقان: الأول عن سفيان الثوري،

عن الأجلح، عن الضحاك. والثاني عن سفيان الثوري، عن منصور، عن

مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعاً.

وفي متنه زيادة لم ترد عند من رواوا الخبر موقوفاً، وهذه الزيادة هي:

فقال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾. قالت الملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَن

تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه عن سفيان الثوري أربعة: (يحيى بن سعيد، ويحيى

ابن يمان، وأبو إسحاق الفزاري، وعبدالرحمن بن مهدي)..

- أخرجه الطبري -كما تقدم- من طريق يحيى بن سعيد، ولفظه: في

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال أخذهم كما يأخذ

المشط من الرأس.

- وأخرجه أبو حاتم في تفسيره (١٦١٣/٥) من طريق يحيى بن يمان، ولفظه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾ قال: استخرجهم من صلبه كما يستخرج المشط من الرامي.

- وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٦٢١/٢) ح (٩٩٣) من طريق أبي إسحاق؛ إبراهيم بن محمد الفزاري، بمثل رواية يحيى بن سعيد.

- وذكره ابن كثير في تفسيره (٤٣٩/٦) عن عبدالرحمن بن مهدي.

- أربعتهم: (يحيى بن سعيد، ويحيى بن يمان، وأبو إسحاق الفزاري، وعبدالرحمن بن مهدي) عن سفيان، وقرن يحيى بن يمان مع سفيان شريكاً.

- وأخرجه الطبري في الموضع السابق - كما تقدم - من طريق جرير بن حازم، بمثل رواية يحيى بن سعيد.

وذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة (٩٩٠/٢) عن إسحاق، عن جرير بن حازم بمثل رواية يحيى بن سعيد.

- ثلاثتهم: (سفيان، وشريك، وجرير بن حازم) عن منصور - بن المعتمر -، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو^(١)، موقوفاً.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥٩٨/٣) إلى ابن أبي شيبه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً. بمثل رواية يحيى بن سعيد.

(١) جاء عند اللالكائي - حسب المطبوع - : (ابن عمر)، بَدَلْ (ابن عمرو)، ويظهر أنه تحريف.

وبالنظر في هذا الاختلاف يظهر رجحان الوجه الثاني -الموقوف-؛
لأسباب التالية:

١/ أن رواية الوجه الثاني يفضلون من خالفهم من حيث العدد؛ فقد بلغ عدد رواية الوجه الثاني أربعة، بينما خالفهم واحد.

٢/ أن رواية الوجه الثاني -باستثناء يحيى بن يمان- يَفْضَلُون راوي الوجه الأول من حيث الرتبة.. وذلك كالتالي:

- يحيى بن سعيد بن قُرُوخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري (ع).

ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة^(١).

- إبراهيم بن محمد بن الحارث؛ أبو إسحاق الفزاري (ع).

إمام، ثقة، حافظ^(٢).

- عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري (ع).

تقدمت الترجمة له، وأنه حافظ، كبير، ثقة، ثبت، عارف بالرجال والحديث.

- يحيى بن يمان العجلي الكوفي (بخ م ٤).

قال الذهبي: «صدوق، فلج فساء حفظه». وقال ابن حجر: «صدوق عابد يخطئ كثيراً، وقد تغير^(٣)».

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣١/٣٢٩، والتقريب ص ٥٩١.

(٢) انظر ترجمته في: الكاشف ١/٤٦، والتقريب ص ٩٢.

(٣) انظر ترجمته في: الكاشف ٣/٢٥٩، والتقريب ص ٥٩٨.

بينما راوي الوجه الأول، هو:

- أحمد بن أبي طيبة؛ واسمه عيسى بن سليمان الدارمي؛ أبو محمد الجرجاني، قاضي قومس (س).

وثقه ابن معين^(١). وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الخليلي: «ثقة، تفرد بأحاديث».

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه».

وقال ابن عدي: «حدث بأحاديث أكثرها غرائب».

وقال الذهبي: «صالح الحديث».

وقال ابن حجر: «صدوق، له أفراد.. مات سنة ٢٠٣^(٢)».

٣/ أن سفيان الثوري قد تابعه في رواية الوجه الثاني: شريك، وجري بن حازم.

٤/ أن من العلماء من رجح رواية الوقف؛ كابن كثير حيث ذكر رواية الطبري المرفوعة، وذكر قول أبي حاتم وابن عدي في أحمد بن أبي طيبة، مما يدل على تضعيفهما له^(٣)، ثم ذكر الرواية الموقوفة من طريقين، وعقب بقوله: وهذا أصح^(٤).

والخلاصة: أنه اتضح من خلال الدراسة السابقة معنى قول الطبري في الحديث المرفوع: «... ولا أعلمه صحيحاً؛ لأن الثقات الذين يعتمد

(١) ورد توثيقه في الكامل ٢٥٦/٥ في ترجمة أبيه: أبي طيبة؛ عيسى بن سليمان.

(٢) انظر ترجمته في: الثقات ٣/٨، وتهذيب الكمال ١/ ٣٥٩، والكاشف ١/ ١٩٦، والتهذيب ٣٩/١، والتقريب ص ٨٠.

(٣) تقدم قولاهما قريباً، في ترجمة أحمد بن أبي طيبة.

(٤) تفسير ابن كثير ٤٣٩/٦.

على حفظهم وإتقانهم حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبدالله بن عمرو، ولم يرفعوه، ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف الذي ذكره أحمد بن أبي طيبة عنه...».

وبناء على عدم صحة رواية ابن أبي طيبة عنه، والتي فيها زيادة: أن الملائكة قالت: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾، فقد عدل الإمام الطبري عن الأخذ بهذه الرواية في تفسير الآية، واعتمد على دلالة ظاهر الآية - كما ذكر - من أنها خبر من الله عن قيل بني آدم بعضهم لبعض، وليس خبر من الله عن قيل الملائكة.

١٠٧ - الموضوع الرابع:

في تاريخ الطبري (١/١٥٨):

قال الطبري: «واختلف السلف من علماء أمة نبينا ﷺ في الذي أمر إبراهيم بذبحه من ابنه فقال بعضهم: هو إسحاق بن إبراهيم، وقال بعضهم: هو إسماعيل بن إبراهيم، وقد روي عن رسول الله ﷺ كلا القولين^(١)، لو كان فيهما صحيح لم نعهده إلى غيره؛ غير أن الدليل من القرآن على صحة الرواية التي رويت عنه أنه قال: هو إسحاق أوضح وأبين منه على صحة الأخرى، والرواية التي رويت عنه أنه قال: هو إسحاق؛ حدثنا بها أبو كريب، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن الحسن بن دينار، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب، عن النبي ﷺ في حديث ذكر فيه ﴿وَقَدْ يَنْتُهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفافات: ١٠٧] قال: ((هو إسحاق)).

(١) ما روي في أن الذي أمر إبراهيم ﷺ بذبحه هو إسماعيل عليه السلام، تقدمت دراسته في الباب الأول، الفصل الثالث (ح ٤٦).

وقد روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصح من هذا الوجه غير أنه موقوف على العباس غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا ابن يمان، عن مبارك، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب: ﴿وَقَدَيْتُهُ بِذَنْجٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفات: ١٠٧] قال: ((هو إسحاق)).

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث الحسن البصري، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عنه، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب ﷺ، عن النبي ﷺ.

٢/ من رواه عنه، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب ﷺ، موقوفًا.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن الحسن البصري (علي بن زيد بن جدعان):

واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن البصري، عن الأحنف، عن العباس ﷺ، مرفوعًا.

٢/ من رواه عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ، مرسلاً. -ليس فيه العباس-.

• تخريج الوجه الأول عن علي بن زيد بن جدعان:

رواه من طريق علي بن زيد بن جدعان: زيد بن الحباب..

واختلف على زيد بن الحباب على وجهين:

أ/ من رواه عن زيد بن الحباب، عن (أبي سعيد التميمي؛ الحسن بن دينار)، عن علي بن زيد بن جدعان، به.

ب/ من رواه عن زيد بن الحباب، عن (حماد بن سلمة)، عن علي بن زيد بن جدعان، به.

■ تخريج الوجه الأول عن زيد بن الحباب:

رواه عن زيد بن الحباب اثنان: (أبو كريب، ومؤمل بن إهاب)

- أخرجه البزار في مسنده (١٣٣/٤ ح ١٣٠٧) ولفظه: «قال داود عليه السلام أسألك بحق آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب فقال: أما إبراهيم فألقي في النار فصبر من أجلي وتلك بلية لم تنلك، وأما إسحاق فبذل نفسه للذبح فصبر من أجلي وتلك بلية لم تنلك، وأما يعقوب فغاب يوسف عنه وتلك بلية لم تنلك».

وأخرجه الطبري في الموضع السابق، -وفي تفسيره أيضًا (٥٨٨/١٩)-، واللفظ له.

وابن عدي في الكامل (٢٩٩/٢) عن أحمد بن يحيى بن زهير التستري، وعبدالله بن زيدان -قرنهما- بنحو رواية البزار (١٣٠٧).

- أربعتهم: (البزار، والطبري، وأحمد بن يحيى بن زهير التستري، وعبدالله بن زيدان) عن أبي كريب.

- وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٥٨٧/٢ ح ١٠٥٣) بنحو رواية البزار (ح ١٣٠٧).

وابن عدي في الكامل (٢٩٩/٢) عن ابن قتيبة، وعبدالله بن محمد بن سلم -قرنهما-، بنحو رواية البزار (ح ١٣٠٧).

ثلاثتهم: (الدولابي، وابن قتيبة، وعبدالله بن محمد بن سلم) عن مؤمل بن إهاب.

- كلاهما: (أبو كريب، ومؤمل بن إهاب) عن زيد بن الحباب، عن أبي سعيد التميمي؛ الحسن بن دينار، عن علي بن زيد بن جدعان.

وقال ابن عدي: «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعرفه إلا من حديث الحسن بن دينار، وبهذا الإسناد. يعني عن الحسن عن الأحنف عن العباس».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٢/٨): «رواه البزار من رواية أبي سعيد، عن علي بن زيد، وأبوسعيد لم أعرفه، وعلي بن زيد ضعيف، وقد وثق».

تابع علي بن زيد بن جدعان: مبارك بن فضالة:

أخرجه البزار في مسنده (١٣٣/٤ ح ١٣٠٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك^(١)، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((الذبيح إسحاق)).

قال البزار: «وهذا الحديث قد رواه جماعة عن المبارك بن فضالة،

(١) وهذا أحد وجهي الخلاف على مبارك بن فضالة حيث روي عنه هنا مرفوعاً، والوجه الآخر عنه موقوفاً - وهو الراجح عنه - وسيأتي بيانه في تخريج الوجه الثاني عن الحسن البصري.

عن الحسن عن الأحنف عن العباس موقوفًا».

- كلاهما: (علي بن زيد بن جدعان، ومبارك بن فضالة) عن الحسن البصري، عن الأحنف، عن العباس، مرفوعًا.
وقال الهيثمي في الموضع السابق -أيضًا-:

«رواه البزار، وفيه مبارك بن فضالة، وقد ضعفه الجمهور».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (١٠٧/٧) لابن مردويه عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه مرفوعًا، بنحو رواية البزار (١٣٠٧).

■ تخريج الوجه الثاني عن زيد بن الحباب:

روى هذا الوجه عن زيد بن الحباب واحد: هو يحيى بن أبي طالب. أخرجه الحاكم في مستدركه (٦٠٦/٢ ح ٤٠٤١) عن الحسن بن يعقوب العدل، عن يحيى بن أبي طالب، حدثنا زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه، مرفوعًا، بنحو رواية البزار (ح ١٣٠٧) مختصرًا.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، رواه الناس عن علي بن زيد بن جدعان، تفرد به»^(١).

وبالنظر في هذا الخلاف على زيد بن الحباب^(٢)، فإنه يظهر رجحان الوجه الأول عنه، لأن رواته يفوقون رواة الوجه الثاني من حيث العدد والرتبة:

(١) وسيأتي في الوجه الثاني من الخلاف على علي بن زيد بن جدعان.

(٢) صدوق، يخطئ في حديث الثوري، وستأتي ترجمته قريبًا عند دراسة إسناد الطبري.

فرواة الوجه الأول، هما:

أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني الحافظ (ع)، تقدمت ترجمته في (ح ٨)، وأنه ثقة حافظ.

والآخر: مؤمل بن إهاب الكوفي (د س). قال الذهبي: «(صدوق)»^(١).

بينما تفرد برواية الوجه الثاني عنه واحد، هو يحيى بن أبي طالب؛ جعفر، بن الزبرقان.

قال أبو حاتم: «(محلّه الصدق)».

وقال أبو عبيد الآجري: «خطّ أبو داود على حديث يحيى بن أبي طالب».

وقال الدارقطني: «(لم يطعن فيه أحد بحجة، لا بأس به عندي)»^(٢).

• تخريج الوجه الثاني عن علي بن زيد بن جدعان:

روى هذا الوجه عنه حماد بن سلمة..

وقد اختلف على حماد بن سلمة على وجهين:

أ/ من رواه عنه، عن علي بن زيد، عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ، رسلاً.

ب/ من رواه عنه، عن علي بن زيد، عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، عن (العباس)، عن النبي ﷺ.

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩/ ١٨١، والكاشف ٣/ ١٧٥.

(٢) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٩/ ١٣٤، وميزان الاعتدال ٧/ ١٩٢.

• تخريج الوجه الأول عن حماد بن سلمة:

أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٦/٣٤٢ ح ٣١٨٩٤) عن عفان مسلم.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/٢١٨٦ ح ١١٨٨٢) من طريق أبي سلمة؛ موسى بن إسماعيل.

كلاهما: (عفان بن مسلم، وأبو سلمة؛ موسى بن إسماعيل) عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ. بنحو رواية البزار (ح ١٣٠٧).

• تخريج الوجه الثاني عن حماد بن سلمة:

أخرجه الحاكم في مستدركه (٢/٦٠٦ ح ٤٠٤١) من طريق يحيى بن أبي طالب، حدثنا زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب ﷺ، مرفوعاً، بنحو رواية البزار (ح ١٣٠٧) مختصراً.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، رواه الناس عن علي بن زيد بن جدعان، تفرد به».

وقد تقدم في الوجه الثاني من الخلاف على زيد بن الحباب أن هذا الوجه الذي رواه عنه يحيى بن أبي طالب مرجوح.

وبالنظر في هذا الخلاف على علي بن زيد بن جدعان:

فإنه يظهر رجحان الوجه الثاني عنه، وهو الوجه المرسل، وذلك لأن روايته عنه أعلى من حيث الرتبة من راوي الوجه الأول عنه، فراوي الوجه الثاني عنه هو: حماد بن سلمة بن دينار البصري (خت م ٤) تقدمت

الترجمة له في (ح ٥١)، وأنه ثقة له أو هام، كما قال الذهبي. وقال ابن حجر: «ثقة...تغير حفظه بآخرة».

بينما روى الوجه الأول عنه:

الحسن بن دينار بن واصل؛ أبو سعيد التميمي مولا هم.

قال البخاري: «تركه يحيى، وابن مهدي، ووكيع، وابن المبارك». - وأشار البخاري في ترجمته إلى روايته لهذا الحديث عن العباس، مرفوعاً، وذكر معها رواية حماد المرسلّة -.

وقال الذهبي: «تركوه»^(١).

وقد استنكر ابن عدي رواية الحسن بن دينار هذه فقال - كما تقدم في التخرّيج -: «وهذا الحديث بهذا الإسناد لا أعرفه إلا من حديث الحسن ابن دينار، وبهذا الإسناد. يعني عن الحسن عن الأحنف عن العباس».

وقال البزار بعد أن روى الحديث المرفوع (ح ١٣٠٧) - بزيادة العباس -: «هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن العباس عن النبي ﷺ إلا من حديث أبي سعيد، عن علي بن زيد، وأبو سعيد هذا هو الحسن بن دينار، وهو ليس بالقوي في الحديث، وقد روى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يقل عن العباس، وإنما ذكرنا هذا الحديث وإن كان الحسن لين الحديث؛ لنبين أنه رفعه، وإن الحديث له أصل من حديث حماد بن سلمة».

(١) سنأتي ترجمته مفصلة قريباً عند دراسة إسناد الطبري ص ٨٦٣.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه عن الحسن البصري واحد، هو المبارك بن فضالة.

وقد اختلف عن المبارك بن فضالة على وجهين:

١/ من رواه عنه عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس رضي الله عنه، موقوفًا.

٢/ من رواه عنه، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس رضي الله عنه، مرفوعًا.

• تخريج الوجه الأول عن المبارك بن فضالة:

أخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد - الغيلانيات - (١/٣٠٣ ح ٣٠٦) من طريق شيبان، بنحو الرواية السابقة.

والطبري في الموضع المتقدم من تاريخه (١/١٥٨)، وفي نفس الموضع المتقدم من تفسيره (١٩/٥٨٨)، من طريق ابن يمان.

والثعلبي في تفسيره (٨/١٥٠) من طريق موسى بن إسماعيل، بنحو الرواية السابقة.

ثلاثتهم: (شيبان، ويحيى بن يمان، وموسى بن إسماعيل) عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب، موقوفًا.

وذكره ابن أبي حاتم عن العباس بن عبدالمطلب في تفسيره (١٠/٣٢٢٣ ح ١٨٢٣٧).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/١٠٩) لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه.

• تخريج الوجه الثاني عن مبارك بن فضالة^(١):

أخرجه البزار في مسنده (١٣٣/٤ ح ١٣٠٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((الذبيح إسحاق)).

وبالنظر في هذا الخلاف على المبارك، فإنه يترجح الوجه الأول الموقوف عنه، فقد رواه ثلاثة عنه، بينما تفرد في رواية الوجه الثاني المرفوع عنه واحد، هو مسلم بن إبراهيم.

وقد قال البزار بعد روايته للوجه المرفوع عن مبارك في حديثه المتقدم (ح ١٣٠٨)، قال: «وهذا الحديث قد رواه جماعة عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس موقوفًا».

وبالنظر في هذا الخلاف على الحسن البصري، فإنه يترجح الوجه الثاني عنه، أي من رواه عنه، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب، موقوفًا. وذلك للأسباب التالية:

١/ أن راوي الوجه الثاني أعلى من حيث الرتبة من راوي الوجه الأول:

فإن راوي الوجه الأول عن الحسن هو:

علي بن زيد بن جُدعان القرشي التيمي ، أبو الحسن البصري المكفوف (بخ م مقرونًا ٤).

قال الترمذي: «صدوق، إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره».

(١) وقد تقدمت الإشارة إليه في تخريج الوجه الأول.

والأكثر على تضعيفه؛ فضعفه ابن عيينة، والإمام أحمد، ويحيى بن معين، والنسائي.

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: «ليس بقوي، وزاد أبو حاتم: يكتب حديث، ولا يحتج به... وكان يتشيع».

وقال شعبة: «ثنا علي بن زيد قبل أن يختلط». وقال -أيضاً-: «كان رفقاً».

وقال حماد بن زيد: «كان يقلب الأحاديث».

وقال ابن حجر: «ضعيف^(١)».

أما راوي الوجه الثاني عن الحسن، فهو مبارك بن فضالة بن أبي أمية؛ أبو فضالة البصري (خت د ت ق).

كان يحيى القطان يحسن الثناء عليه.

وقال أبو داود: «شديد التدليس فإذا قال: حدثنا، فهو ثبت».

وقال النسائي وغيره: «ضعيف».

عن أحمد بن حنبل: «ما روى عن الحسن يحتج به».

وقال ابن عدي: «عامة أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة».

قال ابن حجر: «صدوق، يدلّس ويسوي».

مات سنة ١٦٦^(٢).

٢/ أن من الأئمة من نص على أن الوجه الموقوف هو المحفوظ،

(١) ستأتي ترجمته مفصلة قريباً عند دراسة إسناده الطبري ص ٨٦٤.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٨٥/٢٧، وميزان الاعتدال ١٦/٦، والتقريب ص ٥١٩.

كالدارقطني فقد قال في علله (٨/ ٢٥٠): «والمحفوظ عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب، قوله».

وقال ابن كثير في تفسيره (١٢/ ٤٨)، معلقاً على من قال: إن الذبيح إسحاق، قال: «وقد ورد في ذلك حديث لو ثبت لقلنا به على الرأس والعين، ولكن لم يصح سنده -[فذكر رواية الطبري عن العباس بن عبدالمطلب عن النبي ﷺ، ثم قال:]- ففي إسناده ضعيفان، وهما الحسن بن دينار البصري، متروك، وعلي بن زيد بن جدعان منكر الحديث، وقد رواه ابن أبي حاتم عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان به مرفوعاً^(١)، ثم قال: قد رواه مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأحنف، عن العباس قوله، وهذا أشبه وأصح».

وما تقدم يتفق مع قول الإمام الطبري -الذي نقلته عنه في نص الموضوع الرابع-، حيث قال بعد أن روى الخبر مرفوعاً: «وقد روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصح من هذا الوجه غير أنه موقوف على العباس غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ».

دراسة إسناده الطبري^(٢):

- ١- محمد بن العلاء ؛ أبو كريب الهمداني الحافظ (ع)، تقدمت ترجمته في (ح ٨)، وأنه ثقة حافظ.
- ٢- زيد بن الجُبَاب بن الريّان - وقيل: ابن رومان- التميمي،

(١) لم أجده في تفسير ابن أبي حاتم.

(٢) للخبر المرفوع الذي نفى عنه الصحة.

أبو الحسين العُكَلِي الكوفي (ر م ٤).

وثقه علي بن المديني، والعجلي، والدارقطني -وزاد: «حافظ»-،
وعثمان بن أبي شيبة.

كما وثقه ابن معين، وقال في رواية: «كان يقلب حديث الثوري، ولم يكن به بأس».

وقال أبو حاتم: «صدوق، صالح».

وقال الإمام أحمد: «كان صدوقاً، وكان يضبط الألفاظ -عن معاوية بن صالح-، ولكن كان كثير الخطأ».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان يخطئ، يعتبر بحديثه إذا روى عن المشاهير، وأما روايته عن المجاهيل، ففيها المناكير».

وقال الذهبي: «العابد الثقة، صدوق»، وقال في موضع آخر: «لم يكن به بأس، قد يهم».

وقال ابن حجر: «صدوق، يخطئ في حديث الثوري».

مات سنة: ٢٠٣^(١).

٣- الحسن بن دينار بن واصل؛ أبو سعيد التميمي مولاهم.
ضعفه ابن معين.

وقال البخاري: «تركه يحيى، وابن مهدي، ووكيع، وابن المبارك».

وقال أبو حاتم: «متروك الحديث، كذاب».

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٥٦١/٣، والثقات ٢٥٠/٨، ومعرفة الثقات ٣٧٧/١، وتاريخ بغداد ٤٤٧/٩، وتهذيب الكمال ٤٠/١٠، والكاشف ٢٩٠/١، والميزان ١٤٩/٣، والتقريب ص ٢٢٢.

وقال ابن أبي حاتم: «وترك أبو زرعة حديث الحسن بن دينار ولم يقرأه علينا، فقليل له: عندنا مكتوب؟ قال: اضربوا عليه».

وقال الذهبي: تركوه^(١).

٤- علي بن زيد بن جُدعان، وهو علي بن زيد بن عبدالله بن أبي مُليكة، واسمه زهير بن عبدالله بن جُدعان القرشي التيمي، أبو الحسن البصري المكفوف (بخ م مقروناً ٤).

قال الترمذي: «صدوق، إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره». والأكثر على تضعيفه؛ فضعه ابن عينة، والإمام أحمد، ويحيى بن معين، والنسائي.

وقال ابن معين -أيضاً-: «ليس بذاك القوي».

وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: «ليس بقوي»، وزاد أبو حاتم: «يكتب حديث، ولا يحتج به... وكان يتشيع».

وقال شعبة: «ثنا علي بن زيد قبل أن يختلط». وقال -أيضاً-: «كان رفاقاً».

وقال حماد بن زيد: «كان يقلب الأحاديث». وفي رواية: «كان يحدث بالحديث، فيأتيه من الغد فيحدث به كأنه حديث آخر».

وقال الإمام أحمد: «ليس بشيء».

وقال ابن حجر: «ضعيف».

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٢/٢٩٢، والجرح والتعديل ٣/١١، والضعفاء الكبير ١/٢٢٢، والمغني ١/١٥٩.

توفي سنة: ١٣١ ، وقيل: قبلها^(١).

٥- الحسن البصري، تقدمت الترجمة له في (ح ٦٦)، وأنه: «ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرًا، ويدلس».

٦- الأحنف بن قيس بن معاوية التميمي، السَّعدي؛ أبو بحر، اسمه الضَّحَّاك، وقيل: صخر (ع).

ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل البصرة، وقال: «كان ثقة مأمونًا، قليل الحديث».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: «مخضرم ثقة».

مات سنة: ٦٧، وقيل: ٧٢^(٢).

الحكم على الإسناد:

ضعيف جدًا، فيه: الحسن بن دينار تركوه.

كما أن فيه علي بن زيد بن جدعان: ضعيف.

وفيه الحسن البصري، وقد عنعن في هذه الرواية.

فضلاً عن أن هذا الوجه يخالف وجهًا آخر مرويًا عن الحسن، موقوفًا على العباس عليه السلام. كما سبق أن تقدم في التخريج.

(١) انظر ترجمته في: جامع الترمذي ص ١٩٢٢ ح ٢٦٧٨، وضعفاء العقيلي ٣/ ٢٢٩، والكمال ٥/ ١٩٥، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٤٣٤، والتقريب ص ٦٩٦، وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص ٢٧٤.

(٢) انظر ترجمته في: الثقات ٤/ ٥٥، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٨٢، وسير الأعلام ٤/ ٨٦، والتهذيب ١/ ٩٩، والتقريب ص ٩٦.

وتقدم أن الطبري نفى عن الخبر المرفوع صحته، حيث قال في الخلاف الوارد في الذبيح، هل هو إسماعيل أم إسحاق -عليهما السلام- قال: «روي عن رسول الله ﷺ كلا القولين، لو كان فيهما صحيح لم نعهده إلى غيره...». ثم روى هذا الخبر موضع الدراسة، ثم قال: «وقد روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصح من هذا الوجه غير أنه موقوف على العباس غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ...».

واستدل الطبري بدلالة القرآن على صحة القول بأن الذبيح إسحاق^(١).

ويظهر أن سبب نفي الطبري لصحة الخبر، هو ما تقدم ذكره من الأسباب، أو بعضها. والله أعلم.

(١) انظر وجه استدلاله بالقرآن على ما رجحه: تاريخ الطبري ١/١٦٢.

والخلاف في هذه المسألة مشهور، وينظر فيه: مجموع فتاوى ابن تيمية ٤/٣٣١، وزاد المعاد لابن القيم ١/٧٢. وقال ابن تيمية: «التزاع فيها مشهور؛ لكن الذي يجب القطع به أنه إسماعيل، وهذا الذي عليه الكتاب والسنة والدلائل المشهورة...».

تصحيح الإمام الطبري للوجه المرفوع من أخبار مختلف فيها رفعًا ووقفًا، ونقله عن الآخرين إعلالهم له بالوجه الموقوف:

وفي مقابل ما تقدم من الأخبار التي أعلها الإمام الطبري، فإنه في مواضع صحح الوجه المرفوع من أخبار اختلف فيها رفعًا ووقفًا، وذكر عن الآخرين أنهم أعلوها بالوجه الموقوف.

وفيما يلي سأتناول مثالين على ذلك، ثم أذكر ما ظهر لي من منهجه في هذه المسألة..

١٠٨ - في مسند عمر بن الخطاب (٢/٦١٦):

قال الطبري: «ذكر ما صح عندنا سنده من حديث عمرو بن حريث، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ:

-ح١٦- حدثني أحمد بن إبراهيم، وابن أبي مسرة المكي = قال ابن الدورقي: حدثني خلاد بن يحيى السلمي = وقال ابن أبي مسرة، حدثنا خلاد بن يحيى = عن سفيان الثوري، عن [إسماعيل بن] ^(١) أبي خالد، عن عمرو بن حريث، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «(لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا، خير له من أن يمتلئ شِعْرًا)».

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه، وقد يجب أن يكونَ على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح لعلتين؛ إحداهما:

أنه قد حدث به عن إسماعيل بن أبي خالد جماعة، ولم يرفعه إلى

(١) به المحقق أنها وردت في المخطوطة (عن أبي خالد) وقال: «(وهو خطأ لا شك فيه، فزدت الصواب بين القوسين)».

النبي ﷺ بل وقفوه على عمر رضي الله عنه، وجعلوا هذا الكلام من قبيله.
والأخرى أنه خبرٌ لا يعرف له مخرج عن عمرو بن حريث، عن
عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، والخبر إذا انفرد به منفردٌ وجب
فيه التثبت عندهم».

ثم قال الطبري: «ذكرُ من حدث بهذا الحديث عن إسماعيل، عن
عمرو بن حريث، عن عمر، فجعله من كلام عمر، ولم يرفعه إلى
النبي ﷺ...».. فرواه من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن
أبي خالد، به، موقوفًا. بلفظه^(١).

ثم روى شواهد للخبر عن عدة صحابة، مرفوعًا عن النبي ﷺ،
مما صح عنده سنده^(٢).

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد، وقد اختلف عنه على
وجهين:

١/ من رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عمرو بن حريث، عن
عمر رضي الله عنه، مرفوعًا.

٢/ من رواه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عمرو بن حريث عن
عمر رضي الله عنه، موقوفًا.

(١) ح ٩٠٨.

(٢) ح ٩٠٩-٩١٦ (ص ٦١٨-٦٢١).

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه: واحد، وهو خلاد بن يحيى، عن سفيان الثوري.
أخرجه البزار في مسنده (١/٣٦٨ ح ٢٤٧). وقال البزار: «وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن إسماعيل عن عمرو بن حريث عن عمر موقوفًا، ولا نعلم أسنده إلا خلاد بن^(١) سفيان».
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٢٩٥).
والدارقطني في علله (٢/١٨٩).

وتمام الرازي في فوائده (١/١٨١ ح ٤٢٠، و ٤٢١).

كلهم من طرق عن خلاد بن يحيى، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن عمرو بن حريث، عن عمر رضي الله عنه، مرفوعًا، بلفظه.
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٢٠): «رواه البزار ورجاله رجال الصحيح؛ وقال: لا نعلم أحدًا أسنده إلا خلاد بن يحيى».

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الطبري - كما تقدم في (ح ٩٠٨) - من طريق يزيد بن هارون.
وابن أبي شيبه في مصنفه (٥/٢٨١ ح ٢٦٠٨٩) عن أبي معاوية - محمد بن خازم -.

والدارقطني في علله (٢/١٨٩) من طريق يحيى القطان.

وذكر الدارقطني أنه رواه أبو معاوية، وأبو أسامة، وغيرهم، عن إسماعيل، موقوفًا.

(١) هكذا وردت في المطبوع: (بن)، وهو خطأ، والصواب (عن)، كما ورد في السند الأصلي الذي رواه البزار.

أربعتهم: (يزيد بن هارون، وأبو معاوية -محمد بن خازم-، ويحيى القطان، وأبو أسامة -حماد بن أسامة-) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عمرو بن حريث، عن عمر رضي الله عنه، موقوفًا.

وبالنظر في هذا الاختلاف، يظهر رجحان الوجه الثاني الموقوف، لأسباب:

١/ أن رواة الوجه الثاني يَفْضُلُون رواة الوجه الأول بالعدد، فقد روى الوجه الثاني، أربعة، بينما تفرد برواية الوجه الثاني واحد.

٢/ أن رواة الوجه الثاني يفضلون المخالف لهم بالرتبة.. وذلك كالتالي:
- يزيد بن هارون السلمي (ع): تقدمت الترجمة له في (ح ١١)، وأنه ثقة متقن عابد.

- محمد بن خازم؛ أبو معاوية الضرير، الكوفي (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ٢٠)، وأنه ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، رمي بالإرجاء.

- يحيى بن سعيد القطان (ع): تقدمت الترجمة له قريبًا في (ح ١٠٦)، وأنه ثقة، متقن، حافظ، إمام، قدوة.

- حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي؛ أبو أسامة (ع). قال الذهبي: «حجة، عالم...». وقال ابن حجر: «ثقة، ثبت، ربما دلس»^(١).

بينما راوي الوجه الثاني هو خلاد بن يحيى، وقد تفرد به عن سفيان الثوري^(٢)..

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ٢٠٦/١، والتقريب ص ١٧٧.

(٢) وليست المهدة في ذلك على سفيان الثوري، وهو ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة... وقد تقدمت الترجمة له في (ح ٢٩)؛ إذ لم يرد الحديث عنه إلا من طريق خلاد بن يحيى. وقد نص العلماء - كما سيأتي - أن الخطأ فيه من خلاد.

وخلّاد بن يحيى بن صفوان السُّلَمي؛ أبو محمد الكوفي (خ د ت).
وثقه العجلي، والخليلي -وزاد: إمام-.
وقال الإمام أحمد: «ثقة، أو صدوق، ولكن كان يرى شيئاً من
الإرجاء».

وذكره ابن حبان في الثقات.
وتقدم ذكر توثيق الدارقطني له، وقوله أنه أخطأ في حديث واحد.
وقال ابن نمير: «صدوق؛ إلا أن في حديثه غلطاً قليلاً».
وقال أبو حاتم: «محلّه الصدق»، وذكر -أيضاً- «أنه ليس بذلك
المعروف».

وقال أبو داود: «ليس به بأس».
وقال الذهبي: «ثقة، يهـ».
وقال ابن حجر: «صدوق، رمي بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ
البخاري».

توفي سنة ٢١٣. وقيل: ٢١٧^(١).

٣/ أن أئمة هذا الشأن قد نصّوا على أن الراجح هو رواية الوقف، وأن
رواية الرفع خطأ.

فقد سأل ابن أبي حاتم وأبا زرعة عن هذا الحديث المرفوع من طريق
خلاد، فقالا: «هذا خطأ، وهم فيه خلاد، إنما هو عن عمر قوله»^(٢).

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٣/ ٣٦٨، وتهذيب الكمال ٨/ ٣٥٩، والكاشف ١/ ٢٤٢، والتهذيب ١/ ٥٥٧،
والتقريب ص ١٩٦.

(٢) علل الحديث ٢/ ٢٣٥.

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث أيضًا، فقال: «أسنده خلاد بن يحيى عن الثوري عن إسماعيل رفعه إلى النبي ﷺ، ووقفه غيره عن الثوري، وكذلك رواه يحيى القطان، وأبو معاوية وأبو أسامة، وغيرهم عن إسماعيل موقوفًا، وهو الصحيح...»^(١).

وسأل الحاكم الدارقطني عن خلاد بن يحيى، فقال الدارقطني: «خلاد ثقة؛ إنما أخطأ في حديث واحد، حديث الثوري، عن إسماعيل، عن عمرو بن حريث، عن عمر، رفعه، وأوقفه الناس»^(٢). يعني حديث: «(لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا...)». وقد صرح به ابن حجر في تهذيبه^(٣).

١٠٩- في مسند علي (ص ٢٨٣ ح ٤٣):

روى الطبري حديث علي ؑ المرفوع: «(أحب حبيبك هونًا...)» الحديث.

وقد تقدمت دراسته في الفصل السابق، وهو مما صححه الطبري وذكر أن الآخرين أعلاه بعلل منها: (أن المعروف من رواية أصحاب علي ؑ هذا الخبر عن علي الوقف به على علي ؑ، وترك رفعه إلى رسول الله ﷺ....)

ثم روى الطبري الخبر بالأوجه التي أعل بها الآخرون -أي الموقوف منها على علي ؑ، والمرفوع عن أبي هريرة ؑ-.

ولم يأت الإمام الطبري بمتابعة لخبر علي ؑ المرفوع.

(١) الملل الواردة في الأحاديث ١٨٩/٢.

(٢) سوالات الحاكم للدارقطني ص ٣١٢.

(٣) ٥٥٨/١.

إنما روى آثارًا موقوفة على عمر عليه السلام والحسن البصري، توافق معنى قول علي عليه السلام (١)(٢).

(١) يراجع: (ح ١٠٣).

(٢) وسأتناول في الفصل التالي حديثًا ثالثًا مما اختلف فيه رفعًا ووقفًا، وقد أخرته إلى الفصل التالي؛ لأنه يتضمن اختلافًا من حيث الوصل والإرسال أيضًا. وهو حديث (ح ١١٢) عن ابن عباس عليهما السلام مرفوعًا: ضع أنفك يسجد معك.

والنتيجة:

من خلال جميع ما سبق يلاحظ ما يلي:

١/ أن الإمام الطبري سلك في مجموعة أحاديث مسلك النقاد المحدثين في النظر بين أوجه الاختلاف رفعا ووقفاً، وإعلال الوجه المرفوع بالقرائن^(١).

٢/ أن الإمام الطبري سلك في مجموعة أحاديث أخرى مسلك الفقهاء، حيث لم يعمل الوجه المرفوع مع وجود ما يرجح الوجه الموقوف في نظر الأئمة المحدثين.

٣/ أن من أحاديث المجموعة الأولى ما يترتب عليه حكم شرعي. مثل: هل يندب إلى الحجامة يوم الثلاثاء، أم ينهى عنه؟ ومثل: هل يجوز الأكل من الصيد الذي صاده الكلب وقد أكل منه، أم ينهى عن الأكل منه؟.

فمجيء روايات تعطي معاني متعارضة في بيان الحكم لا يمكن الجمع بينها، مما يدفع الإمام الطبري إلى النظر في طرقها، والترجيح بينها على طريقة النقاد المحدثين؛ للوصول إلى الرواية الراجحة، مما يساعد في تجلية الحكم الشرعي الصحيح.

أما الحديث الثالث من هذه المجموعة، فقد ترتب عليه تفسير آية، قيل: فيها معنيان، لا يمكن الجمع بينهما، فإما أن يكون القائل (شهدنا) هم بني آدم، أو أن يكون القائل هو الله ﷻ،

(١) سيأتي - بإذن الله - في الفصل التاسع: منهجه في قرائن الترجيح. من خلال جميع ما ظهر في هذا الباب.

والملائكة. وفي جميع ما رواه الطبري مما أثر في تأويل الآية لم يأت بحديث مرفوع في ذلك إلا حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنه، ولن يثبت الإمام الطبري أحد المعنيين إلا بما صح عن رسول الله ﷺ، حيث قال: «وأولى القولين في ذلك بالصواب ما روي عن رسول الله ﷺ إن كان صحيحاً، ولا أعلمه صحيحاً...»، فنظر في الحديث نظر الناقد المحدث كما تقدم، ولمّا لم يصح الحديث عدل إلى النظر بما يقتضيه سياق الآية..

وكذلك الحال في الحديث الرابع من هذه المجموعة حيث تناول مسألة طال النزاع فيها بين العلماء منذ القديم، ألا وهي مسألة أيهما الذبيح إسحاق أم إسماعيل؟

٤/ فيما يتعلق بأحاديث المجموعة الثانية -التي صححها-؛ فأحدها: حديث عمر رضي الله عنه المرفوع: ((لأن يمتلئ جوف..)) الحديث. حيث صححه الطبري وذكر أن الآخرين أعلوه برواية الوقف؛ ولكن الطبري روى له شواهد مرفوعة عن صحابة آخرين، مما صح عنده سنده. فكون الكلام مرفوعاً إلى النبي ﷺ ليس مما تفردت به رواية عمر رضي الله عنه المرفوعة، وقد ثبتت الرواية عنده بسند عدول رواته، فلم يأبه برواية الوقف التي رجحها أئمة الحديث.

وأرى أن موقفه هذا ﷺ فيه شيء من التساهل -والله أعلم-. وأما الحديث الثاني من هذه الأحاديث فهو حديث علي رضي الله عنه المرفوع: ((أحبب حبيبك..)) الحديث. وقد روى الطبري له

شاهدًا عن أبي هريرة رضي الله عنه، لم يذكر فيه تصحيحًا أو تضعيفًا^(١).
 ويتأمل هذين الحديثين - أعني حديث عمر رضي الله عنه، وحديث علي رضي الله عنه -؛
 نلاحظ أنه لم يظهر فيهما مناهضة لخبر آخر يضادهما في المعنى،
 بحيث لا يمكن الجمع بينهما. ولم يترتب عليهما حكم شرعي يناقض
 ما دلت عليه رواية أخرى.

وهذا ظاهر في حديث علي رضي الله عنه، أما حديث عمر رضي الله عنه فيتضح الأمر
 عند النظر في قول الطبري في معنى الخبر^(٢)، إذ نجده نقل عن العلماء
 اختلافهم في دلالة الحديث أصلاً على عدة أقوال؛ فمنهم من قال: عني
 به رضي الله عنه الامتلاء من الشعر الذي هجا المشركون به رسول الله ﷺ، ومنهم
 من قال: عني به رضي الله عنه أن يغلب الشعر على قلب المرء حتى يشغله عن
 القرآن، ومنهم من قال: إنه معارض بأخبار عن رسول الله ﷺ بأمر
 أصحابه بهجاء المشركين، واستماعه إلى منشي الشعر من غير كراهة،
 ومنهم من قال: عني به رضي الله عنه النهي عن قيل الشعر كله قليله وكثيره.

إلا أنه مع هذا الخلاف فقد كان المعنى محسومًا عند الإمام الطبري،
 حيث صرح أنه يصوب المعنى الأول^(٣)، مستدلًا بما رواه من طريق
 الشعبي: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قبحًا، خير له من أن يمتلئ شعراً
 هجيت به»^(٤)، وقد تقدم أن الطبري يصحح مراسيل الشعبي.

(١) قال الترمذي في رواية أبي هريرة رضي الله عنه: «وهذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه... والصحيح عن علي رضي الله عنه موقوف».

وقد تقدم أن الحافظ العراقي استدرك على الترمذي دعواه غرابته وضعفه، فقال: «رجال رجال مسلم؛ لكن الراوي تردد في رفعه»، والسيوطي رمز لحسنه. يراجع (ج ١٠٣).

(٢) مسند عمر ٦٢٢/٢. واستغرق ذلك من الكتاب تسعًا وخمسين صفحة.

(٣) انظر: مسند عمر ٦٥١/٢.

(٤) تقدمت الإشارة إليه والكلام عن مراسيل الشعبي في الباب الأول، الفصل السابع ص ٥١٠: ٥١٥.

وبهذا المعنى الذي صوبه؛ لم يعد هناك مجال لوجود معارضة مع الأحاديث الأخرى في أمر الرسول ﷺ أصحابه بهجاء المشركين.. إلخ، فلم يعد هناك حاجة لديه للنظر في الحديث على قواعد المحدثين. أما لو كان الإمام الطبري يرى معنى آخر مما ذكر في الأقوال الأخرى؛ لاحتاج معه إلى التوفيق بين خبر عمر رضي الله عنه، والأخبار المعارضة له، فإن لم يتمكن من ذلك؛ فالمخرج أن ينظر في طرق حديث عمر رضي الله عنه على قواعد المحدثين الدقيقة والموازنة بينها، فيستعين بذلك على تبين الأمر.

وقد ظهر لي هذا من خلال ما وجدته عمومًا في الأحاديث التي صححها في التهذيب؛ إذ إنه عند تناوله لفقه هذه الأحاديث يتولى الجمع بين ما ظاهره التعارض من معاني الروايات إن وُجد، فكان قوي النفس في ذلك، دقيق الفهم، واسع الإدراك. فأعتقد أن هذا يفسر سبب قلة الحالات التي يتصدى فيها للنظر بين أوجه الأحاديث المختلف فيها على قواعد المحدثين. والله أعلم.



(الفصل الرابع)

منهجه في الإعلال بالاختلاف في الوصل والإرسال (ص ٨٧٩ - ٩٣٥)

- إعلال الإمام الطبري للوجه المتصل، وتصويبه للوجه المرسل - المنقطع -: (ص ٨٨٢).
- ويشتمل على الخبر (ح ١١٠).
- إعلال الإمام الطبري لكلا الوجهين المختلف فيهما: (ص ٨٩١).
- ويشتمل على الخبر (ح ١١١).
- تصحيح الإمام الطبري للوجه المتصل من أخبار مختلف فيها وصلاً وإرسالاً، ونقله عن الآخرين إعلالهم له بالوجه المرسل .. (ص ٨٩٩).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ١١٢) إلى (ح ١١٤).
- النتيجة (ص ٩٣٢).

الفصل الرابع: منهجه في الإعلال بالاختلاف في الوصل والإرسال

هذا الفصل هو امتداد للفصل السابق..

وفيما يخص الاختلاف من حيث الوصل والإرسال؛ فإنني لم أجد خبراً انتقده الإمام الطبري بوجود اختلاف بين أوجهه وصلاً وإرسالاً، بحيث يعمل الوجه المتصل ويرجح الوجه المرسل؛ سوى حديث واحد ذكر فيه الإمام الطبري أن الوجه المتصل غلط، وصوب الوجه المرسل^(١)، وهو حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عند نزول آية: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٨٧].

كما أن هناك خبراً آخر مختلفاً فيه وصلاً وإرسالاً، فلم يثبت الإمام الطبري كلا الوجهين، وهو خبر أبي هريرة رضي الله عنه المرفوع: ((لقد أعذر الله إلى صاحب الستين..)) الحديث.

وفيما يلي سأتناول بالدراسة هذين الحديثين..

ثم أخرج على حالات صحح فيها الإمام الطبري رواية الوصل مما اختلف فيه وصلاً وإرسالاً، بينما ذكر أن الآخرين أعلوها برواية الإرسال. وأختم بما ظهر لي في هذه المسألة.

(١) بمعناه العام أي مطلق الانقطاع.

إعلال الإمام الطبري للوجه المتصل، وتصويبه للوجه المرسل - المنقطع -:

١١٠ - موضعه:

في جامع البيان (٥١٣/٢٠):

قال الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]: «يقول تعالى ذكره: وما يصيبكم أيها الناس من مصيبة في الدنيا... فإنما يصيبكم ذلك عقوبة من الله لكم بما اجترتم من الآثام... ويعفو لكم ربكم عن كثير من إجرامكم فلا يعاقبكم بها.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل... حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابن علية، قال: ثنا أيوب، قال: قرأت في كتاب أبي قلابة، قال: «نزلت: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨] وأبو بكر رضي الله عنه يأكل، فأمسك، فقال: يا رسول الله! إني لراء ما عملت من خير أو شر؟ فقال: ((أرأيت ما رأيت مما تكره، فهو من مثاقيل ذر الشر، وتذكر مثاقيل الخير حتى تُعطاه يوم القيامة))، قال: قال أبو إدريس: فأرى مضداً لها في كتاب الله. قال: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

[قال أبو جعفر:] وحدث هذا الحديث الهيثم بن الربيع؛ فقال فيه: أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه، كان جالساً عند النبي ﷺ فذكر الحديث، وهو غلط، والصواب عن أبي إدريس.

وقد روى الطبري الخبر من طريق الهيثم بن الربيع في موضع آخر من جامع البيان - (٥٦٤/٢٤) -، وأتبعه برواية الوجه المنقطع من طريق

عبد الوهاب، عن أيوب، ومن طريق يعقوب بن إبراهيم المتقدم، كما سيأتي في التخريج.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث أيوب، واختلف عليه على ثلاثة أوجه:

١/ من رواه عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أنس رضي الله عنه: كان أبو بكر رضي الله عنه يأكل مع النبي ﷺ... الحديث.

٢/ من رواه عن أيوب، قال: قرأت في كتاب أبي قلابه، عن أبي إدريس الخولاني، أن أبا بكر رضي الله عنه، كان يأكل مع النبي ﷺ... الحديث.

٣/ من رواه عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، بينا أبو بكر رضي الله عنه قاعد مع رسول الله ﷺ... الحديث.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن أيوب اثنان: سماك بن عطية، وسرّار بن مَجَسَّر.

- أخرجه الطبري كما تقدم في جامع البيان (٢٤/٥٦٤).

والعقيلي في الضعفاء (٤/٣٥٣) عن يوسف بن موسى.

وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٤٥٦).

والطبراني في الأوسط (٨/٢٠٤ ح ٨٤٠٧) - ومن طريقه ابن حجر في

الأمالي المطلقة (ص ٨٥) - عن موسى بن سهل.

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا سماك بن عطية،

ولا عن سماك إلا الهيثم، تفرد به: زياد بن يحيى». وتعقبه الضياء المقدسي كما سيأتي.

وأخرجه ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (٢٢٩/٦ ح ٢٢٤٣) ^٢ومن طريقه ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٨٥)- من طريق محمد بن يعقوب بن إسحاق الخطيب.

وقال الضياء المقدسي: «روى البخاري شيئاً من طريق سماك بن عطية، عن أيوب. قال الطبراني: لم يروه عن أيوب إلا سماك، ولا عن سماك إلا الهيثم تفرد به زياد بن يحيى. قلت: وليس كما قال الطبراني». وأخرجه الضياء -أيضاً- في الموضع السابق (ح ٢٢٤٤) من طريق أحمد بن يوسف بن الضحاك.

والضياء -أيضاً- في الموضع السابق (ح ٢٢٤٥) من طريق عبدالله بن أحمد بن موسى.

سبعته: (الطبري، ويوسف بن موسى، وابن أبي حاتم، وموسى بن سهل، ومحمد بن يعقوب بن إسحاق الخطيب، وأحمد بن يوسف بن الضحاك، وعبدالله بن أحمد بن موسى) عن أبي الخطاب الحساني؛ زياد بن يحيى.

- وأخرجه الضياء في الموضع السابق (ح ٢٢٤٦).

والبيهقي في شعب الإيمان (١٥١/٧ ح ٩٨٠٨).

كلاهما: (الضياء المقدسي، والبيهقي) من طريق إبراهيم بن عبدالله النيسابوري.

كلاهما: (زياد بن يحيى؛ أبو الخطاب الحساني، وإبراهيم بن عبدالله النيسابوري) عن الهيثم بن الربيع، عن سماك بن عطية.

وذكره الدارقطني -كما في أطراف الغرائب لابن طاهر

(٢/ ٢٧٠ ح ١٣٤٦) -، وقال الدارقطني: «غريب من حديث أيوب عنه - [أي عن أبي قلابه] -، عن أنس رضي الله عنه. تفرد به سماك بن عطية، عنه بهذا الإسناد، وتفرد به عنه الهيثم بن الربيع».

- وأخرجه الضياء في الموضوع السابق (ح ٢٢٤٧) من طريق الهيثم، عن سَرَّار بن مُجَشَّر^(١).

- كلاهما: (سماك بن عطية، وسَرَّار بن مُجَشَّر) عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أنس رضي الله عنه، فذكر قصة أبي بكر الصديق رضي الله عنه مع النبي ﷺ بنحوها. وقال ابن حجر في الموضوع السابق: «وأخرجه ابن مردويه من طرق أخرى عن زياد بن يحيى، وأخرجه من وجه آخر عن الهيثم بن الربيع عن شرار بن مجشر عن أيوب، وفيه تعقيب على الطبراني في تفرد سماك وزياد، وقد وافقه الدارقطني على تفرد زياد».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٩٣) إلى ابن المنذر، والحاكم في تاريخه، وابن مردويه^(٢)، عن أنس رضي الله عنه قال: بينما أبو بكر الصديق رضي الله عنه يأكل مع النبي ﷺ... فذكره بنحوه.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه عن أيوب اثنان: ابن علي، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي.

(١) ظاهر الخبر (٢٢٤٧) أنه معلق عن الهيثم، لكن نبه المحقق إلى أن هذا الخبر موصول بسند الخبر (ح ٢٢٤٦) فلذلك أفرد له رقمًا.

قلت: وكذلك كلا الخبرين (ح ٢٢٤٦)، و(ح ٢٢٤٥) تبع لسند الخبر (ح ٢٢٤٤) والمروى من طريق ابن مردويه. (٢) سبق أن ذكرت في الحاشية السابقة أن الضياء روى من طريق ابن مردويه الأحاديث: (ح ٢٢٤٤، ٢٢٤٥، ٢٢٤٦، ٢٢٤٧).

أخرجه الطبري - كما تقدم - في جامع البيان (٥١٣/٢٠)،
 و(٥٦٤/٢٤) أيضًا، عن يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابنُ عليّة، قال:
 ثنا أيوب، قال: قرأتُ في كتاب أبي قلابة، قال: «نزلت: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]
 وأبو بكر ؓ يأكلُ، فأمسك، فقال: يا رسول الله! إني لَرَأَيْ ما عَمِلْتُ من
 خيرٍ أو شرٍّ؟ فقال: ((أَرَأَيْتَ ما رَأَيْتَ مما تَكْرَهُ، فهو مِن مثاقيلِ ذرِّ الشرِّ،
 وتُدْخِرُ مثاقيلُ الخيرِ حتى تُغْطاه يومَ القيامةَ))، قال: قال أبو إدريس:
 «فأرى مُضْداقَها في كتابِ الله. قال: ﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا
 كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾». واللفظ له.

قلت: يلاحظ أن ذكر أبي إدريس قد ورد في آخر الخبر.

- وأخرجه الطبري في جامع البيان (٥٦٤/٢٤) عن ابن بشار، قال:
 ثنا (عبد الوهاب)^(١)، قال: ثنا أيوب، قال: «وجدنا في كتاب أبي قلابة،
 عن أبي إدريس، أن أبا بكر ؓ كان يأكل مع النبي ﷺ فَأَنْزَلَتْ هذه الآية:
 ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا
 يَرَهُ...» فذكره بنحوه، وفي آخره: «وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَمَا
 أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾»^(٢).

وذكره العقيلي في الضعفاء -الموضع السابق- فقال: «قال وهيب
 والثقفى، عن أيوب، قال: وجدت في كتاب أبي قلابة، عن أبي إدريس،
 وحديث وهيب والثقفى أولى».

(١) هكذا في متن المطبوع بتحقيق د. التركي، وذكر في الحاشية أن (عبد الوهاب) سقط من (م) - [أي: النسخة
 المطبوعة] - . قلت: وقد نقل ابن كثير في تفسيره ٤٣٢/١٤ رواية الطبري هذه عن ابن بشار، بإثبات (عبد الوهاب)،

عن أيوب، به. وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي.

(٢) دون بيان من قائل هذه العبارة الأخيرة.

وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة (ص ٨٦): «وأما احتراز الطبراني بقوله: (بهذا الإسناد)؛ فأشار إلى رواية وهيب والثقفى عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي إدريس الخولاني. أخرجه ابن جرير من طريقهما مرسلًا». قلت: ولم أجد رواية الطبري من طريق وهيب - بن خالد -، التي ذكرها ابن حجر. أما الثقفى، فيظهر أنه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى، وهو الذي روى الطبري الخبر من طريقه - كما تقدم قريبًا -.

وذكر العقيلي في الضعفاء - الموضع السابق - عن حماد بن زيد أنه قال: «عن أيوب، قال: وجدت في بعض كتب أبي قلابة».

قلت: وليس فيه ذكر أبي إدريس.

تخريج الوجه الثالث:

روى هذا الوجه عن أيوب راو واحد؛ هو: سفيان بن حسين. ذكره العقيلي في الضعفاء - الموضع السابق - عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء - [عمر بن ابن مرثد الشامي] -، بينا أبوبكر قاعد مع رسول الله ﷺ فذكره.

وبالنظر في هذا الاختلاف، فإنه يظهر رجحان الوجه الثاني عن أيوب؛ وذلك للأسباب التالية:

١/ أن رواية الوجه الثاني يفوقون رواية الوجهين الأول والثالث، من حيث العدد.

حيث روى الوجه الثاني اثنان، بينما تفرد برواية الوجه الأول راو واحد هو: الهيثم بن ربيع، فرواه عن سماك بن عطية، ورواه - أيضًا - عن سرار بن مجشّر.

وكذلك تفرد برواية الوجه الثالث راو واحد.

٢/ أن رواة الوجه الثاني يفوقون راوي الوجه الأول، وراوي الوجه الثالث، من حيث الرتبة.

فرواة الوجه الثاني، هما:

- إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم؛ أبو بَشْرِ البَصري، المعروف بابن عُلَيَّة (ع). تقدمت الترجمة له في (ح ٤٠)، وأنه ثقة، حافظ.

- وعبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفى؛ أبو محمد البصري الحافظ (ع). ثقة، تغير قبل موته.^(١)

بينما راوي الوجه الأول:

الهيثم بن الربيع العقيلي؛ أبو المثنى البصري أو الواسطي (ت).

قال أبو حاتم: «شيخ ليس بالمعروف».

وقال العقيلي: «في حديثه وهم». فروى له هذا الحديث عن

أنس رضي الله عنه.

وقال الذهبي: «الهيثم بن الربيع العقيلي عن سماك بن عطية: له حديث، وقد وهم فيه... ذكره العقيلي في الضعفاء، وساق له حديثاً واحداً غيره أرسله». وقال في موضع آخر: «صويلح».

وقال ابن حجر في التهذيب: «ذكره العقيلي في الضعفاء بذلك الحديث، وروى له ابن جرير حديثاً آخر رواه عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه، وبين أنه أخطأ فيه، وأن الصواب: أيوب عن أبي قلابة عن أبي إدريس، مرسلًا...».

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ٢/ ٢١٤، والتقريب ص ٣٦٨.

وقال ابن حجر في التقريب: «ضعيف^(١)».

- وراوي الوجه الثالث:

سفیان بن حسین بن الحسن؛ أبو محمد الواسطي (خت مق ٤).

قال ابن سعد: «ثقة، يخطئ في حديثه كثيرًا».

وقال ابن معين: «ليس به بأس، وليس من كبار أصحاب الزهري، وفي حديثه ضعف ما روى عن الزهري».

وقال يعقوب بن شيبة: «صدوق، ثقة، وفي حديثه ضعف، وقد حمل الناس عنه».

وقال النسائي: «ليس به بأس إلا في الزهري».

وقال ابن عدي: «هو في غير الزهري صالح الحديث».

قال الذهبي: «صدوق. له أوهام عن الزهري».

وقال ابن حجر: «ثقة، في غير الزهري باتفاقهم^(٢)».

قلت: يظهر أنه صدوق في غير الزهري، والله أعلم.

٣/ أن من الأئمة من رجح الوجه الثاني.. كالعقيلي وذلك في الضعفاء -الموضع السابق؛ ترجمة الهيثم بن الربيع-، حيث قال العقيلي: «في حديثه وهم». فروى حديث أنس رضي الله عنه المتقدم، من طريق أبي الخطاب، عن الهيثم -كما ذكرت في التخريج - وذكر غيره من

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٨٣/٩، والضعفاء الكبير ٣٥٣/٤، والميزان ١٠٩/٧، والكاشف ٢١٩/٣،
والتهذيب ٢٩٨/٤، والتقريب ص ٥٧٧.

(٢) انظر ترجمته في: الكامل ٤١٥/٣، وتهذيب الكمال ١٣٩/١١، ومعرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد
ص ١٠٠، والتقريب ص ٢٤٤.

الأوجه ثم قال: «وقال وهيب والثقفى، عن أيوب، قال وجدت في كتاب أبي قلابة عن أبي إدريس، وحديث وهيب والثقفى أولى».

واستشهد بكلام العقيلي الذهبي وابن حجر، كما تقدم في ترجمة الهيثم بن الربيع.

وتقدم قول الطبراني في الوجه الأول، أنه قال: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا سماك بن عطية، ولا عن سماك إلا الهيثم، تفرد به: زياد بن يحيى».

وكذلك قال الدارقطني في غرائب.

بينما تعقب الضياء المقدسي الطبراني، ورواه من طريق سرار بن مجشر، عن أيوب.

وأما الإمام الطبري فقد سبق العقيلي في تصويبه الوجه الثاني، فقد تعقب رواية الهيثم بن الربيع، حيث قال: «وحدث هذا الحديث الهيثم بن الربيع؛ فقال فيه: أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه، كان جالساً عند النبي ﷺ فذكر الحديث، وهو غلط، والصواب عن أبي إدريس^(١)».

ونقل ابن كثير في تفسيره (٢٨٠/١٢) رواية الطبري عن أبي قلابة بوجهيها -الأول، والثاني-، كما نقل تصحيحه للوجه المروي عن ابن عليه، عن أيوب -وهو المذكور في الوجه الثاني من التخريج-.

وكذلك استشهد ابن حجر في التهذيب بقول الطبري السابق-كما تقدم في ترجمة الهيثم بن الربيع-.

(١) من شيوخ أبي قلابة الجرمي: أنس رضي الله عنه، وأبو إدريس الخولاني.

ولم يذكر في شيوخ أبي إدريس أبو بكر الصديق رضي الله عنه. انظر: تهذيب الكمال ٥٤٢/١٤، و٨٩/١٤.

إعلال الإمام الطبري لكلا الوجهين المختلف فيهما:

١١١ - موضعه:

في جامع البيان (١٩/٣٨٥):

في تأويل قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرْ وَحَآءَكُمْ أَلْتُذِيقُكُمْ﴾ [فاطر: ٣٧] ذكر الإمام الطبري الخلاف بين أهل التأويل في مبلغ ذلك، فقال بعضهم: ذلك أربعون سنة، وقال آخرون: بل ذلك ستون سنة..

وروى الطبري أدلة كل منهما، فكان مما استدل به على أنه ستون سنة، قوله:

«حدثني أحمد بن الفرج الحمصي، قال: ثنا بقية بن الوليد، قال: ثنا مطرف بن مازن الكناني، قال: ثني معمر بن راشد، قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن الغفاري، يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، يقول، قال رسول الله ﷺ: ((لقد أعذر الله إلى صاحب الستين سنة والسبعين)).»

ثم أتبعه الطبري برواية من طريق محمد بن سوار، عن يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد القارئ الإسكندري، عن أبي حازم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، فذكره بنحوه، دون ذكر السبعين.

ثم قال الطبري: «وأشبه القولين بتأويل الآية؛ إذ كان الخبر الذي ذكرناه عن رسول الله ﷺ خبراً في إسناده بعض من يجب التثبت في نقله، قول من قال: ذلك أربعون سنة؛ لأن في الأربعين يتناهى عقل الإنسان وفهمه، وما قبل ذلك وما بعده منتقص عن كماله في حال

الأربعين»^(١).

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث معمر بن راشد، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عنه، عن رجل من بين غفار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

٢/ من رواه عنه، عن محمد بن عبدالرحمن الغفاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

- أي لم يُذكر المقبري بينهما-.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه اثنان: عبدالرزاق، ومعتمر بن سليمان:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧٧١٣) بنحوه.

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٤٦٣ ح ٣٦٠٠) من طريق إسحاق

ابن إبراهيم، بنحوه.

كلاهما: (الإمام أحمد، وإسحاق بن إبراهيم) عن عبدالرزاق، عن

معمر، عن رجل من غفار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

وذكر الدارقطني في علله (٨/ ١٣٣) هذه الرواية عن عبدالرزاق،

(١) جامع البيان ٣٨٧/١٩. قال الطبري هذه العبارة: ((.إذ كان الخبر الذي ذكرناه عن رسول الله ﷺ خبراً في إسناده بعض من يجب الثبوت في نقله...)) قالها على ما تقدم روايته من خبر أبي هريرة رضي الله عنه الوارد أعلاه، وعلى خبر ابن عباس، وقد تقدمت دراسته في الباب الأول، الفصل الأول (ح ٧). وقد روى معهما آثاراً موقوفة على ابن عباس، وعلى، ولكن نقده في العبارة السابقة كان خاصاً بما روي عن رسول الله ﷺ، كما هو ظاهر.

ومعتمر [بن سليمان]^(١).

وذكر ابن حجر في الفتح (٢٣٩/١١) رواية الإمام أحمد المتقدمة، وقال: «وهذا الرجل المبهم هو معن بن محمد الغفاري، فهي متابعة قوية لعمر بن علي»..

وحديث عمر بن علي الذي جاء فيه التصريح باسم الرجل الغفاري: أخرجه البخاري في الرقاق: باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر... (ح ٦٠٥٦) من طريق عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، بنحوه، دون ذكر السبعين، وقال البخاري: «تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري». وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٣٧٠ ح ٦٣٠٩) من طريق عمر ابن علي، به، بنحوه.

• تابع معن بن محمد الغفاري أربعة: (محمد بن عجلان، وأبي حازم، والليث بن سعد، وأبو معشر):

- أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٨٢٦٢).

والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٣٧٠ ح ٦٣١١).

والخطيب في تاريخه (١١٧/٢).

ثلاثتهم: (الإمام أحمد، والبيهقي، والخطيب) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عجلان، بنحوه، دون ذكر السبعين سنة.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٩٣٩٤) عن قتيبة بن سعيد.

(١) إلا أنه ورد في نسخ العلل: «محمد رجل من بني غفار»! كما ذكر المحقق في الحاشية (٧) - العلل ٨/ ١٣٣ - .
بينما جاء في رواية عبد الرزاق عند الإمام أحمد: «رجل من غفار»، أي بدون إضافة محمد.

والطبري في تفسيره (٣٨٥/١٩) - وهي الرواية الثانية، في النص الذي نقلته آنفاً من جامعه - من طريق محمد بن سوار.

كلاهما: (قتيبة بن سعيد، ومحمد بن سوار) عن يعقوب بن عبدالرحمن بن عبد؛ القارئ الإسكندري.

وأخرجه البيهقي في الموضع السابق (ح ٦٣١٠) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، بنحوه دون ذكر السبعين.

كلاهما: (يعقوب بن عبدالرحمن بن عبد؛ القارئ، وعبدالعزیز بن أبي حازم) عن أبي حازم - سلمة بن دينار -.

- وأخرجه الحاكم في مستدركه (٤٦٣/٢ ح ٣٥٩٧) من طريق الليث بن سعد بنحوه، دون ذكر السبعين سنة. وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وتعقب الزيلعي الحاكم في تخريج الأحاديث والآثار (١٥٥/٣) فقال: «وهم الحاكم، فرواه في المستدرک وقال على شرط البخاري ولم يخرجاه».

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٩٢٥١) من طريق أبي معشر [نجيح بن عبدالرحمن]، بنحوه.

• خمستهم: (معن بن محمد الغفاري، ومحمد بن عجلان، وأبو حازم^(١))، والليث بن سعد، وأبومعشر) عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

(١) ذكر الدارقطني - في علله ١٣٣/٨ - أن عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبي، رواه عن ابن أبي حازم، عن أبي حازم، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وخطأ الدارقطني هذه الرواية فقال: «وهم في قوله: عن أبيه، عن أبي هريرة».

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه الطبري في تفسيره (٣٨٥/١٩) -وهي الرواية الأولى في النص الذي نقلته آنفاً من جامعه- من طريق بقية بن الوليد، واللفظ له. والحاكم في مستدركه (٢/٤٦٣ ح ٣٥٩٩) من طريق بكار بن قتيبة، بنحوه.

كلاهما: (بقية بن الوليد، وبكار بن قتيبة) عن مطرف بن مازن الكناني، عن معمر بن راشد، عن محمد بن عبدالرحمن الغفاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

وبالنظر في هذا الاختلاف، فإنه يظهر رجحان الوجه الأول عن معمر بن راشد، وذلك للأسباب التالية:

١/ أن رواية الوجه الأول يفوقون رواية الوجه الثاني من حيث العدد، فرواية الوجه الأول اثنان، هما: عبدالرزاق ومعتمر بن سليمان.

بينما تفرد برواية الوجه الثاني واحد، هو مطرف بن مازن.

٢/ أن رواية الوجه الأول يفوقون رواية الوجه الثاني من حيث الرتبة، فعبدالرزاق بن همام الصنعاني تقدمت الترجمة له في (ح ١٩)، وأنه ثقة، حافظ، مصنف، شهير، عمي في آخر عمره، فتغير، وكان يتشيع.

بينما مُطَرَّف بن مازن الصنعاني:

قال ابن حبان: «كان ممن يحدث بما لم يسمع... لا تجوز الرواية عنه إلا عند الخواص للاعتبار فقط».

وقال النسائي: «ليس بثقة».

وكذبه يحيى بن معين^(١).

٣/ أن الرجل الغفاري في الوجه الأول -والذي صُرح باسمه في رواية البخاري- قد تابعه أربعة رواة. بينما خلا الوجه الثاني من المتابعات.

٤/ أن من العلماء من صوب الوجه الأول، كالدارقطني، حيث قال - في الموضع السابق -: «والصواب عن أبي حازم، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وكذلك رواه محمد بن عجلان، وأبو معشر، والليث بن سعد، كلهم عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه».

كذلك فإن الإمام البخاري قد خرج الوجه الأول في صحيحه، كما تقدم في التخريج.

وقال ابن كثير في تفسيره - (١١/ ٣٣٤) - بعد أن ذكر طرق الوجه الأول - قال: «صح هذا الحديث من هذه الطرق، فلو لم يكن إلا الطريق التي ارتضاها أبو عبدالله البخاري، شيخ هذه الصناعة لكفت، وقول ابن جرير: إن في رجاله بعض من يجب التثبت في أمره، لا يلفت إليه مع تصحيح البخاري، والله أعلم».

قلت: الوجه الثاني المرجوح -الذي لم يُذكر فيه المقبري- رواه الطبري من طريق مطرف بن مازن، وقد ذكرت حاله من الضعف الشديد، ومخالفته لمن هو أوثق منه. فظهر بذلك سبب قول الطبري المتقدم أن في رجال الخبر بعض من يجب التثبت في أمره، والله أعلم.

(١) انظر ترجمته في: المجروحين ٢٩/٣، والميزان ٤٤٣/٦.

أما الوجه الأول الذي رواه الطبري -والذي ذكر فيه المقبري- فإن الطبري رواه من طريق محمد بن سوار، وهناك راويان بهذا الاسم من نفس الطبقة، وهما:

محمد بن سوار البصري، خال سهل بن عبدالله التستري.

روى عن ابن عيينة، وأبي عاصم النبيل، وغيرهما. وروى عنه: سهل ابن عبدالله التستري.

قال ابن حجر: «مقبول من العاشرة^(١)».

أما الآخر فهو:

محمد بن سوار بن راشد الأزدي؛ أبو جعفر الكوفي، نزيل مصر (د).

قال أبو حاتم: «صدوق».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «كان يغرب».

وقال ابن حجر: «صدوق، يغرب، من صغار العاشرة».

توفي سنة: ٢٤٨^(٢).

ولم يذكر الطبري من نسبه ما يميزه، ولكن يظهر لي أن الذي روى عنه الطبري هو البصري؛ لأنني وجدت له أثرًا في نفس المصدر^(٣) يرويه الطبري من طريقه، عن ابن عيينة. وقد تقدم في ترجمة البصري، أنه يروي عن ابن عيينة، بينما لم يُذكر ابن عيينة في شيوخ الأزدي الكوفي، والله أعلم.

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٣٢/٢٥، والتقريب ص ٤٨٢. ذكر تمييزًا.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٣١/٢٥، والتهذيب ٩/ ١٨٥، والتقريب ص ٤٨٢.

(٣) جامع البيان، سورة الفتح، آية: ٢٦.

فإن كان الذي روى عنه الطبري هو البصري، فحينها يحمل قول الطبري أن في رجاله بعض من يجب التثبت في أمره، على ما يظهر من جهالة حال هذا الراوي.

وإن كان الذي روى عنه هو الكوفي، فلعل الطبري لم تترجح لديه روايته بزيادة المقبري، نظرًا لأنه يغرب.

كما يظهر أن الإمام الطبري لم يقف على ما وقف عليه غيره من الأئمة من طرق أخرى للخبر عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه. فكمًا لم يقم الخبر عند الطبري بوجه يثبت، قال قوله المتقدم، وعدل عن الأخذ بدلالة الخبر إلى الأخذ بقول من قال: إن العمر المراد هو الأربعون سنة، مرجحًا ذلك بدلالة العقل، حيث قال: «...لأن في الأربعين يتناهى عقل الإنسان وفهمه، وما قبل ذلك وما بعده منتقص عن كماله في حال الأربعين».

-والله أعلم-

تصحيح الإمام الطبري للوجه المتصل من أخبار
مختلف فيها وصلاً وإرسالاً، ونقله عن الآخرين
إعلالهم له بالوجه المرسل:

في مقابل ما تقدم مما أعله الإمام الطبري، فإنه في مواضع صح
الوجه المتصل من أخبار اختلف فيها وصلاً وإرسالاً، وذكر عن الآخرين
أنهم أعلوها بالوجه المرسل.

وفيما يلي سأتناول بالدراسة أمثلة على ذلك، ثم أستخلص ما ظهر
لي في هذه المسألة...

ويلاحظ أن الأمثلة التالية تنوعت من حيث الشواهد التي استشهد
لها على ثلاثة أنواع:

- أ. خبر مختلف فيه روى له الطبري شواهد مرفوعة.
- ب. خبر مختلف فيه لم يرو الطبري له شواهد من السنة، إنما
استشهد له لاحقاً بآية.
- ج. خبر مختلف فيه لم يرو له الطبري شواهد من القرآن ولا من
السنة، إنما استشهد له بعمل الخلفاء الراشدين..

أ. خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال^(١)،
صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، وروى له
شواهد مرفوعة:

١١٢- في مسند ابن عباس (١/١٨٧):

قال الطبري: -ح٩-: «حدثنا حميد بن مسعدة السامي، قال: حدثنا
حرب بن ميمون، عن خالد، يعني الحذاء، عن عكرمة، عن ابن
عباس عليه السلام قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي؛ يسجدُ ولا يضعُ أنفه على
الأرض، فقال: ((صَعُ أَنْفُكَ يَسْجُدْ مَعَكَ))».

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون
على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل...». -فذكر منها-:

«أنه خبر قد رواه عن عكرمة غير خالد، فأرسله عن ابن عباس عليه السلام،
ولم يرفعه إلى النبي ﷺ، وخالفه أيضاً في اللفظ والمعنى.

و... أنه قد رواه أيضاً بعضهم عن عكرمة فأرسله، ولم يجعل بينه
وبين النبي ﷺ أحداً، وخالفه في اللفظ والمعنى».

ثم روى الطبري الخبر بالأوجه التي أعلَّ بها الآخرون الخبر -كما
سيأتي في التخريج-، ثم روى شواهد للخبر مرفوعة إلى النبي ﷺ من
حديث أبي حميد الساعدي، ووائل بن حُجر الحضرمي، وأبي سعيد
الخدري عليه السلام ^(٢).

(١) الإرسال في هذا المثال بمعنى الخاص، وهو ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ.

(٢) انظر: مسند ابن عباس (١/١٨٨-١٩٤) (ح٢٩١ - ح٣٠٣).

تخريج الحديث:

روى هذا الخبر عاصم بن سليمان الأحول، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

- ١/ من رواه عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.
- ٢/ من رواه عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، متصلاً.
- ٣/ من رواه عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، موقوفاً.

تخريج الوجه الأول (المرسل):

روى هذا الوجه عن عاصم الأحول تسعة:

أخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه (١/ ٢٣٥ ح ٢٦٩٥) عن ابن فضيل، ولفظه: مر رسول الله ﷺ على إنسان ساجد لا يضع أنفه في الأرض، فقال: ((من صلى صلاة لا يصيب الأنف ما يصيب الجبين لم تقبل صلاته)).

وأخرجه أبو داود في المراسيل (ح ٤٤ ص ٩٥) من طريق أبي إسحاق يعني الفزاري.

وقال أبو داود: «وقد أسند هذا الحديث، وهذا أصح».

وأخرجه الترمذي في علله الكبير (ح ١٠١ ص ٧٠) من طريق عبدة بن سليمان.

وقال الترمذي: «وحديث عكرمة عن النبي ﷺ أصح».

وأخرجه الطبري في المصدر السابق -ص ١٨٩ ح ٢٩٢- من طريق جرير بن عبد الحميد.

وأخرجه الطبري -أيضاً- في الموضوع السابق -ح ٢٩٣- من طريق إسماعيل بن إبراهيم؛ ابن عليّة.

وأخرجه الطبري -أيضاً- في الموضوع السابق -ح ٢٩٤- من طريق أبي داود الطيالسي. وفي -ح ٢٩٥- من طريق سعيد بن الربيع؛ أبي زيد الهروي.

كلاهما: (أبو داود الطيالسي، وسعيد بن الربيع؛ أبو زيد الهروي) عن شعبة.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٣٦ ت: عاصم الأحول) من طريق أبي الأحوص.

وقال ابن عدي: «وهذا الأصل فيه عن عاصم عن عكرمة مرسلاً...».

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٢/١٠٤ ح ٢٤٨٦) من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان -الثوري-.

كما ذكره البيهقي معلقاً عن سفيان بن عيينة.

- تسعتهم: (محمد بن فضيل، وأبو إسحاق الفزاري، وعبد بن سليمان، وجرير بن عبد الحميد، وإسماعيل بن إبراهيم؛ ابن عليّة، وشعبة، وأبو الأحوص؛ سلام بن سليم، وسفيان الثوري^(١))، وسفيان بن

(١) وهذا أحد الوجهين عن شعبة والثوري، وقد روي عن كل منهما في وجه آخر متصلًا مرفوعًا، كما سيأتي في الوجه الثاني، أعلاه.

والوجه الأول المرسل عنهما هو الراجح -والله أعلم-، فقد رواه عن شعبة ثقتان:

١- أبو داود الطيالسي: وهو سليمان بن داود بن الجارود البصري (خت م ٤٤). ثقة حافظ، غلط في أحاديث. =

عينه) عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بنحو رواية ابن أبي شيبه.

تخريج الوجه الثاني (المتصل المرفوع):

روى هذا الوجه عن عاصم الأحول اثنان: (سفيان الثوري، وشعبة)، وقد تفرد برواية هذا الوجه عنهما راوٍ واحد هو أبو قتية؛ سلم بن قتيبة. أخرجه الدارقطني في سننه (١٥٦/٢ ح ١٣١٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق (٣٩٢/١ ح ٥٢٦) - من طريق الجراح بن مخلد، حدثنا أبو قتية، ثنا شعبة.

وقال الدارقطني: «ورواه غيره عن شعبة، عن عاصم عن عكرمة مرسلًا».

- وأخرجه الدارقطني في الموضع السابق - أيضًا - (ح ١٣١٩).

وقال الدارقطني: «قال لنا أبو بكر - [عبد الله بن سليمان الأشعث؛ أبي داود] -: لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتية، والصواب عن

= انظر ترجمته في: الكاشف ١/ ٣٤٥، والتقريب ص ٢٥٠.

٢. سعيد بن الربيع العامري الحَرْشي؛ أبو زيد الهروي، البصري (خ م ت س ٤). ثقة، وهو أقدم شيخ للبخاري وفاة. انظر ترجمته في: الكاشف ١/ ٣١٣، والتقريب ص ٢٣٥.

- ورواه عن سفيان الثوري: الحسين بن حفص بن الفضل الهمداني الأصبهاني القاضي (م ق). كان من المختصين بسفيان الثوري. وقال ابن حجر: «(صدوق)». انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٦/ ٣٧١، والتقريب ص ١٦٦.

- أما الوجه الثاني المروي عن كلٍ منهما، فقد تفرد بروايته عنهما أبو قتية؛ سلم بن قتيبة (خ ٤): قال أبو حاتم: «(ليس به بأس، كثير الوهم، يكتب حديثه)». وقال الدارقطني: «(قال لنا أبو بكر - [عبد الله بن سليمان الأشعث؛ أبي داود] -: لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتية، والصواب عن عاصم عن عكرمة مرسلًا)».

وسياتي تخريج رواية أبي قتية في الوجه الثاني أعلاه، كما سيأتي تفصيل ترجمته عند النظر بين الأوجه.

عاصم عن عكرمة مرسلًا».

وقال ابن الجوزي -في الموضوع السابق-: «فإن قالوا: قال أبو بكر بن أبي داود لم يرفعه إلا أبو قتيبة. قلنا: هو ثقة أخرج له البخاري، والرفع زيادة وهي من الثقة مقبولة».

وأخرجه الحاكم في مستدركه (١/٤٠٤ ح ٩٩٧).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه..
- كلاهما: (الدارقطني، والحاكم) من طريق الجراح بن مخلد، عن أبي قتيبة، عن سفيان الثوري.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٢/١٠٤ ح ٢٤٨٥) من طريق سليمان بن عبيد الله الغيلاني، ثنا أبو قتيبة؛ سلم بن قتيبة، ثنا شعبة والثوري، -قرنهما-.

- كلاهما: (سفيان الثوري، وشعبة) عن عاصم الأحول، ولفظ شعبة: قال لا صلاة لمن لم يضع أنفه على الأرض.

وتابع عاصمًا الأحول اثنان: خالد الحذاء، وعاصم البجلي..

• أخرجه الترمذي في علله الكبير (ح ١٠٢ ص ٧٠).

والطبري -كما تقدم- (ح ٩)، واللفظ له.

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢٣٤) من طريق إبراهيم بن جعفر الأشعري.

والخطيب البغدادي في موضح الأوهام (١/١٠١) من طريق عبد الكريم بن الهيثم، وأخرجه -أيضًا- من طريق الباغندي.

- خمستهم: (الترمذي، والطبري، وإبراهيم بن جعفر الأشعري، وعبدالكريم بن الهيثم، والباغندي) عن حميد بن مسعدة، عن حرب بن ميمون -صاحب الأغمية-، عن خالد الحذاء، بمثل رواية الطبري.

وقال الترمذي: «وحدّث عكرمة عن النبي ﷺ أصح».

• وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/٣٣٣ ح ١١٩١٧) -وفي الأوسط (٤/٢٥٠ ح ٤١١١)-. وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٦): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع».

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٤/٩٧ ت: الضحاك بن حمزة) -ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق (١/٣٩٢ ح ٥٢٥)-.

وقال ابن عدي: «وهذا لا يرويه عن منصور بن زاذان غير الضحاك بن حمزة»^(١).

وقال ابن الجوزي: «قال يحيى: الضحاك بن حمزة ليس بشيء. وقال النسائي ليس بثقة»^(٢).

- كلاهما: (الطبراني، وابن عدي) من طريق الضحاك بن حمزة، عن منصور بن زاذان، عن عاصم البجلي، ولفظه: «من لم يلزق أنفه مع جبهته بالأرض إذا سجد لم تجز صلاته».

- ثلاثتهم: (عاصم الأحول، وخالد الحذاء، وعاصم البجلي) عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ.

(١) وقال ابن عدي: «وللضحاك بن حمزة غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير، وأحاديثه حسان غرائب».

(٢) وانظر أيضاً: الكامل ٩٧/٤ ت: الضحاك بن حمزة.

تخريج الوجه الثالث (الموقوف):

روى هذا الوجه عن عاصم الأحول راوٍ واحد، وهو سعيد بن الفضل..
أخرجه الطبري في الموضع السابق - (ح ٢٩١) - من طريق سعيد بن
الفضل، عن عاصم الأحول، ولفظه: ((من سجد فلم يضع أنفه على
الأرض؛ فلم يصل)).

وتابع عاصمًا الأحول: سِمَاكُ بن حرب..

أخرجه ابن الجعد في مسنده (ص ٣٣٩ ح ٢٣٣٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٢٣٤ ح ٢٦٨٨).

والبيهقي في سننه الكبرى (٢/ ١٠٤ ح ٢٤٨٧، وح ٢٤٨٨).

ثلاثتهم: (ابن الجعد، وابن أبي شيبة، والبيهقي) من طرق عن
سماك، ولفظه: ((إذا سجد أحدكم فليزلق أنفه بالحضيض فإن الله قد
ابتغى ذلك منكم)). واللفظ لابن أبي شيبة.

كلاهما: (عاصم الأحول، وسماك بن حرب) عن عكرمة، عن ابن
عباس رضي الله عنه، موقوفًا.

وبالنظر في هذا الاختلاف على عاصم الأحول.. يظهر رجحان الوجه
الأول (المرسل)؛ للأسباب التالية:

١/ أن رواية الوجه الأول يفوقون رواية الوجهين الآخرين في العدد؛

فرواية الوجه الأول تسعة، بينما رواية الوجه الثاني اثنان - تفرد

بالرواية عنهما واحد -، أما الوجه الثالث فرواه راوٍ واحد فقط.

٢/ أن الوجه الثاني المتصل المرفوع، وإن كان رواه اثنان ثقتان،

حافظان، وهما: شعبة والثوري^(١)؛ إلا أنه قد تقدم قريباً^(٢) أن هذا الوجه المروي عن شعبة والثوري هو أحد وجهي الخلاف عنهما، وأنه وجه مرجوح، والراجح هو الوجه الوارد عنهما في الوجه الأول عن عاصم الأحول.

وقد تفرد برواية الوجه المرجوح عنهما -وهو الوجه المتصل المرفوع-:

سَلَمَ بن قُتَيْبَةَ الشَّعِيرِي؛ أَبُو قُتَيْبَةَ الْخُرَاسَانِي (خ ٤).

وثقه أبو داود، وأبو زرعة. وقال ابن معين: «ليس به بأس».

وقال أبو حاتم: «ليس به بأس، كثير الوهم، يكتب حديثه».

قال يحيى بن سعيد القطان: «ليس أبو قتيبة من الجمال التي تحمل المحامل».

وقال الذهبي: «ثقة، يهمل».

وقال ابن حجر: «صدوق»^(٣).

أما رواية الوجه الأول فيفضلون أبا قتيبة في الرتبة^(٤). ولعل هذا الحديث مما وهم فيه أبو قتيبة.

(١) شعبة بن الحجاج المكي (ع): ثقة حافظ متقن، وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال، وذنب عن السنة. تقدمت الترجمة له في (ح ٣١).

سفيان الثوري، وهو ثقة، حافظ، فقيه، عابد، إمام، حجة... وقد تقدمت الترجمة له في (ح ٢٩).

(٢) انظر: الحاشية التابعة للوجه الأول (المرسال)، ص ٧٧٢.

(٣) انظر ترجمته في: الضعفاء الكبير ١٦٦/٢، وتهذيب الكمال ٢٣٤/١١، والكاشف ٣٣٥/١، والتقريب ص ٢٤٦.

(٤) فمنهم:

- إبراهيم بن محمد بن الحارث؛ أبو إسحاق الفزاري (ع). إمام، ثقة، حافظ. تقدمت الترجمة له =

وكذلك رواية الوجه الأول يفضلون في الرتبة راوي الوجه الثالث،

وهو:

سعيد بن الفضل بن ثابت البصري.

وثقه الحسين بن سلمة بن أبي كبشة. وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: «شيخ بصري، وقع إلى الشام.. ليس بالقوي، منكر الحديث»^(١).

وقد تابع عاصمًا الأحول في الوجه الثاني عنه اثنان: خالد الحذاء وعاصم البجلي.

ولا تصلح هاتان المتابعتان للترقية؛ ذلك أن المتابعة الأولى جاءت من طريق حرب بن ميمون الأصغر - صاحب الأغمية - أبو عبد الرحمن البصري.

ضعفه ابن المديني، والفلاس، والخطيب. وقال ابن معين: «صالح».

= في (ح ١٠٦).

- جرير بن عبد الحميد الضبي الكوفي (ع): ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره بهم من حفظه. تقدمت الترجمة له في (ح ١٠٢).

- إسماعيل بن إبراهيم بن يقسم؛ أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيْة (ع). وأنه ثقة، حافظ. تقدمت الترجمة له في (ح ٤٠).

- قَبِيلَة بن سليمان الكلابي؛ أبو محمد الكوفي (ع). قال ابن حجر: «ثقة ثبت». انظر ترجمته في: الكاشف ٢/٢١٥، والتقريب ص ٣٦٩.

- سلام بن سليم الحنفي؛ أبو الأحوص الكوفي (ع). ثقة متقن، صاحب حديث. انظر ترجمته في: الكاشف ١/٣٦٥، والتقريب ص ٢٦١.

- محمد بن فضيل بن غزوان الضبي؛ أبو عبد الرحمن الكوفي (ع). قال الذهبي: «ثقة شيعي». وقال ابن حجر: «صدوق، عارف، رمي بالشيع». انظر ترجمته في: الكاشف ٣/٧١، والتقريب ص ٥٠٢.

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٤/٥٥، والثقات ٦/٣٧٠، وتاريخ مدينة دمشق ٢١/٢٤٢.

قال سليمان بن حرب: «هو أكذب الخلق».

وقال الساجي: «ضعيف الحديث، عنده مناكير».

وقال ابن حجر: «متروك الحديث مع عبادته، من الثامنة، ووهم من خلطه بالأول^(١)،^(٢)».

والخبر من طريق حرب بن ميمون، عن خالد الحذاء هو الذي رواه الطبري مصححاً سنده - كما تقدم -.

وأما المتابعة الثانية؛ فقد تقدم عن ابن عدي قوله: «وهذا لا يرويه عن منصور بن زاذان غير الضحاك بن حمرة».

قال يحيى: «الضحاك بن حمزة ليس بشيء». وقال النسائي: «ليس بثقة».

أما في الوجه الثالث (الموقوف)؛ فقد تابع عاصمًا الأحول، سَمَاكَ ابن حرب بن أوس الذُّهلي الكوفي؛ أبو المغيرة (خت م ٤).

قال الإمام أحمد: «مضطرب الحديث».

وقال ابن عمار: «يقولون: إنه كان يغلط، ويختلفون في حديثه».

وقال يعقوب بن شيبة: «قلت لابن المديني: رواية سماك عن عكرمة؟ فقال: «مضطربة»».

(١) يقصد بالأول: «حرب بن ميمون الأكبر البصري».

قال الذهبي: «وقد خلطه البخاري وابن عدي بالذي قبله - [أي حرب بن ميمون الأكبر] - وجعلهما واحدًا، والصواب أنهما اثنان؛ الأول: صدوق، لقي عطاء. والثاني ضعيف، أكبر من عنده حميد الطويل».

قلت: وذكر الخطيب من شيوخ حرب بن ميمون الأصغر: خالدًا الحذاء. وروى له من أحاديثه هذا الحديث - كما تقدم في التخریج -.

ولمزيد من التفصيل في التفريق بينهما انظر: موضح أوهام الجمع للخطيب ١/١٠٣.

(٢) انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ٢/٢١٣، والتهذيب ١/٣٧١، والتقريب ص ١٥٥.

وقال ابن حجر: «(صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن)»^(١).

قلت: فهذه المتابعة غير صالحة؛ إذ قد جاءت رواية سماك في هذا الخبر، عن عكرمة!

فضلاً عن أن الخبر الموقوف من طريق عاصم الأحول، قد يكون من منكرات سعيد بن الفضل، فحينئذ لن تنفعه أي متابعة.

٣/ أن أئمة هذا الشأن نصوا على أن الوجه الأول (المرسل) أصح.. كأبي داود، والترمذي، وقال ابن عدي: «وهذا الأصل فيه عن عاصم عن عكرمة مرسلًا».

وقال الدارقطني: «قال لنا أبو بكر -[عبدالله بن سليمان الأشعث؛ أبي داود]-: لم يسنده عن سفيان وشعبة إلا أبو قتيبة، والصواب عن عاصم عن عكرمة مرسلًا».

وقال الخطيب في الموضع السابق -بعد أن ذكر ضعف حرب بن ميمون الأصغر، وروى له هذا الحديث متصلًا- قال: «لم يسند هذا الحديث عن خالد الحذاء غير حرب بن ميمون، وغيره يرسله ولا يذكر فيه ابن عباس رضي الله عنه، ورواه أبو قتيبة؛ سلم بن قتيبة عن شعبة عن عاصم الأحول عن عكرمة كذلك عن ابن عباس، ولم يسنده عن شعبة إلا أبو قتيبة، ورواه غيره عن شعبة عن عاصم عن عكرمة مرسلًا عن النبي ﷺ».

(١) انظر ترجمته في: التهذيب ١١٤/٢، والتقريب ص ٢٥٥.

أما الإمام الطبري فيوثق سماك بن حرب، فقد روى له عدة أحاديث، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعًا، وصرح الطبري بتصحيح سندها. انظر: الأحاديث الأصول في مسند ابن عباس ٦٩١/٢ - ٧٩٨ (ج ٢٦ - ح ٤٠).

وذكر في فقه الحديث (ج ٢٦ ص ٧١٠) أن الخبر رواه ثقات.

ولم يصحح الوجه المتصل المرفوع -فيما وقفت عليه- سوى الحاكم، حيث صححه على شرط البخاري.. وقال ابن الجوزي: «فإن قالوا: قال أبو بكر بن أبي داود: لم يرفعه إلا أبو قتيبة. قلنا: هو ثقة أخرج له البخاري، والرفع زيادة وهي من الثقة مقبولة».

وقال ابن رجب في فتح الباري (١١٨/٥): «صحح الحاكم وصله، وصحح الأكثرون إرساله، منهم: أبو داود في مراسيله، والترمذي في علله، والدارقطني، وغيرهم. وإلى ذلك يميل الإمام أحمد، وهو مرسل حسن».

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فقد روى عدة شواهد أخرى مرفوعة للخبر كما سبق أن ذكرت في المثال.

ب. خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال^(١)،
صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، ولم يرو له
شواهد من السنة، إنما استشهد له لاحقاً بآية:

١١٣ - في الجزء المفقود (ص ١٠٢ ح ١٣٢):

روى الطبري عن أحمد بن الحسين الترمذي، عن سعيد بن كثير بن
عفير، عن مُقْضَل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم،
عن أخيه؛ المِسُور بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه،
أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أقيم على السارق الحدُّ فلا عُرمَ عليه».

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون
على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل».. فذكر منها:

«والثانية: أن المعروف من هذا الخبر عن رواته: عن مفضل بن
فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المِسُور بن
إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ، من غير إدخال أبيه
فيه بينه وبين عبدالرحمن رضي الله عنه! قالوا: وإذ كان ذلك المعروف من نقل
رواته، والمِسُور بن إبراهيم لا يُعلم له سماع من جده، لم يكن جائزاً
الاحتجاج به في الدين.

قالوا: والثالثة: أنه قد حدث به عن ابن عفير غير أحمد بن الحسين،
فوافق في روايته عنه سائر من حدث به عن مفضل بن فضالة، فذلك دليل
على وهائه عندهم».

(١) الإرسال في هذا المثال بمعناه العام، وهو الانقطاع عموماً.

ثم روى الطبري الخبر على الوجه الذي أعل به الآخرون، كما سيأتي في التخريج.

ولم يأت الطبري بمتابع للمسور، ولا روى شواهد أخرى للخبر^(١).

تخريج الحديث:

روى هذا الخبر مُفَضَّل بن فضالة، وقد اختلف عنه على ثلاثة أوجه:

١/ من رواه عن مفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المِسْوَر بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

٢/ من رواه عن مُفَضَّل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه؛ المِسْوَر بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

٣/ من رواه عن مفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن مخرمة، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن مفضل بن فضالة سبعة:

(حسان بن عبدالله، وعبدالرحمن بن بحر، وأبو صالح عبدالغفار بن داود، وسعيد بن عفير، وإسحاق بن الفرات، وعبدالله بن صالح، وعبدالرحمن بن يحيى الخلال)..

- أخرجه النسائي في سننه (ح ٤٩٨٤) من طريق حسان بن عبد الله. وقال النسائي: «وهذا مرسل، وليس بثابت».

- وأخرجه البزار في مسنده (٣/ ٢٦٧ ح ١٠٥٩) من طريق عبد الرحمن بن بحر. وقال البزار: «...المسور بن إبراهيم لم يلق عبد الرحمن».

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ص ١٠٤ ح ١٣٣). والدارقطني في سننه (٤/ ٢٤٢ ح ٣٣٩٨). وقال الدارقطني: «والمسور بن إبراهيم لم يدرك عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وإن صح إسناده كان مرسلًا».

كلاهما (الطبري، والدارقطني) من طريق عبد الغفار بن داود؛ أبي صالح الحراني.

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ص ١٠٥ ح ١٣٥). والدارقطني في -الموضع السابق (ح ٣٣٩٥)، و(ح ٣٣٩٦). كلاهما: (الطبري، والدارقطني) من طريق سعيد بن عفير. وقرن الدارقطني في (ح ٢٩٦) أبا صالح -عبد الغفار بن داود- مع سعيد بن عفير^(١).

- وأخرجه الطبري في المصدر السابق (ص ١٠٤ ح ١٣٤). وأبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٣/ ١٠٩٥ ح ١٩١٨). كلاهما: (الطبري، والدولابي) من طريق الوليد بن شجاع، عن

(١) وهذا أحد الوجهين المرويين عن سعيد بن كثير بن عفير، والوجه الآخر عنه سيأتي في الوجه الثاني أعلاه.

إسحاق بن الفرات^(١).

- وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩/١١٠ ح ٩٢٧٤) من طريق عبدالله بن صالح. وقال الطبراني: «لا يروي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عوف إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به مفضل بن فضالة، وليس متصل الإسناد؛ لأن المسور لم يسمع من جده».

- وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٨/٢٧٧ ح ١٧٠٦٠) من طريق عبدالرحمن بن يحيى الخلال.

- سبعتهم: (حسان بن عبدالله، وعبدالرحمن بن بحر، وأبو صالح؛ عبدالغفار بن داود^(٢)، وسعيد بن عفير، وإسحاق بن الفرات، وعبدالله ابن صالح، وعبدالرحمن بن يحيى الخلال) عن المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه: سعيد بن كثير بن عفير.

أخرجه الطبري في الجزء المفقود (ح ١٣٢) - كما تقدم في أول المثال - عن أحمد بن الحسين الترمذي، عن سعيد بن كثير بن عفير،

(١) وهذا أحد الرجلين المرويين عن إسحاق بن الفرات. والوجه الآخر عنه سيأتي في الوجه الثالث أعلاه.

(٢) روى الدارقطني في - (ح ٣٣٩٨) المتقدم - من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه، عن أبي صالح؛ عبد الغفار بن داود، به.

وفي نفس الموضع رواه الدارقطني من طريق الرمادي، عبد الغفار بن داود، به. - [إلا أنه فيه: سعيد بن إبراهيم، وليس: سعد بن إبراهيم] - قال أبو صالح: قلت للمفضل بن فضالة: يا أبا معاوية! إنما هو سعد بن إبراهيم. فقال: هكذا حدثني، أو قال: في كتابي. سعيد بن إبراهيم مجهول، والمسور بن إبراهيم لم يدرك عبد الرحمن بن عوف وإن صح إسناده كان مرسلًا. والله أعلم.

عن مُفَضَّل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه؛ المَسُور بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، واللفظ له.

- ولم أجد مَنْ روى الخبر على هذا الوجه -غير الطبري-، ولكن وجدت قولاً لابن عبدالبر أن بعضهم أخرجه هكذا -أي بوجود أبيه..-، فقال ابن عبدالبر:

(...قال الثوري وسائر الكوفيين: إذا قطع السارق فلا غرم عليه، وهو قول الطبري، وحجة من ذهب هذا المذهب حديث المسور بن إبراهيم ابن عبدالرحمن بن عوف، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، وبعضهم يرويه عن المسور، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: إذا أقيم على السارق الحد فلا غرم عليه. قال أبو عمر: هذا حديث ليس بالقوي، ولا تقوم به حجة^(١)).

وذكره الدارقطني في علله (٢٩٤/٤) معلقاً عن مفضل بن فضالة، فقال: «وقيل عنه، عن المسور، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف، ولا يثبت هذا القول».

وهذا أحد الوجهين المرويين عن سعيد بن كثير بن عفير.

والوجه الثاني عن سعيد بن كثير بن عفير هو:

من رواه عن سعيد بن كثير بن عفير، عن المفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً. - (وهو المروي عنه في الوجه الأول

عن مفضل بن فضالة).

أخرجه^(١) الطبري في المصدر السابق (ص ١٠٥ ح ١٣٥) عن زكريا بن يحيى بن أبان المصري.

والدارقطني في -الموضع السابق (ح ٣٣٩٥)- من طريق أحمد بن منصور الرمادي.

والدارقطني - أيضًا في الموضع السابق (ح ٣٣٩٦)- من طريق محمد بن إسحاق الصاغاني.

ثلاثتهم: (زكريا بن يحيى بن أبان المصري، وأحمد بن منصور الرمادي، ومحمد بن إسحاق الصاغاني) عن سعيد بن عفير. وقرن الصاغاني أبا صالح -عبد الغفار بن داود- مع سعيد بن عفير.

وبالنظر في هذا الاختلاف على سعيد بن عفير^(٢)؛ فإن يظهر رجحان الوجه الثاني عنه؛ للأسباب التالية:

١/ أن رواية الوجه الثاني عنه يفوقون رواية الوجه الأول عنه بالعدد،
فرواية الوجه الثاني ثلاثة^(٣)، بينما تفرد برواية

(١) تقدم ذكر تخريج هذا الوجه عن سعيد بن كثير بن عفير في الوجه الأول عن مفضل بن فضالة، ولكن باختصار.
(٢) سعيد بن كثير بن عفير الحافظ (خ م قد س)، قد ينسب إلى جده: صدوق، عالم بالأنساب وغيرها، قال الحاكم: يقال إن مصر لم تخرج أجمع للعلوم منه، وقد رد ابن عدي على السعدي في تضعيفه. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٦/١١، والتقريب ص ٢٤٠.

(٣) وهم:

١/ زكريا بن يحيى بن أبان المصري لم أجد من ترجم له، وقد روى عنه الطبري في عدة مواضع من تفسيره وتهذيبه - انظر على سبيل المثال: جامع البيان ٦٢٩/٤، وكذلك روى عنه ابن خزيمة - انظر على سبيل المثال: صحيح ابن خزيمة ٥٢/٤ ح ٢٣٣٦-، وكذلك روى عنه الطحاوي انظر على سبيل المثال: شرح مشكل الآثار ١٤٣/٥ -.

٢/ أحمد بن منصور بن سيار البغدادي؛ أبو بكر الرمادي (ق): ثقة حافظ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في=

الوجه الأول واحد^(١).

٢/ أن من أئمة هذا الشأن من لم يثبت الوجه الذي فيه أبو المسور، فقد قال الدارقطني: لا يثبت.. وقال ابن عبد البر: هذا حديث ليس بالقوي، ولا تقوم به حجة.

٣/ أنه قد تابع سعيد بن عفير في روايته للوجه الثاني ستة رواة؛ هم المذكورون في الوجه الأول عن مفضل بن فضالة^(٢).

تخريج الوجه الثالث:

روى هذا الوجه إسحاق بن الفرات:

أخرجه الدارقطني في -في الموضع السابق (ح ٣٣٩٩)- من طريق خالد بن خدّاش، عن إسحاق بن الفرات، عن مفضل بن فضالة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن مخرمة، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن النبي ﷺ. بنحوه. وقال الدارقطني: «هذا وهم من وجوه عدة».

وهذا أحد الوجهين المختلف فيهما على إسحاق بن الفرات.

والوجه الثاني عن إسحاق بن الفرات هو:

من رواه عن إسحاق بن الفرات، عن المفضل بن فضالة، عن يونس

= الوقف في القرآن. انظر ترجمته في: الكاشف ٣٠/١، والتقريب ص ٨٥.

٣/ محمد بن إسحاق الصّاعقاني؛ أبو بكر الحافظ، نزيل بغداد (م ٤). قال ابن حجر: «ثقة ثبت». انظر ترجمته

في: الكاشف ٨/٣، والتقريب ص ٤٦٧.

(١) أحمد بن الحسن بن جُنَيْد الترمذي؛ أبو الحسن (خ ت): ثقة حافظ. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١/٢٩٠،

والتقريب ص ٧٨.

(٢) مُفَضَّل بن فضالة بن عبيد؛ أبو معاوية القُتَيْباني؛ قاضي مصر (ع): قال الذهبي: «ثقة، إمام، مجاب الدعوة». انظر

ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨/٤١٥، والكاشف ٣/١٥٣.

ابن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور بن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً.

(وهو المذكور في الوجه الأول من الاختلاف على المفضل بن فضالة).

وتقدم أنه أخرجه الطبري في المصدر السابق (ص ١٠٤ ح ١٣٤). وأبو بشر الدولابي في الكنى والأسماء (٣/ ١٠٩٥ ح ١٩١٨).

كلاهما: (الطبري، والدولابي) من طريق الوليد بن شجاع، عن إسحاق بن الفرات.

وبالنظر في هذا الاختلاف على إسحاق بن الفرات؛ يظهر رجحان الوجه الثاني عنه؛ للأسباب التالية:

١/ أن راوي الوجه الثاني عنه أوثق من راوي الوجه الأول، فراوي الوجه الثاني هو:

الوليد بن شجاع؛ أبوهمام السكوني، الكوفي (م د ت ق).

قال الذهبي: «حافظ يغرب». وقال ابن حجر: «ثقة»^(١).

بينما راوي الوجه الأول عن إسحاق بن الفرات، هو:

خالد بن خُدَّاش؛ أبو الهيثم المهلبى (بخ م ك د س) مولا هم البصري.

قال أبو حاتم وغيره: «صدوق».

وضعفه ابن المديني، والساجي.

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ٢٢٦/٣، والتقريب ص ٥٨٢.

وقال ابن حجر: «(صدوق، يخطئ^(١))».

٢/ أنه قد تابع إسحاق بن الفرات في روايته للوجه الثاني ستة، وهم المذكورون في الوجه الأول عن مفضل بن فضالة.

بينما لا يوجد أية متابعة للوجه الأول عن إسحاق بن الفرات.

٣/ أن من أئمة هذا الشأن من نص على خطأ الوجه الأول عن إسحاق بن الفرات، فقال الدارقطني: «هذا وهم من وجوه عدة». انتهى قوله.

كما ذكره الدارقطني في علله - (٢٩٥/٤) - معلقاً عن مفضل بن فضالة، فقال:

«وقيل عنه عن يونس، عن الزهري، عن سعد بن إبراهيم، ولا يصح هذا القول، وقال ابن لهيعة، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن مخرمة، عن النبي ﷺ ولا يصح أيضاً».

بينما ذكره ابن القطان في بيان الوهم (٧١/٣)، مستدلاً بوجود الزهري - بين يونس وسعد بن إبراهيم - على وجود انقطاع آخر، في الأسانيد السابقة، زيادة على الانقطاع بين المسور، وجده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

قلت: ولا أوافق ابن القطان رحمته الله في قوله، فإن هذا الوجه - أي الذي ورد فيه الزهري.. - لم يثبت، وتفرد بروايته من لا يحتمل تفرده، فلا يستدل به على ما ذكره ابن القطان. فضلاً عن قول إمام هذا الشأن وهو الدارقطني، أنه لا يصح. - والله أعلم.

(١) انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ٢/ ٤١٠، والتقريب ١/ ١٨٧.

والخلاصة: أن الراجح من الأوجه الثلاثة المروية عن مفضل بن فضالة، هو الوجه الأول، وهو: (من رواه عن مفضل بن فضالة، عن يونس ابن يزيد، عن سعد بن إبراهيم، عن أخيه المسور بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ).

حيث رواه عنه سبعة. بينما كان الوجهان الآخران مرجوحين؛ للأسباب التي قدمتها عند كل منهما.

ثم إن هذا الوجه الراجح -وكذلك الوجه الثاني عن مفضل- مداره على المسور بن إبراهيم.. وقد انتقده العلماء بأنه لا يعرف حاله، وأنه لم يلق عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه رسالة، وخبره منكر...

قال الذهبي في المسور بن إبراهيم: «لا يعرف حاله، وحديثه منكر، أخرجه النسائي، ووهّاه من رواية أخيه سعد، عنه، في أن السارق إذا حد لا يغرم»^(١).

وقال النسائي: «وهذا مرسل، وليس بثابت».

وقال البزار: «...المسور بن إبراهيم لم يلق عبدالرحمن».

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث مفضل بن فضالة، عن يونس، عن سعد بن إبراهيم، عن المسور بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً: «(لا يغرم سارق إذا أقيم عليه الحد)». فأجاب: «هذا حديث منكر، ومسور لم يلق عبدالرحمن؛ هو مرسل أيضاً»^(٢).

وقال الطبراني: «لا يروي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن عوف

(١) سبق ذكره في الفصل الثالث، من الباب الأول، ص ٣٨٥.

(٢) علل الحديث ٤٥٢/١.

إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به مفضل بن فضالة، وليس متصل الإسناد؛ لأن المسور لم يسمع من جده).

وقال الدارقطني: «والمسور بن إبراهيم لم يدرك عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، وإن صح إسناده كان مرسلًا».

وقال الدارقطني في علله، وقد سئل عن حديث المسور بن إبراهيم، عن جده عبدالرحمن، عن النبي ﷺ: ((لا يغرم السارق))؟ فأجاب مبينًا الاختلاف على مفضل بن فضالة، ثم ختم قوله في الحديث بأنه: «مضطرب، غير ثابت»^(١).

وقال البيهقي في الموضع السابق: «فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل - فذكر أوجه الاختلاف عنه^(٢) ثم قال: -؛ فإن كان سعد هذا ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف فلا نعرف بالتواريخ له أخًا معروفًا بالرواية يقال له: المسور، ولا يثبت للمسور الذي ينسب إليه سعد بن محمد بن المسور بن إبراهيم سماع من جده عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه ولا رؤية فهو منقطع... وإن كان غيره؛ فلا نعرفه ولا نعرف أخاه ولا يحل لأحد من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه».

ولكن تعقبه ابن التركماني فقال: «في كتاب ابن أبي حاتم: (مسور ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف؛ أخو سعد وصالح؛ ابني إبراهيم، روى عن عبدالرحمن بن عوف مرسلًا - روى عنه أخوه سعد بن إبراهيم، سمعت أبي يقول ذلك^(٣)) - وذكر ذلك صاحب الكمال وزاد مات سنة

(١) العلل الواردة في الأحاديث النبوية ٢٩٤/٤، ٢٩٥.

(٢) سوى الوجه الذي رواه الطبري، بزيادة (أبي المسور).

(٣) الجرح والتعديل ٢٩٨/٨.

سبع ومائتين^(١) روى له النسائي، فظهر بهذا أن سعدًا هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وأنه لا وجه لترديد البيهقي، وأن له أخًا يقال له: المسور، فإن لم يثبت للمسور سماع من عبد الرحمن، والحديث مرسل، فالقائلون به يحتجون بالمرسل، على أن ابن جرير الطبري أخرج هذا الحديث في تهذيب الآثار موصولاً - [ثم ذكره بسند الطبري، ثم قال:] - وهذا السند ما خلا المسور وأباه على شرط البخاري، وأبوه ذكره ابن حبان في ثقات التابعين^(٢)،^(٣).

وقال ابن القطان - بعد أن نقل عن عبد الحق الإشبيلي قوله في الإسناد: إنه منقطع -، قال: «وهو لا يصح ولو اتصل». فذكر الاختلاف على مفضل بن فضالة^(٤)، وذكر انقطاعاً آخر بين يونس وسعد - كما تقدم في تخريج الوجه الثالث - زيادة على الانقطاع بين المسور وجده؛ عبد الرحمن بن عوف. كما أضاف ابن القطان قائلاً: «وله مع ذلك من العيب أن المسور لا تعرف حاله»^(٥).

*** قلت: ويظهر من صنيع الإمام الطبري:**

١/ أنه يُعدّل المسور بن إبراهيم من وجهة نظره، حيث صحح

(١) هكذا ورد تاريخ وفاته في الجوهر النقي، ويظهر أنه خطأ طباعي؛ إذ قال ابن حجر في التهذيب ١٠/١٣٦: «قرأت بخط مغلطاي أنه وجد بخط أبي إسحاق الصريفي الحافظ أن المسور بن إبراهيم مات سنة سبع ومائة». ولم أجد تاريخ وفاته في تهذيب الكمال ٢٧/٥٧٩.

(٢) الثقات ٤/٤. وقال ابن حجر في التقريب ص ٩١: إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، قيل: له رؤية، وسماعه من عمر، أثبت يعقوب بن شببة، مات سنة خمس وقيل: ست وتسعين (خ م د س ق).

(٣) في الجوهر النقي على حاشية السنن الكبرى للبيهقي ٨/٢٧٧.

(٤) سوى الوجه الذي رواه الطبري، بزيادة (أبي المسور).

(٥) انظر: بيان الوهم ٣/٧١-٧٢.

سنده المتصل (بزيادة أبيه)، ولم يأت له بمتابع.

٢/ لم يعل هذا السند المتصل الفرد، بالطرق الكثيرة المرسله التي روى الطبري مجموعة منها.

٣/ لم يرو للخبر شواهد أخرى -خلافًا لعادته في تهذيبه-. ومن أفتى من الفقهاء بأن السارق إذا أقيم عليه الحد فلا غرم عليه، إنما عمدته هذا الخبر، كما ذكر ابن عبد البر -فيما تقدم-، حيث قال: «(وحجة من ذهب هذا المذهب حديث المسور بن إبراهيم...)». ولكن الطبري ذكر في فقه الحديث الدلالة على صحة قوله من القرآن؛ فذكر قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ﴾ [المائدة: ٣٨]^(١)، وعلق على الآية الكريمة قائلاً: «(فأوجب -جل ثناؤه- على المسلمين قطع يده، ولم يأمرهم بتغريمه قيمة ما سرق مما قد استهلك منه، ولو كان ذلك له لازماً لكان قد عرف عباده لزومه ذلك، كما عرفهم وجوب القطع عليه: إما بنص التنزيل أو بحكم الرسول ﷺ، وفي تركه تعريفهم وجوب ذلك عليه ببعض ما ذكرنا الدلالة الواضحة على أن ذلك عليه غير واجب...»^(٢)).

(١) وانظر: الجزء المفقود ص ١٠٥، و ١١٠.

(٢) الجزء المفقود ١١١.

ج. خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال، صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، ولم يرو له شواهد من القرآن ولا من السنة، إنما استشهد له بعمل الخلفاء الراشدين.

١١٤- في مسند ابن عباس (٢/٧٥٦ ح ٣٢).

روى الطبري من طريق زائدة بن قدامة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أبصرت الهلال الليلة! فقال: ((تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله؟)) فقال: نعم. فقال: ((قم، يا فلان، فأذن في الناس فليصوموا)).

فصح الطبري إسناده، وذكر أن الآخرين ضعفوه لعلل، منها: «أنه قد حدث به عن سماك، غير زائدة، فأرسله عن عكرمة، ولم يجعل بينه وبين النبي ﷺ أحداً».

ثم روى الطبري الحديث بوجه المرسل - (ح ١١١٩) - من طريق ابن المبارك، عن سفيان - الثوري -، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، أن أعرابياً أتى النبي ﷺ.. فذكر الحديث بنحوه.

ولم يأت الإمام الطبري بمتابع لزائدة أو من فوقه في رواية هذا الخبر متصلاً، كما لم يرو شواهد للخبر، إنما قال: «وعلى ذلك من منهجه كان عمل الخلفاء الراشدين المهديين الأئمة الصالحين». ثم قال: «ذكر من حضرنا ذكره ممن سلك من ذلك سبيل ما روي عن النبي ﷺ من فعله فيه...»، فروى آثاراً عن عمر بن الخطاب، وعن ابنه عبدالله بن

عمر رضي الله عنه ^(١). في قبولهم لخبر الواحد في هلال شوال.

ثم ذكر أن آخرين قالوا: لا يجوز في ذلك أقل من شهادة شاهدين عدلين، وروى الآثار التي استدلو بها، وكان منها عن عمر بن الخطاب أيضًا ^(٢).

تخريج الحديث:

روى هذا الخبر سماك بن حرب، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

٢/ من رواه عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

تخريج الوجه الأول:

- أخرجه أبو داود في الصوم: باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان (ح ٢٣٤٠).

والترمذي في الصوم: باب ما جاء في الصوم بالشهادة (ح ٦٩١).

والنسائي في الصيام: باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان (ح ٢١١٥).

(١) مسند ابن عباس ٧٥/٢

(٢) وقال الطبري في ختام ما ذكره من الخلاف ٧٧٠/٢: «الصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الخبر عن رؤية الهلال خبر نظير المنقول عن الحجة التي يلزم العمل به من أورده عليه العدل الصادق واحدًا كان الذي أورده عليه، أو جماعة، ذكرنا كان أنى، حرًا أو عبدًا... لما ذكرنا في الخبر عن رسول الله ﷺ من قبوله خبر الأعرابي، ولقيام الحجة بوجوب العلم بخبر الواحد العدل في الدين، التي ذكرناها في كتابنا المسمى (لطيف القول، في البيان عن أصول الأحكام) المغنية عن إعادتها في هذا الموضع...».

وابن ماجه في الصيام: باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال (ح١٦٥٢).

والطبري كما تقدم في (ح٣٢) و(ح٣٣) أيضًا.

وابن خزيمة في صحيحه (ح١٩٢٣) (ح١٩٢٤).

وابن حبان في صحيحه (٢٣٠/٨ ح٣٤٤٦) - بنحوه. ثم أتبعه ابن حبان بقوله: «ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر تفرد به سماك بن حرب، وأن رفعه غير محفوظ فيما زعم»، فروى له شاهدًا من حديث ابن عمر (ح٣٤٤٧).

وأخرجه الحاكم في مستدركه (١/٤٣٧ ح١١٠٤) بنحوه. وقال الحاكم: «قد احتج البخاري بعكرمة واحتج مسلم بسماك، وهذا حديث صحيح الإسناد متداول بين الفقهاء ولم يخرجاه».

كلهم من طريق زائدة بن قدامة، بنحوه.

- وأخرجه الترمذي في الموضع السابق -أيضًا- (ح٦٩١) من طريق الوليد بن أبي ثور، بنحوه.

- وأخرجه النسائي في الموضع السابق -أيضًا- (ح٢١١٤) من طريق الفضل بن موسى، عن سفيان الثوري، بنحوه، مختصرًا. وهو أحد وجهي الخلاف على سفيان الثوري كما سيأتي.

- ثلاثتهم: (زائدة بن قدامة، والوليد بن أبي ثور، وسفيان الثوري) عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه اثنان: حماد بن سلمة، وسفيان الثوري.

تخريج رواية حماد بن سلمة:

- أخرجه أبو داود في الموضع السابق (ح ٢٣٤١) من طريق حماد بن سلمة، بنحوه. وقال أبو داود: «رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا...».

تخريج رواية سفيان الثوري:

اختلف على سفيان الثوري على وجهين:

- أ. من رواه عنه، عن سماك، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلًا.
- ب. من رواه عنه، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

تخريج الوجه الأول عن سفيان:

- أخرجه النسائي في الموضع السابق (ح ٢١١٤) من طريق أبي داود -الحفري-.

- وأخرجه النسائي أيضًا في الموضع السابق (ح ٢١١٥).

والطبري -كما تقدم أعلاه- (ح ١١١٩).

كلاهما: (النسائي، والطبري) من طريق عبدالله بن المبارك.

- وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٦٦/٤ ح ٧٣٤٢) بنحوه.

- ثلاثتهم: (أبو داود الحفري، وعبدالله بن المبارك، وعبدالرزاق)

عن سفيان الثوري.

- كلاهما: (حماد بن سلمة، وسفيان الثوري) عن سماك بن حرب، عن عكرمة، مرسلًا.

تخريج الوجه الثاني عن سفيان:

أخرجه النسائي في الصيام: باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان... (ح ٢١١٢) من طريق الفضل بن موسى، عن سفيان الثوري، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ. فذكره بنحوه، مختصرًا.

وقد تقدم ذكره في تخريج الوجه الأول عن سماك.

وبالنظر في هذا الخلاف على سفيان، يظهر رجحان الوجه الأول عنه، وهو الوجه المرسل. فقد رواه عنه ثلاثة بينما تفرد في رواية الوجه الثاني عنه واحد، وهو الفضل بن موسى السنياني؛ أبو عبد الله المروزي (ع). قال ابن حجر: «ثقة ثبت، وربما أغرب»^(١).

وقال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٤٤٣): «رواه عن سماك... سفيان الثوري واختلف عليه...»، فذكر روايتي النسائي المستندة، والمرسلة من طريق سفيان، ونقل عنه أنه قال: «وهذا أولى بالصواب؛ لأن سماكًا كان يلحق فيتلحق، وابن المبارك أثبت في سفيان من الفضل»^(٢).

(١) التقریب ص ٤٤٧.

(٢) لم أجده في المطبوع من سنته.

وبالنظر في الاختلاف على سماك يظهر رجحان الوجه الثاني عنه، وذلك للأسباب التالية:

١/ أن أكثر أصحاب سماك رَوَوْه عنه مرسلًا^(١)، بناءً على ما ذكره كبار الأئمة كالترمذي حيث قال في الموضوع السابق: «حديث ابن عباس فيه اختلاف، وروى سفيان الثوري وغيره عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا، وأكثر أصحاب سماك رَوَوْا عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا، والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم؛ قالوا: تقبل شهادة رجل واحد في الصيام...».

وقال أبو داود: «رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلًا...».

٢/ أن من أئمة هذا الشأن من نص على أن المرسل أصح، كالنسائي، فقد قال الزيلعي في نصب الراية (٢/ ٤٣٥): «رواه النسائي مرسلًا ومسنَدًا، وذكر أن المرسل أولى بالصواب، وأن سماكًا إذا تفرد بشيء لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن». بينما قال ابن الملقن في البدر المنير (٥/ ٦٤٦): «...وأما رده بالإرسال فقد علم ما في تعارض الوصل والإرسال، ولا شك أن الوصل زيادة، وهي من الثقة مقبولة، لا جرم صححها ابن حبان والحاكم».

قلت: مدار الخبر -موصولًا ومرسلًا- على سماك بن حرب، وسبق في هذا الفصل الترجمة لسماك بن حرب في (ح ١١٢)، وأن الإمام أحمد

(١) وإن كنت -فيما وقفت عليه من المصنفات- لم أجد إلا راويين؛ هما حماد بن سلمة، وسفيان الثوري، -كما تقدم في التخريج-.

قال فيه: «مضطرب الحديث».

وقال ابن عمار: «يقولون: إنه كان يغلط، ويختلفون في حديثه».

وقال يعقوب بن شيبة: «قلت لابن المديني رواية سماك عن عكرمة؟» فقال: «مضطربة».

وقال ابن حجر: «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن».

أما الطبري فهو يوثق سماك بن حرب، حيث روى له عدة أحاديث، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً، وصرح الطبري بتصحيح سندها^(١). كما قال في أحد هذه الأحاديث: إن رواته ثقات^(٢).

(١) انظر: مسند ابن عباس (ج ٢٦ - ح ٤٠) ٢/ ٦٩١ - ٧٩٨.

(٢) ذكر ذلك في فقه الحديث (ج ٢٦) ٢/ ٧١٠.

وأستنتج مما سبق ما يلي:

١. أن الإمام الطبري أعل الوجه المتصل كما تقدم في خبر أبي بكر الصديق عليه السلام -الوارد في تفسيره-، حيث روى الطبري الوجه المرسل أولاً، ثم أشار إلى أن الهيثم بن الربيع رواه بإضافة أنس عليه السلام -أي وصل إسناده-، وغلطه الطبري، وصوّب الوجه المنقطع. وهو ما رجحه النقاد من المحدثين.

وهذه حالة فريدة من الإمام الطبري أن يعمل الوجه المتصل، ويصوب المرسل.

ولكن -فيما يظهر لي- لم يكن ذلك منه من باب أنه لا يقبل المتصل إذا عورض بالمرسل، أو لاعتباره أن المتصل قد يكون مما وهم فيه الثقة؛ ذلك أن الوجه المتصل هنا علته ظاهرة، فهو من رواية الهيثم ابن الربيع، وقد قال فيه أبو حاتم: «شيخ ليس بمعروف»، وقال ابن حجر: «ضعيف». وإلى الهيثم نسب الطبريُّ الوجهَ المتصل. والله أعلم.

٢. أن الإمام الطبري في خبر أبي هريرة عليه السلام الدال على أن الله تعالى أعذر إلى صاحب الستين-، أعل كلا الوجهين.

ويلاحظ أن ذلك جاء تعقيباً على ما ذكره من الخلاف بين أهل التأويل في العمر الذي أعذر الله إلى صاحبه؛ فقال بعضهم: أربعون سنة، وقال آخرون: بل ذلك ستون سنة..

ولامجال للجمع في هذه الحالة..فلجأ الإمام الطبري إلى ترجيح

أحد القولين، ومعرفة أشبه القولين بتأويل الآية -كما ذكر-، فنظر في ثبوت حديث أبي هريرة رضي الله عنه، فلم يثبت عنده بوجهيه المرسل والمتصل؛ لذا عدل إلى الأخذ بقول من قال: إن العمر هو أربعون سنة، مستشهداً له بدلالة العقل، كما تقدم. والله أعلم.

٣. أن هناك عدة أخبار في تهذيبه مختلف فيها من حيث الوصل والإرسال، صحح فيها الإمام الطبري الوجه المتصل.

وذكرت على ذلك ثلاثة أمثلة، وكان الوجه المرسل من المثال الأول والثالث من رواية التابعي عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

أما المثال الثاني فالوجه المرسل منه هو انقطاع ما بين المسور بن إبراهيم، وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وفي المثال الأول من الأخبار التي صححها -وهو حديث ابن عباس المرفوع: ((ضع أنفك يسجد معك)) -؛ استشهد له الطبري بشواهد مرفوعة لهذا الخبر من رواية صحابة آخرين.

وذكر بعد ذلك أن هناك من يحتج عليه بخلاف الخبر من عمل بعض الصحابة والتابعين حيث تركوا السجود على الأنف!

لكن الطبري أجاب عن ذلك بأن هناك من الصحابة أيضاً من خالفهم في ذلك... ثم قال: «وإذا اختلف أهل العلم في أمر من أمور الدين، فالفاصل بينهم حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه، وقد صح الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا من أمره المصلي في السجود بوضع أنفه بالأرض..»^(١).

(١) مستند ابن عباس ١/ ١٩٩.

وأما المثال الثاني وهو حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه المرفوع: ((إذا أقيم على السارق الحد فلا غرم عليه)).. فليس فيه ما يعارضه من أخبار أخرى مرفوعة، إنما اختلف العلماء في حكم هذه المسألة، على اعتبار أن منهم من لم يصحح هذا الخبر، أما الطبري فقد استشهد له لاحقاً بآية.

وموقف الطبري هذا يمثل موقف الفقهاء في قبولهم للخبر، وهذا يعيدنا إلى ما قاله أبو الحسن بن الحصار الأندلسي، حيث قال:

«إن للمحدثين أغراضاً في طريقتهم، احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط، ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك؛ كتعليقهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفاً، أو مرسلأً، وكقطعهم في الراوي إذا انفرد بالحديث، أو بزيادة فيه، أو لمخالفة من هو أعدل منه، وأحفظ، قال: وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول، أو آية من كتاب الله تعالى، فيحمله ذلك على قبول الحديث، والعمل به، واعتقاد صحته، وإذا لم يكن في سنده كذاب، فلا بأس بإطلاق القول بصحته، إذا وافق كتاب الله تعالى، وسائر أصول الشريعة»^(١).

وأما المثال الثالث: وهو حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أبصرت الهلال الليلة! فقال: ((تشهد أن لا إله إلا الله...)) الحديث. فاستشهد له الطبري بعمل الخلفاء الراشدين.. وذكر خلاف العلماء في هذه المسألة.

وهذه من الحالات القليلة التي يروي فيها الطبري حديثاً من أصول كتابه التهذيب دون أن يروي بعده أخباراً أخرى مرفوعة تشهد له.

(١) النكت على ابن الصلاح للزركشي ١٠٧/٢.

فيظهر أن الإمام الطبري بالعموم يصحح الوجه المتصل، على اعتبار أن الرواة بينه وبين النبي ﷺ في هذا الوجه رواة عدول؛ لقوله في مواضع عديدة -عند تصحيحه للخبر الذي ضعفه الآخرون بسبب الاختلاف-: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا سبب يضعفه، ولا علة توهنه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته، وقد يجب أن يكون عند الآخرين سقيماً غير صحيح، لعل...»^(١).

والوصل نوع من أنواع الزيادة المقبولة من الثقات في رأي الفقهاء، كما قال النووي: «الصحيح؛ بل الصواب الذي عليه الفقهاء والأصوليون ومحققو المحدثين أنه إذا روى الحديث مرفوعاً وموقوفاً، أو موصولاً ومرسلاً حكم بالرفع والوصل؛ لأنها زيادة ثقة، وسواء كان الرافع والواصل أكثر أو أقل في الحفظ والعدد، والله أعلم»^(٢).

ويلاحظ أن الروايات التي صححها لم تشتمل على معنى شاذ، وإن دلت على أحكام فقهية مما اختلف فيها العلماء، لكنها تظل ضمن دائرة ما عرف من الشرع، حيث قال به بعض الصحابة، أو أفتى به جماعة من السلف.



(١) تقدمت الإشارة إلى ذلك في الفصلين الأول والثاني من هذا الباب.

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم ٦ / ٢٩.

(الفصل الخامس)

منهجه في الإعلال بالاضطراب (ص ٩٣٧ - ١٠٢٠)

- تعريف الحديث المضطرب (ص ٩٣٩).
- حكم الاضطراب (ص ٩٤٠).
- إعلال الإمام الطبري للأخبار التي اضطرب رواتها، وهي على قسمين.. (ص ٩٤١).
- القسم الأول: (ص ٩٤٢).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ١١٥) إلى (ح ١١٧).
- القسم الثاني: (ص ٩٧٤).
- ويشتمل على الخبر (ح ١١٨).
- تصحيح الإمام الطبري لأخبار، نقل عن الآخرين إعلالهم لها بالاضطراب: (ص ١٠٠٢).
- ويشتمل على الخبر (ح ١١٩).
- النتيجة (ص ١٠٠٢).

الفصل الخامس: منهجه في الإعلال بالاضطراب

تعريف الحديث المضطرب:

قال ابن الصلاح في تعريف الحديث المضطرب: «المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه، فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا ترجحت إحداهما... فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذٍ وصف المضطرب، ولا له حكمه»^(١).

وقد تعقب الزركشي ابن الصلاح في قوله: «إنا نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان»، فقال: «كان ينبغي أن يقول: وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت [الروايتان]^(٢)، وإلا فلا شك في الاضطراب عند الاختلاف؛ تكافأت الروايات أم تفاوتت»^(٣).

وسأعود إلى كلامه في نتائج هذا الفصل بشيء من التفصيل.

مواضع وقوع الاضطراب:

يقع الاضطراب في متن الحديث، كما يقع في إسناده، وهو الغالب. وقد يقع ذلك من راوٍ واحد، وقد يقع بين رواة له جماعة^(٤).

(١) علوم الحديث ص ٩٣.

(٢) زدت ما بين المعكوفتين لتم العبارة.

(٣) النكت ٣/٧٨٣.

(٤) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٤، وتدريب الراوي للسيوطي ص ١٣٣، وشرح شرح نخبة الفكر للقاري

حكم الاضطراب:

الاضطراب موجبٌ ضعفَ الحديث؛ لإشعاره بعدم الضبط من رواته^(١).

وقد يجتمع الاضطراب مع الصحة.. فقد قال الحافظ ابن حجر: «إن الاختلاف في الإسناد إذا كان بين ثقات متساوين، وتعدر الترجيح، فهو في الحقيقة لا يضر في قبول الحديث والحكم بصحته؛ لأنه عن ثقة في الجملة، ولكن يضر ذلك في الأصحية عند التعارض -مثلاً-، فحديث لم يختلف فيه على روايه أصلاً، أصح من حديث اختلف فيه في الجملة، وإن كان ذلك الاختلاف في نفسه يرجع إلى أمر لا يستلزم القدح»^(٢).

ووضح السيوطي كلام ابن حجر فقال: «وقع في كلام شيخ الإسلام السابق أن الاضطراب قد يجامع الصحة، وذلك بأن يقع الاختلاف في اسم رجل واحد وأبيه ونسبته ونحو ذلك، ويكون ثقة، فيحكم للحديث بالصحة ولا يضر الاختلاف فيما ذكرَ مع تسميته مضطرباً، وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشي بذلك في مختصره، فقال: قد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن»^(٣).

(١) انظر: المواضع في الحاشية السابقة.

(٢) التكت على ابن الصلاح ٨١٠/٢.

(٣) تدريب الراوي ص ١٣٦.

وأحكام الإمام الطبري التي يعلّ بها الخبر المضطرب؛ قسمتها إلى قسمين:

- القسم الأول: وفيه يصرح الإمام الطبري بأن الخبر اضطرب فيه.
- القسم الثاني: وفيه يردّ الإمام الطبري سند الحديث دون بيان السبب، فيقول -مثلاً-: «(في إسناده نظر)».. ثم يتبين بعد دراسة السند، أن الخبر مضطرب، وصرح بذلك بعض العلماء.
- وفيما يلي سأتناول بالدراسة هذين القسمين، ثم أعرج على تصحيح الإمام الطبري لأخبار ذكر عن غيره أنهم أعلوها بالاضطراب، وأختم بما استنتجته في هذه المسألة..

القسم الأول: وفيه يصرح الإمام الطبري بأن الخبر اضطرب فيه.

١١٥- الموضع الأول:

في مسند عمر (٢/٥٦٣):

ح-٨٣٣- قال الطبري: «حدثنا به أبو كريب، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن مسعر، عن أبي العنبر، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي أمامة رضي الله عنه، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاه، فقمنا له، فقال: ((لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يُعظم بعضهم بعضاً)).»

ثم قال -في ص ٥٦٥-:

«... الخبر عن النبي ﷺ بالنهي عن القيام للأحياء خبر فيه نظر؛ وذلك أن خبر أبي أمامة خبر لا يجوز الاحتجاج به في الدين؛ لوهاء سنده، وضعف نقلته؛ وذلك أن أبا العدبس وأبا مرزوق غير معروفين في نقلة الآثار، ولا ثابتي العدالة في رواية الأخبار، هذا مع اضطراب من ناقله في سنده فمن قائل فيه: عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي مرزوق، عن أبي العدبس عن أبي أمامة».

ثم قال: (ذكر اختلاف الرواة في ذلك). فروى الطبري وجهين من ذلك -كما سيأتي في التخريج-، ثم قال: «...لم يكن واحد من الخبرين اللذين ذكرنا عن رسول الله ﷺ في ذلك صحيحاً ثابتاً».^(١)

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث مسعر بن كدام، واختلف عنه على ستة أوجه^(١)..

الوجه الأول:

- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣٣/٥ ح ٢٥٥٨١) بمثله - ومن طريقه: أبو داود في الأدب: باب ما جاء في قيام الرجل للرجل (ح ٥٢٣٠)، وابن حبان في المجروحين (١٥٩/٣ ح ١٢٨٣)^(٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٨/٨ ح ٨٠٧٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٦٩/٦ ح ٨٩٣٧) -.

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢١٨١ ح) بمثله مع زيادة. والبزار في مسنده (١٨٩/١٣ ح ٦٦٤٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة، بمثله مع زيادة.

والطبري - كما تقدم (ح ٨٣٣) - عن أبي كريب، واللفظ له. والطبراني في المعجم الكبير (٢٧٨/٨ ح ٨٠٧٢) من طريق سهل بن عثمان، بنحوه مع زيادة.

خمستهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، والإمام أحمد، وعثمان بن أبي شيبة، وأبو كريب، وسهل بن عثمان) عن عبدالله بن نمير.

- وأخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (ص ٣٢٥ ح ٨٢٤) بنحوه مع زيادة.

(١) سأذكر مباشرة مع كل وجه تخريجه منّا للتطويل، نظرًا لكثرة الأوجه.

(٢) وقال ابن حبان: «(أبو مرزوق عن أبي غالب روى أحدهما عن الآخر رويًا مالا يتابعان عليه لا يجوز الاحتجاج بهما؛

لانفردهما عن الأثبات بما خالف حديث الثقات)».

وتمام الرازي في فوائده (١/١٢٩ ح ٢٩٦) بمثله مع زيادة.

كلاهما: (الخرائطي، وتمام الرازي) من طريق يحيى بن هاشم السمسار.

وقال الرازي: «رواه عبدالله بن نمير، عن مسعر بن كدام، فجوده كما جوده يحيى بن هاشم».

- وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٦/٤٦٩ ح ٨٩٣٧) من طريق محمد بن بشر، بمثله مع زيادة.

- ثلاثتهم: (عبدالله بن نمير^(١)، ويحيى بن هاشم السمسار، ومحمد بن بشر^(٢)) عن مسعر، عن أبي العنبر، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً.

الوجه الثاني:

أخرجه ابن ماجه في أبواب الدعاء: باب دعاء رسول الله ﷺ (ح ٣٨٣٦) بنحوه، مع زيادة. والطبري في المصدر السابق (٢/٥٦٥ ح ٨٣٥) بمثله.

كلاهما: (ابن ماجه، والطبري) من طريق وكيع بن الجراح، عن

(١) وأتى عبد الله بن الإمام أحمد رواية أبيه لهذا الحديث -من طريق ابن نمير-، برواية أخرى (٢٢١٨٢) فقال عبد الله: «حدثنا محمد بن عباد، حدثنا سفيان -[ابن عينة]- حدثنا مسعر، عن أبي، عن أبي، عن أبي، منهم أبو غالب، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، مثله، أو نحوه».

قلت: سيأتي في التخريج أعلاه تخريج أوجه أخرى عن سفيان بن عينة.

(٢) ورواه محمد بن بشر بسند آخر مختلف -كما سيأتي أعلاه عند الطبري (ح ٨٣٦)-.

مسعر بن كدام، عن أبي مرزوق، عن أبي العديس^(١)، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً.

وذكر رواية وكيع الدارقطني في الغرائب - كما في أطراف ابن طاهر (١٩/٥ ح ٤٥٤٤) -، وقال: «وخالفه عبدالله بن نمير ومحمد بن بشر - فذكر إسنادهما، ثم قال: - ولم يروه بهذا الإسناد عن مسعر غيرهما».

الوجه الثالث:

- أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٢٢٠١) بنحوه، مع زيادة. والرويان في مسنده (٣١٢/٢ ح ١٢٧١) عن محمد بن بشار وعمرو بن علي - قرنهما -، بنحوه مع زيادة، وفيه اليهود بدل الأعاجم.

ثلاثتهم: (الإمام أحمد، ومحمد بن بشار، وعمرو بن علي) عن يحيى بن سعيد.

- وأخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق (ص ٣٢٥ ح ٨٢٣) من طريق ابن كنانة، بنحوه مع زيادة.

كلاهما: (يحيى بن سعيد، وابن كنانة) عن مسعر، عن أبي العديس، عن أبي خلف، عن أبي مرزوق، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً. وجاء اسم أبي

(١) وقع في المطبوع من سنن ابن ماجه: عن (أبي وائل)؛ بدل أبي العديس، وهو خطأ..

قال المزي في التحفة (١٨٣/٤ ح ٤٩٣٤): «(وقع في بعض النسخ المتأخرة - يقصد من سنن ابن ماجه - عن أبي مرزوق، عن أبي وائل، عن أبي أمامة، وهو وهم ممن دون المصنف)».

وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٤٢٤/٧: «(هو في سنن ابن ماجه... عن وكيع، عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي العديس، عن أبي أمامة، وهذا غلط وتحييط، وفي بعض النسخ عن أبي وائل بدل عن أبي العديس)».

قلت: ويؤكد أن الصواب (أبو العديس)، رواية وكيع عند الطبري (ح ٨٣٥)، والدارقطني في الغرائب، وهي على نحو ما أثبت أعلاه.

خلف عند الإمام أحمد على الشك^(١).

الوجه الرابع:

أخرجه الطبري في المصدر السابق (٥٦٥/٢ ح ٨٣٦) من طريق محمد بن بشر، عن مسعر، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً، بمثله.

الوجه الخامس:

ذكره الدارقطني في علله (٢٦٩/١٢) عن إسماعيل بن إبراهيم الصائغ^(٢)، عن مسعر، عن مرزوق -أبي عبدالله الحمصي-، عن أبي أمامة رضي الله عنه.

الوجه السادس:

رواه ابن عينة، واختلف عنه على أربعة أوجه:

الأول:

أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد في زياداته على مسند أبيه (ح ٢٢١٨٢) فقال عبدالله: حدثنا محمد بن عباد، حدثنا سفيان -[بن عينة]- حدثنا مسعر، عن أبي، عن أبي، عن أبي، عن أبي، منهم أبو غالب، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، مثله، أو نحوه.

الثاني:

أخرجه عبدالغني المقدسي في الترغيب في الدعاء (ص ١٢٧ ح ٧٨)

(١) قال: عن رجل أظنه أبا خلف.

(٢) قال الدارقطني: وهو شيخ من أهل مكة، ثقة.

من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن أبي مرزوق، عن أبي العنبر، عن أبي العديس، عن أبي العديس، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه.

الثالث:

ذكره الدارقطني في علله (٢٦٩/١٢) عن إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن أبي مسكين، عن أبي مرزوق، عن أبي العديس، عن أبي أمامة رضي الله عنه، مرفوعاً.

الرابع:

ذكره الدارقطني في الموضع السابق -أيضاً-، عن ابن أبي عمر العدني، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن أبي العنبر، عن أبي العديس، عن أبي مرزوق، عن أبي أمامة رضي الله عنه. وقال الدارقطني: «ولم يذكر أباً غالب».

قلت: فالاختلاف على ابن عيينة كبير إلا أن جميع الأوجه الثلاثة الأخيرة عنه ليس فيها أبو غالب.

وبالنظر في هذا الخبر فإنه يظهر جلياً الاضطراب الواقع في أوجهه عن مسعر بن كدام بن ظهير؛ أبو سلمة الكوفي (ع). وهو ثقة، ثبت، فاضل^(١).

إلا أنه يظهر -أيضاً- رجحان الوجه الأول عنه - (أي عن مسعر، عن أبي العنبر، عن أبي العديس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي

(١) انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ١/ ١٤١، والتقريب ص ٥٢٨.

أمامة ﷺ مرفوعاً)-، وذلك للأسباب التالية:

١/ أن راويه عن مسعر بن كدام هو: عبدالله بن نُمَيْر الهمداني؛ الكوفي (ع): قال الذهبي: «حجة»، وقال ابن حجر: «ثقة، صاحب حديث»^(١).

وقد رواه عنه خمسة، منهم أئمة في الحديث؛ كالإمام أحمد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأخوه عثمان، وأبو كريب..

٢/ أنه قد تابع ابن نمير، محمد بن بشر العبدي؛ أبو عبدالله الكوفي (ع): قال أبو داود: «هو أحفظ من كان بالكوفة». وقال ابن حجر: «ثقة حافظ»^(٢).

أما متابعة يحيى بن هاشم لابن نمير فهي متابعة واهية لا تصلح للترقية؛ لأنها من رواية يحيى بن هاشم الغساني السمسار، قال النسائي: «متروك». وقال ابن عدي: «كان يضع الحديث ببغداد ويسرقه». وقال الذهبي: «كذبوه ودجلوه»^(٣).

أما بقية الأوجه عن مسعر فقد تفرد بروايتها راو واحد عنه في كل وجه، سوى الوجه الثالث، حيث رواه اثنان عن مسعر هما: يحيى بن سعيد، وابن كنانة، إلا أن أباحاتم أعل هذا الوجه من رواية يحيى بن سعيد كما سيأتي.

وأما الوجه السادس من رواية ابن عيينة عن مسعر، فقد اختلف الرواة عنه اختلافاً بيناً.

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ١٣٣/٢، والتقريب ص ٣٢٧.

(٢) انظر ترجمته في: الكاشف ٣٣/٣، والتقريب ص ٤٦٩.

(٣) انظر ترجمته في: الضعفاء الكبير ٤٣٢/٤، وميزان الاعتدال ٢٢٤/٧، والمغني ٥٣١/٢.

٣/ أن من الأئمة من رجح الوجه الأول، كالدارقطني، حيث سئل - في عله (١٢/٢٦٨) - عن هذا الحديث عن أبي غالب، عن أبي أمامة؛ فقال: «يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه: فضبط إسناد عبد الله بن نمير...» - [فذكره سنده، كما ذكر عدة أوجه من الاختلاف، ثم قال:]- وقول ابن نمير أشبهها بالصواب». وممن رجح هذا الوجه -أيضاً- أبو حاتم، حيث سأل ابنه عن هذا الحديث من رواية يحيى القطان - تقدمت في تخريج الوجه الثالث عن مسعر- فقال أبو حاتم: «لم يعمل يحيى القطان في هذا شيئاً إنما هو: مسعر، عن أبي العنبر، عن أبي العدبس، عن ابن مرزوق، عن أبي غالب عن أبي أمامة عن النبي ﷺ»^(١).

وقال المزي في تهذيب الكمال (٣٤/١٢٩): «أبو مرزوق، عن أبي غالب (د)، عن أبي أمامة. وقيل: عن أبي العدبس (ق)، عن أبي أمامة، والصواب الأول».

أي رواية «أبي مرزوق عن أبي غالب» وهي الواردة في الوجه الأول عن مسعر.

كما ذكر الذهبي الوجه الذي رواه ابن ماجه من طريق وكيع -تقدم تخريجه في الوجه الثاني عن مسعر-، وقال: «وهذا غلط وتخييط»^(٢).

كما ذكر الدارقطني في غرائب رواية وكيع -كما تقدم-، وقال: «وخالفه عبد الله بن نمير، ومحمد بن بشر...».

(١) علل الحديث ٢/٢٠١.

(٢) ميزان الاعتدال ٧/٤٢٤.

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فقد تقدم أنه بعد ما خرَّج الخبر على الوجه الأول من طريق ابن نمير، ذكر أن فيه نظراً، وبين أن سبب ضعفه راجع إلى أن أبا العدبس، وأبا مرزوق غير معروفين ولم تثبت عدالتهما، كما أن ناقلي الخبر اضطربوا في السند.. إلا أن الطبري لم يعين من أيِّ راو منشأ الاضطراب.

وتقدم في الباب الأول من هذا البحث ذكر قول الطبري المتقدم على هذا الخبر، وترجمة أبي العَدْبَس -وأنه مجهول-، وأبي مرزوق -وأنه لين-(١).

وأعل العراقي هذا الحديث بأبي العدبس (٢).

كما أن في هذا الوجه أبا غالب.. قال ابن حبان في الثقات (٦/١٧٧): «أبو العنيس... عن أبي العدبس.. مدار ما روياه عن أبي غالب، وهو لاشيء» (٣).

وقال في المجروحين: «أبو مرزوق عن أبي غالب، روى أحدهما عن الآخر، روى ما لا يتابعان عليه، لا يجوز الاحتجاج بهما؛ لانفرادهما عن الأثبات بما خالف حديث الثقات...».

وقد نقل ابن حجر عن ابن بطل قوله بمشروعية إكرام أهل الفضل

(١) يراجع التفصيل في الباب الأول، الفصل الثالث، ص ٣٠١ : ٣٠٢.

(٢) انظر: المغني عن حمل الأسفار ٥٠٨/١ (ج ١٩٥٢).

(٣) أبو غالب البصري، صاحب أبي أمامة (بخ ٤)، نزل أصبهان، قبل: اسمه حزور، وقيل: غير ذلك. وقد اختلف فيه:

قال ابن معين: «(صالح الحديث)». وقال النسائي: «(ضعيف)». وقال ابن عدي: «(لم أر في أحاديثه حديثاً منكراً، وأرجو أنه لا بأس به)». وقال ابن حجر: «(صدوق يخطئ)». انظر: التهذيب ٥٧٠/٤، والتقريب ص ٦٦٤.

والقيام لهم، وأن القوم الذين منعوا من ذلك احتجوا بحديث أبي أمامة رضي الله عنه هذا، فاستشهد ابن بطل بقول الطبري المتقدم في الإجابة عن هذا الخبر^(١).

١١٦- الموضع الثاني:

في (جامع البيان) ٤٣٥/١٢:

قال الطبري في شرح قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ الآية [هود: ٤٦]: «ولا نعلم هذه القراءة -[أي: (إنه عمل غير صالح)^(٢)]- قرأ بها أحد من قراء الأمصار إلا بعض المتأخرين، واعتلّ في ذلك بخبر روي عن رسول الله ﷺ - أنه قرأ ذلك كذلك - غير صحيح السند، وذلك حديث روي عن شهر بن حوشب؛ فمرة يقول: عن أم سلمة. ومرة يقول: عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم (أية يريد)^(٣)، ولا نعلم لشهر سماعاً يصح عن أم سلمة^(٤)».

(١) انظر: فتح الباري ٤٩/١١. كما استدل القوم بخبر آخر من حديث ابن بريدة رضي الله عنه، وأجاب عنه الطبري كذلك، - يراجع: مسند ابن عمر ٥٦٧/٢ - ونقل إجابته أيضاً ابن بطل، وابن حجر..

(٢) بكسر الميم، وفتح اللام في (عمل)، وفتح الراء في (غير). على وجه الخبر عن الفعل الماضي. فالفاء في (إنه) عائدة على ابن (نوح عليه السلام)، فكان مخالفاً له في النية والعمل. انظر: تفسير الطبري- الموضع السابق.

وذكر القرطبي هذه القراءة عن ابن عباس، وعروة، وعكرمة، ويعقوب، والكسائي. انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٣٤/١١، والسبعة في القراءات لأبي بكر أحمد بن موسى ص ٣٣٤.

وذكر الطبري هذه القراءة عن ابن عباس -كما سيأتي-، ولكنه رجح قراءة الجماهير: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾. بمعنى: إن سؤلك إياي في ابنك المخالف دينك؛ من النجاة من الهلاك عمل غير صالح. انظر: تفسير الطبري- الموضع السابق.

(٣) ذكر المحقق أنها وردت في إحدى المخطوطات: (ابنة يزيد)، وفي أخرى: (بنت يزيد)، وفي أخرى: (أبنت يزيد).

(٤) تقدم هذا الخبر في الباب الأول، الفصل السادس (ح ٦٠)، وناقشت فيه مسألة سماع شهر من أم سلمة.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث شهر بن حوشب، واختلف عنه على وجهين:

أ. من رواه عن شهر بن حوشب، عن (أم سلمة) رضي الله عنها، مرفوعاً.

ب. من رواه عن شهر بن حوشب، عن (أسماء بنت يزيد) رضي الله عنها، مرفوعاً.

تخريج الوجه الأول:

- أخرجه أبو داود في أول كتاب الحروف والقراءات (ح ٣٩٨٣)، ولفظه عن شهر بن حوشب، قال: سألت أم سلمة رضي الله عنها: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾؟ فقالت: قرأها (إنه عمل غير صالح). وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٥/٢٣ ح ٧٧٥^(١)).

كلاهما: (أبو داود، والطبراني) من طريق عبدالعزيز بن المختار.

- وأخرجه الترمذي في القراءات: باب ومن سورة هود (ح ٢٩٣١) من طريق عبدالله بن حفص.

قال الترمذي: «هذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البناني نحو هذا، وهو حديث ثابت البناني، وروي هذا الحديث أيضًا عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد، قال: سمعت عبد بن حميد يقول: أسماء بنت يزيد هي أم سلمة الأنصارية. - قال الترمذي: - كلا الحديثين عندي واحد، وقد روى شهر بن حوشب غير حديث عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد...».

(١) في مسند أم سلمة: هند، أم المؤمنين.

- وأخرجه الترمذي -أيضًا- في الموضوع السابق (ح ٢٩٣٢). والإمام أحمد في مسنده (ح ٢٦٥١٨)^(١). وأبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص ١١٢ ح ٦٣). وأبو يعلى في مسنده (ص ١٢٥٩ ح ٧٠١٤)^(٢). والطبراني في الكبير (٣٣٥/٢٣ ح ٧٧٦). والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (١/٥٠٥).

ستتهم: (الترمذي، والإمام أحمد، وأبو عمر الدوري)^(٣)، وأبو يعلى، والطبراني، والخطيب) من طريق هارون بن موسى النحوي القارئ. وقرن أبو عمر الدوري سعيد بن أبي عروبة مع هارون.

- وأخرجه سعيد بن منصور في سننه (٣٤٧/٥ ح ١٠٩١). والطبراني - أيضًا- في الموضوع السابق (ح ٧٧٨) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة. كلاهما: (سعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة) عن عثمان بن مطر.

- وأخرجه الطيالسي في مسنده (٢/٢٦٣ ح ١٦٩٩)^(٤). وأبو نعيم في الحلية (٨/٣٠١) من طريق بشر بن السري.

كلاهما: (الطيالسي، وبشر بن السري) عن محمد بن ثابت البناني.

- وأخرجه الطبراني في الموضوع السابق (ح ٧٧٤) من طريق موسى بن خلف. كما أخرجه في الموضوع السابق (ح ٧٧٧) من طريق داود بن أبي هند.

(١) في مسند أم سلمة؛ أم المؤمنين.

(٢) في مسند أم سلمة؛ أم المؤمنين.

(٣) وجاء في رواية أبي عمر الدوري التنصيص أنها (بالنصب)، زيادة على ضبطها بالحركات.

(٤) في مسند أم سلمة؛ أم المؤمنين.

- ثمانيتهم: (عبد العزيز بن المختار، وعبد الله بن حفص، وهارون ابن موسى النحوي، وسعيد بن أبي عروبة، وعثمان بن مطر، ومحمد بن ثابت، وموسى بن خلف، وداود بن أبي هند) عن ثابت البناني.
وقال أبو نعيم: «مشهور من حديث ثابت».

- وأخرجه الطبراني في الكبير -أيضًا- (٣٣٨/٢٣ ح ٧٨٤) من طريق أبي الفضل القيسي، عن زيد العمي.
كلاهما: (ثابت البناني، وزيد العمي) عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ بنحوه.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٤٣٨/٤) إلى ابن مردويه، من حديث شهر عن أم سلمة. ونقل قول عبد بن حميد المتقدم عند الترمذي.

تخريج الوجه الثاني:

أخرجه أبو داود في الموضع السابق -أيضًا- (٣٩٨٢ ح) بنحوه.
والإمام أحمد في مسنده -أيضًا- (٢٧٥٦٩ ح^(١))، وفي (٢٧٥٩٥ ح-) بنحوه، مع زيادة^(٢). والطيايبي في مسنده -أيضًا- (٢٨٣/٢ ح ١٧٣٦ ح^(٣)) بنحوه. والقاسم بن سلام في فضائل القرآن

(١) في مسند أسماء بنت يزيد.

(٢) وقد أخرج هذه الزيادة الحاكم في مستدركه (٢٧٢/٢ ح ٢٩٨٢) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿قُلْ يَبَادِيُ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]. وقال الحاكم: «هذا حديث غريب عال...».

(٣) في مسند أسماء بن يزيد الأنصارية.

(١٣٥/٢ ح ٦٦٥) بنحوه. وإسحاق بن راهويه في مسنده (١٧٩/٥ ح ٢٣٠٣^(١)) بنحوه. وأبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي ﷺ -أيضاً- (ص ١١٠ ح ٦٠، ٦١) بنحوه، مع زيادة.

ستتهم: (أبو داود، وأحمد، والطيالسي، والقاسم بن سلام، وإسحاق ابن راهويه، وأبو عمر الدوري) من طريق حماد بن سلمة.

- وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده -أيضاً- (١٧٥/٥ ح ٢٢٩٩) وفي (ح ٢٣٠٤) من طريق هارون النحوي، بنحوه.

- كلاهما: (حماد بن سلمة، وهارون النحوي) عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها، عن النبي ﷺ.

وعزاه السيوطي في الموضع السابق إلى ابن المنذر، وابن مردويه، من حديث شهر، عن أسماء بنت يزيد.

وبالنظر في هذا الاختلاف، فإنه يظهر لي أن كلا الوجهين ثابت، وذلك للتالي:

١/ كلا الوجهين رواه عن شهر بن حوشب^(٢): ثابت البناني، وفي

كلا الوجهين عن ثابت، رواه هارون بن موسى المقرئ^(٣)،

وتابع هارون في الوجه الأول سبعة، وتابع هارون في الوجه

(١) فيما يروى عن أسماء بنت يزيد بن السكن.

(٢) شهر بن حوشب الأشعري الشامي (يخ، م مقروناً، ٤).

روى عن: مولاته؛ أسماء بنت يزيد بن السكن، والتي تكنى بأم سلمة رضي الله عنها.

وقد تقدمت الترجمة له في (ح ١٥)، وذكر الخلاف فيه. ورجحت أنه ضعيف؛ لأن من تكلموا فيه أكثر ممن عدلوه،

وقد فُسر جرحه بسوء حفظه، والاضطراب، والتفرد، وقلب الأحاديث...

وذكرت أن الإمام الطبري لا يرى ضعفه، فقد روى من طريقه حديثاً وصفه بأنه مما صح عنده سند. والله أعلم.

(٣) تقدمت الترجمة له في (ح ١٠٠)، وهو صاحب القراءات، ثقة، إلا أنه رمي بالقدرد.

الثاني حماد بن سلمة. وهو أثبت الناس في ثابت^(١).

وتابع زيد العمي ثابتًا في الوجه الأول - كما تقدم في التخريج -، وزيد العمي ضعيف^(٢)، ومتابعته جاءت من طريق يحيى بن علان، عن إبراهيم بن محمد، عن أبي الفضل القيسي، عنه.

ولم أجد من ترجم لبحيى بن علان، كما لم يتميز لدي المراد بإبراهيم بن محمد^(٣).

وأما أبو الفضل القيسي، فهو كثير بن يسار الطُفاوي^(٤). ذكره ابن حبان في الثقات.

وأثنى عليه سعيد بن عامر الضبعي خيرًا^(٥).

(١) قال ابن معين: «(أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة)».

وقال أحمد بن حنبل: «(حماد بن سلمة أثبت في ثابت من معمر)».

وقال أبو حاتم: «(حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن زيد أحب إلي من همام، وهو أضبط الناس وأعلمه بحدِيثهما، بين خطأ الناس)».

وقال علي بن المديني: «(لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد بن سلمة)».

انظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٤٠، وتهذيب الكمال ٧/ ٢٥٩.

(٢) زيد بن الحواري؛ أبو الحواري العمي، البصري، قاضي هراة. يقال: اسم أبيه مرة. انظر ترجمته في: الكاشف ٢/ ٢٩١، والتقريب ص ٢٢٣.

(٣) ورد في طبقة عدة رواة بهذا الاسم، وليس في تراجمهم من ذكر أبو الفضل القيسي في شيوخه.

(٤) لم أجد فيمن ترجم له من ذكره بنسبة (القيسي)، إنما ورد في ترجمة (كثير بن يسار أبي الفضل الطفاوي)، أنه روى عن ثابت البناني. وجاء في ترجمة ثابت البناني أنه روى عنه: (أبو الفضل كثير بن يسار القيسي).

فثبت على ذلك، واعتبرت الطفاوي هو القيسي. انظر: تهذيب الكمال ٤/ ٣٤٦ ت: ثابت البناني.

(٥) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٧/ ٢١٣، والثقات ٧/ ٣٥٠، والتهذيب ٣/ ٤٦٧.

وقال ابن حجر في نديه: «(ذكره صاحب الكمال، ولم يذكر من أخرج له)».

قلت: ولم أجد في تهذيب الكمال، إنما قال محقق تهذيب الكمال: «(جاء في حواشي النسخ من تعقبات المؤلف على صاحب الكمال قوله: (كثير بن يسار الطفاوي؛ أبو الفضل البصري، ذكر له ترجمة، ولم يرو له أحد منهم فلم

أكتبها)» انتهى قول المحقق. تهذيب الكمال ٢٤/ ١٦٦ الحاشية (٣).

وقال أبو حاتم في ترجمة بسطام بن مسلم: «لا بأس به، صالح، وهو أحب إلي من كثير بن يسار؛ أبي الفضل»^(١).

٢/ تشابه كنية أم المؤمنين عليها السلام، بكنية أسماء بنت يزيد؛ مولاة شهر هو سبب الإشكال الواقع في هذا الحديث؛ فهناك من رأى أن أم سلمة رضي الله عنها في هذا الحديث هي زوج النبي ﷺ، وهناك من رأى أنها مولاته؛ أسماء بنت يزيد عليها السلام، التي تكنى بأم سلمة - أيضًا-.

لذا نتج عن ذلك رأيان:

أ- من كان يرى أن المقصود عند إيرادها باسم (أم سلمة) أنها أم المؤمنين، فهذا يعني أن شهرًا اضطرب، إذ إنه تارة يرويه عن أم سلمة - أم المؤمنين -، وتارة يرويه عن أسماء بنت يزيد.

والاختلاف في اسم راوي الحديث بين صحابي وآخر يؤثر إذا لم يثبت سماع التابعي من أحدهما. وهذا هو الحال هنا؛ في موقف الإمام الطبري من رواية شهر حيث أعلنها باضطراب شهر، وأنه لا يعلم لشهر سماعًا يصح عن أم سلمة.

ب- ومن كان يرى المقصود بـ (أم سلمة) أنها أسماء بنت يزيد؛ حيث إن هذه هي كنيته، فسيرى أن كلا الحديثين -الوارد باسم أم سلمة، والوارد باسم أسماء بنت يزيد- كلاهما حديث واحد، فلا اضطراب فيه، وسماع شهر من مولاته أسماء بنت يزيد معلوم.

وقد نص مجموعة من الأئمة على أن أم سلمة المذكورة في

الحديث هي أسماء بنت يزيد.. وذلك كالتالي:

سئل أبو زرعة عن هذا الحديث من رواية هارون النحوي عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، به. فقال أبو زرعة: «أم سلمة هذه هي أسماء بنت يزيد»^(١).

وروى الترمذي الحديث من طريق أم سلمة (ح ٢٩٣١) - كما تقدم -، ثم ذكر أن الحديث روي من طريق أسماء بنت يزيد - وقال: «سمعت عبد بن حميد يقول: أسماء بنت يزيد هي أم سلمة الأنصارية». ثم قال الترمذي: «كلا الحديثين عندي واحد. وقد روى شهر بن حوشب غير حديث عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد...».

وقال الخطيب البغدادي عن (أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية)^(٢): إنها أم سلمة التي روى عنها شهر هذا الحديث باسم (أم سلمة) - من طريق هارون عن ثابت -^(٣)، وقال أيضًا: أن حماد بن سلمة، رواه عن ثابت، فبيّن في روايته أن أم سلمة هي أسماء بنت يزيد^(٤).

قلت: فالخطيب استدل برواية حماد في بيان المقصودة بأم سلمة في رواية هارون.

وقال ابن الجوزي: «روى شهر بن حوشب عن أم سلمة، أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ: (إنه عمل غير صالح)... وأم سلمة هذه هي أسماء بنت

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم ٤٤١/٢.

(٢) موضح أوهام الجمع والتفريق ١/ ٥٠٣.

(٣) تقدم في التخریج ذكر رواية الخطيب لهذا الحديث.

(٤) انظر: الموضع السابق ص ٥٠٥.

يزيد بن السكن الأنصارية، وليست زوج رسول الله ﷺ، ويشهر عنها أحاديث.. وله عن أم سلمة زوج النبي ﷺ عدة أحاديث»^(١).

وظهر في التخريج المتقدم أن الإمام أحمد والطيالسي أخرجا هذا الحديث في مسند أم سلمة؛ زوج النبي ﷺ. كما أخرجاه في مسند أسماء بنت يزيد.

وذكر ابن كثير رواية الإمام أحمد لهذا الحديث عن أسماء بنت يزيد، وروايته لهذا الحديث -أيضاً- عن أم سلمة في مسند أم سلمة؛ أم المؤمنين، ثم قال ابن كثير:

«والظاهر -والله أعلم- أنها أسماء بنت يزيد، فإنها تكنى بذلك أيضاً»^(٢).

وقال ابن حجر: «جزم جماعة من الأئمة بأن أم سلمة التي روى عنها شهر بن حوشب هي (أسماء بنت يزيد الأنصارية)، لكن وقع في بعض حديثه وصفها بـ (أم المؤمنين) فإن ثبت، تعينت أنها زوج النبي ﷺ ومما وقع فيه الاختلاف حديث: (سألت أم سلمة كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: إنه عمل غير صالح)؟» - فذكر ابن حجر قول عبد بن حميد المتقدم، وإخراج الإمام أحمد لهذا الحديث في مسند أم سلمة؛ زوج النبي ﷺ، ثم قال:- «والعلم عند الله تعالى»^(٣).

ومن العلماء من استنكر هذا الحديث..

فقال صالح بن محمد البغدادي (جَزَرَة): «شهر بن حوشب.. روى

(١) انظر: تلخيص فہوم أهل الأثر ص ٥٥٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٤٤٥/٧.

(٣) النكت الظراف في حاشية (تحفة الأشراف) ١١/١٣.

أحاديث يتفرد بها لم يشركه فيها أحد مثل حديث ثابت البناني عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة أن النبي ﷺ قرأ (إنه عمل غير صالح)...- [كما ذكر أحاديث أخرى ثم قال:]- ف شهر يروي عن النبي ﷺ أحاديث في القراءات لا يأتي بها غيره»^(١).

ولكن الذهبي عندما ذكر بضعة أحاديث مما استنكر من حديث شهر -وكان منها هذا الحديث من رواية ثابت، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة- قال: «فهذا ما استنكر من حديث شهر في سعة روايته، وما ذاك بالمنكر جداً»^(٢).

قلت: وردت هذه القراءة في حديث عائشة رضي الله عنها:

أخرجها أبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص ١١١ ح ٦٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (١ / ٢٨٦)، والحاكم في مستدركه (٢ / ٢٦٣)، من طريق محمد بن جحادة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يقرأ: إنه عمل غير صالح (بالنصب). وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: إسناده مظلم.

وعلته: جحادة الأيامي؛ أبو محمد الكوفي، والد محمد بن جحادة، أورده البخاري في تاريخه، وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان في الثقات^(٣).

(١) تهذيب الكمال للمزي ٥٨٦/١٢.

(٢) سير الأعلام ٣٧٧/٤.

(٣) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٢٥٢/٢، والجرح والتعديل ٥٤٦ / ٢، والثقات ١١٩ / ٤.

وأخرج حديث عائشة رضي الله عنها الطبراني في المعجم الأوسط (٣١٣/٤) ح (٤٣٠٠) من طريق إبراهيم بن دينار، عن حماد بن خالد الخياط، عن بشر بن خالد، عن عطية بن الحارث، عن حميد الأزرق، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قرأها رسول الله ﷺ إنه عمل غير صالح.

وقال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن مسروق إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن دينار».

وقال الهيثمي في المجمع (١٥٥/٧): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حميد بن^(١) الأزرق، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

قلت: ذكر ابن أبي حاتم حميد بن زاذويه الأزرق في (الجرح والتعديل)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، إنما نقل عن أبيه أنه قال: «روى عن أنس، روى عنه ابن عون».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «ليس هذا بحميد الطويل».

وقال ابن ماكولا: «هو مجهول».

وقال ابن حجر: «ذكرته للتمييز، وقد خلطه المزي بحميد الطويل^(٢)».

قلت: لكن في النفس شك في أن يكون المذكور في هذه الترجمة هو الوارد في سند الطبراني، وذلك أن الراوي عنه في هذا السند هو عطية بن الحارث، بينما قال ابن المديني في حميد بن زاذويه الأزرق: «لم يرو عنه غير عبد الله بن عون»!

والله تعالى أعلم.

(١) هكذا ورد في المطبوع بإضافة (بن)

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٢/ ٣٤٨، والجرح والتعديل ٣/ ٢٢٤، والثقات ٤/ ١٤٨، والنهذب ٣/ ٣٠٦.

وقد وردت هذه القراءة -أيضاً- عن ابن عباس رضي الله عنهما..

رواها الطبري في تفسيره (٤٣٥/١٢) عن سفيان بن وكيع، عن ابن عيينة، عن موسى بن أبي عائشة، عن سليمان بن قتة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ: (عملَ غيرَ صالح).

وابن وكيع تقدمت الترجمة له في (ح ٤٣)، وأنه كان صدوقاً، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه.

وذكرت في ترجمته أن الإمام الطبري يصحح خبره.

إلا أنه هنا صَوَّب القراءة التي عليها قَرَأَةُ الأمصار وهي: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ بالتنوين، ورفع (غير).

١١٧- الموضع الثالث:

في الجزء المفقود (ص ١٢٦):

قال الطبري في حديث من رواية عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه: «رواه عنه بعض من لم يُسَمَّ لنا اسمه، على اضطراب من نقلته في سنده، وذلك: -ح ١٦٩- ما حدثني محمد بن عمارة الأسدي، قال: حدثنا سعد بن حفص الطلحي، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ، أن رجلاً أخبره، عن عبدالرحمن بن عوف، أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((قال الله تبارك وتعالى: إني أنا الرحمن، وهي الرَّحْمُ، وشَقَّقْتُ لها من اسمي، فَمَنْ يَصِلْهَا أَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعْهَا أَقْطَعُهُ، وَمَنْ يَبْتُثْهَا أَبْتُثْهُ)).

-ح ١٧٠- حدثني محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدثنا بشر بن بكر، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن محمد، قال: أقبل قريب لعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه يعوده، فقال له عبدالرحمن رضي الله عنه: وصلتك رحم؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((قال الله تبارك وتعالى: أنا الرحمن خلقت الرحم، واشتقت لها من اسمي، فمن يصلها أصله، ومن يقطعها أقطعه)).

-ح ١٧١- وحدثني العباس بن الوليد الغدري، قال: أخبرني أبي، قال حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن محمد، قال: دخل قريب لعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه يعوده.. -[فذكره بلفظ الحديث السابق]-.

وقد سبقت الإشارة إلى هذا الحديث في الباب الأول^(١).

تخريج الحديث:

- روى الحديث يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:
- ١/ من رواه عنه، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً.
 - ٢/ من رواه عنه، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن رجل، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً.
 - ٣/ من رواه عنه، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً.

أ- تخريج الوجه الأول: (عن يحيى بن أبي كثير)

روى هذا الوجه: هشام الدستوائي.

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ١٦٥٩، وح ١٦٨٧). والبرتي في مسند عبدالرحمن بن عوف (١/ ٨٤ ح ٣٨). وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص ٧١ ح ٢٠٥). وأبو يعلى في مسنده (ص ١٩٢ ح ٨٤١). والخرائطي في مساوئ الأخلاق (ص ١٣٠ ح ٢٦٥). والهيثم بن كليب الشاشي في مسنده (١/ ٢٨٢ ح ٢٥٢). والحاكم في مستدركه (٤/ ١٧٣ ح ٧٢٦٧) وصححه، ووافقه الذهبي.

كلهم من طريق يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه.

ب- تخريج الوجه الثاني: (عن يحيى بن أبي كثير)

روى هذا الوجه اثنان: شيبان بن عبدالرحمن النحوي، والأوزاعي.

• أما شيبان فأخرجه من طريقه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣١٢) مختصراً.

والطبري في (الجزء المفقود ح ١٦٩) - كما تقدم - عن محمد بن عمار الأسدي، واللفظ له.

كلاهما: (البخاري، ومحمد بن عمار) عن سعد بن حفص الطلحي، عن شيبان.

وذكره الدارقطني في العلل (٤/ ٢٩٦) معلقاً عن شيبان.

• وأما الأوزاعي؛ فاختلف عنه على ثلاثة أوجه:

- ١/ من رواه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ، عن فلان، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه.
- ٢/ من رواه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن محمد، قال: أقبل قريب لعبدالرحمن يعود، فذكر الحديث.
- ٣/ من رواه عنه، عن يحيى بن أبي كثير، جاء رجل إلى عبدالرحمن.

- تخريج الوجه الأول: (عن الأوزاعي)

ذكره الدارقطني في العلل (٢٩٦/٤) معلقاً عن شعيب بن إسحاق، وابن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم ابن عبدالله بن قارظ، عن فلان، عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه...

- تخريج الوجه الثاني: (عن الأوزاعي)

روى هذا الوجه ثلاثة: بشر بن بكر، والوليد العُدري، ويحيى بن حمزة.

- أخرجه الطبري في الجزء المفقود - كما تقدم - (ح ١٧٠) من طريق بشر بن بكر.
- وفي (ح ١٧١) من طريق الوليد بن مزيد العُدري^(١). وكذا ذكره الدارقطني في الموضع السابق معلقاً عن الوليد..
- وذكره الدارقطني معلقاً عن يحيى بن حمزة، في الموضع السابق أيضاً.

(١) جاء في المطبوع: (الْعُدري)، والظاهر أنه خطأ طباعي، أو تصحيف بالأصل.

ثلاثتهم: (بشر بن بكر، والوليد العُدري، ويحيى بن حمزة) عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن محمد، قال: أقبل قريب لعبدالرحمن يعود، فذكر الحديث.

- تخريج الوجه الثالث: (عن الأوزاعي)

ذكره الدارقطني في الموضع السابق معلقاً عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن يحيى، جاء رجل إلى عبدالرحمن. قال الدارقطني: «فأرسله».

وبالنظر في هذا الاختلاف على عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي (ع) يظهر -والله أعلم- أنه من قبل نفسه. فإن الأوزاعي وإن كان فقيهاً ثقة جليلاً^(١)، إلا أنه اضطرب في روايته عن يحيى بن أبي كثير؛ لأن جميع الرواة عن الأوزاعي في الأوجه الثلاثة ثقات، سوى ابن أبي العشرين: وهو عبدالحميد بن حبيب الدمشقي (خت ت ق) كاتب الأوزاعي. قال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ...»^(٢).

ولكن تابعه:

- شعيب بن إسحاق القرشي الأموي (خ م د س ق). قال ابن حجر: «ثقة، رمي بالإرجاء»^(٣).

وهذان رواة الوجه الأول عن الأوزاعي -كما تقدم-.

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ١٧٤/٢، والتقريب ص ٣٤٧.

(٢) انظر ترجمته في: الكاشف ١٤٣/٢، والتقريب ٣٣٣.

(٣) انظر ترجمته في: الكاشف ١١/٢، والتقريب ص ٢٦٦.

وأما رواية الوجه الثاني عن الأوزاعي، فهم:

- بشر بن بكر التَّنِيسِي (خ د س ق). قال الذهبي، وابن حجر: «ثقة». وزاد ابن حجر: «يغرب»^(١).

- والوليد بن مَزَيْد العُذْرِي (د س) أثبت أصحاب الأوزاعي، ثقة ثبت^(٢).

- ويحيى بن حمزة الحضرمي الدمشقي (ع). قال الذهبي: «ثقة، إمام». وقال ابن حجر: «ثقة، رمي بالقدر»^(٣).

ورأوي الوجه الثالث:

- محمد بن يوسف الضبي الفريابي (ع)، محدث قيسارية. ثقة فاضل...^(٤).

ولكن يظهر أن الوجه الأول عن الأوزاعي هو الراجح للأسباب التالية:

١/ لأنه قد تابعه فيه، شيبان - كما في رواية البخاري في تاريخه، ورواية الطبري السابقتين - واسمه شيبان بن عبد الرحمن النحوي التميمي مولاهم، البصري (ع). قال الذهبي: «حجة». وقال ابن حجر: «ثقة، صاحب كتاب»^(٥).

٢/ أن الدارقطني قال بعد أن ساق الخلاف: «وأحسنهم قولاً عنه ما

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ١/ ١٠٥، والتقريب ص ١٢٢.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣١/ ٨٤، والتقريب ص ٥٨٣. وستأتي له ترجمة مفصلة في هذا الفصل (ح ٣٠).

(٣) انظر ترجمته في: الكاشف ٣/ ٢٤١، والتقريب ص ٥٨٩.

(٤) انظر ترجمته في: الكاشف ٣/ ٩٢، والتقريب ص ٥١٥.

(٥) انظر: الكاشف ١/ ٤٩١، والتقريب ص ٢٦٩. وستأتي ترجمته مفصلة قريباً - ص ٢٦٣ -.

قاله شيبان، وأبان، والله أعلم»^(١).

• كلاهما: (شيبان بن عبدالرحمن النحوي، والأوزاعي) عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن رجل، عن عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه، مرفوعاً.

وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالتحديث عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، في رواية البخاري^٢ وكذا في الرواية التي ذكرها الدارقطني.

ج - تخريج الوجه الثالث: (عن يحيى بن أبي كثير)

روى هذا الوجه: أبان بن يزيد العطار.

أخرجه البرتي في مسند عبدالرحمن بن عوف (١/ ٨٣ ح ٣٧) عن أبي سلمة، عن أبان - بن يزيد العطار - عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، أنه دخل على عبدالرحمن يعود، وهو مريض، فذكره بنحوه.

وبالنظر في هذا الاختلاف على يحيى بن أبي كثير، يظهر أن الوجه الأول هو الراجح، وذلك للأسباب التالية:

١/ أنه من رواية هشام بن أبي عبدالله الدستوائي؛ أبي بكر، البصري (ع).

أمير المؤمنين في الحديث.

وعده الإمام أحمد، وعلي بن المديني، وابن معين، وأبوزرعة،

(١) ذكر الدارقطني رواية أبان على أنها كرواية شيبان. ولكن رواية أبان التي وقفت عليها في مسند عبد الرحمن بن عوف

للبرتي، تختلف، وسيأتي ذكرها في الوجه الثالث من الخلاف على يحيى بن أبي كثير.

وأبو حاتم من أثبت الناس في يحيى بن أبي كثير.

وسئل أحمد بن حنبل عن الأوزاعي والدستوائي، أيهما أثبت في يحيى بن أبي كثير؟ قال: «الدستوائي لا تسأل عنه أحدًا...». وقال في رواية: «هو أرفع من شيبان».

وقال أبو حاتم: «سألت علي بن المديني: من أثبت أصحاب يحيى ابن أبي كثير؟ قال: (هشام الدستوائي). قلت: ثم من؟ قال: (ثم الأوزاعي...)» وذكر آخرين - ثم قال: «فإذا سمعت عن هشام، عن يحيى، فلا تُرَدُّ به بدلاً».

وقال ابن حجر: «ثقة، ثبت، وقد رمي بالقدر»^(١).

٢/ أن الأوزاعي قد اختلف عليه، ويظهر أنه اضطرب فيه، كما سبق أن بينت. وإن كان شيبان قد تابعه في أحد الأوجه المروية عنه، إلا أن الدستوائي مقدم عليهما كما تبين في ترجمته السابقة.

٣/ أن راوي الوجه الثالث وهو أبان بن يزيد العطار (خ م د ت س) قال ابن حجر فيه: «ثقة له أفراد»^(٢).

وهو في هذا الوجه قد تفرد، وخالف؛ حيث جاء في روايته أن إبراهيم ابن عبدالله بن قارظ، هو الداخل على عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه يعود، خلًا لما جاء في سند رواة الوجهين الآخرين، حيث ظهر فيهما راو بين إبراهيم وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه.

(١) انظر ترجمته في: معرفة الثقات ٢/ ٣٣٠، والجرح والتعديل ٩/ ٥٩، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٢١٥، والكاشف

٣/ ٢١٠، والتهذيب ٤/ ٢٧٢، والتقريب ص ٥٧٣.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢/ ٢٤، والتقريب ص ٨٧.

٤/ أن ابن حجر صحح سند أبي يعلى، وهو أحد من خرج الوجه الأول - كما تقدم في التخریج -^(١).

دراسة إسناد الطبري:

١ - محمد بن عمار الأسدي.

تقدم الكلام عنه في الباب الأول، الفصل الأول (ح ١٣)، وذكرت هناك أنني لم أجد له ترجمة، كما ذكرت هناك ما قاله فيه الشيخان شاکر والألباني -رحمهما الله-.

ولعله محمد بن عمار بن صبيح، فإن كان كذلك فقد ذكره ابن حبان في الثقات...

٢ - سعد بن حفص الطَّلحي مولاہم؛ أبو محمد الكوفي، المعروف بالضحخ (خ سي).

قال ابن حجر: ثقة، من كبار العاشرة^(٢).

٣ - شيبان بن عبدالرحمن التميمي مولاہم، النحوي؛ أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة (ع).

وثقه ابن سعد، والعجلي، والنسائي، والبزار، ويزيد بن هارون، وآخرون.

قال الإمام أحمد: «ثبت في كل المشايخ». وقال في موضع آخر: «ثبت في يحيى بن أبي كثير». وقال -أيضاً-: «شيبان أحب إليَّ من

(١) انظر: تهذيب التهذيب ٦٠٤/١.

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٥٥/٤، وتهذيب الكمال ٢٦٠/١٠، والتهذيب ٦٩١/١، والتغريب ص ٢٣١.

الأوزاعي في يحيى بن أبي كثير، وهو صاحب كتاب صحيح حديثه». وقال ابن معين: «ثقة، كان صاحب كتاب، رجل صالح». وقال الترمذي: «ثقة عندهم، صاحب كتاب». وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم: «حسن الحديث، صالح الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به».

وقال ابن حجر: «ثقة، صاحب كتاب».

مات سنة: ١٦٤^(١).

٤- يحيى بن أبي كثير - واسم أبي كثير: صالح بن المتوكل - الطائي؛ أبو نصر اليمامي (ع).

قال أبو حاتم: «إمام، لا يحدث إلا عن ثقة». وقال العجلي: «ثقة، حسن الحديث... وكان يعد من أصحاب الحديث». وقال أيوب السختياني: «ما أعلم أحدا - بعد الزهري - أعلم بحديث أهل المدينة من يحيى بن أبي كثير». وذكره ابن حبان في الثقات.

ووصفه النسائي، وابن حبان، والعلائي بالتدليس.

وقال العقيلي: «كان يذكر بالتدليس». وتعبه الذهبي في الميزان، بقوله: «أحد الأعلام، الأثبات، ذكره العقيلي في كتابه، ولهذا أوردته... هو في نفسه عدل، حافظ، من نظراء الزهري».

وقال ابن حجر: «ثقة، ثبت، لكنه يدلس، ويرسل». وأورده ابن حجر

(١) انظر ترجمته: الجرح والتعديل ٤/٣٢٥، والثقات ٦/٤٤٩ وتهذيب الكمال ١٢/٥٩، والتهذيب ٢/١٨٤، والتقريب

في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين^(١).

وتوفي سنة: ١٢٩، وقيل: ١٣٢^(٢).

٥- إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، ويقال: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، الكناني (بخ م د ت س).

وجعلهما ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) ترجمتين. بينما قال ابن حجر: «وهم من زعم أنهما اثنان».

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: «(صدوق، من الثالثة)»^(٣).

الحكم على السند:

ضعيف، للأسباب التالية:

١- فيه محمد بن عمارة الأسدي، لم أجد له ترجمة، ويحتمل أن يكون محمد بن عمارة بن صبيح، فإن كان كذلك فقد ذكره ابن حبان في الثقات.

٢- وفيه رجل مبهم، وهو شيخ إبراهيم بن عبدالله بن قارظ.

(١) وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح، وذلك لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة.

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٣٠١/٨، ومعرفه الثقات ٣٥٧/٢، والضعفاء الكبير ٤٢٣/٤، والجرح والتعديل ١٤١/٩، والثقات ٥٩١/٧، وتهذيب الكمال ٥٠٤/٣١، وميزان الاعتدال ٢١٢/٧، وجامع التحصيل ص ١١١، والتهذيب ٣٨٣/٤، والتقريب ص ٥٩٦، وتعريف أهل التقديس ص ١٢٧.

(٣) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٤٠/٥، والجرح والتعديل ١٠٩/٢، و ٢/٥، والثقات ٧/٤، وتهذيب الكمال ١٢٦/٢، والتهذيب ٧٢/١، والتقريب ص ٩١.

٣- كما أن السند مخالف لوجه آخر أرجح منه، حسب ما تقدم في التخريج.

وقد رواه الطبري -أيضاً- من وجه آخر؛ من طريق الأوزاعي (ح ١٧٠)، و(ح ١٧١)، وتقدم في التخريج أن هذا الوجه مرجوح كذلك.

أما يحيى بن أبي كثير، فهو ثقة، ثبت، لكنه يدلّس، ويرسل. وقد عنعن في طرق الطبري الثلاثة. لكن ابن حجر ذكر يحيى في المرتبة الثانية من المدلسين، أي الذين احتمل العلماء تدليسهم...

وَعَوْدًا إِلَى كَلَامِ الطَّبْرِيِّ فِيْمَا رَوَاهُ، فَقَدْ قَالَ -كَمَا تَقْدَمُ-: «رَوَاهُ بَعْضُ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ لَنَا اسْمَهُ، عَلَى اضْطِرَابٍ مِنْ نَقْلَتِهِ فِي سَنَدِهِ».

وهذا ما ظهر في التخريج، كما نص الدارقطني في العلل على اختلاف أصحاب يحيى عليه^(١).

القسم الثاني: وفيه يردّ الإمام الطبري سند الحديث دون بيان السبب، فيقول -مثلاً-: ((في إسناده نظر)).. ثم يتبين بعد دراسة السند، أن الخبر مضطرب، وصرح بذلك بعض العلماء.

١١٨ - موضعه:

في (الجزء المفقود) ص ٣١٨:

قال الطبري: «وقد روي عن النبي ﷺ بنحو ما قلنا من الأمر بالخط في الأرض، إذا لم يجد شيئاً يستتر به خبرٌ في إسناده نظر؛ غير أن ذلك وإن كان كذلك؛ فإن النظر يدل على صحة معناه، وذلك ما:

٦٠٧ - حدثني الحسين بن محمد الذراع، قال: حدثنا حميد بن الأسود، والفضل بن العلاء، قالا: حدثنا إسماعيل بن أمية القرشي، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصًا، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا فَلْيَخُطْ خَطًّا بَيْنَ يَدَيْهِ)).»

ثم رواه الطبري -ح ٦٠٨- من طريق بشر بن المفضل، عن إسماعيل ابن أمية، به، بنحوه، مع زيادة في آخره، وهي: «ثم لا يضره ما مر بين يديه». ورواه -ح ٦٠٩- من طريق وهيب، عن إسماعيل بن أمية، به، بنحو الرواية السابقة.

ورواه -ح ٦١٠- من طريق ذواد بن علبه، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم، عن جده حريث بن سليم، عن أبي هريرة ؓ، مرفوعاً، بنحو الرواية السابقة.

ورواه -ح ٦١١- من طريق إبراهيم بن طهمان، عن إسماعيل بن أمية،

عن أبي عمرو بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو الرواية السابقة.

ورواه - ح ٦١٢ - من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، موقوفاً، بنحو الرواية السابقة.

ورواه - ح ٦١٣ - من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث العذري، عن جده، سمع أبا هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو الرواية السابقة.

ورواه - ح ٦١٤ - من طريق عبد الملك بن حسين أبي مالك النخعي، عن أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو الرواية الأولى، دون ذكر العصا.

قلت: الإمام الطبري بعرضه لطرق هذا الخبر كأنه يظهر للقارئ الاضطراب الواقع فيه، وبذلك يكشف عن سبب قوله: إن في إسناده نظراً. وستظهر الفروقات بين هذه الطرق من خلال تخريج الحديث، وأقوال العلماء فيها.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث إسماعيل بن أمية، واختلف عليه، وعلى الرواة عنه على أوجه عديدة، وذلك كالتالي^(١):

الوجه الأول: رواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه على النحو التالي:

١. رواه ستة رواة عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية،

(١) سأذكر مباشرة مع كل وجه تخريجه تجنباً للتطويل، نظراً لكثرة الأوجه، وكثرة الخلاف المتفرع منها.

عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧٣٩٢) وزاد في نسبة أبي محمد فقال: (الْعُذْرِي).

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (ح ٨١١)، والدولابي في الكنى (١٠١/٢)، من طريق محمد بن منصور الجواز. وقرنه ابن خزيمة بعبد الجبار بن العلاء.

وابن حبان في صحيحه (١٢٥/٦ ح ٢٣٦١)، وفي الثقات (١٧٥/٤) من طريق أبي خيثمة.

والحميدي في مسنده (٤٣٦/٢ ح ٩٩٣) - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن (١٩١/٣) -.

وذكره ابن أبي حاتم في علله - مسألة ٥٣٤ - (١٨٧/١) عن ابن المقرئ.

ستتهم: (الإمام أحمد، ومحمد بن منصور الجواز، وعبد الجبار بن العلاء، وأبو خيثمة، والحميدي، وابن المقرئ) عن ابن عيينة، به.

تابع ابن عيينة:

ابن جريج، في أحد الأوجه المختلفة عليه - كما سيأتي -.

٢. رواه أربعة، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو ابن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧٣٩٢).

والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٧١) عن محمد بن سلام.
والطبري في الموضع السابق (ح ٦١٣) عن أحمد بن حماد الدولابي.
وزاد على نسبة أبي عمرو السابقة فقال: (العُدْرِي).
وابن المديني في أحد الأوجه المختلفة عليه - كما سيأتي -.
أربعتهم: (الإمام أحمد، ومحمد بن سلام، وأحمد بن حماد، وابن
المديني) عن ابن عيينة، به.

تابع ابن عيينة:

١- بشر بن المفضل:

أخرجه أبوداود في كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصاً
(ح ٦٨٩) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢٧٠ ح ٣٢٧٨)،
والبغوي في شرح السنة (٢/ ٥١ ح ٥٤١) - كما أخرجه الطبري في
الموضع السابق (ح ٦٠٨). والبيهقي في الموضع السابق أيضاً.
كلهم من طريق بشر بن المفضل.

وذكر ابن أبي حاتم في علله - مسألة ٥٣٤ - (١/ ١٨٨)، والدارقطني في
علله (١٠/ ٢٨١)، وابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٩٥) ذكروا هذا
الوجه عن بشر بن المفضل^(١).

(١) بينما أخرج ابن خزيمة الحديث في صحيحه ٤١٣/١ (ح ٨١٢) من طريق بشر بن المفضل، عن إسماعيل بن أمية،

عن أبي عمرو بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً!!

وقال ابن خزيمة: ((والصحيح ما قال بشر بن المفضل، وهكذا قال معمر، والثوري، عن أبي عمرو بن حريث، إلا
أنهما قالوا: عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه)). فرواه من طريق عبد الرزاق، وسيأتي ذكره في التخريج قريباً.

قلت: وما رواه ابن خزيمة من طريق بشر بن المفضل، خلاف ما عُرف من رواية بشر بن المفضل، وهي: عن
إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، حريث، كما تقدم أعلاه.

٢- روح - بن القاسم:-

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧١/٣) من طريق يزيد بن زريع، عن روح.

٣-٤- الفضل بن العلاء، وحמיד بن الأسود.

أخرجه الطبري في الموضع السابق (ح٦٠٧) من طريق الفضل بن العلاء، قرنه بحميد بن الأسود^(١).

٥- دَوَاد بن عُلبَة، وزاد في نسبة حريث، فقال: عن جده؛ حريث بن سليمان.

أخرجه الطبري في الموضع السابق (ح٦١٠) من طريق شهاب بن عباد، عن ذواد بن علبة.

وذكره المزني في تهذيب الكمال (٥/٥٦٥)^(٢).

٦- أبو إسحاق الفزاري.

ذكره الدارقطني في العلل (١٠/٢٨١).

٧- ابن عليه، كما سيأتي في أحد أوجه الخلاف عليه.

٨- وهيب بن خالد، كما سيأتي في أحد أوجه الخلاف عليه.

- كلهم عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) وسيأتي في أحد أوجه الخلاف على حميد بن الأسود.

(٢) ذكره الطبري باسم حريث بن سليم -كما في المطبوع-، بينما ورد عند المزني في تهذيب الكمال حريث بن سليمان. وقال ابن حجر كما في تدريب الراوي للسيوطي ص ١٣٥: «ومن قال سليم يمكن أن يكون اختصره من سليمان كالترخيم».

٣. رواه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧٣٩٣) عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

تابع ابن عيينة:

١- سفيان الثوري:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٧١) عن مسدد، عن يحيى - ابن سعيد-

وأخرجه البيهقي في الكبرى (٢/ ٢٧٠ ح ٣٢٧٩) من طريق الحسين ابن حفص.

كلاهما: (يحيى بن سعيد، والحسين بن حفص) عن سفيان الثوري، به.

وذكره ابن أبي حاتم في علله -مسألة ٥٣٤- (١/ ١٨٨) عن يحيى بن سعيد القطان، وحسين بن حفص، عن الثوري، عن إسماعيل بن أمية به. وقال أبو زرعة: «الصواب ما رواه الثوري».

٢- معمر:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧٣٩٤)، وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٣١٢ ح ٢٩٥)، وابن خزيمة في صحيحه (ح ٨١٢).

كلهم من طريق عبد الرزاق، عن معمر -مقروناً بالثوري-، عن إسماعيل بن أمية، به.

٣- مسلم بن خالد، كما سيأتي في أحد أوجه الاختلاف عنه.

٤. تفرد بروايته واحد؛ وهو عمار بن خالد، عن ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده؛ حريث بن سليم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة، باب ما يستر المصلي (ح ٩٤٣) عن عمار بن خالد، عن ابن عيينة، به.

فيلاحظ الزيادة في نسبة أبي عمرو، وجده كذلك.

أ- فرواه محمد بن يحيى الذهلي، عن ابن المديني، عن سفيان، عن إسماعيل، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

أخرجه أبو داود في الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصاً (ح ٦٩٠) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن ابن المديني، عن سفيان، به.

وتابع ابن المديني في هذا الوجه جماعة، كما تقدم في الوجه الأول عن ابن عيينة.

ب- ورواه البخاري في التاريخ الكبير (٣ / ٧١) عن ابن المديني، عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

وتابع ابن المديني: الإمام أحمد، ومحمد بن سلام، كما تقدم في الوجه الثاني عن ابن عيينة.

وبالنظر في هذه الأوجه عن ابن عيينة يظهر ثبوتها كلها عن ابن عيينة، فالوجه الأول - (عنه، عن إسماعيل، عن أبي محمد بن عمرو بن

حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) - قد رواه عنه ستة من الحفاظ الثقات؛ منهم (الإمام أحمد، والحميدي، وأبو خيثمة)، والحميدي أثبت الناس في ابن عيينة، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة - كما قال أبو حاتم^(١) - وإضافة إلى ذلك فقد توبع ابن عيينة على هذا الوجه كما تقدم.

كذلك يترجح الوجه الثاني، والثالث، فقد رواه جماعة من الحفاظ عن ابن عيينة، كما توبع عليه.

ويرى ابن حجر أنه لا تنافي بين الوجه الثاني والثالث، حيث قال: «(فرواية من قال: عن جده لا تنافي من قال: عن أبيه؛ لأن غايته أنه أسقط الأب، فتبين المراد برواية غيره)»^(٢).

وكذلك الوجه الرابع، فإنه يؤول إلى هذين الوجهين، حيث زاد في النسبة فقط، وراويه ثقة، وهو عمّار بن خالد بن يزيد الواسطي التمار (س ق)^(٣).

وقد قال ابن حجر: «(من قال: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث؛ يدخل في الأثناء عمراً، لا تنافي من أسقطه؛ لأنهم يكثرون نسبة الشخص إلى جده المشهور)»^(٤).

أما الوجه الخامس الذي رواه ابن المديني عن ابن عيينة، فهو داخل ضمن الوجه الأول، والثاني عن ابن عيينة على نحو ما تقدم.

(١) الجرح والتعديل ٥/ ٥٦.

(٢) تدريب الراوي للسيوطي ص ١٣٥.

(٣) التقريب ص ٤٠٧.

(٤) الموضع السابق.

وفي حين أن ابن حجر حاول الجمع بين الأوجه، إلا أن العراقي قال: «إن الوجوه التي يرجح بها متعارضة في هذا الحديث فسفيان الثوري - وإن كان أحفظ من سماه المصنف - فإنه انفرد بقوله: (أبي عمرو بن حريث، عن أبيه)^(١)، وأكثر الرواة يقولون: (عن جده)، وهم بشر بن المفضل، وروح بن القاسم، وهيب... وهؤلاء من ثقات البصريين وأثبتهم. ووافقهم على ذلك من حفاظ الكوفيين سفيان بن عيينة. وقولهم أرجح؛ لوجهين: أحدهما: الكثرة.

والثاني: أن إسماعيل بن أمية مكي، وابن عيينة كان مقيمًا بمكة، ومما يرجح به كون الراوي عنه من أهل بلده، وبكثرة الرواة أيضًا. وخالف الكل ابن جريج وهو مكي أيضًا، ومولى آل خالد بن سعيد الأموي، وإسماعيل بن أمية هو ابن عمرو بن سعيد الأموي المذكور، فيقتضي ذلك ترجيح روايته فتعارضت حينئذ الوجوه المقتضية للترجيح»^(٢).

قلت: ظهر أثناء التخريج أن الثوري لم ينفرد، بل تابعه ثلاثة: ابن عيينة، ومعمّر، ومسلم، وأما ابن جريج فقد اختلف عنه^(٣)، كما سيأتي قريبًا.

(١) وهو الوجه الثالث عن ابن عيينة.

(٢) التقييد والإيضاح...ت: طارق عوض الله - ٢٩٧/٣.

(٣) الوجه الذي رواه ابن جريج - والذي عنه العراقي - هو ما رواه ابن جريج عن إسماعيل، عن حريث بن عمار، عن أبي هريرة رضي الله عنه. ولكنه أحد وجهي اختلاف على ابن جريج، وقد انفرد فيه ابن جريج، ولم يتابع عليه، خلافاً للوجه الثاني عنه؛ حيث توابع عليه. وسيأتي ذكره في التخريج قريبًا.

وصوب أبو زرعة رواية الثوري.

وقد جاء عن ابن عيينة أنه شك في اسم أبي عمرو، كما في السنن الكبرى للبيهقي (٢/ ٢٧١) حيث قال علي بن المديني: «قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه -[أي حديث الخط]- بعضهم يقول: أبو عمرو بن محمد، وبعضهم يقول: أبو محمد بن عمرو؟ فتفكر ساعة، ثم قال: ما أحفظه إلا أبا محمد بن عمرو. قلت لسفيان: فابن جريج يقول: أبو عمرو بن محمد؟ فسكت سفيان ساعة، ثم قال: أبو محمد بن عمرو، أو أبو عمرو بن محمد. ثم قال سفيان: كنت أراه أخاً لعمرو بن حريث، وقال مرة: العذري».

وقال الدارقطني في العلل (١٠/ ٢٨٠): وكان ابن عيينة يضطرب في هذا الحديث، فربما قال: عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، وربما قال: عن أبي عمرو بن محمد، ثم ثبت على أبي محمد بن عمرو.

الوجه الثاني: رواه وهيب بن خالد، واختلف عليه:

١. فرواه مسلم بن إبراهيم، عن وهيب بن خالد، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٧٢) عن مسلم بن إبراهيم، به.

تابع وهيبًا:

- إبراهيم بن طهمان:

أخرجه الطبري في الموضع السابق (ح ٦١١)، من طريق إسحاق بن

سليمان، عن إبراهيم بن طهمان، عن إسماعيل بن أمية، به.

٢. ورواه مسلم بن إبراهيم -أيضاً-، ويعقوب بن إسحاق، عن وهيب ابن خالد، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه عبد بن حميد -كما في المنتخب (٢/٣٤٠ ح ١٤٣٤) -عن مسلم بن إبراهيم.

والطبري في الموضع السابق (ح ٦٠٩) من طريق يعقوب -بن إسحاق-.

كلاهما: (مسلم بن إبراهيم، ويعقوب بن إسحاق) عن وهيب بن خالد، عن إسماعيل، به.

قلت: والوجه الأول عن وهيب نسب أبي عمرو إلى جده، ولم يذكر اسم أبيه، وفي الوجه الثاني عنه نسبه لأبيه، وجعل روايته عن جده، ففي كلا الوجهين كان شيخ أبي عمرو، هو جده حريث، فلا خلاف إذن.

كما أن الوجه الثاني عن وهيب تابعه عليه جماعة، كما تقدم في الوجه الثاني عن ابن عيينة.

الوجه الثالث: رواه حميد بن الأسود، واختلف عليه:

١. فرواه أبو بشر، عن حميد بن الأسود، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده: حريث بن سليم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه ابن ماجه -في الموضع السابق- (ح ٩٤٣) عن بكر بن خلف، عن أبي بشر، عن حميد، به.

٢. ورواه محمد بن أبي بكر، عن حميد بن الأسود، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه البيهقي في الكبرى (٢/ ٢٧٠ ح ٣٢٨٠) من طريق يوسف بن يعقوب، عن محمد بن أبي بكر، عن حميد، به.

ويمكن الجمع بينهما أن الوجه الأول عن حميد يؤول إلى الوجه الثاني عنه، لقول ابن حجر المتقدم: «من قال عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث؛ يدخل في الأثناء عمرًا لا تنافي من أسقطه؛ لأنهم يكثرُونَ نسبة الشخص إلى جده المشهور»^(١).

٣. ورواه الحسين بن محمد الذراع، عن حميد بن الأسود -مقروناً مع الفضل بن العلاء-، عن إسماعيل بن أمية القرشي، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه الطبري في الموضع السابق (ح ٦٠٧) عن الحسين بن محمد الذراع، به.

وتابع حميداً على هذا الوجه مجموعةٌ كما تقدم في الوجه الثاني من الخلاف على ابن عيينة.

فهو وجه ثابت أيضاً، والله أعلم.

الوجه الرابع:

رواه ابن جريج، واختلف عليه:

١. فرواه عبدالرزاق في مصنفه (٢/ ١٢ ح ٢٢٨٦) عن ابن جريج،

(١) الموضع السابق.

أخبرني إسماعيل بن أمية، عن حريث بن عمار، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٢. وذكره ابن أبي حاتم في علله -الموضع السابق- عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتابعه على هذا الوجه جماعة من الثقات، كما تقدم في الوجه الأول من الاختلاف على ابن عيينة.

قلت: ويظهر رجحان الوجه الثاني عن ابن جريج حيث تابعه عليه جماعة من الثقات، في حين الوجه الأول لم يتابع عليه. والله أعلم.

الوجه الخامس:

رواه مسلم بن خالد الزنجي، واختلف عليه:

١. فرواه محمد بن الصَّبَّاح الدولابي، عن مسلم بن خالد، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٣٧٦ح١٣٨/٦) عن أبي يعلى، عن محمد بن الصباح، به.

وذكره الدارقطني في العلل (٢٧٨/١٠) من رواية مسلم، به.

٢. وذكره ابن أبي حاتم في علله -الموضع السابق- عن مسلم بن خالد، عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتابعه على هذا الوجه ابن عيينة، ومعمّر، والثوري كما تقدم في الوجه الثالث عن ابن عيينة.

فيظهر أن الوجه الثاني عن مسلم بن خالد أرجح، فقد تابعه عليه ثلاثة رواة ثقات. وهو الوجه الذي ذكره أبو زرعة عن الثوري، وصوبه.

بينما تفرد في الوجه الأول عنه راو واحد، وهو محمد بن الصباح الدولابي؛ أبو جعفر البغدادي (ع)، ثقة، حافظ^(١). وهو وإن كان حافظاً إلا أن ما رواه بعيد عما ورد في عموم الأوجه الكثيرة عن إسماعيل.

الوجه السادس:

رواه إسماعيل بن عليّة، واختلف عليه:

١. فرواه الطبري في الموضع السابق (ح ٦١٢) عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن إبراهيم - بن عليّة -، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو* بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، موقوفاً.

* هكذا ورد اسمه في المطبوع: (عمرو) بدون أن يسبقه كلمة (أبي). ولكن ذكره الدارقطني في العلل (٢٨٣/١٠) بإضافة (أبي)؛ فذكره عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً.

وقال الدارقطني: «ورفعه صحيح عن إسماعيل».

٢. وذكره ابن أبي حاتم في علله -الموضع السابق- عن ابن عليّة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

(١) انظر ترجمته في: الكاشف ٣/٣٧، والتقريب ص ٤٨٤.

وتابعه عليه جماعة من الثقات كما تقدم في الوجه الثاني من أوجه الاختلاف على ابن عيينة.

ويظهر ثبوت كلا الوجهين عن ابن علية، فراوي الوجه الأول: يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي (ع)، وهو ثقة، وكان من الحفاظ^(١).

وأما الوجه الثاني فقد تابعه عليه جماعة من الثقات، كما تقدم. وقال ابن رجب في الفتح: «وقد اختلف -أيضاً- في رفع هذا الحديث ووقفه على أبي هريرة رضي الله عنه، لكن الأكثرون رفعوه». -ثم استشهد بقول الدارقطني السابق-^(٢).

وقد أشار العلماء إلى وجود أوجه أخرى من الخلاف على إسماعيل، غير التي ذكروها^(٣).

(١) تقدمت الترجمة له في (ح ٤٠).

(٢) فتح الباري لابن رجب ٦٣٩/٢.

(٣) انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٥، وفتح المغني للسخاوي ٢٥٧/١.

وخلاصة ما سبق..

أنه يظهر ما يلي:

١- أن الوجه الأول عن ابن عيينة ثابت، وهو ما رواه عن

إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن

جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

كما أن الوجه الثاني عنه، وهو ما رواه عن إسماعيل بن أمية،

عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي

هريرة رضي الله عنه.

والوجه الثالث عنه، وهو ما رواه عن إسماعيل بن أمية، عن أبي

عمرو بن حريث عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والوجه الرابع عنه، وهو ما رواه عن أبي عمرو بن محمد بن

عمرو بن حريث، عن جده؛ حريث بن سليم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

كل هذه الأوجه - الثاني والثالث والرابع - لا تدافع بينها؛ على

نحو ما فسره ابن حجر فيما نقلته عنه. وكان لأبي زرعة

والعراقي رأي آخر ذكرته عند النظر بين الأوجه المتقدمة.

٢- كلا الوجهين عن وهيب غير مختلفين في الحقيقة أيضًا،

فكلاهما اتفقا من حيث إنها رواية أبي عمرو، عن جده

حريث. على النحو الذي بينته في التخريج.

والوجه الثاني عنه تابعه عليه جماعة من الثقات^(١).

٣- الوجه الأول عن حميد بن الأسود، وهو ما رواه عن

(١) كما ورد في الوجه الثاني عن ابن عينة.

إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده: حريث بن سليم، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
والوجه الثاني عنه: وهو ما رواه عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

يمكن الجمع بينهما -أيضاً- على نحو قول ابن حجر المتقدم.

أما الوجه الثالث عنه: وهو ما رواه عن إسماعيل بن أمية القرشي، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فثبت -أيضاً-؛ لأنه تابع حميداً على هذا الوجه مجموعة من الثقات ^(١).

٤- يترجح الوجه الثاني عن ابن جريج، وهو ما رواه عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وذلك لأن جماعة من الثقات تابعوا ابن جريج عليه ^(٢).

٥- يترجح الوجه الثاني عن مسلم بن خالد، وهو ما رواه عن إسماعيل، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) كما ورد في الوجه الثاني عن ابن عينة.

(٢) كما ورد في الوجه الأول عن ابن عينة.

فقد تابعه عليه ثلاثة رواة ثقات منهم الثوري. وصوب
أبوزرعة هذا الوجه عن الثوري.
٦- كلا الوجهين عن ابن عليه ثابت..

فالوجه الأول: رواه عن إسماعيل بن أمية، عن [أبي] عمرو بن
محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، موقوفًا.
والوجه الثاني: رواه عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن
محمد بن حريث، عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعًا.
فيظهر ثبوت كلا الوجهين عن ابن عليه، إذ إن راوي الوجه
الأول ثقة حافظ.

وأما الوجه الثاني فقد تابعه عليه جماعة من الثقات^(١).
وقال الدارقطني: «ورفعه صحيح عن إسماعيل». وقال ابن
رجب: «لكن الأكثرون رفعوه».

(١) كما ورد في الوجه الثاني عن ابن عينة.

والنتيجة:

بما أنه ورد عن ابن عيينة أنه تردد بين أبي محمد بن عمرو، وأبي عمرو بن محمد -كما تقدم-، فإن الرواية التي وافق فيها الأكثرين، هي الأولى بالرجحان، وهي المروية عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده حريث. حيث تابع فيها ابن عيينة ثمانية.

ويلحق بها ما روي عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه. وما روي عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث، عن جده حريث.

لأن من قال: أبو عمرو بن حريث، فقد نسبته إلى جده.

ومن قال: أبو عمرو بن محمد بن حريث، نسبته إلى أبيه. ولا ضير في ذلك؛ إذ يكثر نسبة الشخص إلى جده، كما قال ابن حجر.

وأيضًا من قال: عن جده، لا ينافية من قال: عن أبيه؛ لأن من قال: عن أبيه؛ فهو لم يعين اسمه إنما رواه هكذا: (عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه)، فيمكن أن يكون -كما قال السخاوي-: نسبَ أبا عمرو إلى جده -حريث-، وسُمي أبا لظاهر السياق^(١).

والمعنى أن أبا عمرو يرويه عن حريث. إذن لم يتغير المروي عنه في كلا الحالتين.

كذلك فإن من زاد في نسبته فقال: العذري، أو ذكر حريثًا فزاد: ابن سليم، فهذا ليس مما يقدح في الأوجه التي لم توردها، إنما زادتها بيانًا. -والله أعلم-.

أما أبو زرعة فلم يجمع بين الأوجه، إنما صوب ما رواه الثوري، وهو

ما رواه عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد تابع الثوري عليه ثلاثة - كما تقدم -.

ومن الأئمة الذين حكموا باضطراب سنده: ابن الصلاح، والنووي، وابن عبد الهادي وغيره من المتأخرين. وعزاه النووي أيضًا للحفاظ^(١). وقال المزي: «والاضطراب فيه من إسماعيل بن أمية»^(٢).

وممن نفى الاضطراب ابن حجر حيث قال: «الطرق... قابلة لترجيح بعضها على بعض، والراجحة منها يمكن التوفيق بينها، فينتفي الاضطراب أصلاً ورأساً»^(٣).

وقال -أيضاً-: «أتقن هذه الروايات رواية بشر وروح»^(٤)، وأجمعها رواية حميد بن الأسود، ومن قال: أبو عمرو بن محمد، أرجح ممن قال: أبو محمد عمرو؛ فإن رواية الأول أكثر، وقد اضطرب من قال: أبو محمد، فمرة وافق الأكثرين فتلاشى الخلاف. قال: والتي لا يمكن الجمع بينها رواية من قال: أبو عمرو بن حريث، مع رواية من قال: أبو محمد بن عمرو بن حريث، ورواية من قال: حريث بن عمار^(٥)، وما في الروايات يمكن الجمع بينها فرواية من قال: عن جده لا تنافي من قال: عن أبيه؛ لأن غايته أنه أسقط الأب فتبين المراد برواية غيره، ورواية من قال: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث؛ يدخل في الأثناء عمرًا لا تنافي

(١) علوم الحديث ص ٩٤، وفتح المغيث ١ / ٢٥٨

(٢) تهذيب الكمال ٥ / ٥٦٧.

(٣) التكت على ابن الصلاح ٢ / ٧٧٣.

(٤) تقدم في التخريج أن بشرًا وروحًا من المتابعين لابن عينة، في الوجه الثاني المروي عنه، والذي جاء فيه: (...عن أبي

عمرو بن محمد بن حريث، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه).

(٥) حريث بن عمار هو راوي الوجه المرجوح عن ابن جريج، والذي رواه عبد الرزاق -كما تقدم في التخريج-

من أسقطه؛ لأنهم يكثرُونَ نسبة الشخص إلى جده المشهور، ومن قال: سليم يمكن أن يكون اختصره من سليمان كالترخيم. قال: والحق أن التمثيل لا يليق إلا بالحديث لولا الاضطراب لم يضعف وهذا الحديث لا يصلح مثلاً؛ فإنهم اختلفوا في ذات واحدة، فإن كان ثقة لم يضر هذا الاختلاف في اسمه ونسبه، وقد وجد مثل ذلك في الصحيح. ولهذا صححه ابن حبان؛ لأنه عنده ثقة، ورجح أحد الأقوال في اسمه واسم أبيه، وإن لم يكن ثقة فالضعف حاصل بغير جهة الاضطراب، نعم يزداد به ضعفاً^(١).

وقال ابن حجر أيضاً: «ولم يصب من زعم أنه مضطرب؛ بل هو حسن»^(٢).

وممن صحح الحديث واحتج به ابن المديني - كما نقل عنه ابن عبد البر^(٣) -.

كما حكى ابن عبد البر عن أحمد أنه صححه.

وتعقبه ابن حجر فقال: «وأحمد لم يعرف عنه التصريح بصحته، إنما مذهبه العمل بالخط، وقد يكون اعتمد على الآثار الموقوفة لا على الحديث المرفوع. فإنه قال في رواية ابن القاسم: الحديث في الخط ضعيف»^(٤).

(١) تدريب الراوي ص ١٣٥.

(٢) سبل السلام شرح بلوغ المزام للصنعاني ١٤٦/١.

(٣) التمهيد ١٩٩/٤.

(٤) فتح الباري ٦٣٧/٢.

وممن صحح الحديث ابن حبان، وذكر العراقي وابن حجر أن ممن صححه الحاكم، وغيره، وقال ابن حجر: وذلك مقتضى لثبوت عدالته عند من صححه، فما يضره مع ذلك ألا ينضبط اسمه إذا عرفت ذاته^(١).

قلت: وينضم إلى ابن حبان والحاكم: ابن خزيمة - كما تقدم -.
وقال البيهقي: «ولا بأس به في مثل هذا الحكم إن شاء الله تعالى»^(٢).

- وممن ضعفه:

الإمام أحمد، كما تقدم قريباً من رواية ابن القاسم عنه.

والدارقطني، حيث قال: «الحديث لا يثبت»^(٣).

والبغوي^(٤).

وقال البيهقي: «قال سفيان: ولم نجد شيئاً يشد هذا الحديث، ولم يجرئ إلا من هذا الوجه. قال سفيان: وكان إسماعيل إذا حدث بهذا الحديث يقول: عندكم شيء تشدونه به؟.. واحتج الشافعي رحمته الله بهذا الحديث في القديم، ثم توقف فيه في الجديد، فقال في كتاب البويطي: ولا يخط المصلي بين يديه خطأ إلا أن يكون في ذلك حديث ثابت فليتبع»^(٥).

(١) ولم أجده في المستدرک. انظر: التقييد والإيضاح - ت: طارق عوض الله - ٢٩٦/٣، والنكت ٧٧٤/٢.

(٢) السنن الكبرى ٢/٢٧١.

(٣) الملل المتنامية لابن الجوزي ١/٤١٥.

(٤) شرح السنة ٢/٤٥١.

(٥) السنن الكبرى ٢/٢٧١.

دراسة إسناد الطبري:

يلاحظ أن الإمام الطبري قد روى خبر أبي هريرة رضي الله عنه من سبعة طرق، وهي الأحاديث (٦٠٧ - ٦١٣)، ومدارها على إسماعيل بن أمية، - المختلف عليه-، عن أبي عمرو، -[وقد أورده الطبري بعدة أسماء على النحو المذكور آنفاً في موضعه]-، عن جده؛ حريث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. سوى (ح ٦١٢) فقد رواه موقوفاً.

١- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، المكي (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ٧٢)، وأنه ثقة ثبت.

وقال ابن رجب: «ونقل الغلابي في (تاريخه) عن يحيى بن معين، أنه قال: الصحيح: إسماعيل بن أمية، عن جده حريث- وهو: أبو أمية، وهو من عذرة. قال: ومن قال فيه: عمرو بن حريث؛ فقد أخطأ. وعلق ابن رجب على هذا القول، فقال:

«وهذا الكلام يفيد شيئين:

أحدهما: أن إسماعيل بن أمية هذا هو ابن حريث، وهو يروي هذا الحديث عن جده حريث العذري، عن أبي هريرة...

والثاني: أن إسماعيل هذا ليس هو ابن أمية القرشي المشهور، بل هو: ابن أمية بن حريث العذري. وهذا غريب جداً، ولا أعلم أحداً ذكر إسماعيل هذا، وهذا الحديث قد رواه الأعيان عن إسماعيل، منهم: الثوري وابن جريج وابن عيينة، وإنما يروي هؤلاء عن إسماعيل بن

أمية الأموي المكي الثقة المشهور، ويمتنع أن يوري هؤلاء كلهم عن رجل لا يعرف، ولا يذكر اسمه في تاريخ ولا غيره»^(١).

قلت: صرح الإمام الطبري في (ح ٦٠٧) أنه إسماعيل بن أمية القرشي. مما يؤكد أنه المكي المشهور.

٢- أبو عمرو بن محمد بن حُرَيْث، وقيل: أبو محمد بن عمرو بن حريث (د)، وقيل: أبو عمرو بن محمد بن عمرو بن حُرَيْث^(٢) العُدْرِي (ق).

وزاد الطبري في نسبته، فقال: «حريث بن سُلَيْم».

روى عنه: إسماعيل بن أمية، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي.

وقال ابن معين: «أبو عمرو بن حريث جد لإسماعيل بن أمية من قبل أمه».

ذكره ابن حبان في الثقات، فقال: «أبو محمد بن عمرو بن حريث، يروي عن جده، عن أبي هريرة رضي الله عنه».

وقال ابن عيينة: قدم ها هنا رجلٌ بعد ما مات إسماعيل بن أمية، فطلب هذا الشيخ؛ أبا محمد حتى وجده، فسأله عنه، فخلط عليه^(٣).

وعلق ابن حجر على هذه المقولة، فقال: «فهذا يدل على أن أبا عمرو بن محمد بن حريث كان منه الاضطراب أيضًا».

(١) فتح الباري لابن رجب ٦٣٨/٢.

(٢) وقال ابن حبان في عمرو بن حريث: «ليس هذا بعمرو بن حريث المخزومي، ذلك له صحة». الثقات ٧/ ٢١٨.

(٣) انظر: سنن أبي داود (ح ٦٩٠)، وتهذيب الكمال ٢٥٩/٣٤، والسنن الكبرى ٢٧١/٢، والتهذيب ٣٧٥/١.

وقال أبو جعفر الطحاوي: «أبو عمرو وجده مجهولان».

وقال الذهبي: «لا يعرف».

وقال ابن حجر: «مجهول من السادسة»^(١).

قلت: وقول ابن عيينة -إن صح عنه-، فهو يدل على أن ضبط أبي عمرو، أو أبي محمد، لم يكن تأملاً.

وتقدم أن العراقي وابن حجر ذكرا الحاكم فيمن صحح الحديث. كما ظهر في التخريج أن ابن خزيمة، وابن حبان أخرجا الحديث في صحيحهما، أيضاً.

وقال البيهقي بعد ما نقل الاختلاف في إسناده، وقصة الرجل الذي طلب أبا محمد، قال: «ولا بأس به في مثل هذا الحكم، إن شاء الله تعالى».

وقال ابن حجر: صحح الحديث أبو حاتم؛ وابن حبان، والحاكم وغيرهما، وذلك مقتضى لثبوت عدالته عند من صححه، فما يضره مع ذلك ألا ينضبط اسمه إذا عرفت ذاته.

٣- حُرَيْث، رجل من بني عُذْرَةَ، يقال: ابن سُلَيْم. ويقال: ابن سليمان، ويقال: ابن عَمَّار (دق).

ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وأخرج له حديثه هذا في صحيحه. وقال الطحاوي: «مجهول».

وقال الذهبي: «تفرد عنه إسماعيل بن أمية، واضطرب، فيه نظر».

(١) انظر ترجمته في: الثقات ٦٥٥/٧، وتهذيب الكمال ١٣٠/٣٤، وميزان الاعتدال ٤٠٦/٧، والتهذيب ٥٦٢/٤،

وقال ابن حجر: «مجهول، من الثالثة»^(١).

قلت: تقدم أن ابن خزيمة وابن حبان أخرجا حديثه في صحيحهما، وأن الحاكم صحح حديثه كذلك.

الحكم على الإسناد:

يحتمل أنه ضعيف، وقد يكون حسنًا؛ لما تقدم عن حال أبي عمرو العذري، وجده؛ حريث.

فمن الأئمة من جهلهما، ومنهم من أخرج حديثهما في صحيحه، والله أعلم.

وتقدم أن الطبري قال: «وقد روي عن النبي ﷺ بنحو ما قلنا من الأمر بالخط في الأرض، إذا لم يجد شيئًا يستتر به خبر في إسناده نظر؛ غير أن ذلك وإن كان كذلك؛ فإن النظر يدل على صحة معناه»^(٢).

فيظهر أن الإمام الطبري رأى أن الخبر في إسناده نظر لاحتمال أحد الأسباب التالية، أو جميعها:

١- فيحتمل أنه بسبب ما ظهر له من الاضطراب، حيث رواه على عدة أوجه، ذكرها العلماء ضمن أوجه الاضطراب^(٣).

(١) انظر ترجمته في: الثقات ٤/١٧٥، وتهذيب الكمال ٥/١٧٥، والميزان ٢/٢١٨، والتهذيب ١/٣٧٤، والتقريب ص ١٥٦.

(٢) وقد قال الطبري قبيل ذلك: «الذي أمرهم به -أي النبي ﷺ- من الاستتار في الصلاة كان على النحو الذي ذكرت من الاختيار والإرشاد، لا على الإيجاب. فالذي ينبغي للمصلي إذا صلى أن يصلي إلى سترة أقلها قدر مؤخرة الرجل، وإن كانت أقل من ذلك لم يضره. وإن لم يجد شيئًا يستتر به، فخط في الأرض خطأ، فصلى إليه أجزاء، وإن لم يخط أيضًا، وصلى إلى غير سترة، مضت صلاته، ولم تكن فاسدة، يلزمه قضاؤها، وإعادتها».

(٣) وهناك وجه لم أجد مصنفًا -فيما وقفت عليه من المصنفات- أخرجه سوى الطبري، وهو ما رواه عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن إبراهيم -بن علية-، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن محمد بن حريث، =

وقد يرى أن إسماعيل بن أمية اضطرب في تحديد المروي عنه^(١)، فالمروي عنه اختلف -فيما يظهر- من وجه لآخر. أو أن الاضطراب وقع من جهة الاختلاف في الرفع والوقف.

٢- ويحتمل أنه يرى أن أبا عمرو على اختلاف اسمه هو ذات واحدة، لكنه يجهله، أو أنه لا يرى أنه ضبط الرواية. والله أعلم.

وقد روى الإمام الطبري -في الموضع السابق (ح ٦١٤)- حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريق آخر -وهو آخر الأخبار التي رواها عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث الخط، والتي وصفها جميعها بقوله: إن في إسناده نظرًا: فرواه عن أبي كريب، عن وكيع، عن عبد الملك بن حسين؛ أبي مالك النخعي، عن أيوب بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إذا صلى أحدكم فلم يجد ما يستتر به، فليخط خطًا)).

ذكره الدارقطني -كما في أطراف الغرائب لابن طاهر- وقال: «تفرد به أبو مالك النخعي عن أيوب بن موسى، عنه»^(٢).

وأبو مالك النخعي؛ عبد الملك بن حسين الواسطي (ق)، قال الذهبي: «ضعفوه»، وقال ابن حجر: «متروك»^(٣).

فيظهر أن الطبري قال: إن في إسناده نظرًا؛ لحال أبي مالك.

= عن جده؛ حرث، عن أبي هريرة رضي الله عنه، موقوفًا. وذكره الدارقطني عن إسماعيل بن أمية ولكنه قال: أبي عمرو بدل عمرو- وسبقت الإشارة إلى ذلك في التخريج المتقدم-

(١) وسبق أن ذكرت أن المزي اعتبر أن الاضطراب من إسماعيل.

(٢) ١٩٥/٥.

(٣) انظر ترجمته في: المغني ٩/٢، والتقريب ص ٦٧٠.

كما أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣٣٨ ح ٢٥٩٢) عن همام، عن أيوب بن موسى، عن ابن عم لهم، كان يكثر أن يحدثهم عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا صلى أحدكم فلم يكن بين يديه ما يستره فليخط خطأ، ولا يضره ما مر بين يديه)).

وفيه راو مبهم، هو شيخ أيوب بن موسى.

وسئل أحمد عن إسماعيل بن أمية، وأيوب بن موسى؟ فقال: «أيوب ابن عم إسماعيل، وإسماعيل أكثر منه، وأحب إلي»^(١).

وروى الطبري في المصدر السابق (ح ٤٩٨ ص ٢٨٦) أثرًا عن عطاء في موضع آخر يشهد لمعنى حديث أبي هريرة^(٢):

رواه من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد بن قيس، قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن الخط، يخط للمسترة من الصلاة؟ فقال: «أدركت الناس يفعلون ذلك، ولا أدري عمن ذلك».

وفيه يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ٢٥)، وأنه مختلف فيه، ومما ذكرته في ترجمته أن الدارقطني وثقه، وقال: «في بعض حديثه اضطراب». وقال الإمام أحمد: «سواء الحفظ». وقال الذهبي: «حديثه في الكتب الستة، وحديثه فيه مناكير». وقال ابن حجر: «صدوق ربما أخطأ».

وختامًا.. فإن موقف الإمام الطبري من تضعيف حديث أبي هريرة المرفوع، مع فتواه به، هو نفس موقف الإمام أحمد، وقد تقدم.

(١) الجرح والتعديل ١٥٩/٢.

(٢) رواه في سياق ذكر من قال: إن الخط في الأرض يجزئ..

تصحیح الإمام الطبري لأخبار، نقل عن الآخرين إعلالهم لها بالاضطراب:

في مقابل ما ضعفه الإمام الطبري من الأخبار بسبب الاضطراب، فإنه أيضًا صحح أخبارًا ذكر عن غيره أنهم أعلوها بالاضطراب، ومن ذلك ما يلي:

١١٩- في مسند عمر بن الخطاب (٢/٨٠٤):

قال الإمام الطبري: «فما أنت قائل فيما:

-ح١١٣٤- حدثك به إبراهيم المستمر، حدثنا محمد بن بكّار، حدثنا سعيد بن بشير، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رجل: يا رسول الله! دخل عليّ رجلٌ وأنا أصلي، فأعجبني الحال التي رآني عليها؟ قال: ((لَكَ أَجْرَانِ أَجْرُ السَّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ)).

ثم رواه الطبري بأسانيد مختلفة (ح١١٣٥-ح١١٤٠)، سأذكرها أثناء التخرّيج التالي.

ثم أجاب الطبري، فقال: «(قيل هذا خبرٌ يدفع صحته كثيرٌ من رواة الآثار، ونقله الأخبار؛ لما في سنده من الاضطراب، الذي بيّنتُ، وإن كنا ندين بتصحيحه، ولا شيء فيه إذا نحن قلنا بتصحيحه يوجب دفع خبر عمر رضي الله عنه ^(١) الذي ذكرنا قبل، ولا إبطال شيء مما بينا...» ^(٢).

(١) يقصد حديثه عن رسول الله ﷺ: ((إنما الأعمال بالنية، وإنما لأمري ما نوى...)) الحديث.

تخريج الحديث:

روى هذا الحديث حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

١/ من رواه عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً.

٢/ من رواه عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

٣/ من رواه عن حبيب بن أبي ثابت، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن حبيب بن أبي ثابت: أبو سنان؛ سعيد بن سنان. أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٣١٨ ح ٢٤٣٠) ومن طريقه:

الترمذي في الزهد: باب عمل السر (ح ٢٣٨٤). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلًا، وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه: عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وابن ماجه في الزهد: باب الثناء الحسن (ح ٤٢٢٦). والطبري في الموضع السابق (ح ١١٤٠). وابن حبان في صحيحه (٩٩/٢ ح ٣٧٥). وابن عدي في الكامل (٣/٣٦٣ ت أبي سنان) وقال ابن عدي عقبه: «وهذا يرويه عن حبيب بن أبي ثابت أبو سنان هذا، وأبو سنان هذا له غير ما ذكرت من الحديث أحاديث غرائب وأفراد، وأرجو أنه ممن لا يتعمد

الكذب والوضع لا إسنادًا ولا متناً، ولعله إنما يهم في الشيء بعد الشيء ورواياته تحتل وتقبل»-.

- خمستهم: (الترمذي، وابن ماجه، والطبري، وابن حبان، وابن عدي) من طريق أبي داود الطيالسي، عن أبي سنان؛ سعيد بن سنان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. تابع حبيب بن أبي ثابت: الأعمش: وهو أحد أوجه الخلاف عن الأعمش، كما سيأتي.

- كلاهما: (حبيب بن أبي ثابت، والأعمش) عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. بألفاظ متقاربة.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه ثلاثة: (الأعمش، وسفيان الثوري، وحماد بن شعيب).

١- الأعمش:

وقد اختلف عنه على وجهين:

أ. من رواه عنه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، مرسلاً.

أخرجه ابن السري في الزهد (٢/٤٤٤ ح ٨٨٠) عن أبي معاوية - الضرير-.

والطبري في الموضع السابق (ح ١١٣٦) من طريق أبي عبيدة المسعودي؛ عبد الملك بن معن.

والطبري -أيضًا- في الموضوع السابق (ح١١٣٧) من طريق أبي بكر ابن عياش.

وذكره الدارقطني في علله (١٨٤/٨) عن أبي حفص الأبار، وأبي نعيم.

خمسهم: (أبو معاوية الضرير، وأبو عبيدة المسعودي، وأبو بكر بن عياش، وأبو حفص الأبار، وأبو نعيم) عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ... فذكروه بالفاظ متقاربة.

ب. من رواه عنه، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي هريرة ؓ، مرفوعًا.

أخرجه الطبري في الموضوع السابق (ح١١٣٤). والطبراني في مسند الشاميين (٨٨/٤ ح٢٨٠٩).

- كلاهما: (الطبري، والطبراني) من طريق محمد بن بكار.

وأخرجه الطبراني -أيضًا- في المعجم الأوسط (٧١/٥ ح٤٧٠٢) من طريق محمد بن معاذ بن عبد الحميد.

- كلاهما: (محمد بن بكار، ومحمد بن معاذ) عن سعيد بن بشير. وقال الطبراني في الأوسط: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن بشير إلا محمد بن بكار ومحمد بن معاذ».

وأخرجه الطبري في الموضوع السابق (ح١١٣٥) من طريق أبي وكيع؛ الجراح بن مليح.

- كلاهما: (سعيد بن بشير، وأبو وكيع؛ الجراح بن مليح) عن الأعمش، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً. بالفاظ متقاربة.

وتابع الأعمش: (حبیب بن أبي ثابت) كما تقدم في الوجه الأول من الخلاف على حبیب.

وبالنظر في هذا الخلاف على الأعمش فإنه يظهر رجحان الوجه الأول عنه، وهو الوجه المرسل، حيث رواه عنه خمسة؛ منهم أبو معاوية الضرير؛ محمد بن خازم الكوفي الحافظ (ع): وهو أحفظ الناس لحديث الأعمش ^(١).

كما تابع الأعمش اثنان: الثوري، وحماة بن شعيب - كما سيأتي -. وسأل ابن أبي حاتم عن الحديث من رواية أبي وكيع الجراح بن مليح عن الأعمش..، ورواية أبي سنان، عن حبیب عن أبي صالح.. - المرفوعتان كما تقدم-، ورواية أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن حبیب، عن أبي صالح. فقال أبو حاتم: «الصحيح عندي مرسل» ^(٢).

٢- سفيان الثوري:

واختلف عنه على ثلاثة أوجه:

أ. من رواه عنه، عن حبیب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ...

أخرجه وكيع في الزهد (ص ٢٧٧).

(١) تقدمت الترجمة له في (ج ٢٠).

(٢) علل الحديث ١/١٠١ - المسألة ٢٧٦.

والطبري في الموضع السابق (ح ١١٣٨) من طريق عبدالرحمن - بن مهدي - .

وذكره الدارقطني في علله (٨/ ١٨٣ ح ١٤٩٩) عن يونس بن عبيد الله العميري .

ثلاثتهم: (وكيع، وعبدالرحمن بن مهدي، ويونس بن عبيد الله العميري) عن سفيان - الثوري -، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ... فذكره بعبارة متقاربة.
ب. من رواه عنه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن أبي مسعود الأنصاري ؓ، مرفوعاً .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/ ٢٦٣ ح ٧٢٣) من طريق أحمد بن أسد، ويحيى الحماني، عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان، عن أبي مسعود الأنصاري ؓ، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أعمل العمل... فذكره بنحوه .

وذكره الدارقطني في علله (٦/ ١٩٩ ح ١٠٦٨)، و(٨/ ١٨٤ ح ١٤٩٩) عن يحيى بن اليمان، عن الثوري، به.
ج. من رواه عنه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي ذر ؓ، مرفوعاً .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٥٠) من طريق يوسف بن أسباط، عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي ذر ؓ، قال: قلت: يا رسول الله! الرجل يعمل العمل في السر فيطلع عليه فيفرح. فقال: «له أجران أجر السر وأجر العلانية» .

قال أبو نعيم: «لم يقل أحد عن أبي صالح، عن أبي ذر، غير يوسف، عن الثوري».

وبالنظر في هذا الخلاف على سفيان الثوري، فإنه يترجح الوجه الأول عنه. حيث رواه عنه ثلاثة، منهم اثنان من أوثق أصحابه فيه، وهما وكيع وابن مهدي... وقد سئل ابن المديني عن أوثق أصحاب الثوري؟ فذكر منهم: عبد الرحمن بن مهدي ووكيع^(١).

كما تابع سفيان اثنان: الأعمش - كما تقدم -، وحماد بن شعيب - كما سيأتي -.

ولما سئل الدارقطني في علله (١٩٩/٦ ح ١٠٦٨) عن هذا الحديث من رواية أبي صالح، عن أبي مسعود... فقال: يرويه يحيى بن اليمان.. - فذكره كما تقدم في الوجه الثاني عن سفيان - ثم قال: «وغيره يرويه عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلًا. وكذلك رواه الأعمش وغيره عن حبيب عن أبي صالح مرسلًا! ورواه أبو سنان؛ سعيد بن سنان، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، والمرسل هو الصحيح».

أما الوجه الثالث عن سفيان فقد رواه:

يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني:

وثقه ابن معين.

وقال البخاري: «كان قد دفن كتبه، فصار لا يجيء بحديثه كما

ينبغي».

وقال أبو حاتم: «كان رجلاً عابداً، دفن كتبه، وهو يغلط كثيراً، وهو رجل صالح، لا يحتج بحديثه»^(١).

قلت: فلا يحتمل تفرده -والله أعلم-. وقد نص أبو نعيم على تفرده -كما تقدم-، ثم ذكر الخلاف على الثوري، ورواية أبي سنان المرفوعة، ثم قال: «والمحفوظ عن الثوري عن حبيب، عن أبي صالح مرسلًا».

٣- حماد بن شعيب:

- أخرج أبو مسهر في نسخته (ص ٦٤) من طريق حماد بن شعيب الحماني، بنحوه.

ثلاثتهم: (الأعمش، وسفيان الثوري، وحماد بن شعيب) عن حبيب بن أبي ثابت، عن ذكوان؛ أبي صالح، عن النبي ﷺ، مرسلًا.

تخريج الوجه الثالث:

تفرد بروايته عن حبيب بن أبي ثابت: إسماعيل بن سالم -الأسدي-.

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٤٣/٧ ح ٣٥٧٠٩).

والطبري في الموضع السابق (ح ١١٣٩) عن يعقوب بن إبراهيم.

كلاهما: (ابن أبي شيبة، ويعقوب بن إبراهيم) عن هشيم، عن إسماعيل بن سالم، عن حبيب بن أبي ثابت، أن ناسًا من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله ﷺ، إنا نعمل أعمالاً... فذكره بعبارة متقاربة.

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل ٢١٨/٩، والتهذيب ٤٥٣/٤.

وبالنظر في هذا الخلاف على حبيب بن أبي ثابت؛ فإنه يترجح الوجه الثاني عنه، وهو ما رواه عن ذكوان؛ أبي صالح، مرسلًا. للأسباب التالية:
١/ أن رواية الوجه الثاني يفوقون رواية الوجهين الأول والثالث من حيث العدد.

فقد روى الوجه الثاني ثلاثة: وهم الأعمش، وحماد بن شعيب، والثوري.

بينما تفرد برواية الوجه الأول، راو واحد. وكذلك تفرد برواية الوجه الثالث، راو واحد.

٢/ أن من رواية الوجه الثاني من يفوق راوي الوجه الأول من حيث الرتبة..

فالأعمش والثوري ثقات حفاظ^(١)، بينما راوي الوجه الأول هو: سعيد بن سنان البرّجومي؛ أبوسنان الشيباني الأصغر، الكوفي (رم د س ق).. قال ابن حجر: «(صدوق، له أوهام)^(٢)». فلا يحتمل تفرده، والله أعلم.

أما راوي الوجه الثالث، فهو إسماعيل بن سالم الأسدي؛ أبو يحيى الكوفي (بخ م د س): ثقة ثبت^(٣).

فيحتمل أن حبيب بن أبي ثابت رواه على الوجهين الثاني والثالث عنه، وإنما قصر به في الوجه الثالث.

(١) تقدمت الترجمة لهما في (ج٢٩)، و(ج٤١).

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤٩٢/١٠، والتقريب ص٢٣٧.

(٣) انظر ترجمته في: الكاشف ٧٧/١، والتقريب ص١٠٧.

٣/ أن من الأئمة من صحح الوجه الثاني المرسل، كأبي حاتم -وقد تقدم قوله-.

وكذلك الدارقطني في علله (٨/ ١٨٣ ح ١٤٩٩) حيث ذكر الخلافَ على حبيب بن أبي ثابت، والأعمش، ثم قال: «والصحيح من ذلك قول من قال: عن الأعمش، عن حبيب، عن أبي صالح، مرسلًا». وكذلك قال في علله (٦/ ١٩٩ ح ١٠٦٨) -وقد تقدم-.

وقال أبو نعيم: إن المحفوظ عن الثوري: عن حبيب عن أبي صالح مرسلًا.

وقال الترمذي في الوجه الأول: «هذا حديث حسن غريب. وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلًا، وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه: عن أبي هريرة ؓ».

وأستنتج من جميع ما تقدم ما يلي:

أولاً:

أ. يلاحظ من خلال ما تقدم من الأخبار التي صرح بإعلالها بالاضطراب، أنه إذا كان معنى الخبر أو المتن ليس مما ثبت عنده؛ لما يراه من خلال أدلة أخرى وقرائن في نفس المسألة؛ فإنه حينئذ يلتفت إلى ما في هذا الخبر من اضطراب -إن وجد-.

ب. كما يلاحظ -أيضاً- أنه لم يفرد إعلال خبر بعلة الاضطراب؛ بل يعله به مع ضميمة من علة أخرى. -فلم أظفر بخبر أعله بالاضطراب فقط-.

١. ففي الموضع الأول، قال: «... الخبر عن النبي ﷺ بالنهي عن القيام للأحياء خبر فيه نظر؛ وذلك أن خبر أبي أمامة خبر لا يجوز الاحتجاج به في الدين؛ لوهاء سنده، وضعف نقلته؛ وذلك أن أبا العدبس وأبا مرزوق غير معروفين في نقله الآثار، ولا ثابتي العدالة في رواية الأخبار، هذا مع اضطراب من ناقله في سنده فمن قائل فيه: عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي مرزوق، عن أبي العدبس عن أبي أمامة...».

يلاحظ أمران:

أ. أن الإمام الطبري يرى أن للمرء القيام لأخيه إعظاماً، له وإكراماً، إذ إنه لم يصح في ذلك عن رسول الله ﷺ أمر

ولانهي... وأجاب عن حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه، المرفوع: من أحب أن يمثل له الرجال قيامًا، وجبت له النار. بأن نهى الرسول ﷺ الذي يُقام له بالسرور بما يُفعل من ذلك، لا عن نهيه القائم عن القيام^(١).

ب. أن الطبري عندما أعل خبر أبي أمانة رضي الله عنه بالاضطراب فإنه قد ذكر قبيله أن السند واه؛ لضعف نقلته.. إلخ.

٢. وفي الموضع الثاني، قال: قال الطبري في شرح قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ الآية [هود: ٤٦]: «ولا نعلم هذه القراءة - [أي: (إنه عمل غير صالح)] - قرأ بها أحد من قراء الأمصار إلا بعض المتأخرين، واعتلّ في ذلك بخبر زوي عن رسول الله ﷺ - أنه قرأ ذلك كذلك - غير صحيح السند، وذلك حديث روي عن شهر بن حوشب؛ فمرة يقول: عن أم سلمة. ومرة يقول عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم (أية يريد)، ولا نعلم لشهر سماعًا يصح عن أم سلمة».

يلاحظ أمران:

أ. أن الطبري عَقَّب على القراءة بأنه لا يعلم أنه قرأ بها أحد من جماهير قراء الأمصار..

ب. أن الطبري لما ذكر تردد شهر بن حوشب بين الراويتين، نبه إلى أنه لا يعلم لشهر سماعًا عن أم سلمة.

وهذا يفهم منه أنه لو كانت روايته السابقة عن أم سلمة

فسيترتب عليه -في نظر الإمام الطبري-، أن السند منقطع؛ وفيه واسطة لم تُذكر، ولم يُعرف عن شهر أنه ممن يتحفظ في روايته، إذ إن الطبري يقبل مراسيل الشعبي ونحوه ممن يتحفظ في روايته عن غير الثقات^(١). والله أعلم.

٣. وفي الموضع الثالث: حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: ((قال الله تبارك وتعالى: إني أنا الرحمن، وهي الرحم، وشققت لها من اسمي...)) الحديث.

قال الطبري: «رواه عنه بعض من لم يُسمَّ لنا اسمه، على اضطراب من نقلته في سنده...».

يلاحظ أمران:

أ. أن الإمام الطبري روى هذا الخبر من طريق آخر؛ من رواية أبي الرداد عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه. وصحح هذا الطريق وارتضاه، وذكر عن الآخرين إعلالهم له بأبي الرداد.

أما هذه الرواية من طريق من لم يُسم له، والتي اضطرب فيها النقلة، فلم ينتقها لتكون مما صح عنده من مسند عبدالرحمن بن عوف، إنما أوردتها إجابةً على من سأله أن يروي حديث عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه من غير طريق أبي الرداد. ولكن ليس فيها معنى يخالف رواية أبي الرداد. فمن هذه الحيثية لا ينطبق عليها ما ذكرته في باقي الأمثلة، في البند (أ) المتعلق بثبوت المتن.

(١) كما تقدم ذكره في الباب الأول، الفصل السابع.

ب. أن الإمام الطبري قد ذكر ما يقده بالخبر أنه من رواية من لم يسم له، علاوة على اضطراب نقلته.

ومما يؤكد أن الإمام الطبري يدور مع المعنى -كشأن الفقهاء-: حديث الخط لمن لم يجد السترة في الصلاة..

فبالرغم من قول الطبري: إن في إسناده نظراً، مع روايته لعدة أوجه من أوجه الاضطراب فيه، إلا أنه عقب بقوله: «غير أن ذلك وإن كان كذلك؛ فإن النظر يدل على صحة معناه»^(١)...

فالإمام الطبري يدور مع المعنى، وما يفهمه من خلال نظره في مجموع الأدلة والشواهد التي تحصلت لديه.

ومن أظهر ما يدل على ما ذكرت قوله فيما رُوي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله! الرجل يعمل العمل يُسرّه، فإذا اطلع عليه أعجبه؟ فقال له النبي ﷺ: ((لك أجران أجر السر وأجر العلانية)).

فرواه الطبري بطرقه المختلفة وصلاً وإرسالاً -والتي رجح عدة أئمة

(١) وأرى أنه يقصد بالنظر الذي يدل على صحة معناه، قوله قبيل ذلك:

«أمر النبي ﷺ المصلي بالاستتار بمثل مؤخرة الرجل، فأمر ندب واختيار لا إيجاب وذلك أنه ﷺ قد صلى إلى ما هو أطول من ذلك؛ ولا خلاف بين جميع علماء الأمة في أن مصلياً لو صلى إلى سترة هي أطول أو أقصر من مؤخرة الرجل، أن صلاته ماضية جائزة، وأنه غير عاص ربه بفعله ذلك: فمعلوم بذلك أن ذلك من أمره على وجه الندب والاختيار. وأما صلاته ﷺ في فضاء من الأرض ليس بين يديه شيء، وصلاته وبين يديه حمارة، وكلية لا تزجران، ولا تؤخران؛ فإن ذلك من فعله ﷺ كان ليعلم أمته أن الذي أمرهم به من الاستتار في الصلاة كان على النحو الذي ذكرت من الاختيار والإرشاد، لا على الإيجاب فالذي ينبغي للمصلي إذا صلى أن يصلي إلى سترة أقلها قدر مؤخرة الرجل، وإن كانت أقل من ذلك لم يضره. وإن لم يجد شيئاً يستتر به، فخط في الأرض خطأ، فصلى إليه أجزاء، وإن لم يخط أيضاً، وصلى إلى غير سترة، مضت صلاته، ولم تكن فاسدة، يلزمه قضاؤها، وإعادتها». الجزء المفقود

الوجه المرسل منها-، ثم قال الطبري: «هذا خبر يدفع صحته كثير من رواة الآثار، ونقله الأخبار؛ لما في سنده من الاضطراب الذي بينت، وإن كنا ندين بتصحيحه، ولا شيء فيه إذا نحن قلنا بتصحيحه يوجب دفع خبر عمر رضي الله عنه الذي ذكرنا قبل ولا إبطال شيء مما بينا..» -ثم ذكر وجه الجمع بين الخبرين-^(١).

وسبق أن ذكرت أن الطبري يقدم الجمع بين النصوص ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

ثانيًا:

أنه طالما أن الخبر ثبت -عند الطبري- بسند عدول رواه، وكان معناه مستقيمًا لديه، فإنه يصححه، ولو ظهر مخالف لرواه من طرق أخرى؛ مما يستعين به العلماء عادة في الكشف عن وجود خطأ أو وهم من الراوي، ولو كان ثقة.

- من ذلك حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره...)). الحديث.

فقال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته

(١) تمة قوله: «وذلك أن خبر عمر رضي الله عنه إنما هو بيان من رسول الله ﷺ عن أعمال العباد التي يستوجبون بها من ربهم الثواب، والتي يستوجبون بها منه العقاب، وما منها لله تعالى ذكره، وما منها لغيره، وذلك إنما يفترق عند ابتداء العبد فيه، وفي أول حال دخوله فيه، فإذا كان ابتداءه فيه لله لم يضره بعد ذلك ما عرض في نفسه وخطر بقلبه من حديث النفس ووسواس الشيطان، ولا يزيله عن حكمه إعجاب المرء باطلاع العباد عليه بعد تَقْضِيهِ ومُضِيهِ على ما نذبه الله إليه خاليًا مما ناه عنه وكرهه له، ولا سروره بذلك. وإنما المكروه من ذلك أن يبتدئه بالنية المكروه ابتداءه بها أو يعمل وهو في حال شغله به، غير مخلص لله فذلك الذي يستحق عامله عليه من ربه العقاب ويظل أن يكون له عليه من الثواب)). مسند عمر ٨٠٧/٢.

ورواته، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح، لعلتين...». فذكر منها: «اضطراب نقلته في سنده...» - ثم ذكر أوجه الاضطراب-(١).

ثم روى عدة شواهد لحديث عمر رضي الله عنه، مما صح عنده سنده(٢).
- ومن ذلك -أيضاً- ما رواه عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، أنه قال: قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو في نفر من أصحاب النبي ﷺ، فسألته عن الصيام... (٣).

فقال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا علة فيه توهنه، ولا سبب يضعفه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح؛ لعلل: إحداها: اضطراب نقلته عن عمر؛ فمن قائل فيه: عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر. ومن قائل فيه: عن موسى بن طلحة، عن عمر، من غير أن يجعل بين موسى وبين عمر أحداً» (٤).

ثم روى عدة شواهد لحديث عمر(٥).
فبالإضافة إلى أنه يحكم على صحة السند بعدالة رواته -عنده-

(١) مسند عمر ٨١٤/٢.

أخرجه الحاكم في مستدركه ٥٩٣/٤ ح ٨٦٥٣، وقال: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه». وقال الذهبي في التلخيص: «(على شرط البخاري، ومسلم)». وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (ح ١٩٥٦).

(٢) ٨١٨/٢ - ٨٢٦.

(٣) سبق أن تناولت هذا الحديث بالدراسة في الباب الأول: الفصل الثامن (ح ٨٩).

(٤) مسند عمر ٨٣٨/٢. وقد صوب الدارقطني ما جاء عن الحكم: (عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر). انظر: العلل الواردة ٢٣٠/٢ - ٢٣١.

(٥) ٨٤٥/٢ - ٨٦٣.

بغض النظر عن الاختلاف الوارد فيه^(١)، فإنه -أيضاً- يستشهد للخبر الذي صححه بأحاديث أخرى، تدل على صحة معناه.

ثالثاً:

يظهر أن الإمام الطبري عندما يتكلم عن الاضطراب، فإنه يقصد به مطلق الاختلاف، بغض النظر عن تساوي الروايات في القوة أو عدم تساويها..

وما من حديث مما ذكرته سابقاً؛ مما ذكره الطبري باضطراب، إلا ومن العلماء من رجع منه وجهاً من الأوجه، أو صححه.

وهذا يعيدنا إلى قول الزركشي عندما تعقب ابن الصلاح في قوله: «إنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان»، فقال الزركشي: «كان ينبغي أن يقول: وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت، وإلا فلا شك في الاضطراب عند الاختلاف؛ تكافأت الروايات أم تفاوتت»^(٢).

قلت: من ذلك قول البخاري في حديث حفصة رضي الله عنها المرفوع: «من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له»، فقال: «خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف»^(٣).

واستدل الزركشي بقول ابن دقيق العيد، حيث قال: «إن المحدثين يعللون الحديث بالاضطراب، ويجمعون الروايات العديدة، فيقوم في

(١) تقدم أن الطبري في تهذيبه -في الأحاديث الأصول التي يصححها- أنه يورد أسباب تضعيف الآخرين للخبر الذي صححه، دون أن يجيب عنها، إنما يروي بعدها غالباً ما يشهد لخبره الذي صححه، وأحياناً قليلة لا يورد ما يشهد لخبره.

(٢) النكت ٧٨٣/٣.

(٣) علل الترمذي الكبير ص ١١٧.

الذهن منها صورة توجب التضعيف، والواجب أن ينظر إلى تلك الطرق، فما كان منها ضعيفاً أسقط عن درجة الاعتبار، ولم يجعل مانعاً من التمسك بالصحيح القوي»^(١).

وقال ابن حزم في كتاب الإعراب: «كم من خبر شديد الاضطراب، قال به العلماء كالخبر في إيجاب الزكاة في عشرين ديناراً فصاعداً، وهو خبر شديد الاضطراب...»- ثم مثل بأخبار أخرى- ثم قال: «والحق الذي لا يجوز مخالفته أن ما رواه الثقة بالإسناد المتصل يجب الأخذ به، ولا يرد بأنه قد اختلف فيه رواه، ولا بأنه قد رواه قوم ضعفاء، ولا بأنه قد أرسله رواه، ولا بأن واقفه أكثر»^(٢).

قلت: وهذا ظاهر في صنيع الطبري، كما تقدم هنا، وفي غيره من الفصول السابقة.



(١) انظر: إحكام الأحكام ٣/ ١٧٢.

(٢) نقله الزركشي عنه في كتابه النكت ٣/ ٧٨٥.

(الفصل السادس)

منهجه في الإعلال بغلط الراوي (ص ١٠٢١-١٠٩٢)

- تعريف الغلط، والوهم (ص ١٠٢٣).
- من صور أغلاط الرواة (ص ١٠٢٤).
- إعلال الإمام الطبري الأخبار بغلط الراوي.. (ص ١٠٢٦).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ١٢٠) إلى (ح ١٢٨).
- خلاصة الحالات التي قال فيها الإمام الطبري: إنها غلط، أو خطأ (ص ١٠٩٠).

الفصل السادس: منهجه في الإعلال بغلط الراوي

تعريف الغلط، والوهم:

- العَلَطُ: كل شيء يعيا الإنسان عن جهة صوابه من غير تعمد^(١).

- والوَهْم -بفتح الهاء-^(٢) بمعنى الغلط:

قال ابن الأثير: «وَهْمٌ، يَوْهَمُ، وَهْمًا، بالتحريك، إذا غَلِطَ»^(٣).

وجاء في المصباح: وَهْمٌ في الحساب، يَوْهَمُ، وَهْمًا، مثل غَلِطَ يَغْلُطُ غَلَطًا، وَزَنًا ومعنى^(٤).

ويلاحظ أن المحدثين يستعملون لفظ (وهم)، كما يستعملون لفظ (غلط)، عند التعبير عن خطأ الراوي^(٥)؛ كأن يَصِلَ الإسناد المرسل، أو المنقطع، أو يدخل حديثًا في آخر، أو يقف مرفوعًا ونحو ذلك^(٦).

(١) لسان العرب ٣٦٣/٧ (غلط).

(٢) الوهم - يسكون الهاء - هو ما سبق الذهن إليه مع إرادة غيره، والوهم - بالفتح - هو ما أخطأ فيه المرء وجه الصواب، مع إرادته ذلك الخطأ؛ لأنه الصواب في نظره وعلمه. انظر: لسان العرب ٦٤٣/١٢، والرفع والتكميل للكنوي، بتحقيق د. أبو غدة، ص ٥٥٠.

(٣) النهاية ٥/ ٢٣٢ (وهم).

(٤) المصباح المنير ص ٥٥٤ (و ه م).

(٥) وقد ذكر د. عبد الفتاح أبو غدة أن المحدثين آثروا لفظ وهم على غلط، وبين سبب ذلك فقال:

((والوهم - بفتح الهاء- وهو الشائع الذي يستعمله المحدثون، عند ذكر خطأ الراوي أو الشيخ، فيقولون: في حديثه وهم، أو في كلامه وهم أي غلط... وإنما أثر المحدثون وغيرهم في مقام التخطئة لفظ (وهم) ويهم، والوهم، وأوهم)، على لفظ (غلط، ويغلط، والغلط، وأغلاط) لوضوح المعنى في (غلط) ومشتقاته، وغموض المعنى في (وهم) ومشتقاته، ولاشترائه في المادة مع لفظ (الوهم) بالسكون، الذي هو أخف مدلولاً من (الوهم) بالفتح، فيكون اللفظ جرحاً وأدب نقداً. والعرب في مقام التعبير عما يكره من قول أو فعل تؤثر اللفظ الغامض بعض الشيء، أو المشترك المعنى، أو الذي فيه مجاز أو كناية على اللفظ الصريح... ومن أجل هذا آثروا في التعبير عن الخطأ (وهم) على (غلط)). انظر: استدراكاته الملحقة في آخر الرفع والتكميل للكنوي ص ٥٥٠-٥٥٣.

(٦) انظر: نزعة النظر لابن حجر ص ٩٣، ٩٩، وشرح شرح النخبة للقراري ص ٤٥٧.

ومن الأمثلة التي تظهر التعبير عن الوهم بالغلط في سياق واحد:
قول الإمام مسلم في كتابه التمييز: «وسألت أن أذكر لك في كتابي
رواية أحاديث مما وهم قوم في روايتها، فصارت تلك الأحاديث عند
أهل العلم في عداد الغلط، والخطأ...»^(١).

وقال صالح بن محمد الأسدي: «علي بن عاصم ليس هو عندي ممن
يكذب، ولكن يهم، وهو سيئ الحفظ، كثير الوهم، يغلط في أحاديث؛
يرفعها ويقلبها»^(٢).

ويؤثر الوهم في ضبط الراوي إذا كثرت منه، فقد روى الخطيب بسنده
عن سفیان الثوري أنه قال: «ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان
الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه
الغلط ترك»^(٣).

ويعرف وقوع الوهم بتتبع الطرق وجمعها والمقارنة بينها، والنظر
في القرائن.

**من صور أغلاط الرواة التي نجدها مبثوثة في كلام الأئمة
المعتننين ببيان العلل:**

الخطأ بين وصل الحديث وإرساله، أو رفعه ووقفه، أو دخول حديث
في حديث، أو التصحيف، أو القلب، أو إبدال رجل بآخر في الإسناد،
أو زيادة راوٍ في الإسناد أو تقصيره فيه، أو إدراج في متن الحديث ما ليس

(١) ص ١٧٠.

(٢) تهذيب الكمال ٥١١/٢٠.

(٣) الكفاية ٤٢٨/١.

منه.. إلخ^(١).

- ومن أمثلة استعمالات الأئمة للغلط:

قول أبي حاتم في حديث رواه الوليد بن مسلم، عن أبي بكر الهذلي، عن ابن عباس رضي الله عنه، عن شيبه بن عثمان... فقال أبو حاتم: «هذا غلط إنما حدثونا عن ابن المبارك، عن أبي بكر الهذلي، عن عكرمة عن شيبه ابن عثمان الحجبي، ليس فيه ابن عباس، والوليد عندي كثير الغلط»^(٢).

وقول ابن عدي: «هذه الأحاديث من أحاديث الحجاز... ومن حديث العراقيين إذا رواه ابن عياش عنهم، فلا يخلو من غلط يغلط فيه؛ إما أن يكون حديث يرسله، أو مرسلًا يوصله، أو موقوفًا يرفعه»^(٣).

وفيما يتعلق بالإمام الطبري، فإن من عاداته أن يعبر عن خطأ الراوي بلفظ (غلط) كما سيأتي في المواضع التالية، والتي سأتناولها بالدراسة، ثم أستخلص منها الحالات التي عبر عنها الإمام الطبري بأنها غلط..

(١) ومن الكتب النافعة التي اعتمدت ببيان أسباب الوهم، وأنواعه: كتاب الوهم في روايات مختلفي الأمصار، للدكتور عبد الكريم الوريكات.

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٣٢٨ المسألة ٩٧٧.

(٣) الكامل ١/ ٣٠٠.

إعلال الإمام الطبري الأخبار بغلط الراوي:

١٢٠ - الموضع الأول:

في جامع البيان (٢١٦/٣):

قال الطبري: «حدثني الحسين بن يزيد السبيعي، قال: ثنا ابن إدريس، عن محمد بن عبدالرحمن، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً في سفره، قد ظلَّ عليه، وعليه جماعة، فقال: ((ما هذا؟)) قالوا: صائم. قال: ((ليس من البرِّ الصوم في السفر)).»

قال الطبري: أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبدالرحمن: شعبة.

حدثنا ابن المثنى، قال: ثنا محمد بن جعفر، قال ثنا شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي، عن جابر بن عبدالله ﷺ، قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً قد اجتمع الناس عليه، وقد ظلَّ عليه، فقالوا: «هذا رجل صائم». فقال رسول الله ﷺ: ((لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ)).»

تخريج الحديث:

أخرجه البخاري في الصوم: باب قول النبي ﷺ لمن ظلَّ عليه... (ح١٩٤٦) بنحوه. والبيهقي في الكبرى (٤/٢٤٢ ح٧٩٤٣) بنحوه.

كلاهما: (البخاري، والبيهقي) من طريق آدم بن أبي إياس.

- وأخرجه مسلم في الصيام: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان

للمسافر في غير معصية... (ح ١١١٥) بمثله. وأبو بكر بن أبي شيبه في مصنفه (٢/ ٢٧٩ ح ٨٩٦٠) بمثله.

والطبري في الموضع السابق، واللفظ له. - وأيضًا - في مسند ابن عباس (١/ ١٥٨ ح ٢٥٠). وابن خزيمة في صحيحه (ح ٢٠١٧) بمثله. وابن حبان في صحيحه (٨/ ٣٢٠ ح ٣٥٥٢) بنحوه.

خمسهم: (مسلم، وابن أبي شيبه^(١)، والطبري، وابن خزيمة، وابن حبان) من طريق غندر؛ محمد بن جعفر.

وقرن ابن حبان عبدالرحمن بن مهدي مع محمد بن جعفر.

- وأخرجه مسلم في الموضع السابق من طريق معاذ بن معاذ، بمثله.

- وأخرجه أبو داود الطيالسي (ص ٢٣٨ ح ١٧٢١) - ومن طريقه مسلم في الموضع السابق، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٢٤٢ ح ٧٩٤٢) - بنحوه.

- وأخرجه النسائي في الصيام: باب ذكر اسم الرجل (ح ٢٢٦٤) بنحوه. والإمام أحمد في مسنده (ح ١٤٤٢٦) بنحوه. وابن الجارود في المنتقى (ح ٣٩٨) بمثله.

ثلاثتهم: (النسائي، والإمام أحمد، وابن الجارود) من طريق يحيى بن سعيد.

وقرن النسائي خالد بن الحارث، مع يحيى بن سعيد.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ١٥٢٨٢) عن عفان، بنحوه.

- وأخرجه عبد بن حميد - كما في المنتخب (٢/ ١٦٣ ح ١٠٧٧) -

عن يزيد بن هارون، بمثله.

- وأخرجه الدارمي في سننه (١٦/٢ ح ١٧٠٩). وأخرجه أبو عوانة في مسنده (١٩١/٢ ح ٢٨٠٩) عن الصاغاني.

كلاهما: (الدارمي، والصاغاني) عن أبي النضر؛ هاشم بن القاسم، بنحوه. وقرن الدارمي أبا الوليد الطيالسي مع أبي النضر.

- وأخرجه أبو داود في الصوم: باب اختيار الفطر (ح ٢٤٠٧) بنحوه. والطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٢/٢) عن ابن أبي داود، بمثله.

كلاهما: (أبو داود، وابن أبي داود) عن أبي الوليد الطيالسي.

- وأخرجه الطبري في مسند ابن عباس (١٥٦/١ ح ٢٤٩) عن الحسين بن زيد الطحان، مقروناً مع سلم بن جنادة السوائي، قالاً: حدثنا ابن إدريس.

- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٦٢/٢) من طريق روح ابن عباد، بمثله.

- الثلاثة عشر راوياً: (آدم بن أبي إياس، ومحمد بن جعفر، وعبدالرحمن بن مهدي، ومعاذ بن معاذ، وأبو داود الطيالسي، ويحيى بن سعيد، وخالد بن الحارث، وعفان، ويزيد بن هارون، وأبو النضر؛ هاشم بن القاسم، وأبو الوليد الطيالسي، وعبدالله بن إدريس، وروح بن عباد)؛ جميعهم عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن بن سعد الأنصاري، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعاً.

- وأخرجه النسائي في الصيام: باب العلة التي من أجلها قيل ذلك (ح ٢٢٥٩). والإمام أحمد في مسنده (ح ١٤٧٩٣). والشافعي في مسنده

(١/١٥٧). وابن حبان في صحيحه (٨/٣٢١ ح ٣٥٥٣، ٣٥٥٤).

أربعتهم: (النسائي، والإمام أحمد، والشافعي، وابن حبان) من طريق عُمَارَةَ بن غَزِيَّة، عن محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه.

سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث من طريق عمارة بن غزية المتقدم؟ فأجاب أبو حاتم: «روى هذا الحديث شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ»^(١).

- وأخرجه النسائي في الموضوع السابق (ح ٢٢٦٠، ٢٢٦١) بمثله، مع زيادة: «وعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها». والطبري في مسند ابن عباس (١/١٥٣ ح ٢٤٥) بنحو رواية النسائي (ح ٢٢٦٠). والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/٦٢) بنحو رواية النسائي (ح ٢٢٦٠).

ثلاثتهم: (النسائي، والطبري، والطحاوي) من طريق الأوزاعي.

- وأخرجه النسائي في الموضوع السابق (ح ٢٢٦٢) من طريق وكيع، عن علي بن المبارك^(٢)، بنحو روايته في (ح ٢٢٦٠).

كلاهما: (الأوزاعي، وعلي بن المبارك) عن يحيى بن أبي كثير، عن

(١) علل الحديث ص ٣٣١، المسألة ٩٨٦.

(٢) وهذا أحد وجهين اختلف فيهما على علي بن المبارك، والوجه الثاني: أخرجه النسائي في الموضوع السابق (ح ٢٢٦١) من طريق عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، عن يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل، عن جابر رضي الله عنه، بنحوه.

والوجه الأول عن علي بن المبارك أرجح -والله أعلم-، حيث تابعه عليه الأوزاعي، ورواه عن علي راو ثقة حافظ، وهو وكيع بن الجراح. بينما تفرد عثمان بن عمر في رواية الوجه الثاني عن علي بن المبارك، بزيادة الرجل المبهم.

محمد بن عبدالرحمن، عن جابر. وزاد الطبري والطحاوي والنسائي في (ح ٢٢٦٠) في نسب محمد بن عبدالرحمن، فقالوا: «محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان».

قال النسائي في الكبرى (٢/ ٩٩ ح ٢٥٦٦) بعد أن روى الحديث من طريق الأوزاعي، قال: «هذا خطأ، ومحمد بن عبدالرحمن لم يسمع هذا الحديث من جابر».

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث من طريق الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر، مرفوعاً؟ فقال أبو حاتم: «هذا حديث خطأ؛ إنما هو محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة، عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ»^(١).

وفي الحديث المتقدم الذي رواه مسلم من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة (ح ١١١٥)، قال: وزاد: «قال شعبة: وكان يبلغني عن يحيى بن أبي كثير أنه كان يزيد في هذا الحديث، وفي هذا الإسناد، أنه قال: عليكم برخصة الله الذي رخص لكم. قال: فلما سألته؛ لم يحفظه».

- وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢/ ٥٦٣ ح ٤٤٧٠). والطبري في مسند ابن عباس (١/ ١٢٥ ح ١٧٦، و١٧٧).

كلاهما: (عبدالرزاق، والطبري) من طريق عن محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً، بنحوه مختصراً.

وعوداً إلى الإمام الطبري، فقد قال في تفسيره -فيما رواه عن شيخه الحسين بن يزيد السبيعي، عن ابن إدريس، عن محمد بن عبدالرحمن، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر رضي الله عنه، مرفوعاً..- قال الطبري:

«أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبدالرحمن: شعبة».

قلت: يترجح بقوة أن شيخه غلط، وأنه أسقط شعبة، للأسباب التالية:

١/ أن عبدالله بن إدريس روى الخبر عن شعبة، وفقاً لما رواه الطبري في مسند ابن عباس - كما تقدم في التخريج (ح ٢٤٩) -، فقد رواه عن الحسين بن يزيد الطحان، وسلم بن جنادة السوائي، قالوا: حدثنا ابن إدريس، أخبرنا شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، به.

فهذا يدل على خطأ شيخ الطبري في تفسيره حيث رواه عن ابن إدريس، بإسقاط شعبة.

وقد تابع ابن إدريس في روايته عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن... اثنا عشر راوياً - كما تقدم في التخريج -، منهم محمد ابن جعفر، الذي روى الطبري الخبر من طريقه كما مضى في الرواية الثانية من تفسيره. فرواه الطبري عن ابن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وشيوخ الطبري: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي؛ أبو موسى البصري، المعروف بالزمن (ع). ثقة ثبت، وكان هو وبندار فرسي رهان^(١).

٢/ أن عبدالله بن إدريس بن يزيد الأودي؛ أبو محمد الكوفي (ع). من شيوخه: شعبة.

قال الإمام أحمد: «كان نسيج وحده». وقال ابن حجر: «ثقة فقيه عابد».

مات سنة ١٩٢، وله بضع وسبعون سنة^(١).

قلت: فلو افترضنا بأن عمره كان خمساً وسبعين سنة عندما توفي؛ فهذا يعني أنه وُلد في سنة ١١٧.

أما محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري (ع).

قال المزي: «من قال: محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة؛ نسبه إلى جده لأبيه، ومن قال: محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة نسبه إلى جده لأمه»^(٢).

من تلاميذه: شعبة. أما عبدالله بن إدريس فلم يُذكر من تلاميذه.

قال ابن حجر: «ثقة.. مات سنة: ١٢٤»^(٣).

قلت: فبناءً على ما تقدم من التواريخ يتبين أن عبدالله بن إدريس كان طفلاً صغيراً عندما مات محمد بن عبدالرحمن، فكيف يروي عنه؟! ثم إن شيخ الطبري الحسين بن يزيد السبيعي، لم أجد من ترجم لمن هذا اسمه فيما وقفت عليه من الكتب.

بينما قال الشيخ شاکر رَحِمَهُ اللهُ: «أخشى أن يكون نسبه (السبيعي) سهواً، أو خطأً من الناسخين، والذي في هذه الطبقة، ويروي عن عبدالله ابن إدريس، وهو الحسين بن يزيد بن يحيى الطحان الأنصاري... روى عنه

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٤/٢٩٥، والكاشف ٢/٦٧، والتقريب ص ٢٩٥.

(٢) سعد بن زرارة أخو أسعد بن زرارة.

(٣) انظر: تهذيب الكمال ٢٥/٦١٠، والتقريب ص ٤٩٢.

أبو داود، والترمذي، وأبو زرعة، وذكر الحافظ أنه روى عنه مسلم خارج الصحيح، والذي يرجح عندي هذا: أن الطبري روى خبراً آخر في التاريخ (١/١٣٥-١٣٦): ((حدثنا الحسين بن يزيد الطحان، قال: حدثنا ابن إدريس...))، إلا أن يكون هذا شيئاً آخر للطبري، لم تصل إلينا معرفته)). ثم أيد الشيخ شاعر قول الطبري في أنه يخشى أن شيخه غلط، فقال: «وهو كما قال؛ فإن عبد الله بن إدريس لم يدرك أن يروي عن محمد بن عبد الرحمن)). انتهى قوله^(١).

قلت: ورد اسم شيخه (الحسين بن يزيد السبيعي) -أي بإضافة السبيعي- في موضعين آخرين من تفسيره^(٢) ولكن روايته فيهما عن غير عبد الله بن إدريس، والله أعلم بالصواب.

فإن كان هو الحسين بن يزيد بن يحيى الطحان الأنصاري الكوفي (د ت) -وكان إضافة السبيعي خطأ-؛ فهو لين الحديث -كما قال أبو حاتم، وابن حجر-. مات سنة ٢٤٤^(٣).

فكونه لين الحديث مما يرجح به -أيضاً- أنه غلط، في روايته. ولم أجزم بأن يكون المقصود بالحسين بن يزيد السبيعي -الوارد في التفسير- هو الحسين بن يزيد الطحان بدلالة ما ورد في مسند ابن عباس (ح ٢٤٩)، وذلك بسبب أن الطبري قرن مع الطحان: سلم بن جنادة^(٤)،

(١) جامع البيان، بتحقيق شاعر ٤٧٣/٣.

(٢) انظر تفسيره لآية ١٣٥ من سورة آل عمران ٦/٦٨، وتفسيره لآية ٨٠ من سورة يوسف ١٣/٢٨٧.

(٣) انظر ترجمته في: التهذيب ٢/٣٢٤، والتقريب ص ١٦٩.

(٤) سلم بن جنادة بن سلم السوائي؛ أبو السائب الكوفي (ت ق).

قال ابن حجر: «ثقة، ربما خالف»). انظر: التقريب ص ٢٤٥.

ولم يميز الرواية عن أي منهما، خلافاً لما عُرف من عاداته في الدقة والتفصيل.

فأخشى أن يكون السند بإضافة شعبة تبعاً لما رواه سلم بن جنادة. خاصة أن الطبري صرح بنخشيته من غلط شيخه بإسقاط شعبة.

ثم وفقت على تعليق للشيخ محمود شاكر رحمته الله على الحديث في مسند ابن عباس، يؤكد ما قلته من عدم الجزم، حيث قال:

«رواه الطبري في التفسير..-[فساق روايته عن الحسين بن يزيد السبيعي، ثم ذكر قول الطبري: أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبدالرحمن: شعبة. ثم قال الشيخ محمود شاكر:]- وهذا يدل في ظاهره على أن الحسين بن يزيد السبيعي، هو غير شيخ الطبري: الحسين بن يزيد الطحان، وهو شيخ آخر. ولكن ربما كان إتيانه به على الصواب ها هنا من طريق سلم بن جنادة، فيبقى أمر (السبيعي)، و(الطحان) مشتبهاً»^(١).

١٢١- الموضع الثاني:

في جامع البيان (٢٣/٤٣٥):

قال الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ أَهَمُّ لِلْبَشَرِ﴾ [المذثر: ٢٩] -وقد جاءت نعتاً لـ (سقره) الواردة في قوله تعالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾^(٢) [المذثر: ٢٦] -، قال:

«وروي عن ابن عباس رضي الله عنه في ذلك ما حدثني علي، قال: ثنا

(١) مسند ابن عباس ١٥٧/١ في الحاشية.

(٢) وسقر اسم من أسماء جهنم. انظر: جامع البيان ٢٣/٤٣٢.

أبو صالح، قال ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله: ﴿لَوَآئِمَةُ لِلْبَشَرِ﴾ يقول: ((مُعَرَّضَةٌ)).

وأخشى أن يكون خبر علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنه هذا غلطاً، وأن يكون موضع (مُعَرَّضَةٌ) (مُغَيَّرَةٌ)، لكن صُحِّفَ فيه.

تخريج الحديث:

ذكره ابن أبي حاتم في تفسيره (١٠/٣٣٨٣ ح ١٩٠٣٨) فقال: «- من طريق علي، عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿لَوَآئِمَةُ﴾: محرقة».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/٣٣٢) إلى ابن المنذر، مثل ما تقدم عن ابن أبي حاتم.

ولكن السيوطي في كتابه الإتيان (١/٢٣٩)؛ ذكر ضمن ما أورده من تفسير غريب القرآن عن ابن عباس رضي الله عنه من طريق ابن أبي طلحة - قوله: ﴿لَوَآئِمَةُ لِلْبَشَرِ﴾ معرضة! (١)

وبيّن السيوطي سبب إيراد لما ورد في تفسير غريب القرآن عن ابن عباس، من طريق ابن أبي طلحة خاصة؛ لأنها «من أصح الطرق عنه، وعليها اعتمد البخاري في صحيحه» (١).

قلت: بيّن الإمام الطبري وجه الغلط الذي يخشاه في خبر علي بن أبي طلحة، وذلك بأن تكون كلمة (مُعَرَّضَةٌ)، تصحيف لكلمة (مُغَيَّرَةٌ). وهذا احتمال وراذ؛ إذ أن رسم كلمة (معرضة) قريب الشبه من رسم كلمة (مغيرة).

(١) الإتيان ١/٢٣٠ النوع السادس والثلاثون.

وقد روى الطبري قبيل ذلك عن ابن زيد، وأبي رزين أن لواحة للبشر، تعني (تغيير البشر، تحرق البشر.. والنار تغير ألوانهم)^(١).

وكذلك قال أبو عبيدة؛ معمر بن المثنى، فقد قال: «﴿لَوَاعَةُ لِلْبَشَرِ﴾ مُغَيَّرَةٌ»^(٢).

وهو قول جمهور الناس كما نقل ابن عطية، حيث قال: «قوله تعالى: ﴿لَوَاعَةُ لِلْبَشَرِ﴾؛ قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وأبو رزين وجمهور الناس، معناه: مغيرة للبشرات، محرقة للجلود، مسودة لها»^(٣).

١٢٢- الموضع الثالث:

في مسند ابن عباس (١/٤٩٦):

قال الطبري: ((ح-٧٨٣- حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك، عن حُصَيْن بن الحُرِّ، عن سُمُرَةَ بن جُنْدُب رضي الله عنه عن النبي ﷺ، أنه قال: ((إن من خير ما تداوى به الناس الحجم)).

ح-٧٨٤- حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا حفص بن بُعَيْل الهمداني، قال: حدثنا زهير، عن عبد الملك بن عمير، قال: حدثنا حصين بن أبي الحر، -قال أبو جعفر: إنما هو: ابن الحُرِّ ولكن غلط الشيخ- عن سمرة، قال: «كنت عند رسول الله ﷺ فجاء حَجَّام، فأمره أن يحجمه، فأخرج مَحَاجِمَ من قرون، فألْزَمَهَا إِيَّاه، وَشَرَطَهُ بِطَرْفِ الشَّفْرِ، ثم صب الدم في

(١) انظر: نفس الموضع من جامع البيان.

(٢) مجاز القرآن ٢/٢٧٥.

(٣) المحرر الوجيز ٥/٣٩٥.

إناء عنده، فدخل عليه رجل من بني فزارة، فقال: ما هذا يا رسول الله؟
عَلَامٌ تُمْكِّنُ هذا من جلدك يقطعُه؟ فسمعت رسول الله ﷺ يقول: ((هذا
الْحَجْمُ)). قال: «وما الحجم؟» قال: ((هو خير ما تداوؤا به)).

ثم رواه الطبري من طريقين، ورد فيهما شيخ عبد الملك بن عمير
باسم (حصين بن الحر).

ثم رواه الطبري من طريقين آخرين ورد فيهما شيخ عبد الملك بن
عمير باسم (حصين بن أبي الحر).

وسأذكر ذلك خلال التخريج الآتي..

تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٠١٧١) بمثل حديث الطبري
(ح ٧٨٣). وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٢١ ح ٨٩٠) بنحو حديث
الطبري (ح ٧٨٣). والحاكم في مستدركه (٤/ ٢٣١ ح ٧٤٦٨) بنحو حديث
الطبري (ح ٧٨٣).

ثلاثتهم: (الإمام أحمد، والطيالسي، والحاكم) من طريق شعبة.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٠١٧٢). وابن أبي شيبه في
مصنفه (٥/ ٥٩ ح ٢٣٦٨٢). والطبري في الموضع السابق (ح ٧٨٤)^(١).
والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٦ ح ٦٧٨٦).

أربعتهم: (الإمام أحمد، وابن أبي شيبه، الطبري، والطبراني) من
طريق زهير بن معاوية، بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤).

(١) وتقدم أن الطبري غلط الشيخ في قوله: حصين بن أبي الحر، وقال: إنما هو ابن الحر.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٠٠٩٦) بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤). والبخاري في مسنده (١٠/٣٩٣ ح ٤٥٣٠) وفيه زيادة ونقص، كما أنه ذكر اسم الرجل الذي دخل عليه، وهو: عيينة بن بدر. والطبراني في الكبير (٧/١٨٦ ح ٦٧٨٥) بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤).

ثلاثتهم: (الإمام أحمد، والبخاري، والطبراني) من طريق أبي عوانة.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٠١٧٣) (وزاد في نسب حصين بن أبي الحر، فقال: العنبري). وأخرجه الطبري في الموضوع السابق (ح ٧٨٧) بنحو حديثه في (ح ٧٨٤). وزاد أيضًا في نسبة حصين بن أبي الحر، فقال: (العنبري). وأخرجه الطبراني في الكبير (٧/١٨٦ ح ٦٧٨٧). والحاكم في مستدركه (٤/٢٣١ ح ٧٤٦٧). وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد رواه شعبة بن الحجاج العتكي، وزهير بن معاوية الجعفي عن عبد الملك بن عمير». وقال الذهبي في التلخيص: «تابعه شعبة، وزهير، عن عبد الملك، على شرط البخاري ومسلم».

أربعتهم: (الإمام أحمد، والطبري، والطبراني، والحاكم) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤).

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٠٢١٠) بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤). وأخرجه الطبري في الموضوع السابق (ح ٧٨٨) بنحو روايته في (ح ٧٨٣).

كلاهما: (الإمام أحمد، والطبري) من طريق جرير بن حازم.

- وأخرجه النسائي في الكبرى (٤/٣٧٦ ح ٧٥٩٦). والحاكم في مستدركه (٤/٢٣٢ ح ٧٤٦٩).

كلاهما: (النسائي، والحاكم) من طريق داود بن نصير الطائي، بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤).

ستهم: (شعبة، وزهير بن معاوية، وأبوعوانة، وشيبان بن عبد الرحمن، وجريز بن حازم، وداود بن نصير) عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن أبي الحر، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، مرفوعاً. وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ٩٢): «رواه الطبراني، رجاله رجال الصحيح خلا حصين بن أبي الحر وهو ثقة».

-وممن أخرج الحديث بذكر حصين بن الحر، دون إضافة (أبي) إلى (الحر):

الإمام الطبري:

أخرجه -في الموضع السابق (ح ٧٨٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة. -وقد تقدم بيانه في النص المنقول عنه-.

وأخرجه في الموضع السابق -أيضاً- (ح ٧٨٥) من طريق حميد بن عبد الرحمن، عن زهير. بمثل روايته في (ح ٧٨٤).

وأخرجه في الموضع السابق -أيضاً- (ح ٧٨٦) من طريق زائدة. بنحو روايته في (ح ٧٨٤).

ثلاثتهم: (شعبة، وزهير، وزائدة) عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن الحر، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه، مرفوعاً.

ولم أجده عند غير الطبري، إلا عند الحاكم -حسبما وقفت عليه من المصنفات-:

أخرجه الحاكم في مستدركه (٢٣٢/٤ ح ٧٤٦٩) من طريق أبي نعيم، عن زهير، عن عبدالملك بن عمير، حدثني حصين بن الحر، عن سمرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو حديث الطبري (ح ٧٨٤).

- ورواه الطبري من طريق آخر لم أجده عند غيره..

فقد أخرجه في الموضع السابق (ح ٧٨٩) من طريق عوف بن أبي جميلة، عن شيخ من بني بكر بن وائل، عن سمرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو روايته في (ح ٧٨٣).

وأخرجه -أيضاً- في (ح ٧٩٠) من طريق عوف، عن رجل من ولد أبي بكرة، عن سمرة رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحو روايته في (ح ٧٨٣).

وعوداً إلى قول الطبري في اسم حصين -ح ٧٨٤- حيث قال: «..إنما هو ابن الحر، ولكن غلط الشيخ»؛ فقد ظهر لي أن أكثر من ترجم لحصين ذكره على أنه ابن أبي الحر. خلافاً لقول الطبري..

فأبرز ما قيل في ترجمته كالاتي:

حُصَيْن بن أَبِي الحَرِّ هو: حصين بن مالك بن الخَشْخَاش التميمي، العنبري، أَبُو القَلُوص البصري (س ق).

كان عاملاً لعمر بن الخطاب.

وثقه العجلي، وأبو حاتم.

وقال علي بن المديني: «حصين بن أبي الحر معروف».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: «ثقة^(١)».

فممن ترجم له بهذا الاسم ابن سعد، وأبو حاتم، والعجلي، والمزي،
والذهبي، وابن حجر..

- أما الإمام البخاري فقد عقد ترجمتين في تاريخه الكبير، فقال في
إحادهما:

«الحصين بن الحر الفزاري: عن سمرة بن جندب. وقال إسحاق: عن
جرير، عن عبد الملك، عن حصين بن الحر»^(٢).

قلت: ولكن يلاحظ أن رواية جرير عند الطبري (ح ٧٨٨) ورد فيها:
حصين بن أبي الحر!

وقال البخاري في الترجمة الثانية: «حصين بن مالك...يعد في
البصريين، هو حصين بن أبي الحر بن الخشخاش العنبري التميمي،
روى عنه الوليد بن بشر»^(٣).

وقال الشيخ محمود شاكر معلقاً على ترجمة البخاري الأولى:
«أغرب البخاري، فقال: (الفزاري...)»، ثم ذكر الشيخ محمود شاكر
ترجمة البخاري الثانية، ثم قال: «فظاهر الأمر أنهما رجلاً، هذا عنبري
تميمي، وذاك فزاري، ولم يذكر في الثاني رواية عبد الملك بن عمير،
عنه»^(٤).

(١) الطبقات الكبرى ١٢٥/٧، والجرح والتعديل ١٩٥/٣، ومعرفة الثقات ٣٠٦/١، والثقات ١٥٦/٤، وتهذيب الكمال

٥٣٣/٦، وميزان الاعتدال ٣١٣/٢، والتهذيب ٤٤٥/١، والتقريب ص ١٧٠.

(٢) التاريخ الكبير ٤/٣.

(٣) التاريخ الكبير ٩/٣.

(٤) انظر: مسند ابن عباس ٤٩٧/١. الحاشية ١.

قلت: لم يتفرد البخاري بذكر نسبة الفزاري، بل عمل ذلك ابن حبان، كما سيأتي.

- وممن ذكره بالاسمين -أي حصين بن أبي الحر، وحصين بن الحر-، في ترجمة واحدة:

ابن حبان، فقال في ثقاته: «حصين بن الحر الفزاري، وقد قيل: حصين بن أبي الحر الكوفي؛ روى عن سمرة بن جندب، روى عنه عبد الملك بن عمير»^(١).

وابن عساكر، فقال: «حصين بن مالك؛ أبو الحر بن الخشخاش... ويقال: حصين بن الحر... أبو القلوص، التميمي، العنبري، البصري»^(٢).

وابن الجوزي، فقال: «حصين بن الحر، ويقال: ابن أبي الحر، روى عن سمرة بن جندب»^(٣).

ويلاحظ أن ابن حبان ذكر اسم حصين منسوباً إلى أبي الحر بصيغة التمریض، خلافاً لابن عساكر، حيث ذكر اسم حصين منسوباً إلى الحر مباشرة، بصيغة التمریض.

(١) ١٥٦/٤.

(٢) تاريخ مدينة دمشق ١٤ / ٣٧٤.

(٣) ذكر ذلك ابن الجوزي تحت باب: (من مشكل أنساب المحدثين) فقال: «اعلم أن في أنساب المحدثين ما يختلف الرواة فيه فيسبق إلى الفهم لذلك الاختلاف في الاسم أنها مسميان والأمر بخلاف ذلك مثل معدان بن أبي طلحة ومعدان بن طلحة فإنهما واحد غير أن قتادة يقول ابن أبي طلحة والأوزاعي يقول ابن طلحة، ولا تظن جواز هذا على سائر المنسوبين مثل أن ترى عبد الله بن أبي بكر وعبد الله بن بكر فتظنهما واحداً فليس هذا مطرداً في الكل فاما ما يأتي على هذا المثال المتأخر فهو كثير ونحن نذكر ما يأتي على المثال الأول فإذا أحصينا أولئك فكانما أحصيناهم بذكر الذين لم نسهم في المعنى لا أحصينا أضدادهم وهم...» فذكر منهم حصين بن الحر. تلقيح فهم أهل الأثر ص ٣٦١.

والراجع - فيما يظهر لي من خلال ما تقدم-: أن تسميته بابن أبي الحر ليس غلطاً من الشيخ؛ للأسباب التالية:

١/ أن كثيراً من العلماء ترجموا له باسم حصين بن أبي الحر، ومنهم من ذكر كلا الاسمين في ترجمته..

٢/ أن ستة رووا الحديث عن عبد الملك بن عمير، عن (حصين بن أبي الحر). بينما رواه عن عبد الملك بن عمير، عن (حصين ابن الحر) ثلاثة، اثنان منهم وردا ضمن الستة المتقدمين.

ولم أجد -فيما وقفت عليه من المصنفات- من اعتبر أحد الاسمين غلطاً سوى الإمام الطبري رحمته الله.

أما ما رواه الحاكم من طريق زهير، عن عبد الملك بن عمير، عن (حصين بن الحر)؛ فإنه لا يظهر لي من سياق كلام الحاكم أنه يعتبر رواية زهير هذه مغايرة لما سبق أن رواه بذكر (حصين بن أبي الحر)، وليس فيه ما يدل على أن الاسم ذكر على صوابه في رواية زهير.. وذلك أن الحاكم قال في رواية شيبان في (ح٧٤٦٧) -والتي ورد فيها حصين منسوباً إلى أبي الحر- قال:

«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد رواه شعبة ابن الحجاج العتكي، وزهير بن معاوية الجعفي عن عبد الملك بن عمير. أما حديث شعبة...» فروى الحاكم (ح٧٤٦٨) من طريق شعبة؛ -وفيه حصين منسوب إلى أبي الحر-، ثم أعقبه بقوله: «وأما حديث زهير..» فروى الحديث (ح٧٤٦٩) والتي فيها حصين منسوب إلى الحر مباشرة.

فظاهر قول الحاكم أن رواية شعبة، وزهير متابعتان لرواية شيبان في (ح٧٤٦٧) وكذا قال الذهبي في التلخيص، فقد قال: «تابعه شعبة،

زهير، عن عبد الملك، على شرط البخاري ومسلم».

بل يفهم من صنيع الحاكم أن اسم حصين بن أبي الحر أولى بالصواب؛ لأن شعبة تابع شيبان في نسبة حصين إلى أبي الحر، وقد قال الحاكم في رواية شيبان: صحيحة على شرط الشيخين. والله أعلم.

١٢٣- الموضوع الرابع:

في جامع البيان (١/٤٨٦):

قال الطبري: «حدثني به موسى بن هارون، قال: حدثنا عمرو بن حماد، قال حدثنا أسباط عن السدي، في خبر ذكره عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن مرة، عن ابن مسعود رضي الله عنه وعن ناس من أصحاب النبي عليهم السلام: ((لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن؛ وإنما سموا الجن لأنهم خزّان الجنة، وكان إبليس مع ملكه خازناً فوق في صدره كبر، وقال ما أعطاني الله هذا لإلـمزية لي، -هكذا قال موسى بن هارون-، وقد حدثني به غيره، وقال: لمزية لي على الملائكة، فلما وقع ذلك الكبر في نفسه اطلع الله على ذلك منه، فقال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. قالوا: ربنا وما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون في الأرض، ويتحاسدون، ويقتل بعضهم بعضاً. قالوا: ربنا ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ [البقرة: ٣٠] يعني من شأن إبليس، فبعث جبريل عليه السلام إلى الأرض ليأتيه بطين منها...-ثم ذكر قصة خلق الله لآدم، وأمره بالسجود له.. إلى أن قال:-وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرض الملائكة

فقال: ﴿أَتُؤْتُونِي بِأَسْمَاءٍ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١] أَنَّ بني آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء، فقالوا له: ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢] قال الله: ﴿يَتَادَمُ أَتَيْنَهُمْ بِأَسْمَاءِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنَّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا بُدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣] قال: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ فهذا الذي أبدوا، وأعلم ما كنتم تكتمون يعني ما أسرَّ إبليس في نفسه من (الكبر).

ثم أعقب الطبري هذا الخبر بقوله: «...وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم أن أوله يفسد آخره، وأن آخره يبطل معنى أوله؛ وذلك أن الله جل ثناؤه إن كان أخبر الملائكة أن ذرية الخليفة الذي يجعله في الأرض تفسد فيها، وتسفك الدماء، فقالت الملائكة لربها: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ سُيِّحٌ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قَالَ إِنَّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ» فلا وجه لتوبيخها على أن أخبرت عمن أخبرها الله عنه أنه يفسد في الأرض ويسفك الدماء، بمثل الذي أخبرها عنهم ربها، فيجوز أن يقال لها فيما طوى عنها من العلوم: إن كنتم صادقين فيما علمتم بخبر الله إياكم أنه كائن من الأمور فأخبرتم به فأخبرونا بالذي قد طوى الله عنكم علمه كما قد أخبرتمونا بالذي قد أطلعكم الله على علمه، بل ذلك خُلف من التأويل ودعوى على الله ما لا يجوز أن يكون له صفة، وأخشى أن يكون بعض نقلة هذا الخبر هو الذي غلط على من رواه عنه من الصحابة، وأن يكون التأويل منهم كان على^(١) ذلك...».

(١) وردت (في) كما وردت في نسخ أخرى (على). انظر: قول المحقق في الهامش رقم ٣، في جامع البيان ١/ ٤٩٠.

تخريج الحديث:

أخرجه الطبري في تاريخه بسنده المتقدم، مفرقاً (١/٥٦، ٥٩، ٦٢، ٦٤، ٦٧، ٦٨).

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٦٣ ح ٧٧٣).

وابن عساكر في تاريخه (٧/٣٧٧).

كلاهما: (البيهقي، وابن عساكر) من طريق عمرو بن حماد، به، وفيه اختصار.

وذكر الخبر بطوله ابن كثير في تفسيره (١/٣٥٥) وعزاه إلى السدي في تفسيره عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنه، وعن أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.. ثم تعقبه ابن كثير بقوله:

«فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي، ويقع فيه إسرائيليّات كثيرة، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب المتقدمة، والله أعلم».

وسبق في هذا البحث أن فصلت في دراسة هذا الإسناد^(١)، وذكر أقوال أهل العلم فيه وفي تفسير السدي، وأن الطبري قال في حديث مروي بهذا الإسناد: «ولست أعلمه صحيحاً؛ إذ كنت بإسناده مرتاباً» وذكرت أسباب قوله هذا، وأنها ترجع لعدة أمور:

١- إما حال أسباط بن نصر، المختلف فيه، والذي قال فيه ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ، يغرب.

(١) انظر: الباب الأول، الفصل الأول (ح ٢١).

٢- أو حال السدي -الكبير- فقد اختلف فيه أيضًا.

وقال الألباني: «السدي... وإن كان ثقة، ففيه كلام، وفي التقريب: (صدوق، يهيم). فمثله إذا تفرد بزيادة دون جميع الرواة، لا تطمئن النفس لثبوتها»^(١).

٣- أو أنه بسبب سياق المتن دون تحديد اللفظ لمن، خاصة وأن إحدى طرق السدي فيها راو مختلف فيه، وهو أبو صالح؛ باذام، وقد ضعفه بعض الأئمة. وبعضها فيها إرسال كما في الطريق الثالثة، إضافة إلى نفي ابن حبان سماع أبي صالح من ابن عباس - كما سبق أن بينت.

٤- أو طول المتن، إذ يدفعه ذلك إلى الشك في أن بعضه مدرج، ليس من كلام الصحابة، كقول ابن كثير.

وتلتقي هذه النقطة الرابعة مع قوله في هذا الأثر: «وأخشى أن يكون بعض نقلة هذا الخبر هو الذي غلط على من رواه عنه من الصحابة، وأن يكون التأويل منهم كان على ذلك...».

والذي أدى بالإمام الطبري إلى أن يخشى من وجود هذا الغلط من بعض النقلة، هو ما لاحظته من خلال نقده للمتن؛ حيث لاحظ أن في المتن تناقضًا، فقال: «وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم أن أوله يفسد آخره، وأن آخره يبطل معنى أوله...»، ثم بين وجه التناقض، كما تقدم.

١٢٤، ١٢٥ - الموضوعان الخامس، والسادس:

في الجزء المفقود (ص ٥٢٦):

روى الإمام الطبري عدة شواهد تدل على أن الرسول ﷺ أسهم للفارس من الغنيمة ثلاثة أسهم؛ سهمًا له، وسهمين لفارسه، فكان منها خبر ابن عمر رضي الله عنه - ح ٩٩١، ٩٩٢-، وقد رواه الطبري من طريقين عن سليم بن أخضر، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه: ((أن رسول الله ﷺ قَسَمَ في النفل للفارس سهمين، وللرجل سهمًا)). وقال في الرواية الثانية: ((قسم رسول الله ﷺ في الأنفال يوم خيبر: للفارس سهمين، وللرجل سهمًا)).

كما رواه الطبري من طرق أخرى عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، -وسياأتي في تخريج الحديث-.

وروى أيضًا -ح ٩٩٩- من طريق يونس بن محمد، عن مجمع بن يعقوب الزمعي، قال: حدثني أبي، عن عمه؛ عبد الرحمن بن يزيد، عن عمه مُجَمِّع بن جارية: ((أن النبي ﷺ أسهم للفارس سهمين، ولصاحبه سهمًا)).

ثم روى -عند كلامه عن فقه هذه الأخبار- أخبارًا أخرى مخالفة استدلل بها من يقول: إن الفارس يسهم له سهمان..

فروى الطبري -ح ١٠٠٢- من طريق أبي عاصم النبيل، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه: ((أن رسول الله ﷺ كان يقسم للفارس سهمين، وللراجل سهمًا)).

وروى -ح ١٠٠٣- من طريق [محمد بن عيسى]^(١)، عن مجمع بن يعقوب الأنصاري، قال: سمعت أبي، يحدث عن عمه عبدالرحمن بن يزيد، عن عمه مجمع بن جارية الأنصاري، قال: ((قسم رسول الله ﷺ خيبر على ثمانية عشر سهمًا، فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهمًا...))

وقال: ((قد اختلف السلف - قبلنا - في هذه الأخبار...والذي نقول به في ذلك: أن الصحيح من الرواية عن رسول الله ﷺ في إسهامه الفارس من الغنائم: ما ورد بأنه أسهمه ثلاثة أسهم: سهمين لفرسه ، وسهمًا له. فأما في إسهامه الراجل؛ فإنه لا اختلاف في أنه لا زيادة له على سهم واحد بين أهل العلم... وأما الرواية عنه: أنه أسهم للفارس سهمين؛ فإن راويه:

[١].^(٢) إن كان عنى أنه قد كان فيما أسهم له من الأسهم الثلاثة: السهمان، فقد أصاب^(٣) -وإن كان قد قال قولاً كَبَسَ به على من لا علم له

(١) ورد في المطبوع -ح ١٠٠٣- قول الطبري: ((حدثني موسى بن سهل الرملي، قال: حدثنا مجمع بن يعقوب الأنصاري، قال: سمعت أبي...)). وليس فيه ذكر لمحمد بن عيسى، ولكنني أرجح أنه سقط من السند، ولا بد إذن من تلاميذ مجمع بن يعقوب: (محمد بن عيسى بن الطباع)، ولم يُذكر موسى بن سهل في تلاميذ مجمع، كما أن من مشايخ موسى بن سهل: (محمد بن عيسى بن الطباع) - انظر: تهذيب الكمال ٢٧/٢٥١، ٢٩٠/٧٦- . ثم إن الطبري -كما سيأتي قريباً ضمن كلامه في فقه الحديث- تناول الخلاف عن مجمع في -ح ٩٩٩- و-ح ١٠٠٣- فذكر (يونس بن محمد)؛ الراوي عن مجمع بن يعقوب، في مقابل (محمد بن عيسى)، فقال الطبري: ((...)) وأن نجعل محمد بن عيسى، فيما روى عن مجمع بن يعقوب في ذلك ليونس بن محمد كقوله...)). ولم يذكر موسى بن سهل بشيء، فهذا يؤكد وجود السقط. ولم يبنه محقق الكتاب إلى ذلك.

ثم عند تخريج حديث مجمع في الخبر التالي (الموضع السادس)، وجدت أن الإمام الطبري قد رواه في تفسيره ٢٤٣/٢١ عن موسى بن سهل الرملي، عن محمد بن عيسى، عن مجمع بن يعقوب الأنصاري، به... وبهذا يتأكد ما ذكرت، والله الموفق.

(٢) زدت الأرقام بين الأقواس المعكوفة لإبراز تفصيل الطبري للمسألة.

(٣) وسيأتي قول لابن حجر في الفتح يشابه قوله هذا.

بمعناه في ذلك معنى حُكْم النبي ﷺ فيه-.

[٢٠] وإن كان عنى أنه لم يَزِدْ الفارس على سهمين فذلك -والله أعلم- غلط عندي من بعض رواته.

وإنما قلنا: إنه غلط من بعض رواته؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ من وجهين:

أحدهما: من رواية عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقلة الأخبار أن عبید الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع، وغيره من عبدالله بن عمر العمري، وقد روينا عنه، عن نافع وعن ابن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه أسهم للفارس ثلاثة أسهم.

ومن المحال أن يكون ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يزد النبي ﷺ الفارس من الغنيمة على سهمين. ثم يقول: أسهم النبي للفارس ثلاثة أسهم؛ لأن ذلك إذا قاله قائل لم يخل من أحد وجهين:

إما أن يكون متعمداً قيله، وهو يعلم وجه فساد، فيكون كاذباً في قيله، والكذب عن ابن عمر -رضي الله عنه- منفي... أو يكون ساهياً ناسياً أحد قوليه، فيكون القولان جميعاً مرفوضين؛ إذا لم يعلم الخطأ منهما من الصواب.

والآخر منهما: حديث مجمع بن جارية، عن النبي ﷺ.

والقول فيه - أيضاً - نظير القول في خبر ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ على نحو ما بينا، وأحسن حالات عبدالله بن عمر العمري فيما روى في ذلك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أن

نجعل له لأخيه عبيد الله بن عمر نظيرًا - وإن كان ذلك عند أهل المعرفة بالآثار ظلمًا-، وأن نجعل محمد بن عيسى، فيما روى عن مجمع بن يعقوب في ذلك ليونس بن محمد كفوًا، فنسقط القول، والعمل برواية كل واحد منهما في ذلك؛ إذ كانا قد تعادلا في القناعة، والرضا، والعدالة: عند من جعل خبر عبدالله بن عمر، وخبر محمد بن عيسى هما الحجة في ألا يزداد الفارس على سهمين من جهة الأثر، إذ كنا لانعلم المحق منهما فيما روى، من المبطل، ونلتمس حجة يجب علينا بها العمل في سهم الفارس وفرسه: إما من جهة الأثر، وإما من جهة النظر.

فأما الذين جعلوا سهم الفارس وفرسه سهمين، فلم يزيدهما عليهما؛ فإنهم إذ عدموا بما قالوا -مما ذكرنا عنهم- حجة تؤيد قولهم من جهة الأثر... لجؤوا إلى أن زعموا أنهم قالوا الذي قالوه من ذلك من جهة النظر...».

[ثم ذكر الطبري النظر الذي أداهم إلى قول ذلك... ورد عليه، ثم قال:]

«فقد وضع لكم بما ذكرتم: أن الذي جعل للفارس من المغنم، لم يجعل له من وجه النظر... وأن ذلك إنما وجب له بإيجاب الله -تعالى- ذكره - على لسان رسوله ﷺ.

فهل من أثر عن رسول الله ﷺ ثابت غير مدخول بما قلتم من أن سهم الفارس في المغنم الذي لا يزداد عليه: سهم واحد دون سهمين؟ فلن يقدر على دعوى ذلك...

وإن سألنا منهم سائل، فقال: فما المعنى الذي من أجله أوجبتم - إن لم تكن إلا من الذي قلنا في ذلك كالذي قلنا - للفارس ثلاثة أسهم؟.. فقد علمتم اختلاف الرواة في سيرة رسول الله ﷺ في ذلك؟ والرواية إذا اختلفت عنه لم يكن أحد فريقها أولى بالتصديق من الآخر، إذا تعادلا في القناعة، والرضا، والعدالة؟

قيل: إن فريقنا نقله سيرة النبي ﷺ في سهام الفارس من المغنم - عندنا - غير متعادلين ولكننا سلمنا ما ادعى من ذلك مخالفونا كراهة منا منازعتهم فيهم، وثقة منا بالفلج عليهم.. فإن قال: وما الحجة التي تفلجك عليهم إذا أنت سلمت لهم ما نازعوك فيه من اعتدال حال الفريقين اللذين ذكرت؟

قيل: قد ذكرنا أن اختلاف الرواة عن رسول الله ﷺ في ذلك، إنما هو من أحد وجهين: إما من وجه النقل عن نافع. وإما من وجه النقل عن مجمع بن يعقوب الأنصاري، على ما ذكرنا من إسنادهما ذلك إلى رسول الله ﷺ. ونحن إذا رفضنا كلتي^(١) الروائيتين عنهما، فتساوينا وخصومنا القائلون^(٢) في سهام الفارس - ما عنهم حكينا - ولم نجعل لأحدنا على صاحبه^(٣) إحدى الروائيتين عن نافع، ولا عن مجمع بن يعقوب حجة: انفردنا بالأخبار الأخر التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ التي لا مخالف لها ولا مدافع؛ وذلك كخبر هشام بن عروة، عن أبيه، عن

(١) هكذا وردت في النص المطبوع والصواب أن يقال: [كلتا الروائيتين] لأن [كلا وكلتا] لا يعربان إعراب المثنى إلا إذا أضيفا إلى ضمير.

(٢) هكذا وردت في النص المطبوع والأرجح أن يقال: [القائلين] لأنها صفة لـ[خصومنا] و[خصومنا] مفعول معه منصوب. والله أعلم.

(٣) لعل الأنسب أن يضاف [في] بعد قوله (صاحبه) ليستقيم المعنى.

الزبير، عن النبي ﷺ^(١)، وخبر مالك، عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٢)، وسائر الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ في ذلك^(٣) التي لا خبر للقائلين في سهام الفارس: أنهما سهمان لا يزداد

(١) رواه في المصدر السابق ص ٥٢٤ (ح ٩٩٠) عن محمد بن سنان القزاز، عن إسحاق بن إدريس، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام ؓ، قال: أعطاني رسول الله ﷺ يوم بدر أربعة أسهم، سهمين لفرسي، وسهماً لي، وسهماً لأمي من ذوي القربى". وصحح الطبري سنده. وأخرجه الدارقطني في سننه (١٩٣/٥ ح ٤١٨٧) من طريق محمد بن سنان القزاز، به، بلفظه، ولكنه زاد عبد الله بن الزبير بين عروة والزيبر ؓ.

ثم أخرجه الدارقطني في الموضع السابق (ح ٤١٨٨) من طريق الهيثم بن خارجة، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام ابن عروة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام ؓ أن رسول الله ﷺ أعطاه أربعة أسهم.. الحديث. وسئل الدارقطني في علله ٢٣٠/٤ (ح ٥٢٨) عن حديث عبد الله بن الزبير، عن الزبير ؓ أعطاني رسول الله ﷺ يوم بدر أربعة أسهم؟ فقال: ((هو حديث رواه إسحاق بن إدريس الأسواري، وكان ضعيفاً، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن الزبير. وخالفه الهيثم بن خارجة، فرواه عن إسماعيل، عن هشام بن عروة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير مرسلأ، وأصحاب إسماعيل الحفاظ عنه، يروونه عن هشام، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير مرسلأ، وهو الصحيح)).

وهذا الوجه المرسل عن عبد الله بن الزبير -والذي صححه الدارقطني كما تقدم- أخرجه النسائي في الخيل: باب سُهْمَانِ الْخَيْلِ (ح ٣٥٩٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٨٣/٣، والدارقطني في سننه (ح ٤١٨٩) ثلاثتهم، من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن جده، أنه كان يقول: ضرب رسول الله ﷺ عام خيبر للزبير بن العوام أربعة أسهم؛ سهماً للزبير، وسهماً لذئ القربى؛ لصفيه بنت عبد المطلب، أم الزبير، وسهمين للفرس".

وأخرجه الدارقطني في سننه (ح ٤١٩٠)، والبيهقي في الكبرى ٣٢٦/٦ (ح ١٢٦٥٥) كلاهما من طريق محاضر بن المورع، عن هشام بن عروة، به، بنحوه (٢) رواه في المصدر السابق ص ٥٢٧ (ح ٩٩٥) من طريق سعيد الزنبري، عن مالك، به: ((أن النبي ﷺ أسهم للزبير بسهم، ولفرسه سهمين)).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٨٣/٣، والبيهقي في الكبرى ٣٢٦/٦ (ح ١٢٦٥٦) كلاهما من طريق الزنبري، به. ولفظ البيهقي: ((أعطى النبي ﷺ الزبير يوم حنين أربعة أسهم؛ سهمين للفرس وسهماً له، وسهماً للقربة)). وقال البيهقي: ((هذا من غرائب الزنبري عن مالك)).

وقال أبو زرعة في الزنبري: ضعيف الحديث.. وقال عن حديثه هذا: باطل. انظر: التهذيب ٢٢/٤ ت: سعيد بن داود الزنبري.

(٣) وسيأتي ذكر بعضها -كحديث ابن عباس، وحديث أبي عمرة- عند ذكر أقوال العلماء في حديث مجمع ؓ في الخبر التالي (الموضع السادس).

عليهما، نظير شيء منها ؛ فلِما وصفنا من العلة قلنا: للفارس من المغنم - إذا شهد الحرب وقاتل فيها أو حضرها محاربًا- ثلاثة أسهم: سهم له ، وسهمان لفرسه^(١).

تخريج حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

روى هذا الحديث نافع، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا أن رسول الله ﷺ أسهم للفارس ثلاثة أسهم: للفارس سهمان، وللرجل سهم.

٢/ من رواه عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين، وللراجل سهم^(٢).

تخريج الوجه الأول:

رواه عن نافع: عبيد الله بن عمر العمري .

أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير: باب سهام الفرس

(١) انظر: الجزء المفقود ص ٥٣٢- ٥٤٢.

(٢) قوله في الوجه الثاني: (وللراجل) يفهم منه في ظاهر الأمر -كما يرى الأحناف- أن الفارس له سهمان فقط، واحد له، وآخر لفرسه. بينما الراجل الذي لا فرس له، فله سهم واحد.

- أما قوله في الوجه الأول: (وللراجل) فظاهر من سياق المتن، أن الرجل هو صاحب الفرس، فصار مجموع ما للفارس ثلاثة أسهم.

وإنما نهت إلى ذلك لأن العلامة الألباني رحمته الله اعتبر رواية: ((قسم في النفل، للفارس سهمين وللراجل سهمًا)) اعتبرها مخالفة لرواية من قال: إنها ثلاثة أسهم..انظر: إرواء الغليل ٦١/٥ .

قلت: ولكن الأمر ليس كذلك فيما ظهر لي من خلال تخريج الحديث، وأقوال الأئمة فيه، وخاصة أن الإمام الترمذي -كما سيأتي في التخريج-، علق على هذه الرواية بما يفهم منه أن مجموع ما للفارس: ثلاثة أسهم، فقول الترمذي يدل على أنه اعتبر (الرجل) هو صاحب الفرس، كذلك جعل الإمام الطبري هذه الرواية -أي (للفارس سهمين، وللراجل سهمًا) من ضمن الروايات التي توافق معنى أن للفارس ثلاثة أسهم. انظر: الجزء المفقود (ص ٥٢٦- ٥٣٢) و(ص ٥٣٤-٥٣٧). لذا حرصت على أن أصرح بلفظ الروايات أثناء التخريج التالي منّا للبس.

(ح ٢٨٦٣)، ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهمًا)).

والدارقطني في سننه (١٧٩/٥ ح ٤١٦٥) بنحو رواية البخاري. والبيهقي في سننه الكبرى (٣٢٤/٦ ح ١٢٦٤٢) بنحو رواية البخاري أيضاً.

ثلاثتهم: (البخاري، والدارقطني، والبيهقي) من طريق أبي أسامة. - وأخرجه البخاري في المغازي: باب غزوة خيبر (ح ٤٢٢٨) من طريق زائدة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين، وللراجل سهمًا)). قال: فسرّه نافع؛ فقال: إذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة أسهم، فإن لم يكن له فرس فله سهم.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٤٤٤٨)، و(ح ٤٩٩٩) - وعنه أبو داود في الجهاد: باب في سهمان الخيل (ح ٢٧٣٣) - ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ جعل يوم خيبر للفرس سهمين، وللراجل سهمًا)). وقال أبو معاوية: ((أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم؛ سهمًا له وسهمين لفرسه)).

وابن ماجه في الجهاد: باب قسمة الغنائم (ح ٢٨٥٤) ولفظه: ((أن النبي ﷺ أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم للفرس سهمان وللراجل سهم)).

والدارمي في سننه (٢٩٧/٢ ح ٢٤٧٣) ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ أسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهمًا)).

وابن الجارود في المنتقى (٢٧٢/١ ح ١٠٨٤) ولفظه: ((أن رسول

الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم؛ سهمًا له، وسهمين لفرسه)).
والدارقطني في سننه -الموضع السابق (ح ٤١٦٨) بلفظ ابن الجارود المتقدم.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٦/٣٢٥ ح ١٢٦٤٦) بلفظ ابن الجارود المتقدم.

- ستتهم: (الإمام أحمد، وابن ماجه، والدارمي، وابن الجارود، والدارقطني، والبيهقي) من طريق أبي معاوية.

- وأخرجه مسلم في الجهاد والسير: باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين (ح ١٧٦٢) ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ قسم في النفل للفرس سهمين، وللرجل سهمًا)).

والترمذي في السير: باب في سهم الخيل (ح ١٥٥٤) ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ قسم في النفل للفرس بسهمين، وللرجل بسهم)).

وقال الترمذي: ((وفي الباب عن مجمع بن جارية وابن عباس وابن أبي عمرة عن أبيه. وهذا حديث ابن عمر رضي الله عنهما حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم وهو قول سفيان الثوري، والأوزاعي، ومالك بن أنس، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: للفراس ثلاثة أسهم؛ سهم له، وسهمان لفرسه، وللراجل سهم)).

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٥٢٨٦)، و(ح ٥٤١٢) ولفظه: ((قسم رسول الله ﷺ في الأنفال للفرس سهمين وللرجل سهمًا)).

والطبري في الجزء المفقود (ص ٥٢٦ ح ٩٩١، و ٩٩٢) - كما تقدم في

النص المنقول عنه آنفاً-.

وابن حبان في صحيحه (١٣٩/١١ ح ٤٨١٠، ٤٨١٢) ولفظه عن النبي ﷺ قال: ((للفرس سهمان وللرجل سهم)).

والبيهقي في سننه الكبرى (٣٢٥/٦ ح ١٢٦٤٣) ولفظه: ((أن النبي ﷺ قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهماً)).

- خمستهم: (مسلم، والترمذي، والإمام أحمد، والطبري، وابن حبان، والبيهقي) من طرق عن سليم بن أخضر.

- وأخرجه مسلم في الموضوع السابق -أيضاً- (ح ١٧٦٢) بمثل روايته المتقدمة، ولكن لم يذكر في النفل.

والإمام أحمد في مسنده (ح ٦٢٩٧) - ومن طريقه الدارقطني في سننه؛ الموضوع السابق (ح ٤١٦٧) - ولفظه:

((أن رسول الله ﷺ قسم للفرس سهمين وللرجل سهماً)).

وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٨/٦ ح ٣٣١٦٩) بنحو لفظ أحمد المتقدم.

والطبري في الموضوع السابق (ح ٩٩٣) ولفظه: ((أن رسول الله ﷺ قَسَمَ يوم خيبر للفرس سهمين، وللرجل سهماً)).

وأخرجه الدارقطني في سننه -الموضوع السابق- (ح ٤١٦٦) بلفظ أحمد المتقدم.

والبيهقي في سننه الكبرى (٣٢٥/٦ ح ١٢٦٤٤) بلفظ أحمد المتقدم.

- ستتهم: (مسلم، والإمام أحمد، وابن أبي شيبة، والطبري،

والدارقطني، والبيهقي) من طريق ابن نمير. وقرن ابن أبي شيبه أبا أسامة مع ابن نمير.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٤٤٤٨) عن هشيم بن بشير، ولفظه: أن رسول الله ﷺ جعل يوم خبير للفرس سهمين وللرجل سهما.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٥٥١٨)، و(ح ٦٣٩٤) ولفظه: ((أن النبي ﷺ جعل للفرس سهمين وللرجل سهماً)).

والدارمي في سننه (٢/٢٩٧ ح ٢٤٧٣) بنحو روايته المتقدمة. والطبري في الموضع السابق (ح ٩٩٤) ولفظه: ((أسهم رسول الله ﷺ لرجل وفرسه ثلاثة أسهم؛ للرجل سهماً، وفرسه سهمين)). وابن حبان في صحيحه (١١/١٣٩ ح ٤٨١١) بنحو رواية الطبري المتقدمة.

والدارقطني في سننه -الموضع السابق- (ح ٤١٦٤) بمثل رواية الطبري المتقدمة.

والبيهقي في سننه الكبرى (٦/٣٢٥ ح ١٢٦٤٥) بنحو رواية الطبري المتقدمة.

- ستتهم: (الإمام أحمد، والدارمي، والطبري، وابن حبان، والدارقطني، والبيهقي) من طريق سفيان الثوري.

- وأخرجه الدارقطني في سننه (٥/١٨٣ ح ٤١٧٦) من طريق النضر بن محمد بن موسى اليمامي، عن حماد بن سلمة، ولفظه: ((أن

رسول الله ﷺ أسهم للفارس سهماً، وللفرس سهمين^(١))).

- ثمانيتهم: (أبو أسامة، وزائدة، وأبو معاوية الضرير، وسليم بن أخضر، وابن نمير، وهشيم بن بشير، وسفيان الثوري، وحمام بن سلمة) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعاً.

- ومن الأئمة من روى عن عبيد الله بن عمر رواية ظاهرها يخالف روايته المتقدمة..

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٧٨/٧ ح ٣٦٠٥٩) - ومن طريقه الدارقطني في سننه (١٨٦/٥ ح ٤١٨٠) - عن ابن نمير وأبي أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ((أنه قسم للفرس سهمين، وللراجل سهماً)). واللفظ لابن أبي شيبة.

أما لفظ رواية الدارقطني: ((أن رسول الله ﷺ جعل للفارس^(٢) سهمين، وللراجل سهماً)).

قال الدارقطني: ((قال الرمادي: كذا يقول ابن نمير. قال لنا النيسابوري: هذا عندي وهم من ابن أبي شيبة أو من الرمادي؛ لأن أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن بشر وغيرهما، روه عن ابن نمير خلاف هذا...ورواه ابن كرامة وغيره عن أبي أسامة خلاف هذا أيضاً...)).

وقال البيهقي في سننه الكبرى (٣٢٥/٦) بعد أن أخرج روايته (ح ١٢٦٤٤) المتقدمة من طريق أبي نمير: أن رسول الله ﷺ قسم

(١) قال الدارقطني: ((خالفه حجاج بن المنهال، عن حماد، فقال: للفارس سهمين، وللراجل سهماً)).

ثم أخرج الدارقطني رواية حجاج بن المنهال هذه، في سننه ١٨٩/٥ (ح ٤١٨٤).

قلت: ورواية النضر عن حماد أولى بالصواب؛ لأنها موافقة لرواية الجماعة.

(٢) وسيأتي قريباً تعليق ابن حجر على هذه الكلمة.

للفرس سهمين وللرجل سهمًا:

«رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن نمير، وقد وهم بعض الرواة فيه فرواه عن أبي أسامة وابن نمير عن عبيد الله، (وللراجل سهمًا)، والصحيح رواية الجماعة عنهما وعن غيرهما عن عبيد الله كما ذكرنا، وقد رواه سفيان الثوري وهو إمام، وأبو معاوية الضرير وهو من الحفاظ عن عبيد الله مفسرًا».

وأخرجه الدارقطني في سننه (١٨٨/٥ ح ٤١٨١) من طريق نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، أنه أسهم للفارس سهمين وللراجل سهمًا. قال الدارقطني: «قال أحمد: كذا لفظ نعيم، عن ابن المبارك، والناس يخالفونه، قال النيسابوري: ولعل الوهم من نعيم؛ لأن ابن المبارك من أثبت الناس».

وقال ابن عبد البر: «وقال أبو حنيفة للفارس سهمان، وللراجل سهم، وحجته... رواية ابن المبارك لحديث عبيد الله بن عمر، ولا حجة في ذلك؛ لأن الأكثر من أصحاب عبيد الله خالفوه»^(١).

أما ابن حجر في الفتح؛ فنفي الوهم عن رواية ابن أبي شيبة، ورواية نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، وفسرهما على معنى يتوافق مع الراويات الأخرى، فقال:

«ولأبي داود عن أحمد، عن أبي معاوية، عن عبيد الله بن عمر بلفظ: أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم؛ سهمًا له وسهمين لفرسه. وبهذا التفسير يتبين أن لا وهم فيما رواه أحمد بن منصور الرمادي، عن أبي

بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة وابن نمير، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، فيما أخرجه الدارقطني بلفظ أسهم للفارس سهمين..»..

ثم نقل ابن حجر قول أبي بكر النيسابوري -المتقدم- في توهمة الرمادي وشيخه وتعقبه، فقال:

«لا! لأن المعنى أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين، غير سهمه المختص به^(١)، وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسند بهذا الإسناد فقال: للفارس، وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد له عن ابن أبي شيبة، وكأن الرمادي رواه بالمعنى، وقد أخرجه أحمد عن أبي أسامة وابن نمير معاً بلفظ أسهم للفارس^(٢). وعلى هذا التأويل أيضاً يحمل ما رواه نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن عبيد الله مثل رواية الرمادي، أخرجه الدارقطني. وقد رواه علي بن الحسن بن شقيق، وهو أثبت من نعيم، عن ابن المبارك، بلفظ أسهم للفارس، وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لأبي حنيفة في قوله: إن للفارس سهمًا واحدًا، ولراكبه سهم آخر، فيكون للفارس سهمان فقط، ولا حجة فيه لما ذكرنا»^(٣).

تخريج الوجه الثاني:

رواه عن نافع: عبدالله بن عمر العمري ..

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١٨٥/٥ ح ٩٣٢٠) ولفظه: «أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين، وللراجل سهمًا».

والطبري في المصدر السابق (ح ١٠٠٢ ص ٥٣٢) من طريق أبي عاصم

(١) وقوله هذا يلتقي مع ما تقدم من قول الطبري في أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما عند كلامه عن فقه هذه الأخبار.

(٢) لم أجد رواية الإمام أحمد عن أبي أسامة!

(٣) ٦٨/٦.

النبيل. بنحو رواية عبدالرزاق المتقدمة.

والدارقطني في سننه (١٨٨/٥ ح ٤١٨٢) من طريق ابن وهب، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ كان يسهم للخيل؛ للفراس سهمين، وللراجل سهمًا».

قال الدارقطني: «تابعه ابن أبي مريم، وخالد بن عبدالرحمن عن العمري».

وأخرجه الدارقطني في الموضع السابق -أيضًا- (ح ٤١٨٣)، من طريق القعنبي عن العمري بالشك في الفارس والفرس.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٣٢٥/٦ ح ١٢٦٤٧) من طريق القعنبي، ولفظه: ((أن النبي ﷺ قسم يوم خيبر للفراس سهمين، وللراجل سهمًا)).

قال البيهقي: «فعبدالله العمري كثير الوهم، وقد روى ذلك من وجه آخر عن القعنبي عن عبدالله العمري بالشك في الفارس أو الفرس. قال الشافعي في القديم: كأنه سمع نافعًا يقول: للفرس سهمين وللراجل سهمًا، فقال: (للفارس سهمين وللراجل سهمًا)، وليس يشك أحد من أهل العلم في تقدمه عبيد الله بن عمر على أخيه في الحفظ».

ثلاثتهم: (عبدالرزاق، وابن وهب، والقعنبي) عن عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، مرفوعًا.

وبالنظر في هذا الاختلاف عن نافع؛ فإنه يظهر رجحان الوجه الأول؛ للأسباب التالية:

١/ أن راوي الوجه الأول يفوق راوي الوجه الثاني في الرتبة.

فراوي الوجه الأول:

عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي؛ أبو عثمان العمري المدني (ع).

وثقه ابن سعد -وزاد: «كثير الحديث، حجة»- ، وابن معين -وزاد: «حافظ، متفق عليه»- ، والعجلي، وأبو حاتم، وأبوزرعة، والنسائي -وزاد العجلي، والنسائي: «ثبت»-.

وقال ابن حبان: «كان من سادات أهل المدينة، وأشراف قریش: فضلاً، وعلمًا، وعبادة، وشرقًا، وحفظًا، وإتقانًا».

ووصفه الذهبي بالفقه، والثبت.

وقال ابن حجر: «ثقة، ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع...».

توفي سنة: ١٤٧^(١).

أما راوي الوجه الثاني فهو:

عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي؛ أبو عبد الرحمن العمري المدني (م مقروناً، ٤).

كان صاحب عبادة وصلاح؛ إلا أن الأكثرين على تضعيفه في الحديث.

قال العجلي: «لا بأس به».

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٣٩٥/٥، ومعرفة الثقات ١١٢/٢، والجرح والتعديل ٣٢٦/٥، والثقات ٦٣/٥، وتهذيب الكمال ١٩/١٢٤، والكاشف ٢/٢٢٤، والتهذيب ٣/٢٢، والتقريب ص ٣٧٣.

قال الإمام أحمد: «صالح، لا بأس به، قد رُوي عنه، ولكن ليس مثل أخيه عبيد الله».

وقال أبو زرعة الدمشقي، عن أحمد: «كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، وكان رجلاً صالحاً».

وقال يعقوب بن شيبة: «ثقة، صدوق، في حديثه اضطراب».

وقال ابن عدي: «لا بأس به في رواياته، صدوق».

وقال ابن سعد: «كان كثير الحديث، يستضعف».

وقال ابن معين: «صويلح». وفي رواية أخرى قال: «ليس به بأس، يكتب حديثه».

وضعه ابن المديني، والنسائي.

وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه، ولا يحتج به».

وقال الترمذي: «يضعف في الحديث».

وقال صالح جزرة: «لين، مختلط الحديث».

وكان يحيى بن سعيد يضعفه، ولا يحدث عنه.

وقال البخاري: «ذاهب، لا أروي عنه شيئاً».

وقال ابن حبان: «غلب عليه الصلاح والعبادة، حتى غفل عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار، فوقع المناكير في روايته، فلما فحش خطؤه استحق الترك».

وقال ابن حجر: «ضعيف، عابد».

مات سنة ١٧١.

قلت: والراجح أنه ضعيف؛ لتضعيف أكثر الأئمة له، وقد ورد الجرح مفسراً عند بعضهم. فيحمل ما قيل فيه من عبارات التعديل على صلاحه وعبادته، والله أعلم^(١).

٢/ أن كبار الأئمة صححوا رواية عبيد الله بن عمر.. فالإمام البخاري، ومسلم، وابن حبان أخرجوا الحديث في صحيحهم.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري، والأوزاعي، ومالك بن أنس، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، قالوا: للفارس ثلاثة أسهم؛ سهم له وسهمان لفرسه، وللراجل سهم».

وقال أبو داود في (ح ٢٧٣٦)^(٢): «حديث أبي معاوية أصح، والعمل عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال: ثلاثمائة فارس، وكانوا مائتي فارس».

وسأل أحمد بن هانئ الإمام أحمد: «حديث عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ أعطى الفارس ثلاثة أسهم، ثبت هو؟» قال: «نعم! رواه الثقات سليم بن أخضر وغيره». قال ابن هانئ: «فإنهم يقولون: إنما سمعه عبيد الله من أخيه عبدالله». فقال: «ويرويه أخوه؟» قال ابن هانئ: «نعم». فقال: «لم يرو عبيد الله عن أخيه شيئاً» ودفع ذلك، وقال: «قد روى عبدالله عن عبيد الله»^(٣).

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ١٤٥/٥، والضعفاء الصغير ص ٦٥، ومعرفة الثقات ٤٨/٢، والجرح والتعديل ١٠٩/٥، والضعفاء الكبير ٢٨٠/٢، والمجروحين ٦/٢، والكامل ١٤١/٤، وتهذيب الكمال ٣٢٧/١٥، وتهذيب

٣٨٨/٢، والتقريب ص ٣١٤

(٢) وسبأتي قوله هذا في الخبر التالي (الموضع السادس)، والذي يتناول حديث مجمع بن جارية.

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي ٢٨٠/٢.

بينما قال البيهقي في رواية عبدالله بن عمر -الواردة في الوجه الثاني عن نافع-: «(فعبدالله العمري كثير الوهم، وقد روى ذلك من وجه آخر عن القعنبي عن عبدالله العمري بالشك في الفارس أو الفرس. قال الشافعي في القديم: كأنه سمع نافعاً يقول: (للفرس سهمين وللرجل سهمًا)، فقال: (للفارس سهمين وللراجل سهمًا)، وليس يشك أحد من أهل العلم في تقدمه عبید الله بن عمر على أخيه في الحفظ».

* وسبق أن نقلت عن ابن حجر توجيهه لما جاء في رواية عبید الله ابن عمر: ((أن النبي ﷺ أسهم للفارس سهمين..)) والتي رواها الدارقطني عن الرمادي، حيث قال ابن حجر نافعاً وقوع الوهم في الرواية، قال: «المعنى: أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين، غير سهمه المختص به...-[إلى أن قال:]- وكان الرمادي رواه بالمعنى...».

وقال أيضًا: «وعلى هذا التأويل أيضًا يحمل ما رواه نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن عبید الله مثل رواية الرمادي».

قلت: فمن الممكن أيضًا أن نؤول رواية عبدالله بن عمر العمري، بمثل ما أول ابن حجر رواية الرمادي، ونعيم، وهذا التأويل هو أحد الاحتمالين اللذين ذكرهما الطبري، حيث قال:

"وأما الرواية عنه أنه أسهم للفارس سهمين؛ فإن راويه:

[١.] إن كان عنى أنه قد كان فيما أسهم له من الأسهم الثلاثة: السهمان، فقد أصاب- وإن كان قد قال قولاً لَبَسَ به على من لا علم له بمعناه في ذلك معنى حُكْمِ النبي ﷺ فيه-.

أما الاحتمال الثاني الذي ذكره الإمام الطبري، فهو قوله:

[٢]. «وإن كان عنى أنه لم يَزِدْ الفارسَ على سهمين فذلك -والله أعلم- غلط عندي من بعض رواته.

وإنما قلنا: إنه غلط من بعض رواته؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ... من رواية عبدالله بن عمر العمري... ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقلة الأخبار أن عبيد الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع، وغيره من عبدالله بن عمر العمري، وقد روي عنه... عن رسول الله ﷺ أنه أسهم للفارس ثلاثة أسهم».

وقول الطبري هذا يؤيده قول الشافعي المتقدم، حيث قال: «كأنه سمع نافعاً يقول: (للفرس سهمين وللرجل سهمًا)، فقال: (للفارس سهمين، وللراجل سهمًا)، وليس يشك أحد من أهل العلم في تقدمه عبيد الله بن عمر على أخيه في الحفظ».

ثم ناقش الإمام الطبري الخلاف في حديث مجمع بن جارية ؓ على نحو ما ذكره في حديث ابن عمر ؓ، ثم قال: إنه لو افترض أن كلا الراويين المختلفين عن نافع، والمختلفين عن مجمع، أنهما متساويان في الرتبة -من باب التنزل مع الفريق المخالف-، إلا أنه فاق الفريق المخالف بما ورد من شواهد أخرى للخبر والتي تدل على أن للفارس ثلاثة أسهم ولا مخالف لهذه الأخبار ولا مدافع لها، بينما لا يوجد مع الخصم شواهد أخرى، وما استدلوا به بطريق النظر فقد أدحضه الطبري -كما تقدم-.

وفيما يلي دراسة حديث مجمع بن جارية ؓ..

١٢٥- الموضع السادس: (وهو تابع للموضع الخامس المتقدم) ..

في الجزء المفقود (ص ٥٣٣):

قال الطبري فيما يدل على إسهام النبي ﷺ للفارس ثلاثة أسهم: «(ح-٩٩٩- حدثنا محمد بن خلف، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا مجمع بن يعقوب الزمعي، قال: حدثني أبي، عن عمه؛ عبدالرحمن بن يزيد، عن عمه مُجَمِّع بن جارية ؓ): ((أن النبي ﷺ أسهم للفارس سهمين، ولصاحبه سهمًا)).

ثم روى الطبري -عند كلامه عن فقه هذه الأخبار- أخبارًا أخرى مخالفة من حيث ظاهر المعنى، استدل بها من يقول: إن الفارس يسهم له سهمان.. فكان منها خبر مجمع بن جارية ؓ التالي..

قال الطبري: «(ح-١٠٠٣- وحدثني موسى بن سهل الرملي، [ثنا محمد بن عيسى] ^(١)، قال: حدثنا مجمع بن يعقوب الأنصاري، قال: سمعت أبي، يحدث عن عمه عبدالرحمن بن يزيد، عن عمه مجمع بن جارية الأنصاري ؓ، قال: ((قسم رسول الله ﷺ خيبر على ثمانية عشر سهمًا، فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهمًا)).

وتقدم في النص المنقول عنه في الموضع الخامس أن الطبري علق -في فقه الحديث- على معنى الرواية الثانية فقال: «... وإن كان عنى أنه لم يَرِذْ الفارس على سهمين فذلك -والله أعلم- غلط عندي من بعض رواته.

(١) يراجع تعليقي في الحاشية (١) -ص ١٠٤٩- التابعة للخبر (ح ١٢٤)، حول السقط في هذا السند الوارد في المطبوع من

وإنما قلنا: إنه غلط من بعض رواته؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ من وجهين: أحدهما: من رواية عبدالله بن عمر العمري... ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقلة الأخبار أن عبيد الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع، وغيره من عبدالله بن عمر العمري، وقد روينا عنه.. عن رسول الله ﷺ أنه أسهم للفارس ثلاثة أسهم..

والآخر منهما: حديث مجمع بن جارية، عن النبي ﷺ. والقول فيه - أيضًا - نظير القول في خبر ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ على نحو ما بينا، وأحسن حالات عبدالله بن عمر العمري فيما روى في ذلك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أن نجعله لأخيه عبيد الله بن عمر نظيرًا - وإن كان ذلك عند أهل المعرفة بالآثار ظلمًا -، وأن نجعل محمد بن عيسى، فيما روى عن مجمع بن يعقوب في ذلك ليونس بن محمد كفيًا، فنسقط القول، والعمل برواية كل واحد منهما في ذلك؛ إذ كانا قد تعادلا في القناعة، والرضا، والعدالة: عند من جعل خبر عبدالله بن عمر، وخبر محمد بن عيسى هما الحجة في ألا يزداد الفارس على سهمين من جهة الأثر؛ إذ كنا لانعلم المحق منهما فيما روى، من المبطل، ونلتمس حجة يجب علينا بها العمل في سهم الفارس وفرسه: إما من جهة الأثر، وإما من جهة النظر...».

ثم ذكر الطبري ما استدل به القائلون على أنه لا يزداد الفارس على سهمين، من جهة النظر. وأدحضه. كذلك نفى الطبري أن يكون معهم حجة من أثر عن النبي ﷺ ثابت غير مدخول.

إلى أن قال: «إن فريقنا نقله سيرة النبي ﷺ في سهام الفارس من

المغرم - عندنا - غير متعادلين، ولكننا سلمنا ما ادعى من ذلك مخالفونا كراهة منا منازعتهم فيهم، وثقة منا بالفلج عليهم.. فإن قال: وما الحجة التي تفلجك عليهم إذا أنت سلمت لهم ما نازعوك فيه من اعتدال حال الفريقين اللذين ذكرت؟

قيل: قد ذكرنا أن اختلاف الرواة عن رسول الله ﷺ في ذلك، إنما هو من أحد وجهين: إما من وجه النقل عن نافع. وإما من وجه النقل عن مجمع بن يعقوب الأنصاري، على ما ذكرنا من إسنادهما ذلك إلى رسول الله ﷺ. ونحن إذا رفضنا كليتي^(١) الروائيتين عنهما، فتساوينا وخصومنا القائلون^(٢) في سهام الفارس - ما عنهم حكينا - ولم نجعل لأحدنا على صاحبه إحدى الروائيتين عن نافع، ولا عن مجمع بن يعقوب حجة: انفردنا بالأخبار الأخر التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ التي لا مخالف لها ولا مدافع...)- فذكر منها حديث الزبير رضي الله عنه، وحديث خارجة ابن زيد، عن أبيه-^(٣) والتي تدل على أن للفارس ثلاثة أسهم.

تخريج الحديث:

[لم أجد فيما وقفت عليه من الكتب من خرج حديث مجمع بن جارية رضي الله عنه بلفظ الطبري في (ح ٩٩٩): ((للفرس سهمين، ولصاحبه سهماً)). - أي أن مجموع ما للفارس ثلاثة أسهم-.

بل الذين خرجوا الحديث من طريق يونس بن محمد - كما سيظهر

(١) هكذا وردت في النص المطبوع، والصحيح أن يقال: [كلتا الروائيتين]... كما سبق أن ذكرت في الخبر السابق؛ (ح ١٢٤) تحت (الموضع الخامس).

(٢) هكذا وردت في النص المطبوع، والأرجح أن يقال: [القائلين]... كما سبق أن ذكرت في الخبر السابق ص ١٠٥٢.

(٣) وتقدم نخرجهما في الخبر السابق - (ح ١٢٤) ص ١٠٥٣ - وسيأتي المزيد من هذه الشواهد عند ذكر أقوال العلماء في هذا الحديث.

في التخريج التالي-؛ إما اقتصروا على قوله: ((فكان للفارس سهمان))، أوزادوا عليه: ((وللراجل سهمًا))، -أي أن للفارس سهمين في ظاهر هاتين الروایتين؛ أعني بالزيادة وبدونها-..].

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٨٩/٦ ح ٣٣١٨٤) ولفظه: ((شهدنا الحديدية مع رسول الله ﷺ، فقسمت على ثمانية عشر سهمًا، وكان الجيش ألفًا وخمسمائة ثلاثمائة فارس، فكان للفارس سهمان)).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه -أيضًا- (٣٨٤/٧ ح ٣٦٨٤٥) ولفظه: شهدت الحديدية مع رسول الله ﷺ فلما انصرفنا عنها إذا الناس يوجفون الأباعر، فقال بعض الناس لبعض: ((ما للناس؟)) فقالوا: ((أوحي إلى رسول الله ﷺ)). قال: فخرجنا نوجف مع الناس، حتى وجدنا رسول الله ﷺ واقفًا عند كراع الغميم، فلما اجتمع إليه بعض ما يريد من الناس قرأ عليهم: ((إنا فتحنا لك فتحا مبينًا)). فقال رجل من أصحابه: ((يا رسول الله! أو فتح هو؟)) قال: ((أي، والذي نفسي بيده! إنه لفتح)). قال: فقسمت^(١) على أهل الحديدية على ثمانية عشر سهمًا، وكان الجيش ألفًا وخمسمائة ثلاثمائة فارس، فكان للفارس سهمان)..

وأخرجه الدراقطني في سننه (١٨٥/٥ ح ٤١٧٩) بنحو رواية ابن أبي شيبة المطولة، وفي آخره: ((فكان للفارس سهمان، وللراجل سهم)).

أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١٥٦/٤) بنحو رواية ابن أبي شيبة المطولة، وفي آخره: ((فكان للفارس سهمين)).

قال البيهقي: «كذا رواه مجمع بن يعقوب في قسمة خيبر، وخالفه غيره في ذلك، والله أعلم».

(١) ورد في باقي الروايات التالية في هذا التخريج -سوى رواية الطبراني-: أن خير هي التي قسمت على أهل الحديدية.

- كلاهما: (الدارقطني، والبيهقي) من طريق العباس بن محمد الدوري.

- كلاهما: (ابن أبي شبة، والعباس بن محمد الدوري) عن يونس بن محمد^(١).

- وأخرجه أبو داود في الخراج والإمارة والفيء: باب ما جاء في حكم أرض خيبر (ح ٣٠١٥)، ولفظه: ((قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشرة سهمًا، وكان الجيش ألفًا وخمسمائة، فيهم ثلاثمائة فارس، فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الرجل سهمًا)).

وأخرجه أبو داود -أيضًا- في الجهاد: باب فيمن أسهم له سهمًا (٢٧٣٦) بنحو رواية ابن أبي شبة المطولة، وفي آخره: ((فأعطى الفارس سهمين وأعطى الرجل سهمًا)).

(١) وخالفهما في متن الرواية: محمد بن خلف، فيما رواه عن يونس بن محمد، به، فقال: ((...أن النبي ﷺ أسهم للفارس سهمين، ولصاحبه سهمًا)). أخرجه الطبري عن محمد بن خلف في الجزء المفقود (ح ٩٩٩)، كما تقدم في النص الذي نقلته آنفاً تحت (الموضع السادس).

والراجع من هاتين الروایتين عن يونس بن محمد: رواية ابن أبي شبة والدوري عنه - والله أعلم -، للأسباب التالية:
١/ أنها يفوقان محمد بن خلف من حيث العدد. فهما اثنان، وهو واحد.
٢/ أنها يفوقان محمد بن خلف من حيث الرتبة..

فالراوي: عبد الله بن محمد بن أبي شبة إبراهيم، الواسطي الأصل؛ أبو بكر بن أبي شبة الكوفي (خ م د س ق). ثقة حافظ، صاحب تصانيف. تقدمت ترجمته في (ح ١٨).
وعباس بن محمد بن حاتم الدوري؛ أبو الفضل البغدادي، خوارزمي الأصل (٤). ثقة حافظ. انظر: التقريب ص ٢٩٤.

أما محمد بن خلف بن عمار؛ أبو نصر العسقلاني (س ق)، صدوق. انظر: التقريب ص ٤٧٧.

٣/ أن يونس بن محمد قد تابعه في معنى روايته من طريق ابن أبي شبة والدوري، عن مجمع بن يعقوب: ثلاثة، هم: (محمد بن عيسى بن الطباع، وإسحاق بن عيسى، وإسماعيل بن أبي أويس) كما سيأتي في التخريج.

قال أبو داود: «حديث أبي معاوية أصح^(١)، والعمل عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال: ثلاثمائة فارس، وكانوا مائتي فارس».

وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٤٣/٢١) - وفي الجزء المفقود (ح ١٠٠٣) كما تقدم - عن موسى بن سهل الرملي، بنحو رواية ابن أبي شيبة المطولة، وفي آخره: «فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهمًا».

وأخرجه الحاكم في مستدركه (١٤٣/٢) ح ٢٥٩٣ من طريق أبي جعفر؛ محمد بن يوسف بن الطباع. بنحو رواية ابن أبي شيبة المطولة، وفي آخرها: «فُقُسِّمَتْ خيبر على أهل الحديبية؛ فقسمها رسول الله ﷺ على ثلاثة عشر سهمًا، وكان الجيش ألفًا وخمسمائة، فيهم ثلاثمائة فارس، فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهمًا. وقال الحاكم: «هذا حديث كبير، صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وقال الذهبي في التلخيص: «صحيح».

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٤٤٥/١٩) ح ١٠٨٢ - ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٣٦٤/٣٢)^(٢) - عن طالب بن قرة

(١) يقصد به ما رواه في سننه (ح ٢٧٣٣) من طريق أبي معاوية، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعًا. ولفظه: «(أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم، سهمًا له وسهمين لفرسه)». وقد تقدم في تخريج خبر الموضوع الخامس: (ح ١٢٤).

(٢) ورد في الإسناد في المطبوع من المعجم الكبير: «..حدثني مجمع بن يعقوب، عن أبيه، قال: سمعت عمي [عبد الرحمن بن يزيد، عن عمه] مجمع بن جارية..».

أي أن عبد الرحمن بن يزيد، وعمه مضافان بين معكوفتين. بينما ورد الإسناد في تهذيب الكمال بدون إضافتهما، فصار السند هكذا «..حدثنا مجمع بن يعقوب، عن أبيه، قال: سمعت عمي مجمع بن جارية...»، ونبه محقق تهذيب الكمال في الحاشية (٢) أن المؤلف ضيَّب في هذا الموضع. [حيث أشرت عليه بإشارة النجمة*].

الأذني. بنحو رواية ابن أبي شيبه المطولة، وفي آخرها: ((وكان للفارس سهما)).

وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢٥٤٥/٥ ح ٦١٥٤) - من طريق أحمد بن خـليـد الحلبي. بنحو رواية ابن أبي شيبه المطولة، وفي آخره: ((فأعطى الفارس سهمين، والراجل سهما)).

وأخرجه البيهقي في الكبرى (٣٢٥/٦ ح ١٢٦٤٨) من طريق أبي الأزهر. بنحو رواية ابن أبي شيبه المطولة، وفي آخرها: ((فأعطى الفارس سهمين، والراجل سهما)).

قال البيهقي: قال الشافعي في القديم: «مجمع بن يعقوب شيخ لا يعرف، فأخذنا في ذلك بحديث عبيد الله^(١)، ولم نر له خبراً مثله يعارضه، ولا يجوز رد خبر إلا بخبر مثله».

قال البيهقي: «والرواية في قسم خبير متعارضة فإنها قسمت على أهل الحديبية، وأهل الحديبية كانوا في أكثر الروايات ألفاً وأربعمائة».

- ستهم: (أبو داود، وموسى بن سهل الرملي، وأبو جعفر محمد بن يوسف بن الطباع، وطالب بن قرة، وأحمد بن خـليـد، وأبو الأزهر) عن محمد بن عيسى بن الطباع.

- وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٥٤٧٠ ح) ثنا إسحاق بن عيسى. بنحو رواية ابن أبي شيبه المطولة، وفي آخره: ((فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهما)).

وأخرجه الطبراني -أيضاً- في -الموضع السابق- من طريق إسماعيل

(١) حديث الموضع الخامس: (ح ١٢٤).

ابن أبي أويس^(١).

أربعتهم: (يونس بن محمد، ومحمد بن عيسى بن الطباع، وإسحاق ابن عيسى، وإسماعيل بن أبي أويس) عن مجمع بن يعقوب الأنصاري، عن أبيه؛ يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري، عن عمه؛ عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري، عن مجمع بن جارية رضي الله عنه، مرفوعاً.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٥٠٨) إلى ابن المنذر، وابن مردويه، بنحو رواية ابن أبي شيبه المطولة، وفي آخره: «فأعطى الفارس سهمين، وأعطى الراجل سهماً».

ويلاحظ من خلال كلام الأئمة في تقديمهم لحديث مُجَمَّع بن جارية رضي الله عنه أن الحديث ضَعْف من جهتين:

الأولى: من جهة بعض رواته حيث وُصفوا بالجهالة..

فقد قال الشافعي - كما تقدم فيما نقله البيهقي عنه في تعليقه على الحديث - قال: «(مجمع بن يعقوب^(٢) شيخ لا يعرف...)».

وقال ابن القطان في بيان الوهم (٤/ ٤١٩) في حديث مجمع: «وعلة هذا الخبر، إنما هي الجهل بحال يعقوب بن مجمع بن يزيد

(١) رواه بالتحويل على سند الرواية السابقة. وقال: واللفظ لحديث ابن الطباع.

(٢) مُجَمَّع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري، المدني (د.س).

قال ابن معين: «(ليس به بأس)». وكذا قال النسائي. وقال أبو حاتم: «(لا بأس به)».

وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: «(صدوق)».

بينما قال الشافعي - كما تقدم - «(لا يعرف)». وقال ابن حزم: «(مجمع بن يعقوب مجهول، وأبوه كذلك)».

وقال الذهبي: «(وثق)».

انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٧/ ٤١٠، والثقات ٧/ ٤٩٨، وميزان الاعتدال ٨/ ٢١٠، والكاشف ٣/ ١٠٣،

والتهذيب ٤/ ٢٨، والتقريب ص ٥٢٠.

الأنصاري^(١)...ولا يعرف روى عنه غير ابنه».

وهذه الجهة لم يتناولها الإمام الطبري.

الثانية: من جهة وجود مخالفة في روايته لما رواه غيره في أخبار أخرى ثابتة..

فقال الشافعي بعد أن ذكر أن مجمع بن يعقوب لا يعرف، قال: «.. فأخذنا في ذلك بحديث عبيد الله، ولم نر له خبراً مثله يعارضه، ولا يجوز رد خبر إلا بخبر مثله».

وقال أبو داود: «حديث أبي معاوية أصح^(٢)، والعمل عليه، وأرى الوهم في حديث مجمع أنه قال: ثلاثمائة فارس، وكانوا مائتي فارس».

وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٣٥/٥): «والذي رواه مجمع بن يعقوب بإسناده في عدد الجيش، وعدد الفرسان، قد خولف فيه، ففي رواية جابر وأهل المغازي أنهم كانوا ألفاً وأربعمائة، وهم أهل الحديبية. وفي رواية ابن عباس، وصالح بن كيسان، وبشير بن يسار، وأهل المغازي: «أن الخيل كانت مائتي فرس؛ فكان للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، ولكل راجل سهم».

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣٧/٢٤): «وقال أبو حنيفة للفارس

(١) يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري المدني (د).

ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حزم: «مجهول». وقال ابن حجر: «مقبول».

انظر ترجمته في: الثقات ٦٤٢/٧، وميزان الاعتدال ٢١٠/٨، والتقريب ص ٦٠٨.

(٢) يقصد به ما رواه في سننه (ح ٢٧٣٣) من طريق أبي معاوية، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً. ولفظه: «(أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم، سهماً له وسهمين لفرسه)». وقد تقدم في تخريج حديث الموضع الخامس (ح ١٢٤).

سهمان، وللراجل سهم، وحجته حديث مجمع بن جارية.. أعطى للفارس سهمين، وأعطى الراجل سهمًا.

ومن حجته أيضًا رواية ابن المبارك لحديث عبيد الله بن عمر^(١)، ولا حجة في ذلك؛ لأن الأكثر من أصحاب عبيد الله خالفوه، وكذلك لا حجة في حديث مجمع؛ لأن ابن عباس روى خلافه فيما قسمه رسول الله ﷺ بخيبر^(٢).. ثم روى ابن عبد البر بسنده إلى أبي صالح عن ابن عباس، قال: ((قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهم))^(٣).

أما ابن حجر في الفتح (٦/٦٨) فصَعَّفَ إسناده حديث مجمع بن جارية رضي الله عنه، وذكر أن الرواية يمكن تأويل معناها^(٣) بما يناسب باقي الروايات المعروفة، وذلك عندما تكلم عن رواية الدارقطني عن الرمادي من حديث ابن عمر عن النبي ﷺ أنه أسهم للفارس سهمين، فقال ابن حجر:

«المعنى أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به... -إلى أن قال:- وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لأبي

(١) تقدم في تخريج خير الموضع الخامس (ح ١٢٤).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٧٨/٧ (ح ٣٦٠٦٢) -ومن طريقه أبو يعلى في مسنده (ص ٥٢٢ ح ٢٥٣١)، وابن عبد البر في الموضع أعلاه- ولفظ ابن أبي شيبة: ((أن النبي ﷺ جعل للفارس ثلاثة أسهم؛ سهمًا له، وسهمين لفرسه)). أما أبو يعلى فقال: يوم حنين، بدلًا من يوم خيبر.

وأخرجه الطبري في الجزء المفقود (ص ٥٢٩ ح ٩٩٨) بلفظ ابن عبد البر أعلاه.

وعزه الزيلعي في نصب الراية ٤١٤/٣ إلى إسحاق بن راهويه في مسنده.

ثلاثتهم: (ابن أبي شيبة، والطبري، وإسحاق بن راهويه) من طريق محمد بن فضيل، عن حجاج بن أرطاة، عن أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعًا.

(٣) وتقدم في خير الموضع الخامس (ح ١٢٤) أن الإمام الطبري ذكر نحوه في فقه الحديث. حيث قال في رواية أن النبي ﷺ أسهم للفارس سهمين، قال: ((إن كان عنى أنه قد كان فيما أسهم له من الأسهم الثلاثة: السهمان، فقد أصاب-

وإن كان قد قال قولاً بُيِّنَ به على من لا علم له بمعناه في ذلك معنى حُكِّم النبي ﷺ فيه-)).

حنيفة في قوله: إن للفرس سهماً واحداً ولراكبه سهم آخر، فيكون للفراس سهمان فقط، ولا حجة فيه لما ذكرنا. واحتج له أيضاً بما أخرجه أبو داود من حديث مجمع بن جارية رضي الله عنه..في حديث طويل في قصة خيبر، قال: فأعطى للفراس سهمين، وللراجل سهماً، وفي إسناده ضعف، ولو ثبت يحمل على ما تقدم؛ لأنه يحتمل الأمرين، والجمع بين الروایتين أولى، ولا سيما والأسانيد الأولى أثبت ومع روايتها زيادة علم، وأصرح من ذلك ما أخرجه أبو داود من حديث أبي عمرة^(١) أن النبي ﷺ أعطى للفرس سهمين، ولكل إنسان سهماً، فكان للفراس ثلاثة أسهم. وللنسائي من حديث الزبير رضي الله عنه، أن النبي ﷺ ضرب له أربعة أسهم؛ سهمين لفرسه، وسهماً له وسهماً لقرباته^(٢)..

واحتجاج هؤلاء الأئمة بأخبار أخرى في دحض خبر مجمع بن جارية رضي الله عنه الوارد فيه أن للفراس سهمين، هو ما سلكه الإمام الطبري، حيث استشهد بحديث الزبير رضي الله عنه، وخارجة بن زيد، عن أبيه رضي الله عنه، وغيره من الأخبار..

ولكن الإمام الطبري تفرد في نقده لخبر مجمع بن جارية رضي الله عنه بنقطة أخرى، وذلك بناء على الروایتين المختلفتين عن مجمع بن جارية رضي الله عنه - كما ظهر في النص الذي نقلته عنه، عند كلامه في فقه الحديث،

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح١٧٢٣٩) - ومن طريقه أبو داود في سننه (ح٢٧٣٤) - من طريق المسعودي، عن أبي عمرة، عن أبيه، قال أتينا رسول الله ﷺ ونحن أربعة نفر، ومعنا فرس، فأعطى كل إنسان منا سهماً، وأعطى الفرس سهمين. وأخرجه الطبري في الجزء المفقود (ح١٠٠٠ ص ٥٣١) من طريق المسعودي، عن ابن أبي عمرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أعطى الفرس سهمين، وأعطى الرجل سهماً.

وذكر ابن حجر في التهذيب أن هناك اختلافاً في هذا الحديث على المسعودي، وكان قد اختلط... ثم رجح ابن حجر من مجموع الروايات أن الحديث لأبي عمرة الأنصاري، لا لغيره. انظر: التهذيب ٥٦٥/٤ (ترجمة أبي عمرة).

(٢) تقدم تخريج حديث الزبير رضي الله عنه ص ١٠٥٣.

وذكرت في بداية التخريج أن الرواية الأولى لم أجد من رواها بهذا اللفظ سوى الإمام الطبري..

فتقدم أن الإمام الطبري ذكر أن الراوي إن كان عنى بروايته أن النبي ﷺ لم يزد الفارس على سهمين، فذلك غلط من بعض رواته.. ويُن سبب الغلط في حديث مجمع بن جارية ؓ أنه على نظير قوله في خبر ابن عمر^(١)، بمعنى أن يونس بن محمد أثبت وأحفظ لما رواه من محمد بن عيسى...

وأكد ذلك في آخر قوله، حيث ذكر أن هناك اختلافاً من وجه النقل عن مجمع بن يعقوب... وأن فريقى نقلة سيرة النبي ﷺ في سهام الفارس من المغمم -عنده- غير متعادلين... وأنه إذا رفض كلتا الروایتين عن مجمع فذلك كراهة منه منازعة المخالفين، وثقة منه بالفلج عليهم، ذلك أن هناك شواهد أخرى تشهد لمعنى رواية أنه يُسهم للفارس ثلاثة أسهم.

والخلاصة: أن هناك اختلافاً -في نظر الإمام الطبري- في حديث مجمع بن جارية ؓ، على مجمع بن يعقوب: بين محمد بن عيسى، ويونس بن محمد -حسب ما رواه الطبري عنه، من طريق محمد بن خلف^(٢)- وأن رواية يونس بن محمد أرجح من رواية محمد بن عيسى في أن النبي ﷺ أعطى الفارس سهمين. لأن يونس بن محمد أعلى رتبة من محمد بن عيسى.

(١) يراجع نص قوله ص ١٠٧٧ من هذا البحث.

(٢) والتي تدل على أن للفارس ثلاثة أسهم. وتقدم أن ذكرت في الحاشية عند تخريج الحديث من طريق يونس بن محمد: أن رواية محمد بن خلف، عنه، مخالفة لما رواه غيره عن يونس بن محمد، أنه كان للفارس سهمان. وبينت أن رواية محمد بن خلف مرجوحة.

وهذا ظاهر من خلال أقوال العلماء في ترجمتهما، ومن أبرزها ما يلي:

محمد بن عيسى بن نجيج البغدادي؛ أبو جعفر بن الطباع (خت د تم س ق).

قال أبو حاتم: «حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع؛ الثقة المأمون، ما رأيت من المحدثين أحفظ للأبواب منه».

وقال النسائي: «ثقة».

وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال ابن حجر: «ثقة، فقيه، كان من أعلم الناس بحديث هشيم^(١)».

ويونس بن محمد بن مسلم البغدادي؛ أبو محمد المؤدب (ع).

قال يعقوب بن شيبة: «ثقة، ثقة».

وقال ابن معين: «ثقة». وقال أبو حاتم: «صدوق».

وقال الذهبي: «الإمام، الحافظ، الثقة». وقال في موضع آخر:

«من كبار الحفاظ ببغداد... توفي قبل أوان الرواية، ومع ذلك فحديثه

في دواوين الإسلام لنبله، وسعة حفظه».

وقال ابن حجر: «ثقة، ثبت^(٢)».

(١) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٦/٢٦٢، والتهذيب ٣/٦٧٠، والتقريب ص ٥٠١.

(٢) انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٢/٥٤٠، وسير الأعلام ٩/٤٧٣، وتذكرة الحفاظ ١/٢٦٤، والتقريب ص ٦١٤.

١٢٦- الموضوع السابع:

في جامع البيان (١٤/٥٤٩):

قال الطبري: «حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثنا المعتمر بن سليمان، عن عبدالله بن المختار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣] يقول: ((لا تمتنع من شيء يريدانه)).

وتعقب الطبري هذا الأثر قائلاً: «وهذا الحديث خطأ؛ أعني حديث هشام بن عروة، إنما هو: عن هشام بن عروة، عن أبيه، ليس فيه عمر، كذلك حُذِّث عن ابن عليه، وغيره، عن عبدالله بن المختار».

ثم روى الأثر من طريق ابن عليه، عن عبدالله بن المختار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، في قوله: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] قال: «هو ألا تمتنع من شيء يريدانه»^(١).

كما روى الأثر من طرق أخرى عن هشام بن عروة، عن أبيه، كما سيظهر في التخريج التالي.

تخريج الحديث:

روى هذا الأثر عبدالله بن المختار، واختلف عنه على وجهين:

١/ من رواه عنه، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ عروة، مقطوعاً-من قوله-.

٢/ من رواه عنه، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ عروة، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، موقوفاً.

(١) المصدر السابق ١٤/٥٥١.

تخريج الوجه الأول:

روى هذا الوجه عن عبدالله بن المختار: ابن عليّة .

أخرجه الطبري في المصدر السابق (٥٥١/١٤) عن يعقوب - الدورقي-، عن ابن عليّة، عن عبدالله بن المختار -كما في النص الذي نقلته عنه آنفاً-.

وذكر الطبري أن غير ابن عليّة -أيضاً- رواه هكذا، ولكن الطبري لم يصرح باسمه، ولم أجد فيما وقفت عليه من المصنفات من روى هذا الأثر عن عبدالله بن المختار، (عن هشام، عن عروة؛ أي بدون ذكر عمرؓ) سوى ابن عليّة.

تابع عبدالله بن المختار ستة رواة:

- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢١٩/٥ ح ٢٥٤١٢) عن عبدالله ابن نمير. ولفظه: «فَلَا تَقُلْ هُمَا أَيْ» [الإسراء: ٢٣]، قال: «لا تمنعهما شيئاً أراداه -أو قال:- أحباه».

- وابن السري في الزهد (٤٧٦/٢ ح ٩٦٧) عن عبدة -بن سليمان-، وأبي معاوية -قرنهما-.

- وأخرجه الحسين المروزي في البر والصلة (ص ٨ ح ١١).

والبخاري في الأدب المفرد (ص ١٧ ح ٩).

وابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (ص ٧٥ ح ٢٢٢).

والطبري في المصدر السابق (٥٥٠/١٤).

-أربعتهم: (الحسين المروزي، والبخاري، وابن أبي الدنيا،

والطبري) من طرق عن سفيان الثوري.

- وأخرجه الحسين المروزي في البر والصلة (ص ٨ ح ١٢) من طريق ابن أبي زائدة.

- وأخرجه الطبري في الموضع السابق، من طريق -عبيد الله- الأشجعي.

سبعته: (عبد الله بن المختار، وعبد الله بن نمير، وعبد بن سليمان، وأبو معاوية -الضرير؛ محمد بن خازم-، وسفيان الثوري، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعبيد الله الأشجعي) عن هشام بن عروة، عن أبيه. بنحو رواية الطبري من طريق ابن علية، عن عبد الله بن المختار.

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٥٩/٥) لسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن عروة رضي الله عنه، في قوله **﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾** قال: لا تمنعهما شيئاً أراداه.

تخريج الوجه الثاني:

روى هذا الوجه عن عبد الله بن المختار: المعتمر بن سليمان . .

أخرجه الطبري في جامع البيان (٥٤٩/١٤) -كما تقدم-، عن القاسم، عن الحسين، عن المعتمر بن سليمان، عن عبد الله بن المختار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾** [الإسراء: ٢٣] يقول: «لا تمتنع من شيء يريدانه».

ولم أجد فيما وقفت عليه من المصنفات من روى الأثر عن عمر رضي الله عنه سوى ما تقدم عن الطبري.

وبالنظر في هذا الاختلاف على عبدالله بن المختار^(١)، فإنه يظهر رجحان الوجه الأول عنه، للأسباب التالية:

١/ أن راوي الوجه الأول يفوق راوي الوجه الثاني في الرتبة.
فراوي الوجه الأول:

إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَمِ الأسديّ مولاهم؛ أبو بشر البصري، المعروف بابن عُلَيَّة (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ٤٠)، وأنه ثقة، حافظ.

وراي الوجه الثاني:

- المُعْتَمِر بن سُلَيْمَان بن طَرْخَانَ التَّيْمِي؛ أبو محمد البصري، يلقب بالطفيل (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ١٧)، وأنه ثقة.

ولكن الأولى بتحصيل الخطأ عليه في الوجه الثاني هو القاسم بن الحسن، أو شيخه الحسين، -وقد تقدم الكلام عنهما^(٢)- وليس المعتمر، فالقاسم بن الحسن لم أجد من ترجم له، وشيخه الحسين بن داود (سنيد): مختلف فيه، ورجحت أنه صدوق، وله ما ينكر عليه. والله أعلم.

٢/ أن رواية الوجه الأول أكثر، حيث ذكر الطبري ابن علي، وغيره.

(١) عبد الله بن المختار البصري (م د تم س ق).

وثقه ابن معين، والنسائي. وقال أبو حاتم: «لا بأس به». وقال ابن حجر بقول أبي حاتم.

قلت: والظاهر أنه ثقة، لتوثيق الأكثرين له، كما أنه من رجال مسلم، أما أبو حاتم فمتشدد، وقد وثقه النسائي مع تشده.

انظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٦/ ١١٢، والتقريب ص ٣٢٢.

(٢) انظر: الباب الأول، الفصل السابع (ح ٧٠).

ولكنه لم يسم هذا الغير.

٣/ أنه تابع عبدالله بن المختار في الوجه الأول ستة رواة، ومنهم أئمة ثقات.

أما الوجه الثاني فلم يتابعه عليه أحد.

وفيما يتعلق بالإمام الطبري، فقد قال في رواية الوجه الثاني: «وهذا الحديث خطأ؛ أعني حديث هشام بن عروة، إنما هو: عن هشام بن عروة، عن أبيه، ليس فيه عمر، كذلك حَدَّثَ عن ابن عليه، وغيره، عن عبدالله ابن المختار».

فرجح الطبري رواية عبدالله بن المختار -بدون ذكر عمر- بدلالة رواية ابن عليه، وغيره عن عبدالله بن المختار.

كما روى متابعين لعبدالله بن المختار: من طريق الثوري، والأشجعي، عن هشام، عن أبيه.

١٢٧- الموضع الثامن:

في جامع البيان (٥١٣/٢٠):

قال الطبري: «حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: ثنا ابنُ عليه، قال: ثنا أيوب، قال: قرأتُ في كتاب أبي قلابة، قال: «نزلت: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨] وأبو بكر ؓ يأكل، فأمسك، فقال: يا رسول الله! إني لراءٍ ما عملتُ من خيرٍ أو شرٍ؟ فقال: «(أرأيتَ ما رأيتَ مما تكرهُ، فهو مِن مثاقيلِ ذرِّ الشرِّ، وتُدخِرُ مثاقيلُ الخيرِ حتى تُعطاه يومَ القيامة)»، قال: قال أبو إدريس:

فأرى مُضَدَّقَهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: ﴿وَمَا أَصْبَحَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

قال الطبري: «وحدث هذا الحديث الهيثم بن الربيع؛ فقال فيه: أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس ؓ، أن أبا بكر ؓ، كان جالساً عند النبي ﷺ فذكر الحديث، وهو غلط، والصواب عن أبي إدريس^(١)».

وقال في جامع البيان (٥٦٤/٢٤):

حدثنا ابن بشار، قال: ثنا عبد الوهاب^(٢)، قال: ثنا أيوب، قال: «وجدنا في كتاب أبي قلابة، عن أبي إدريس، أن أبا بكر ؓ كان يأكل مع النبي ﷺ فأنزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ...». فذكره بنحوه، وفي آخره: «وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَمَا أَصْبَحَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾»^(٣).

ثم رواه عن يعقوب بن إبراهيم، به، كما تقدم في أول موضع ذكرته. وقد تقدمت دراسة هذا الحديث في الفصل الرابع من هذا الباب - (ح ١١٠-)، وذكر أن الحديث اختلف فيه على أيوب على ثلاثة أوجه، على النحو التالي:

١/ من رواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس ؓ: كان أبو بكر ؓ يأكل مع النبي ﷺ... الحديث.

(١) من شيوخ أبي قلابة الجرمي: أنس ؓ، وأبو إدريس الخولاني. انظر: تهذيب الكمال ٥٤٢/١٤.

(٢) ذكر المحقق أن (عبد الوهاب) ليس موجوداً في النسخة المطبوعة. وهو عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي.

(٣) دون بيان من قائل هذه العبارة الأخيرة.

٢/ من رواه عن أيوب، قال: قرأت في كتاب أبي قلابة، عن أبي إدريس الخولاني، أن أبا بكر رضي الله عنه، كان يأكل مع النبي ﷺ.. الحديث.

٣/ من رواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، بينا أبو بكر رضي الله عنه قاعد مع رسول الله ﷺ... الحديث.

وبعد الدراسة ترجح الوجه الثاني عنه، وهو مرسل.

ورواة هذا الوجه يفوقون رواة الوجهين الآخرين من حيث العدد، والرتبة.

وهذا الوجه المرسل هو الذي صوبه الإمام الطبري، وكذا روجه غيره من الأئمة، كالعقيلي، واستشهد بكلام العقيلي الذهبي وابن حجر.

ونقل ابن كثير في تفسيره (١٢/ ٢٨٠) رواية الطبري عن أبي قلابة بوجهيها الأول والثاني، ونقل تصحيحه للوجه الثاني.

وكذلك استشهد ابن حجر في التهذيب بقول الطبري السابق.

١٢٨- الموضع التاسع:

في جامع البيان (٦/ ٦٥٦):

قال الطبري: «حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابي، قال: ثنا سفيان، عن أبي معاوية، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله رضي الله عنه، قال سألتُ النبي ﷺ: ما الكبائر؟ قال: ((أن تدعو لله ندًّا^(١) وهو خلقك، وأن تقتل

(١) النَّد: هو مثل الشيء الذي يضاده في أموره، والجمع: أنداد. انظر: مشارق الأنوار ٧/ ٢ (ن د د)، ولسان العرب ٤٢٠/ ٣ (ندد).

ولذلك من أجل أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة^(١) جارك، وقرأ علينا رسول الله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]].

حدثني هذا الحديث عبدالله بن محمد الزهري، فقال: ثنا سفيان، قال: ثنا أبو معاوية النخعي - وكان على السجن -، سمعه من أبي عمرو، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: سألت رسول الله ﷺ: فقلت: أي العمل شر؟ قال: ((أن تجعل لله نداً وهو خلقك...)) الحديث.

ثم قال الطبري: «وأما خبر ابن مسعود رضي الله عنه الذي حدثني به الفريابي على ما ذكرت؛ فإنه عندي غلط من عبید الله بن محمد^(٢)؛ لأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة، ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود: إن النبي ﷺ: "سئل عن الكبائر؟" فنقلهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أولى بالصحة من نقل الفريابي».

تخريج الحديث:

تقدم في الفصل الثاني من هذا الباب - (ح ١٠١) - تخريج هذا الحديث، وبيان الفروق بين المتنون.

والإمام الطبري غلط شيخه الفريابي في روايته هذه، وبيّن وجه تغليطه له بأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن

(١) حليلة الرجل: امرأته، وهو حليلة؛ لأنها تحمل معه ويحل معها. وكل من نازلك وجاورك فهو حللك أيضاً. انظر: النهاية في غريب الحديث ١ / ٤٣١، ولسان العرب ١١ / ١٦٤ (حلل).

(٢) أي الفريابي.

مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة -[أي قوله: أي العمل شر؟]-، وأنه لم يقل أحد منهم: إن النبي ﷺ: سئل عن الكبائر؟ فَتَقْلَهُمْ أُولَى بالصحة من نقل الفريابي.

وتقدم في ترجمة الفريابي أنه مستقيم الحديث. وظهر في التخريج أن من المصنفين من وافقه في روايته.

ومما ذكرته في النتيجة أن الخلاف المذكور خلاف لفظي؛ لا يؤثر في المعنى. والله أعلم.

خلاصة الحالات التي قال فيها الإمام الطبري: إنها غلط، أو خطأ من خلال الأمثلة المتقدمة

فيما يلي استخلاص للحالات التي قال فيها الطبري: إنها غلط، أو خطأ، من خلال ما تقدم..

-رقم الحالة يوافق رقم الموضوع التابع له-.

١- غلَطَ الطبري شيخًا؛ لأنه روى سندًا بإسقاط راوٍ، بينما تتابعت الطرق الكثيرة في رواية الخبر بإضافة هذا الراوي.

٢- أطلق وصف الغلط على أثر؛ لأنه وقع تصحيف في لفظة منه. وذكر الطبري اللفظ على صوابه، وكان ذلك على ما يوافق رواية الجمهور.

٣- غلَطَ شيخًا؛ لأنه نسبَ راويًا في سندٍ على غير الصواب -فيما يراه الطبري-، ولكنَّ الأكثرين نسبوه بمثل ما نسبته الشيخ.

٤- غلَطَ بعض الرواة فيما روه عن الصحابة، حيث لاحظ أن أول الرواية يناقض آخرها.

٥- ٦- غلَطَ راويًا؛ لأنه روى خبرًا عن شيخ، على وجه يخالف رواية الأوثق منه عن نفس الشيخ. وكانت المخالفة في متن الرواية، ويترتب عليها خلافٌ فقهيٌّ. ورواية الأوثق يشهد لها أخبار أخرى.

٧- أطلق وصف الخطأ على أثرٍ زيدَ في سنده صحابي، والراجح أنه مقطوع على التابعي^(١).

(١) الحالات المذكورة في النقاط ١، ٣، و٥ تكلم الطبري فيها عن وجود الغلط من غير جزم، بل كان يقول: أخشى أن يكون الشيخ غلط.. ونحو ذلك من العبارات.

٨- غَلَطَ راوياً؛ لأنه روى خبراً على وجه متصل، بينما الراجح منه الوجه المرسل.

٩- غَلَطَ شيخاً روى حديثاً عن صحابي بلفظ، وذكر الطبري أن الأخبار تظاهرت من أوجه صحيحة عن نفس الصحابي بلفظ آخر. [ولكن الاختلاف لفظي، لا يؤثر في المعنى فيما يظهر لي، والله أعلم].

ويظهر من خلال ما تقدم أن الطبري أكثر من استخدام لفظة (غلط)، بينما استخدم لفظة (خطأ) في حالة واحدة، وهي الواردة في الموضع الأخير، ولم أجده استخدم لفظة (وهم)، والله أعلم.



(الفصل السابع)

منهجه في الإعلال بنقد المتن (ص ١٠٩٣-١١٣٧)

- أبرز الطرق التي يسلكها المحدثون للنظر في المتن (ص ١٠٩٦).
- إعلال الإمام الطبري للخبر من خلال نقد متنه (ص ١٠٩٨).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ١٢٩) إلى (ح ١٤٠).
- مرتكزات الإمام الطبري في نقده للمتن (ص ١١٣٢).
- تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن الآخرين أنهم أعلوها لأسباب تتعلق بالمتن (ص ١١٣٤).
- ويشتمل على الخبر (ح ١٤١).

الفصل السابع: منهجه في الإعلال بنقد المتن

لم يكتف المحدثون بالنظر في سند الحديث للتوصل إلى الحكم على الحديث، بل اعتنوا أيضًا بالنظر في متنه؛ إذ إن صحة السند ليست موجبة لصحة المتن؛ فقد يصح السند، ولا يصح المتن لشذوذ، أو علة.. ومن أبرز ما قاله العلماء في ذلك، ما يلي:

قال ابن الصلاح: «قد يقال هذا حديث صحيح الإسناد، ولا يصح؛ لكونه شاذًا أو معللاً، غير أن المصنّف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله: إنه صحيح الإسناد، ولم يذكر له علة، ولم يقدح فيه، فالظاهر منه الحكم له بأنه صحيح في نفسه؛ لأن عدم العلة والقادح هو الأصل، والظاهر»^(١).

وقال النووي: «قولهم حديث حسن الإسناد أو صحيحه، دون قولهم: حديث صحيح أو حسن؛ لأنه قد يصح أو يَحْسُنُ الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة، فإن اقتصر على ذلك حافظ معتمد؛ فالظاهر صحة المتن وحسنه»^(٢).

وقال ابن القيم: «صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارتة...»^(٣).

(١) علم ابن الصلاح ص ٣٨. وقد تعقب ابن حجر عبارته الأخيرة، فقال: «... والذي يظهر لي أن الصواب التفرقة بين من يفرق في وصفه الحديث بالصحة بين التقييد والإطلاق وبين من لا يفرق، فمن عرف من حاله بالاستقراء التفرقة؛ يحكم له بمقتضى ذلك، ويحمل إطلاقه على الإسناد والتمن مآ، وتقييده على الإسناد فقط، ومن عرف من حاله أنه لا يصف الحديث دائماً وغالبًا إلا بالتقييد، فيحتمل أن يقال في حقه: ما قال المصنف آخرًا. والله أعلم». التكت ١/ ٤٧٤.

(٢) تقريب النووي مع تدريب الراوي ص ٨١.

(٣) الفروسيه ص ٢٤٥.

ومن أبرز الطرق التي يسلكها المحدثون للنظر في المتن:

١. عرض الحديث على القرآن.

بمعنى أنه لو ظهر في الحديث ما يناقض القرآن ولم يظهر لهم وجه للجمع، فإنهم يحكمون برد الحديث، أو بخطأ راويه. ذلك أن القرآن والسنة الصحيحة لا يمكن أن يتناقضا^(١).

٢. عرض روايات الحديث الواحد بعضها على بعض.

وبهذا العرض يتبين للمحدث الناقد، ما إذا كان في متن الحديث ألفاظ (مدرجة) ليست من كلام الرسول ﷺ.

كما يتبين له بهذا العرض ما إذا كان في متن الحديث (اضطراب). أو كان في ألفاظه (قلب) بسبب عدم ضبط أحد الرواة، فقدم في ألفاظه وآخر بما يغير المعنى.

أو أن (تصحيفاً) وقع فيه.

كما يتبين بهذا العرض وجود زيادة في ألفاظ بعض الروايات -أو إحداها-، ليست مذكورة في الروايات الأخرى^(٢).

٣. عرض السنة بعضها على بعض.

فإذا ظهر بين روايتين تعارض أو اختلاف، لجؤوا إلى محاولة الجمع بينهما، فإن لم يمكن الجمع؛ نظروا إن كان هناك نسخ، وإلا لجؤوا إلى الترجيح -وله أوجه كثيرة ليس هنا مجال ذكرها-، فإن تعذر الترجيح

(١) يراجع: مقاييس نقد متون السنة، للدكتور مسفر الدميني ص ١١٧-١٣٠.

(٢) يراجع المصدر السابق: ص ١٣٤-١٥٩. وكتاب اهتمام المحدثين بنقد الحديث، للدكتور محمد لقمان السلفي

توقفوا^(١).

٤. عرض متن الحديث على الوقائع والمعلومات التاريخية.

٥. ركافة لفظ الحديث، وبعد معناه.

٦. مخالفة الحديث للأصول الشرعية، والقواعد المقررة.

٧. اشتمال الحديث على أمر منكر، أو مستحيل^(٢).

وفيما يتعلق بالإمام الطبري؛ فإن عنايته بنقد المتن، أمر ظاهر في مصنفاته^(٣)، خاصة وأنه من العلماء الذين جمعوا بين الفقه والحديث، وبرعوا فيهما، فلم يكن الإمام الطبري قاصراً على مجرد الرواية، وجمع الطرق، بل كان قويّ الحس فيما يتعلق بمتن الرواية، دقيقاً في بيان الفروقات بين ألفاظها، ومنبهاً لما قد يظهر من تعارض بين معاني الأخبار، طويل النفس في محاولة الجمع بينها..

كما أنه قد يحتاج لعدم صحة الخبر بما ظهر له في متن الرواية مما لا يستقيم لديه..

وفيما يلي سأذكر هذه الأخبار التي أعلاها من خلال نقده لمتنها، وسأتناولها بالدراسة لأستخلص منها النقاط التي ارتكز عليها الإمام الطبري في نقده للمتن. ثم أخرج على تصحيح الإمام الطبري لأخبار ذكر عن الآخرين أنهم أعلوها لأسباب تتعلق بالمتن، مع بيان ما ظهر لي في هذه المسألة.

(١) يراجع: الكفاية للخطيب ٥٦٠/٢، والاعتبار في النسخ والمسنوخ للحازمي ص ١٢-٤٠، وتدريب الراوي

للسيوطي ص ٢٨٣، ومقاييس نقد المتن ص ١٦٣-١٨٠.

(٢) يراجع للنقاط الأربع الأخيرة: المنار المنيّف لابن القيم ص ٥٠-١١٠. ومقاييس نقد المتن ص ١٨٤-٢٣٨، واعتماد

المحدثين بنقد الحديث ص ٣٩٣-٤١٥.

(٣) كما ظهر معنا ذلك عبر مواضع كثيرة مضت في هذا البحث على اختلاف أنواعها.

إعلال الإمام الطبري للخبر من خلال نقد متنه:

١٢٩- الموضوع الأول:

في جامع البيان (٢/ ٤٨٠):

عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُشْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]..

قال الطبري: «قَرَأْتُ ثَمَامَةَ الْقِرَاءَةِ: ﴿وَلَا تُشْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ بِضَمِّ التَّاءِ مِنْ (تُسَالُ)، وَرَفْعِ اللَّامِ مِنْهَا عَلَى الْخَبَرِ، بِمَعْنَى يَا مُحَمَّدُ، إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا، فَبَلَغْتَ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ، وَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَالْإِنذَارُ، وَلَسْتُ مَسْئُولًا عَنْ كُفْرٍ بِمَا أُتِيَتْ بِهِ مِنَ الْحَقِّ، فَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَحِيمِ.

وَقَرَأَ ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: (وَلَا تُسَالُ) جَزْمًا، بِمَعْنَى النَّهْيِ، مَفْتُوحِ التَّاءِ مِنْ تُسَالُ وَجَزْمِ اللَّامِ مِنْهَا^(١)، وَمَعْنَى ذَلِكَ عَلَى قِرَاءَةِ هَؤُلَاءِ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا لَتَبْلُغَ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ، لَا لِتُسَالُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، فَلَا تُسَالُ عَنْ حَالِهِمْ.

وَتَأُولُ الَّذِينَ قَرَأُوا هَذِهِ الْقِرَاءَةَ مَا حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَيْتَ شَعْرِي! مَا فَعَلَ أَبُو آيٍ؟)) فَتَزَلَّتْ: (وَلَا تُسَالُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ)).

ثُمَّ رَوَى الطَّبْرِيُّ الْخَبَرَ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) وهذه قراءة نافع، وقرأ الباقر من السبعة: (وَلَا تُشْئَلُ). انظر: (السبعة في القراءات) ص ١٦٩ لأبي بكر؛ أحمد بن

"ليت شعري! ما فعل أبوي؟ ليت شعري! ما فعل أبوي؟ ليت شعري! ما فعل أبوي؟ - ثلاثاً - فنزلت (إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ) فما ذكرهما حتى توفاه الله^(١).

إلى أن قال الطبري:

«والصواب عندي من القراءة في ذلك: قراءة من قرأ بالرفع على الخبر؛ لأن الله - جل ثناؤه - قص قصص أقوام من اليهود والنصارى، وذكر ضلالتهم وكفرهم بالله، وجراءتهم على أنبيائه، ثم قال لنبيه ﷺ: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ يَا مُحَمَّدُ بَشِيرًا، مَنْ آمَنَ بِكَ وَاتَّبَعَكَ مِمَّنْ قَصَصْتَ عَلَيْكَ أَنْبَاءَهُ، وَمَنْ لَمْ أَقْصِصْ عَلَيْكَ أَنْبَاءَهُ، وَنَذِيرًا مَنْ كَفَرَ بِكَ وَخَالَفَكَ. فَبَلَغَ رسالتي، فليس عليك من أعمال من كفر بك - بعد إبلاغك إياه رسالتي، - تَبِعَةٌ، ولا أنت مسؤول عما عمل بعد ذلك. ولم يجر لمسألة رسول الله ﷺ رَبَّهُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ذِكْرٌ فَيَكُونُ لِقَوْلِهِ: (وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ) وَجْهٌ يُوْجِهُ إِلَيْهِ. وإنما الكلام موجه معناه إلى ما دل عليه ظاهره المفهوم، حتى تأتي دلالة بينة تقوم بها الحجة على أن المراد به غير ما دل عليه ظاهره، فيكون حينئذ مُسَلِّمًا للحجة الثابتة بذلك. ولا خبر تقوم به الحجة على أن النبي ﷺ نُهِيَ عَنْ أَنْ يَسْأَلَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، ولا دلالة تدل على أن ذلك كذلك في ظاهر التنزيل...

(١) كما رواه الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني داود بن أبي عاصم أن النبي ﷺ قال ذات يوم: "ليت شعري! أين أبوي؟ فنزلت: إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ.

ولم أجد من خرج هذه الرواية عن داود بن أبي عاصم - فيما وقفت عليه من المصنفات.

وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (٤٢/٢) رواية الطبري هذه، وقال: «وهذا مرسل».

وكذلك عزاها السيوطي في الدر المنثور ٢٧١/١ إلى الطبري، وعلق عليها السيوطي قائلًا: «معضل الإسناد، ضعيف، لا يقوم به... حجة».

فإن ظن ظان أن الخبر الذي روي عن محمد بن كعب صحيح، فإن في استحالة الشك من الرسول ﷺ - في أن أهل الشرك من أهل الجحيم، وأن أبويه كانا منهم - ما يدفع صحة ما قاله محمد بن كعب، إن كان الخبر عنه صحيحاً...»^(١).

تخريج الحديث:

أخرجه عبدالرزاق الصنعاني في تفسيره (٥٩/١) - ومن طريقه الطبري في جامع البيان (٤٨٠/٢) كما تقدم في النص الذي نقلته عنه آنفاً -.

وابن أبي حاتم في تفسيره (١١٥١ ح ٢١٧/١) عن محمد بن عبدالله ابن يزيد، بنحو رواية عبدالرزاق.

كلاهما: (عبدالرزاق الصنعاني، ومحمد بن عبدالله المقرئ) عن سفيان الثوري.

وأخرجه أبو عمر الدوري في جزء فيه قراءات النبي ﷺ (ص ٧٢ ح ٢٢) من طريق علي بن ثابت، وسعيد بن محمد. - قرنهما - بنحو رواية عبدالرزاق.

- والطبري في الموضع السابق - أيضاً - وابن الأعرابي في معجمه (٢٣٧/٢) بنحو رواية عبدالرزاق.

- كلاهما: (الطبري، وابن الأعرابي) من طريق وكيع.

- أربعتهم: (سفيان الثوري، وعلي بن ثابت، وسعيد بن محمد، ووكيع) عن موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن كعب القرظي، عن

(١) ثم استدلل الطبري من الناحية اللغوية على أن الخبر بقوله: (؟؟). أولى من النهي، والرفع أولى به من الجزم.

رسول الله ﷺ.

وذكره العقيلي في الضعفاء (١٦٠/٤) قال: ذكر يحيى -بن سعيد- عن سفيان، عن موسى بن عبيدة الربذي ثلاثة أشياء -فذكر منها هذا الخبر-، فقليل ليحيى: حدثنا بهما. فأبى، وقال: «أحدث عن شريك أعجب إلي منه».

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٢٧١/١) إلى وكيع، وسفيان بن عيينة، وعبد بن حميد وابن المنذر، عن محمد بن كعب القرظي قال: قال رسول الله. وقال السيوطي: «هذا مرسل، ضعيف الإسناد... لا يقوم به حجة».

دراسة الإسناد:

١- محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهَمْدَانِي؛ أبو كريب الكوفي، الحافظ (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ٨)، وأنه ثقة، حافظ.

٢- وَكِيع بن الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحِ الرُّوَاسِيِّ؛ أبو سفيان الكوفي، من قيس عيلان (ع).

تقدمت الترجمة له في (ح ٧٦)، وأنه ثقة، حافظ، عابد.

٣- موسى بن عُبَيْدَةَ بن نَشِيطِ الرَبَذِيِّ؛ أبو عبد العزيز المدني (ت ق).

قال ابن سعد: «كان ثقة، كثير الحديث، وليس بحجة». وقال أبو داود: «أحاديثه مستوية إلا عن عبد الله بن دينار». وقال أبو بكر البزار: «موسى بن عبيدة رجل مفيد، وليس بالحافظ، وأحسب أنما قصر

به عن حفظ الحديث شغله بالعبادة».

وحدث عنه وكيع، وقال: «كان ثقة، وقد حدث عن عبدالله بن دينار أحاديث لم يتابع عليها».

وقال ابن معين: «ضعيف، إلا أنه يكتب من أحاديثه الرقاق». وقال - أيضًا -: «موسى بن عبيدة ليس بالكذوب، ولكنه روى عن عبدالله بن دينار أحاديث مناكير». وقال في موضع آخر: «لا يحتج بحديثه».

وقال الترمذي: «يضعف». وقال أبو زرعة: «ليس بقوي الأحاديث». وقال النسائي: «ضعيف». وقال مرة: «ليس بثقة».

وقال ابن عدي: «وهذه الأحاديث التي ذكرتها لموسى بن عبيدة بأسانيدھا مختلفة، عامتها مما ينفردها من يرويه عنها، وعامتها متونها غير محفوظة... والضعف على رواياته بين».

وقال يحيى بن سعيد: «كنا نتقي حديث موسى بن عبيدة تلك الأيام، ثم كان بمكة فلم نأته».

وقال الجوزجاني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: «لا تحل الرواية عندي عنه»، قلت: «فإن شعبة روى عنه...، فقال - أي الإمام أحمد -: لو بان لشعبة ما بان لغيره ما روى عنه».

وقال ابن المديني: «ضعيف الحديث، حدث بأحاديث مناكير».

وقال أحمد، وأبو حاتم، والساجي: «منكر الحديث». وزاد الساجي: «وكان رجلاً صالحاً».

وقال ابن حجر: «ضعيف، ولا سيما في عبدالله بن دينار، وكان عابداً».

توفي سنة ١٥٣^(١).

قلت: فظاهر من خلال ما تقدم أن ما قيل فيه من عبارات التعديل إنما يُقصد به ما كان عليه من عبادة وصلاح. أما من حيث الضبط فهو ضعيف، وأحاديثه عن عبدالله بن دينار منكورة.

٤- محمد بن كعب بن سليم؛ أبو حمزة القُرَظِي المدني (ع).

قال البخاري: «كان أبوه ممن لم ينبت يوم قريظة فترك».

وقال ابن حجر في تاريخ ولادة محمد بن كعب: «ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال ولد في عهد النبي ﷺ».

وقال ابن سعد: «كان ثقة عالمًا، كثير الحديث، ورعًا». وقال العجلي: «تابعي، ثقة، رجل صالح، عالم بالقرآن».

وقال ابن حجر: «ثقة، عالم».

توفي سنة ١٠٨، وقيل: ١٢٠، وقيل: غير ذلك^(٢).

(١) انظر ترجمته في: تاريخ ابن معين - رواية الدوري - ٢٥٧/٣، والضعفاء الصغير للبخاري ص ١٠٦، والضعفاء الكبير

١٦١/٤، والكامل ٣٣٦/٦، والتهذيب ١٨١/٤، والتقريب ص ٥٥٢.

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٢١٦/١، ومعرفة الثقات ٢٥١/٢، وجامع التحصيل ص ٢٦٨، والتهذيب ٦٨٤/٣، والتقريب ص ٥٠٤.

الحكم على الإسناد:

ضعيف، مرسل.. فيه:

١. موسى بن عبيدة الربذي ضعيف..

٢. محمد بن كعب تابعي ثقة؛ لكنه أرسل الخبر عن النبي ﷺ.

وتقدم تعليق السيوطي على هذا الحديث، حيث قال: هذا مرسل، ضعيف الإسناد... لا يقوم به حجة.

وذكر ابن كثير في تفسيره (٤٢/٢) روايتي الطبري المتقدمتين من طريق موسى بن عبيدة، وقال: «وقد تكلموا فيه». كما ذكر ابن كثير أن الخبر مرسل.

ثم تعقب ابن كثير الطبري فقال: «وقد رد ابن جرير هذا القول المروي عن محمد بن كعب وغيره في ذلك؛ لاستحالة الشك من الرسول ﷺ في أمر أبيه، واختار القراءة الأولى وهذا الذي سلكه ها هنا فيه نظر؛ لاحتمال أن هذا كان في حال استغفاره لأبيه قبل أن يعلم أمرهما، فلما علم ذلك تبرأ منهما، وأخبر عنهما أنهما من أهل النار، كما ثبت هذا في الصحيح، ولهذا أشباه كثيرة ونظائر، ولا يلزم ما ذكر ابن جرير، والله أعلم».

وتعقب الشيخ شاکر قول ابن كثير، فقال:

«ينسى ابن كثير -غفر الله له- ما أعاد الطبري وأبدأ من ذكر سياق الآيات المتتابعة، والسياق كما قال هو في ذكر اليهود والنصارى وقصصهم... فما الذي أدخل كفار العرب في هذا السياق؟... فتخصيص شطر من آية بأنه نزل في أمر بعض مشركي الجاهلية، تحكم بلا خبر، ولا بينة. ثم إن ابن كثير غفل عن معنى الطبري، فإن الطبري أراد أن يدل

على شيئين: أن خبر محمد بن كعب لا يصح. وأنه إن صح عنه من وجه، فإن نزول الآية لم يكن لهذا الذي روى عنه، وبيان ذلك: أن الخبر لا يصح؛ لأنه جاء على صيغة التشكك من رسول الله ﷺ، في أمر بعض أهل الجاهلية: ما فعل به، في جنة أو نار! وهذا مما يتنزه عنه رسول الله ﷺ. وفرق كبير بين أن يستغفر رسول الله ﷺ لأبويه الذين كانا من أهل الجاهلية، وعلى مثل أمرها من الشرك، وبين أن يتشكك في أمرهما فيقول: ليت شعري ما فعل أبواي؟

وإنما يصح كلام ابن كثير إذا كان بين هذا التشكك، وبين الاستغفار رابط يوجب أن يكون أحدهما ملازمًا للآخر، أو بسبب منه... فلست أدري لم أقحم ابن كثير الاستغفار، والتبرؤ في هذا الموضع، مع وضوح حجة الطبري في الفقرة السالفة»^(١).

قلت: يظهر لي أن حجة الإمام الطبري ظاهرة قوية، وتعقب الشيخ شاكر رحمه الله تعقب دقيق. والله أعلم.

وقول الطبري: -«...فإن ظن ظان أن الخبر الذي روي عن محمد بن كعب صحيح، فإن في استحالة الشك من الرسول ﷺ -في أن أهل الشرك من أهل الجحيم، وأن أبويه كانا منهم- ما يدفع صحة ما قاله محمد بن كعب، إن كان الخبر عنه صحيحًا..»- يمثل صورة واضحة من صور عنايته بنقد المتن، وإن كان سند هذا المتن صحيحًا في ظاهره. وقد انتقد المتن هنا لما ظهر له من مخالفته للأصول الشرعية، والقواعد المقررة.. فالرسول ﷺ يستحيل أن يشك في حال أهل الشرك بعد الموت، وقد بين الله تعالى ما لهم في كتابه الكريم.

١٣٠ - ١٣١ - الموضوعان الثاني، والثالث:

في مسند ابن عباس (١/٤٥٣):

روى الإمام الطبري -ح ٧٣٢- عن ابن حميد أنه قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ قال: ((كانت رؤيا من الله صادقة)).

كما روى -ح ٧٣٣- بسنده المتقدم عن محمد بن إسحاق أنه قال: أخبرني بعض آل أبي بكر أن عائشة -رضوان الله عليها- كانت تقول: ((ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه)).

وكان الطبري قبل ذلك قد روى عدة أخبار في مسرى رسول الله ﷺ^(١)، ثم ذكر في فقه هذه الأخبار أن البعض يرى أن ما رآه الرسول ﷺ في حادثة الإسراء؛ كان رؤيا منام لا يقظة، مستدلين بهذين الخبرين، ففتد الطبري ذلك، قائلاً:

«وأما ما روي عن روي عنه أن ما ذكر عن النبي ﷺ من إسرائ الله ﷻ به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وما ذكر عنه أنه عاين هنالك، وفي السموات السبع من عظيم قدرته؛ إنما كان ذلك كله رؤيا نوم، لا رؤيا يقظة، فقول ظاهر كتاب الله على خلافه دالٌّ، والتنزيل على فساده شاهدٌ، والأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات يبطلوه واردة.

فأما دليل ظاهر كتاب الله على خلافه، فقلوه: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى

(١) انظر: مسند ابن عباس (١/٤٠٨ - ٤٤٢) (ح ١٧)، ح ٧١٥ - ٧٢٧.

يَعْبُدُهُ لَيْلًا مِنْ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا حَوْلَهُ لِزَيْدٍ مِنْ
 «آلِنَا» [الإسراء: ١] فأخبر تبارك وتعالى أنه أسرى بعبده من المسجد الحرام
 إلى المسجد الأقصى، معلّمًا بذلك خَلْقَهُ قُدْرَتَهُ عَلَى مَا فَعَلَ بِهِ، مما
 لا سبيل لأحد من خلقه إلى مثله، إِلَّا لِمَنْ مَكَّنَهُ مِنْ ذَلِكَ مِثْلَ الَّذِي مَكَّنَ
 مِنْهُ نَبِيهِ مُحَمَّدًا ﷺ - ودالًّا بذلك من فِعْلِهِ بِهِ عَلَى صِدْقِهِ وَحَقِيقَةِ نُبُوتِهِ؛
 إِذْ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْجَزَاتِ الَّتِي لَا يَقْدِرُ مِنَ الْبَشَرِ عَلَيْهِ أَحَدٌ، إِلَّا مَنْ
 خَصَّهُ اللَّهُ بِمِثْلِ مَا خَصَّهُ بِهِ.

ولو كان ذلك رؤيا نوم؛ لم يكن في ذلك على حقيقة نبوة رسول الله
 دلالة، ولا على من احتج عليه به من مُشْرِكِي قَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ لِرَسُولِهِ
 حُجَّةٌ - ولا كان لإنكار من أنكر من المشركين مَسْرَاهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ
 الْأَقْصَى وَرَجُوعَهُ إِلَيْهَا فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ وَجَهٌ مَعْقُولٌ. إِذْ كَانَ مَعْقُولًا عِنْدَ
 كُلِّ ذِي فِطْرَةٍ صَحِيحَةٍ أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَرَى فِي مَنَامِهِ فِي السَّاعَةِ، مَا عَلَى
 مَسِيرَةِ سَنَةٍ مِنْ مَوْضِعٍ مَنَامِهِ مِنَ الْبِلَادِ أَوْ أَكْثَرَ - وَأَنَّهُ يَقْضِي هُنَالِكَ أَوَاطَارًا
 وَحَاجَاتٍ، فَدَغَّ مَا عَلَى مَسِيرَةِ [شهر]^(١).

وفي تظاهر الأخبار عن مشركي قوم رسول الله بإنكارهم ما أخبرهم
 به رسول الله ﷺ مِنْ مَسْرَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى
 - أَوْضَحَ الْبَرَهَانَ وَأَبَانَ الْبَيَانَ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مِنْهُمْ؛ لِأَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 إِيَّاهُمْ مِنَ الْخَبَرِ بِمَا كَانَ مَمْتَنًا عَنْدهم فَعَلَّهُ عَلَى مَنْ كَانَ بِمِثْلِ
 خَلْقَتِهِمْ وَبَنِيَّتِهِمْ مِنْ جَمِيعِ الْبَشَرِ. فَأَمَّا مَا كَانَ جَائِزًا مِنْهُ وَجُودَهُ وَمَمَكَّنًا
 كُونَهُ مِنْ كُلِّ مَنْ كَانَ بِمِثْلِ هَيْئَتِهِمْ، وَمَفْطُورًا مِثْلَ فِطْرَتِهِمْ، فَغَيْرُ جَائِزٍ
 مِنْهُ التَّكْذِيبُ بِهِ، وَمُسْتَحِيلٌ مِنْ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَنْ يَكُونَ احْتِجَ

(١) وقال نحو هذا الكلام في تفسيره للآية (١) من سورة الإسراء. انظر: جامع البيان ٤٤٦/١٤.

عليهم به... والأنبياء صلوات الله عليهم لا تحتج - على من أُرسلت إليه - لصدقها فيما ينكره المرسلون إليهم من نبوتها إلا بما يعجز عن مثله جميع البشر...

وأما الأخبار عن رسول الله ﷺ فمتظاهرة بأنه قال: ((أتاني جبريل بالبراق فحملني عليه فسار بي حتى أتينا بيت المقدس))^(١) - ولا شك أن الأرواح لا تحمل على الدواب، وإنما تحمل عليها الأجسام ذوات الأرواح، وغير ذوات الأرواح.. - إلى أن قال: - مع أن في خبر شداد بن أوس، عن أبي بكر الصديق -رحمة الله عليه- أنه قال لرسول الله ﷺ صبيحة ليلة أسرى به: " طلبتك يا رسول الله البارحة في مظانك فلم أصبك " - وإجابة رسول الله ﷺ إياه بأن جبريل حمله في تلك الليلة إلى بيت المقدس^(٢) - البيان الواضح أنه سار بنفسه تلك الليلة من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، والإبانة عن خطأ قول من قال: إنما كان ذلك رؤيا منام. وبنحو الذي قلنا في ذلك تتابعت الأخبار عن عامة السلف...

ثم روى الطبري بعض ما حضره ذكره من ذلك، عن بعض الصحابة والتابعين...^(٣).

(١) من هذه الأخبار: ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((أتيت بالبراق، وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس، قال: فربطته بالحلقة...)) الحديث

أخرجه مسلم في الإيمان: باب الإسراء برسول الله ﷺ... (ح١٦٢)، والإمام أحمد في مسنده (ح١٢٥٠٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣٣٣/٧ (ح٣٦٥٧٠)، وأبو يعلى في مسنده (ص٦٧٠ ح٣٤٩٩).

كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه. واللفظ لمسلم.

(٢) لم أجد من أخرجه، وذكره القاضي عياض في الشفا ١/ ١٩٠ من رواية شداد بن أوس، عن أبي بكر رضي الله عنه، مرفوعاً، بنحوه.

(٣) الأخبار (ح٧٣٦-٧٤٧) (ص٤٥٦-٤٦٢).

تخريج الخبر - ح ٧٣٢ -:

وهو ما رواه الإمام الطبري عن ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، أن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه كان إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ قال: «كانت رؤيا من الله صادقة».

أخرجه الطبري -أيضاً- في تفسيره (١٤/ ٤٤٥).

وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٥/ ٢٢٧) إلى ابن إسحاق -أيضاً-^(١).

دراسة السند:

١- محمد بن حميد الرازي التميمي؛ أبو عبدالله (د ت ق).

تقدمت الترجمة له في (ح ٧٧)، وأنه حافظ ضعيف..

وقال الذهبي: «وثقه جماعة، والأولى تركه».

كما ذكرت في ترجمته أن الإمام الطبري صحح له عدة روايات.

٢- سلمة بن الفضل الأبرش، الأنصاري مولا هم ، أبو عبدالله الأزرق الرازي، قاضي الري (د ت فق). روى المغازي عن ابن إسحاق.

وثقه أبو داود. وقال ابن سعد: «كان ثقة صدوقاً».

وقال ابن معين: «كان يتشيع، قد كتبت عنه، وليس به بأس».

وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: «يخالف ويخطئ».

(١) ولم أجده في سيرة ابن إسحاق.

وقال ابن عدي: «عنده... أفرادات وغرائب، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه مقاربة محتملة».

وضعه إسحاق بن راهويه، والنسائي.

وقال أبو حاتم: «صالح، محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي... يكتب حديثه، ولا يحتاج به».

وقال البخاري: «عنده مناكير، وفيه نظر». وقال علي بن المديني: «ما خرجنا من الري حتى رمينا بحديثه».

وقال ابن حجر: «صدوق، كثير الخطأ».

توفي سنة ١٩١^(١).

وقد صحح الطبري أخباراً من طريقه، كما سيأتي.

٣- محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار، المدني، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الله القرشي، صاحب المغازي، نزيل العراق (خت، م مقرونًا، ٤).

ترجمت له ترجمة واسعة في (ح ٨٨)، وخلاصة أمره أن حديثه حسن إذا صرح بالسماع؛ فهو مكثّر من التدليس، ويدلس عن الضعفاء والمجاهيل، وقد قال بذلك عدة أئمة، وما انفرد به من أحاديث الحلال والحرام فيحتاج فيه.

كما ذكرت هناك أن الإمام الطبري صحح أسانيد عدة أخبار من طريق محمد بن إسحاق، رواها بالنعنة.

(١) انظر ترجمته في: ضعفاء البخاري ص ٥٥، والجرح والتعديل ١٦٨/٤، والضعفاء للنسائي ص ٤٧، والضعفاء الكبير ١٥٠/٢، والفتا ٢٨٧/٨، والكامل ٣/٣٤١، وتهذيب الكمال ١١/٣٠٥، والتهذيب ٢/٧٦، والتقريب ص ٢٤٨.

٤- يعقوب بن عُتبة بن المُغيرة بن الأَخنس الثقفي (د س ق).
قال ابن حجر: «ثقة». توفي سنة ١٢٨^(١).

الحكم على السند:

ضعيف، فيه:

١. محمد بن حميد: ضعيف.

٢. سلمة بن الفضل: صدوق، كثير الخطأ.

أما محمد بن إسحاق فحسن الحديث إن صرح بالسماع، وقد صرح به هنا.

وقد صحح الطبري أخبارًا بهذا السند: أي (عن ابن حميد، عن سلمة ابن الفضل، عن محمد بن إسحاق)^(٢).

والذي روى عنه ابن إسحاق هذا الخبر هو: يعقوب بن عتبة، وهو ثقة كما تقدم.

إذن.. هذا السند - فيما يظهر - لا غبار عليه عند الإمام الطبري، وبالرغم من ذلك فقد انتقد متن الخبر الوارد فيه، بما يلي:

١/ أن ظاهر كتاب الله على خلافه دالٌّ، والتنزيل على فساده شاهدٌ، والمراد بذلك قوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ الْإِنشَاءِ﴾ فلو كانت حادثة الإسراء رؤيا نوم؛ لم يكن في ذلك على حقيقة نبوة رسول الله دلالة...

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير ٣٨٩/٨، والثقات ٦٣٩/٧، والتهذيب ٤٤٤/٤، والتقريب ص ٦٠٨.

(٢) انظر: مسند علي (ص ٧٧، ٧٨ ح ١٣٨) وصرح فيه ابن إسحاق بالتحديث، والجزء المفقود (ص ٣٣ ح ١٩) ولم يصرح فيه ابن إسحاق بالتحديث.

ولا كان لإنكار من أنكر من المشركين مسراه من مكة إلى المسجد الأقصى ورجوعه إليها في ليلة واحدة وجه معقول... لأن هذا غير معجز أن يرى في المنام. والأنبياء لا تحتج لصدق نبوتها إلا بما يعجز عن مثله جميع البشر...

٢/ أن الأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات ببطوله واردة.

كما روى آثاراً عن السلف بنحو الذي قاله في أن ما رآه ليلة أسري به هو رؤيا عين، لا رؤيا منام.

وقال ابن كثير في تفسيره (٤٣٣/٨) -بعد أن ذكر روايتي ابن إسحاق- قال: «وقد تعقبه أبو جعفر؛ ابن جرير في تفسيره بالرد والإنكار والتشنيع، بأن هذا خلاف ظاهر سياق القرآن، وذكر من الأدلة على رده بعض ما تقدم».

تخريج الخبر -ح٧٣٣-:

وهو ما رواه - بسنده المتقدم عن محمد بن إسحاق، قال: أخبرني بعض آل أبي بكر أن عائشة -رضوان الله عليها- كانت تقول: «ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه».

أخرجه ابن إسحاق في سيرته (٣٠٩/١) بسنده الوارد عند الطبري، ولفظه، مع زيادة في آخره. وأخرجه الطبري -أيضاً- في تفسيره (٤٤٥/١٤).

الحكم على الإسناد:

رواة السند كسابقه؛ إلا أن محمد بن إسحاق رواه عن مجاهيل، حيث

قال: أخبرني بعض آل أبي بكر. مما يزيد السند ضعفاً.

وتعليق الإمام الطبري المتقدم موجه لما ورد في هذا الخبر أيضاً، فلن أعيد ذكره هنا منعاً للإطالة.

١٣٢- الموضع الرابع:

في تاريخ الطبري (١/٣٤-٣٦):

قال الطبري: «واختلف السلف في اليوم الذي ابتدأ الله ﷻ فيه في خلق السموات والأرض، فقال بعضهم: ابتدأ في ذلك يوم الأحد... وقال آخرون: اليوم الذي ابتدأ الله فيه في ذلك يوم السبت...»

وقد روي عن رسول الله ﷺ الذي قال كل فريق من هذين الفريقين... وقد مضى ذكرنا الخبرين غير أنا نعيد من ذلك في هذا الموضع بعض ما فيه من الدلالة على صحة قول كل فريق منهما^(١).

فروى الطبري - ما يدل على قول الفريق الأول - من طريق أبي سعد البقّال، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن اليهود أتت النبي ﷺ فسألته عن خلق السموات والأرض، فقال: «خلق الله الأرض يوم الأحد، والاثنين»^(٢).

(١) وتقدم قوله هذا روايته لأقوال عن عبد الله بن سلام، وكعب، وغيرهما، في أن الله ابتدأ الخلق يوم الأحد.
(٢) وللحديث تمة لم يذكرها الطبري في هذا الموضع. وقد أخرجه الطبري بتمامه في تاريخه ١/٢١، وفي تفسيره ٣٨٢/٢٠.

كما أخرجه الحاكم في مستدركه ٢/٥٩٢ (ح ٣٩٩٧) - وعنه البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٥٨ ح ٧٦٥) - من طريق أبي سعد البقّال.. وقال: «(هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)». وتعبه الذهبي في الملو (١/٧٢٧) فقال: «(صححه الحاكم، وأنا ذلك؟! والبقال قد ضعفه ابن معين والناس!)». وقال في التلخيص: «(أبو سعيد البقال، قال ابن معين: لا يكتب حديثه)». وقال ابن كثير في تفسيره ١٢/٢٢٣: «(هذا الحديث فيه غرابة)».

وروى الطبري - ما يدل على قول الفريق الثاني- من طريق ابن جريج، قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن أيوب بن خالد، عن عبدالله بن رافع؛ مولى أم سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي، فقال: ((خلق الله التربة يوم السبت، وخلق الجبال يوم الأحد))^(١)..

= وأبو سعد البقال، هو:

سميد بن المزبان، العنسي مولاهم؛ أبو سعد البقال، الكوفي الأعور (بخ ت ق). قال ابن معين: «ليس بشيء، لا يكتب حديثه».

وقال البخاري: «منكر الحديث». وقال أبو حاتم: «لا يحتج بحديثه». وقال النسائي: «ضعيف». وقال مرة: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه».

وقال ابن عدي: «هو في جملة ضعفاء الكوفة الذي يجمع حديثهم، ولا يترك».

وقال ابن حجر: «ضعيف، مدلس». مات بعد ١٤٠.

انظر ترجمته في: الكامل ٣/٣٨٣، وميزان الاعتدال ٣/٢٢٨، وتهذيب التهذيب ٤١/٢، والتقريب ص ٢٤١.

(١) أخرجه الإمام مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار: باب ابتداء الخلق.. (ح ٢٧٨٩). والنسائي في السنن الكبرى ٦/٢٩٣ (ح ١١٠١٠)، والإمام أحمد في مسنده (ح ٨٣٤١)، وابن خزيمة في صحيحه (ح ١٧٣١)، وابن حبان في صحيحه ١٤/٣٠ (ح ٦٦٦١)، والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٨٨ ح ٨١٢)، وقال البيهقي عقب روايته: ((وزعم بعض أهل العلم بالحديث أنه غير محفوظ؛ لمخالفته ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ. وزعم بعضهم أن إسماعيل بن أمية إنما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أيوب بن خالد، وإبراهيم غير محتج به- ثم روى بسنده عن ابن المديني قوله: «هذا حديث مدني... وما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هذا إلا من إبراهيم بن أبي يحيى»)). قلت: وقد تابعه على ذلك موسى بن عبيدة الرليدي، عن أيوب بن خالد، إلا أن موسى بن عبيدة ضعيف، وروي عن بكر بن الشرد، عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان بن سليم، عن أيوب بن خالد، وإسناده ضعيف، والله أعلم)). انتهى قول البيهقي.

وقال البخاري في التاريخ الكبير ١/٤١٣: «وقال بعضهم عن أبي هريرة، عن كعب، وهو أصح». وتبعه ابن القيم في المنار المتيف ص ٨٤.

كذلك ذكر ابن تيمية في فتاواه ١٧/٢٣٦ قول البخاري المتقدم، وقال: ((وقد ذكر تعليله البيهقي أيضاً، وبين أنه غلط ليس مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ وهو مما أنكر الحذاق على مسلم)).

وقال ابن كثير في تفسيره ١/٣٣٦: «وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي ابن المديني، والبخاري، وغير واحد من الحفاظ...».

وممن أجاب عن الأمور التي انتقدت على الحديث العلامة المعلمي رحمته الله في كتابه الأنوار الكاشفة (ص ١٨٨-١٩١).

وقال الطبري عقب ذلك: «وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب، قول من قال: اليوم الذي ابتداء الله تعالى ذكره فيه خلق السموات والأرض يوم الأحد؛ لإجماع السلف من أهل العلم على ذلك»... ثم ذكر قوله تعالى:

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [السجدة: ٤٤].

وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمَكْثُورِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٨] إلى قوله تعالى: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَحِفْظٍ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [فصلت: ١٢] ثم قال:

«ولا خلاف بين جميع أهل العلم أن اليومين اللذين ذكرهما الله تبارك وتعالى في قوله: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ﴾ داخلان في الأيام الستة اللاتي ذكرهن قبل ذلك، فمعلوم - إذ كان الله ﷻ إنما خلق السموات والأرضين وما فيهن في ستة أيام، وكانت الأخبار مع ذلك متظاهرة عن رسول الله ﷺ بأن آخر ما خلق الله من خلقه آدم، وأن خلقه إياه كان في يوم الجمعة - أن يوم الجمعة الذي فرغ فيه من خلق خلقه داخل في الأيام الستة التي أخبر الله تعالى ذكره أنه خلق خلقه فيهن؛ لأن ذلك لو لم يكن داخلًا في الأيام الستة، كان إنما خلق خلقه في سبعة أيام، لا في ستة، وذلك خلاف ما جاء به التنزيل؛ فتبين إذا - إذ كان الأمر كالذي وصفنا في ذلك - أن أول الأيام التي ابتداء الله فيها خلق السموات والأرض وما فيهن من خلقه يوم الأحد؛ إذ كان الآخر يوم الجمعة، وذلك ستة أيام، كما قال ربنا جل جلاله».

كما أعاد الطبري رواية كِلا الحديثين السابقين بعد ذلك بصفحات^(١) -عند ذكره ما خُلِقَ في يوم الثلاثاء والأربعاء- ثم قال:
 « والخبر الأول^(٢) أصبح مخرجًا، وأولى بالحق؛ لأنه قول أكثر السلف».

قلت: من الأئمة من انتقد حديث أبي هريرة رضي الله عنه من حيث سنده -كما تقدم قريبًا عند تخريج الحديث في الحاشية-، ومنهم من انتقده من حيث متنه.

إلا أن الإمام الطبري قد انتقد متنه، ولم ينتقد سنده. بل قال مُصَدِّرًا كِلا الحديثين: «... نعيدُ في هذا الموضوع بعض ما فيه الدلالة على صحة قول كل فريق منهما...».

وقال: «الخبر الأول أصبح مخرجًا»، أي أنه لم يضعف الخبر الثاني - خبر أبي هريرة رضي الله عنه - إنما حكم بأنه أقل صحة من سابقه، وكلمة (مخرج) تشير إلى جهة السند.

ومن الأئمة الذين انتقدوا متن حديث أبي هريرة رضي الله عنه، على نحو ما ذكره الطبري، شيخُ الإسلام؛ ابن تيمية، حيث قال:

«ولما ثبت بهذه الأحاديث التي في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها أن آدم خلق يوم الجمعة، وثبت أنه آخر المخلوقات بلا نزاع؛ عُلِمَ أن ابتداء الخلق كان يوم الأحد؛ لأن القرآن قد أخبر أن الخلق كان في ستة أيام، وبهذا النقل المتواتر مع شهادة ما عند أهل الكتاب على

(١) ص ٤١.

(٢) أي خبر ابن عباس المرفوع، حيث ذكر الطبري بعض تمته، وهي: «(إن الله تعالى خلق يوم الثلاثاء الجبال وما فيها من المنافع، وخلق يوم الأربعاء الشجر، والماء، والمدائن، والعمران، والخراب)».

ذلك.. علم ضعف الحديث المعارض لذلك... والحديث قد رواه عن طريق ابن جريج -فذكره بسنده ومتنه، ثم قال- فهذا الحديث قد بين ما يوافق سائر الأحاديث من أن آدم خلق يوم الجمعة وأنه خلق آخر الخلق، ومعلوم بنصوص القرآن أن الخلق كان في ستة أيام، وذلك يدل على ما وقع فيه من الوهم بذكر الخلق يوم السبت»^(١).

وقال ابن القيم بعد أن ذكر قول البخاري وغيره أن الحديث من قول كعب- قال: «وهو كما قالوا؛ لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام، والله تعالى أعلم»^(٢).

وقال ابن كثير: «في متنه غرابة شديدة، فمن ذلك أنه ليس فيه ذكر خلق السموات، وفيه ذكر خلق الأرض، وما فيها في سبعة أيام، وهذا خلاف القرآن؛ لأن الأرض خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السموات في يومين من دخان»^(٣).

وممن أجاب على هذا الإشكال الوارد في متنه ابن الجوزي، فقد قال: «الجواب: أن السموات والأرض وما بينهما خلق في ستة أيام، وخلق آدم من الأرض، والأصول خلقت في ستة، وآدم كالفرع من بعضها»^(٤).

وقد تعقب السهيلي الطبري فقال: «.. قدمنا ما ورد في الصحيح من قوله ﷺ إن الله خلق التربة يوم السبت، والجبال يوم الأحد... الحديث.

(١) بغية المراتد ص ٣٠٦.

(٢) المنار المنيف ص ٨٥.

(٣) البداية والنهاية ١٧/١.

(٤) كشف المشكل ٣/ ٥٨٠.

والعجب من الطبري على تبحره في العلم خالف مقتضى هذا الحديث... ومال إلى قول اليهود في أن الأحد هو الأول، ويوم الجمعة سادس لا وتر... وما احتج به الطبري^(١) من حديث آخر؛ فليس في الصحة كالذي قدمناه، وقد يمكن فيه التأويل أيضًا^(٢).

قلت: لم يكن عمدة الطبري الوحيدة فيما ذكره قول اليهود، بل أبان عن وجه تصويبه من خلال إجماع السلف من أهل العلم، ومن خلال القرآن الكريم، مع قرائن من أخبار متظاهرة عن رسول الله ﷺ بأن آخر ما خلق الله من خلقه آدم، وأن خلقه إياه كان في يوم الجمعة..

أما قول السهيلي في أن الحديث الآخر الذي استدل به الطبري - أي حديث ابن عباس - ليس في صحة حديث أبي هريرة ؓ، فهو قول له وجه قوي، لأن ضعف حديث ابن عباس ضعف ظاهر نظرًا لأنه من رواية أبي سعد البقال، وقد تقدم في ترجمته عند تخريج الحديث، أنه راوٍ ضعيف. أما حديث أبي هريرة ؓ فكما قال ابن تيمية: «هو مما أنكر الحذاق على مسلم»... والله أعلم.

وفيما يلي تنمة المواضع، وهي مما تقدمت دراستها في هذا البحث..

١٣٣ - الموضوع الخامس:

في جامع البيان (٢٢/٢٧٧):

قال الطبري: «والقراء في جميع الأمصار على قراءة ذلك: ﴿مُتَكِينٍ عَلَى رَقَرٍ خُضِرَ وَعَبَقَرِي حَسَانٍ﴾ [الرحمن: ٧٦] بغير ألف في كلا الحرفين.

(١) ورد في المطبوع: (بالطبري) - بإضافة الباء -! فيظهر أنه خطأ طباعي.

(٢) الروض الأنف ٤/ ١٠٧.

وذكر عن النبي ﷺ خبر غير محفوظ، ولا صحيح السند: ((على رفارف خُضِرَ وعَبَاقِرِيَّ))؛ بالألف والإجراء^(١).. -[ثم ذكر قراءة أخرى: (على رفارف خُضِرَ) بالألف، وترك الإجراء، و(عَبَاقِرِيَّ حسان) بالألف أيضاً، وبغير إجراء.. إلى أن قال:]-

وأما القراءة الأولى التي ذكرت عن النبي ﷺ فلو كانت صحيحة؛ لوجب أن تكون الكلمتان غير مجرتين^(٢).

وظهر من خلال دراسة الخبر أن قول الطبري في الخبر: إنه «غير محفوظ»؛ فلأن متنه تضمن قراءة غير القراءة المشهورة، وخلاف المعروف من العربية^(٣)، وقد عقب الطبري -كما تقدم- بقوله: «وأما القراءة الأولى التي ذكرت عن النبي ﷺ، فلو كانت صحيحة؛ لوجب أن تكون الكلمتان غير مجرتين».

كما ظهر من خلال دراسة الخبر أن سنده منقطع، وهذا يفسر نفي الطبري لصحة سنده -والله أعلم-.

١٣٤ - الموضوع السادس:

في جامع البيان (٨/٢٠٨-٢١١٩):

في سورة المائدة، -عند آية الوضوء (٦)- قال الإمام الطبري، مبيناً

(١) يقصد بالإجراء: التنوين. ولم يذكر الطبري سند هذا الخبر.

(٢) تقدم في الباب الأول: الفصل الخامس (ح ٥٧).

(٣) وقد أشار إلى ذلك أبو أحمد كما نقل عنه في رواية أبي عمر الدوري -التي ذكرتها أثناء تخريج الخبر-. وقال الزرقاني في مناهل العرفان ١/٢٩٧ في النوع الثالث من أنواع القراءات: ما صح سنده، وخالف الرسم، أو العربية، أو لم يشتهر الاشتهار المذكور، وهذا النوع لا يقرأ به ولا يجب اعتقاده، من ذلك: ما أخرجه الحاكم من طريق عاصم الجحدري، عن أبي بكرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قرأ متكتين على رفارف خضر وعباقرى حسان.

وجوب مسح جميع القدم في الوضوء بالماء، ورأداً على من يقول بأن مسح بعض القدم مجزئ، قال:

«فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما... حدثك به عبدالله بن الحجاج ابن المنهال، قال: ثني أبي، قال: ثنا جرير بن حازم، قال: سمعت الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ((أتى رسول الله ﷺ سُبَّاطَةَ^(١) قوم، فبالَ عليها قائماً، ثم دعا بماء، فتوضأ، ومسح على نعليه))...

... وما أشبه ذلك من الأخبار الدالة على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزئ.

قيل له: ... أما حديث حذيفة رضي الله عنه فإن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَّاطَةَ قوم فبال قائماً، ثم توضأ، ومسح على خفيه. حدثنا بذلك...». فروى الطبري الخبر من طرق مختلفة: عن الأعمش، عن أبي وائل؛ شقيق، عن حذيفة، ثم قال الطبري:

«وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الأعمش، بالإسناد الذي ذكرنا عن حذيفة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ مسح على خفيه، وهم أصحاب الأعمش، ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك...»^(٢).

(١) الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكتس من المنازل. وقيل: هي الكناسة نفسها. انظر: مشارق الأنوار للفاضل عياض ٢٠٤/٢ (س ط ب)، ولسان العرب ٣٠٩/٧ (سبط).

(٢) تقدم في الباب الثاني: الفصل الثاني (ح ٩٩).

وسبق أن ذكرت^(١) أنه يفهم من قول الطبري: «...ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه...» أنه أراد بالشذوذ التفرد في معنى الرواية.

والذي قال فيه الطبري هذا القول راوٍ ثقة، هو جرير بن حازم البصري (ع)، وقد سبقت الترجمة له في (ح ٧٣)، وأنه ثقة...وله أوهام إذا حدث من حفظه. ومع ذلك قال الطبري أنه يجب التثبت فيه.. ذلك أنه قال: نعليه بدل خفيه. وهذا مما استغربه الإمام الطبري، فقد جاء كلام الطبري المتقدم في سياق شرحه لآية الوضوء، وذكر الخلاف المعروف في قراءة (وأرجلكم). فرجح أن فرض القدمين في الوضوء الغسل، أو عموم مسح الرجلين بالماء، مستشهداً بحديث (وَيُلِّقُ لِلْأَعْقَابِ مِنَ التَّارِ).. إلى أن قال: «وقد صح عنه عليه السلام الأمر بعموم غسل القدمين في الوضوء بالماء بالنقل المستفيض القاطع عذر من انتهى إليه وبلغه، وإذا كان ذلك عنه صحيحاً، فغير جائز أن يكون صحيحاً عنه إباحة ترك غسل بعض ما قد أوجب فرضاً غسله في حال واحدة.. لأن ذلك إيجاب فرض وإبطاله في حال واحدة، وذلك عن أحكام الله وأحكام رسوله عليه السلام منتف... ثم عرج على حديث حذيفة رضي الله عنه من رواية جرير بن حازم، حيث استدل به البعض على أن مسح بعض الرجلين مجزئ، فأجاب عليه الطبري بالقول الذي تقدم نقله عنه.

١٣٥ - الموضوع السابع:

في جامع البيان (٦/٦٥٧):

قال الطبري: «حدثنا عبيد الله بن محمد الفريابي، قال: ثنا سفيان،

عن أبي معاوية، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله رضي الله عنه، قال سألتُ النبي ﷺ: ما الكبائر؟ قال: ((أن تدعو لله ندًا وهو خالقك، وأن تقتل ولدك من أجل أن يأكل معك، وأن تزني بحليلة جارك، وقرأ علينا رسول الله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]).

حدثني هذا الحديث عبدالله بن محمد الزهري، فقال: ثنا سفيان، قال: ثنا أبو معاوية النخعي - وكان على السجن -، سمعه من أبي عمرو عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: سألتُ رسول الله ﷺ: فقلت: أي العمل شر؟ قال: ((أن تجعل لله ندًا وهو خالقك...)). الحدِيث.

ثم قال الطبري: «وأما خبر ابن مسعود رضي الله عنه الذي حدثني به الفريابي على ما ذكرت؛ فإنه عندي غلط من عبید الله بن محمد^(١)؛ لأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة، ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ: "سئل عن الكبائر؟" فنقلهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أولى بالصحة من نقل الفريابي^(٢).

وما تقدم يصور مدى دقة الطبري وتحريه في ألفاظ المتن. ومما ذكرته عند دراسة الخبر، أن هذا الخلاف - فيما يظهر لي - خلاف لفظي لا يؤثر في المعنى.

(١) أي الفريابي.

(٢) تقدم في الباب الثاني: الفصل الثاني (ح ١٠١).

١٣٦- الموضوع الثامن:

في تاريخ الطبري (٢٨/١):

في (القول في ابتداء الخلق ما كان أوله):

روى الإمام الطبري من طريق محمد بن فضَّيل، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: ((أول ما خلق الله من شيء القلم، فقال له: اكتب. فقال: وما أكتب يا رب؟ قال: اكتب القدر. قال: فجَرى القلم بما هو كائن من ذلك إلى قيام الساعة، ثم رفع بخار الماء ففتق منه السموات)).

ثم روى الطبري عدة متابعات للأعمش، وكذلك روى الخبر -أيضاً- من طريق أبي الضحى، عن ابن عباس رضي الله عنه.

ثم ناقش الطبري ما رُوي عن سفيان، عن أبي هاشم، عن مجاهد، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنه: إن ناساً يكذبون بالقدر! فقال: ((إنهم يكذبون بكتاب الله! لآخذن بشعر أحدهم فلأنفذن به، إن الله تعالى ذكره كان على عرشه قبل أن يخلق شيئاً، فكان أول ما خلق الله القلم، فجَرى بما هو كائن إلى يوم القيامة وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه...))^(١).

وقد توسعت في دراسة هذا الأثر، وذكر الاختلاف فيه على أبي هاشم، وذكرت فيما يتعلق بالإمام الطبري أنه صوّب قول ابن عباس في

(١) انظر: الباب الثاني: الفصل الثاني (ح ١٠٢).

أن أول ما خلق الله من شيء القلم، وذكر أسباب تصويبه، والتي لخصتها في النقاط التالية:

أولاً: لموافقته ما رواه من شواهد عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «أول شيء خلق الله القلم».. فقول رسول الله ﷺ أولى بالصواب؛ لأنه كان أعلم قائل في ذلك قولاً بحقيقته وصحته، وقد قال النبي ﷺ أن أول شيء خلقه الله ﷻ القلم من غير استثناء منه شيئاً... بل عمّ بقوله إن أول شيء خلقه الله القلم كل شيء وأن القلم مخلوق قبله من غير استثناءه من ذلك عرشاً ولا ماءً ولا شيئاً غير ذلك.

ثانياً: أن ما رواه شعبة ليس فيه ما قاله سفيان، ورواية شعبة موافقة لما رواه سائر من ذكرهم الطبري من الرواة عن ابن عباس رضيهما الله أنه قال: أول ما خلق الله ﷻ القلم.

ثالثاً: أن رواية أبي ظبيان وأبي الضحى عن ابن عباس رضيهما الله أولى بالصحة من رواية مجاهد عن ابن عباس، حيث رواه عنه أبو هاشم، وقد اختلف شعبة وسفيان في الرواية عن أبي هاشم كما بينت في تخريج الحديث.

وهذا الموضع من تاريخ الطبري يصور بوضوح عناية الإمام الطبري بالنظر في المتن، وعرضه روايات المخرج الواحد بعضها على بعض، ومقارنتها بما ثبت عن رسول الله ﷺ.

١٣٧- الموضع التاسع:

في جامع البيان (١٠/٥٥٢):

في تأويل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ

وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ [الأعراف: ١٧٢]..

قال الطبري: «حدثنا عبدالرحمن بن الوليد، قال: ثنا أحمد بن أبي طيبة، عن سفيان بن سعيد، عن الأجلح، عن الضحاك، وعن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ)). قال: أخذوا من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس، فقال لهم: «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ». قالت الملائكة: «شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ» ((...)).

ثم روى الطبري هذا الخبر عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه موقوفاً، وليس فيه ذكر الملائكة: فرواه من طريق سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه في قوله: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ» قال: أخذهم كما يأخذ المشط من الرأس.

كما رواه عن ابن وكيع وابن حميد، قالوا: ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ» قال: ((أخذهم كما يأخذ المشط عن الرأس)). قال ابن حميد: كما يؤخذ بالمشط.

قلت: وهذا التفريق الدقيق من الإمام الطبري بين لفظ ابن وكيع وابن حميد، يدل على مدى دقته وإتقانه وعنايته بالمتن.

ثم قال الطبري بعد ذكر الاختلاف في معنى قوله: «شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ»:

"وأولى القولين في ذلك بالصواب ما روي عن رسول الله ﷺ إن كان صحيحاً، ولا أعلمه صحيحاً؛ لأن الثقات الذين يعتمد على حفظهم

وإتقانهم حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبدالله بن عمرو، ولم يرفعه، ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف الذي ذكره أحمد بن أبي طيبة عنه. وإن لم يكن ذلك عنه صحيحاً؛ فالظاهر يدل على أنه خبر من الله عن قيل بن بني آدم بعضهم لبعض؛ لأنه جل ثناؤه قال: ﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾، فكانه قيل: فقال الذين شهدوا على المُقَرَّرِينَ حين أقرُّوا فقالوا: بلى شهدنا عليكم بما أقررتم به على أنفسكم؛ كيلا تقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين»^(١).

وظهر من النظر في أوجه الاختلاف الوارد على هذا الخبر، عدم صحة رواية ابن أبي طيبة التي جاء فيها زيادة: أن الملائكة قالت: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾، فعدل الإمام الطبري عن الأخذ بهذه الرواية في تفسير الآية، واعتمد على دلالة ظاهر الآية - كما ذكر - من أنها خبر من الله عن قيل بن بني آدم بعضهم لبعض.. وليست خبراً من الله عن قيل الملائكة.

١٣٨ - الموضع العاشر:

في مسند ابن عباس (١/٥٣٢):

قال الطبري: «(فإن قال: فهل في الحجامة يوم الثلاثاء رواية تصح عن النبي ﷺ بالأمر بها أو النهي عنها؟

قيل: لا نعلم ذلك، ولكن قد رُوي عنه في الأمر بذلك وبالنهي عنه أخبار في جميعها نظر... ذكر ما حضرنا ذكره من ذلك مما فيه النذب

إلى الحجامة يوم الثلاثاء:

٨٤٢- حدثني محمد بن عوف الطائي، قال: حدثنا أبو صالح؛ كاتب الليث، قال: حدثنا العَطَّافُ بن خالد، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: له يا نافع! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من كان محتجماً فليحتجم على اسم الله، يوم الخميس، واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة، ويوم السبت، ويوم الأحد، واحتجموا يوم الاثنين، ويوم الثلاثاء...)) الحديث.

ثم قال الطبري: «ويُوهي هذا الخبر ويضعفه ما:

٨٤٣- حدثني محمد بن عمر بن علي المقدمي، قال: حدثنا عبدالله بن هشام، قال: حدثني أبي، عن أيوب، عن نافع، قال: قال لي ابن عمر رضي الله عنهما: ((يا نافع! ايتني بحجام، ولا تأتني بشيخ كبير، ولا غلام صغير))، وقال: ((احتجموا يوم الخميس، ويوم الاثنين على بركة، ولا تحتجموا يوم السبت والأحد والثلاثاء)).

فلم يرفع أيوب عن نافع إلى النبي ﷺ، وأخبر عنه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وذلك خلاف ما روي عن عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر^(١).

فالإمام الطبري ضَعَّفَ الخبر الوارد من طريق العطاء بن خالد.

إلا أن الإمام الطبري في موضع آخر -كما تقدم عند دراسة الحديث- قد روى بهذا السند كاملاً زيادةً -ذكرتها عند تخريج الحديث- وَرَدَتْ عند الحاكم وابن ماجه وغيرهما، والتي لم يروها الطبري في حديثنا

(١) تقدم في الباب الثاني، الفصل الثالث (ح ١٠٤).

المدرّوس هنا، وهي قوله: ((يا نافع! تبئغ بي الدم.. إلى قوله- فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحجامة على الريق فيها شفاء وبركة، وهي تزيد في العقل، وتزيد في الحفظ، وتزيد الحافظ حفظاً)). فرواها الطبري ضمن مجموعة أخبار صدرها بذكر تصحيحه لسندها! فقال: وقد وافق ابن عباس... في النذب إلى الحجامة عن النبي ﷺ جماعة من أصحابه، نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده..^(١).

فقبل الطبري الرواية التي وردت بهذا السند؛ حيث جاءت في معنى النذب إلى الحجامة، وهو معنى شهد له أخبار رواها جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ، كما ذكر الطبري نفسه.

ولكنه لم يقبل ما ورد بهذا السند مما تعلق بالأيام التي يندب فيها الحجامة، حيث أعلّه برواية الوقف^(٢)، وبالتناقض بين متن المرفوع ومتن الموقوف. وهذا الأخير هو ما يعنينا هنا؛ إذ إنه يدل على نقد الطبري للخبر بالنظر إلى متنه، حيث ورد عن ابن عمر، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وهذا خلاف ما ورد عنه مرفوعاً من النذب إلى الحجامة يوم الثلاثاء، فكان ذلك أحد السببين اللذين أعل بهما الطبري الخبر المرفوع.

١٣٩- الموضع الحادي عشر:

في جامع البيان (١/٤٨٦):

قال الطبري: حدثني به موسى بن هارون، قال: حدثنا عمرو بن حماد، قال حدثنا أسباط عن السدي، في خبر ذكره عن أبي مالك، وعن

(١) مسند ابن عباس ١/ ٤٩.

(٢) وتقدم عند دراسة الخبر بيان الخلاف بين أوجه الخبر من حيث الرفع والوقف، والترجيح بينهما.

أبي صالح، عن ابن عباس رضي الله عنه، وعن مرة، عن ابن مسعود رضي الله عنه وعن ناس من أصحاب النبي عليهم السلام: «لما فرغ الله من خلق ما أحب استوى على العرش، فجعل إبليس على ملك سماء الدنيا، وكان من قبيلة من الملائكة يقال لهم الجن، وإنما سموا الجن لأنهم خزان الجنة، وكان إبليس مع ملكه خازنًا فوق في صدره كبر، وقال: ما أعطاني الله هذا إلا لمزية لي، -هكذا قال موسى بن هارون-، وقد حدثني به غيره، وقال: لمزية لي على الملائكة، فلما وقع ذلك الكبر في نفسه اطلع الله على ذلك منه، فقال الله للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. قالوا: ربنا وما يكون ذلك الخليفة؟ قال: يكون له ذرية يفسدون في الأرض، ويتحاسدون، ويقتل بعضهم بعضًا. قالوا: ربنا ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ [البقرة: ٣٠] يعني من شأن إبليس، فبعث جبريل عليه السلام إلى الأرض ليأتيه بطين منها...- [ثم ذكر قصة خلق الله لآدم، وأمره بالسجود له.. إلى أن قال:]- وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرض الخلق على الملائكة فقال: ﴿أَتُوبِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١] أَنَّ بني آدم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء، فقالوا له: ﴿قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ أَعْلَمُ الْغُيُوبِ﴾ [البقرة: ٣٢] قال الله: ﴿يَتَكَادَمُ أَتَيْنُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أُنْبِئَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣] قال: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾ فهذا الذي أبدوا، و(أعلم ما كنتم تكتُمون) يعني ما أسرَّ إبليس في نفسه من الكبر».

ثم أعقب الطبري هذا الخبر بقوله: «...وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم

أن أوله يفسد آخره، وأن آخره يبطل معنى أوله؛ وذلك أن الله جل ثناؤه إن كان أخبر الملائكة أن ذرية الخليفة الذي يجعله في الأرض تفسد فيها، وتسفك الدماء، فقالت الملائكة لربها: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ فلا وجه لتوبيخها على أن أخبرت عمن أخبرها الله عنه أنه يفسد في الأرض ويسفك الدماء، بمثل الذي أخبرها عنهم ربها، فيجوز أن يقال لها فيما طوى عنها من العلوم: إن كنتم صادقين فيما علمتم بخبر الله إياكم أنه كائن من الأمور فأخبرتم به فأخبرونا بالذي قد طوى الله عنكم علمه كما قد أخبرتمونا بالذي قد أطلعكم الله على علمه، بل ذلك خُلِفَ من التأويل ودعوى على الله ما لا يجوز أن يكون له صفة، وأخشى أن يكون بعض نقلة هذا الخبر هو الذي غلط على من رواه عنه من الصحابة، وأن يكون التأويل منهم كان على ذلك...»^(١).

وتقدم عند دراسة هذا الأثر في الفصل السابق أن الذي أدى بالإمام الطبري إلى أن يخشى من وجود هذا الغلط من بعض النقلة، هو ما لاحظته من خلال نقده للمتن؛ حيث لاحظ أن فيه تناقضاً، فقال: «وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم أن أوله يفسد آخره، وأن آخره يبطل معنى أوله...»، ثم بين وجه التناقض، كما هو ظاهر في النص.

١٤٠ - الموضع الثاني عشر:

في جامع البيان (٢٣/٤٣٥):

قال الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوَاحُئُ النَّبَرِ﴾ [المذثر: ٢٩] - وقد

(١) انظر: الباب الثاني، الفصل السادس (ح ١٢٣).

جاءت نعتًا لسقر؛ الواردة في قوله تعالى: ﴿سَاقِطٌ سَقَرٌ﴾ [المذثر: ٢٦] ^(١) - ، قال:

«وروي عن ابن عباس رضي الله عنه في ذلك ما حدثني علي، قال: ثنا أبو صالح، قال ثني معاوية، عن علي، عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله: ﴿لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾ يقول: ((مُعَرَّضَةٌ)).

وأخشى أن يكون خبر علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنه هذا غلطًا، وأن يكون موضع (مُعَرَّضَةٌ) (مُغَيَّرَةٌ)، لكن صُحِّفَ فيه» ^(٢).

وتقدم عند دراسة الأثر بيان أن احتمال الغلط ورا؛ إذ إن رسم كلمة (معرضة) قريب الشبه من رسم كلمة (مغيرة).

وقد روى الطبري قبيل ذلك عن ابن زيد، وأبي رزين أن لواحَةً للبشر، تعني (تغير البشر، تحرق البشر.. والنار تغير ألوانهم).

وكذلك قال أبو عبيدة؛ معمر بن المثنى، فقد قال: «﴿لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾: مُغَيَّرَةٌ» ^(٣).

وهو قول جمهور الناس كما نقل ابن عطية، حيث قال: «قوله تعالى: ﴿لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ﴾؛ قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وأبو رزين وجمهور الناس، معناه: مغيرة للبشرات، محرقة للجلود، مسودة لها» ^(٤).

(١) وسقر اسم من أسماء جهنم. انظر: جامع البيان ٤٣٢/٢٣.

(٢) تقدم في الباب الثاني، الفصل السادس (ح) (١٢١).

(٣) مجاز القرآن ٢٧٥/٢.

(٤) المحرر الوجيز ٣٩٥/٥.

مرتكزات الإمام الطبري في نقده للمتن:

من خلال ما تقدم أستخلص في نقاط مرتكزات الإمام الطبري في نقده للمتن..

١. مخالفة الحديث للأصول الشرعية، والقواعد المقررة، كما في الموضوع الأول.
٢. مخالفة المروي لظاهر كتاب الله، وما تظاهرت عليه الأخبار عن رسول الله ﷺ، كما في الموضوعين الثاني والثالث.
٣. مخالفة الحديث لما أجمع عليه السلف من أهل العلم. ولما يدل عليه القرآن الكريم، كما في الموضوع الرابع.
٤. مخالفة المروي -وهو في إحدى القراءات- للمحفوظ والمشهور من تلك القراءة، وللمعروف من قواعد العربية، كما في الموضوع الخامس.
٥. مخالفة الراوي فيما رواه عن شيخه لما رواه الأثبات عن نفس الشيخ، وكانت المخالفة في لفظة من ألفاظ الحديث مما يترتب عليها خلاف فقهي، كما في الموضوع السادس.
٦. شذوذ المتن؛ بمعنى أنه يحمل معنى غريباً ليس له شواهد أخرى من الشرع^(١)، كما في الموضوع السادس.
٧. اختلاف عبارة في إحدى روايات الحديث عمّا يقابلها في

(١) وهذه العبارة بنيتها على ما استنتجته من سياق كلامه. حيث قال: «ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جريز بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب الثبوت فيه لشذوذه، فكيف والتقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته». كما استنتجته من عموم صنيعه، وتقديم تعليقي على قوله هذا.

الروايات الأخرى الصحيحة الواردة لهذا الحديث. -والخلاف فيما ظهر لي لفظي لا يؤثر في المعنى، وهذا يدل على مدى دقته وعنايته بألفاظ الروايات-، كما في الموضوع السابع.

٨. وجود تناقض بين روايتين وردتا عن صحابي في مسألة واحدة، فرجح الطبري إحداهما لموافقتها ما جاء عن رسول الله ﷺ؛ ولأن الرواية الثانية اختلف فيها على أحد رواتها، كما في الموضوع الثامن.

٩. ورود زيادة في رواية من طريق أحد الرواة، لم ترد في باقي روايات الثقات الحفاظ. فعدل الطبري عن الأخذ بهذه الزيادة، كما في الموضوع التاسع.

١٠. وجود تناقض بين ما روي عن صحابي من قوله، وبين ما روي عنه، عن النبي ﷺ، في نفس الأمر، كما في الموضوع العاشر. [والنقاط الخمس الأخيرة (٦-١٠)؛ كلها لا تتأتى إلا من خلال عرض روايات الحديث الواحد بعضها على بعض].

١١. وجود تناقض في سياق المتن الواحد، حيث إن ما ورد في آخر المتن يبطل معنى ما ورد في أوله. الأمر الذي دفع بالطبري إلى احتمال أن تأويلاً من بعض الرواة قد أدرج في المتن، كما في الموضوع الحادي عشر.

١٢. وجود تصحيح محتمل في لفظة وردت في أثر عن صحابي، وقد صوبها الطبري على نحو ما روي عن الجمهور، كما في الموضوع الثاني عشر.

تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن الآخرين أنهم أعلوها لأسباب تتعلق بالمتن:

بعد ذكر ما تقدم من إعلال الطبري للأخبار من خلال نقد متنها، فإنه لابد من بيان أن الناظر في تهذيبه يرى أن الطبري في بعض الأخبار التي صححها، ذكر عن الآخرين أنهم أعلوها لأسباب تتعلق بالمتن، كأن يكون ما ورد في متنها يخالف ما ورد في متون أخبار أخرى، فيبدو الأمر في بادئه وكأن الإمام الطبري لا يؤثر عنده ذلك، حيث يمضي في تصحيحه للخبر، ثم يروي بسنده هذه الأخبار التي تحمل معنى مخالفاً لخبره الذي صححه، والتي استند عليها الآخرون في إعلالهم له.

لكن عند النظر فيما كتبه الإمام الطبري في بيان فقه الخبر، نجد أنه قام بتوجيه معاني هذه الروايات، والتوفيق بينها. وبذلك ينجلي الإشكال، ويظهر وجه تصحيح الإمام الطبري للخبر بالرغم مما ذكره عن الآخرين من تقديمهم له من حيث متنه.

وسبق أن ذكرت في هذا الباب أن الإمام الطبري يلجأ كثيراً إلى الجمع بين الأخبار التي ظاهرها التعارض، وأن له باعاً طويلاً في ذلك، وأنه قلماً يرجح أخذاً بأحد الخبرين^(١).

يوضح ما تقدم المثال التالي:

١٤١- في مسند علي ؑ (ص ٢٥٦ ح ٣٧):

روى الطبري من طريق الليث، عن يزيد بن الهاد، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سُلَيْم الزُّرْقِي، عن أمه، أنها قالت: بينما نحن

(١) يراجع الباب الثاني، الفصل الأول.

بمنى إذا علي بن أبي طالب ﷺ على جمل يقول: إن رسول الله ﷺ يقول: ((إن هذه أيام طُعمٍ وشُرْبٍ، فلا يصم أحد))، فاتبع الناس وهو على جملة يصرخ فيهم بذلك.

ثم رواه -ح ٣٨- من طريق حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، به، بمثله..^(١)

ثم قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعل...»-فذكر منها-:

«والثانية: أنه خبر قد روي عن غير عمرو بن سليم عن أمه، فقيل فيه: إن الذي كان ينادي بذلك بدليل بن ورقاء، وقال بعضهم: بل كان بلالاً؛ مولى أبي بكر -رحمة الله عليه-، وقال بعضهم: بل كان عبد الله ابن حذافة، وقال بعضهم: بل كان بشر بن سحيم، وقال بعضهم بل كان كعب بن مالك، وأوس بن الحدثان، وقال بعضهم: بل كان معاذ بن جبل، وقال بعضهم: بل كان سعد بن أبي وقاص».

ثم روى الطبري بسنده الروايات التي ورد فيها أسماء هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم..^(٢)

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٨٢٤)، والنسائي في الكبرى ١٦٩/٢ (ح ٢٨٩٠)، والطبري -كما تقدم أعلاه ح ٣٧-. ثلاثتهم من طريق الليث بن سعد، بمثله.

وأخرجه الشافعي في مسنده (ص ٢٤٠) عن الداروردي، بنحوه.

وأخرجه الطبري -كما تقدم أعلاه ح ٣٨- من طريق حيوة بن شريح، بمثله.

ثلاثتهم: (الليث بن سعد، والداروردي، وحيوة بن شريح) عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم الزرقني، عن أمه، عن علي ﷺ، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي -أيضاً- في الموضع السابق (ح ٢٨٨٦، و٢٨٨٧، و٢٨٨٨) من طريق مسعود بن الحكم الزرقني، عن أمه، عن علي ﷺ، مرفوعاً، بنحوه، مختصراً.

(٢) ح ٤٠١ - ٤٢١.

ثم قال بعد ذلك في البيان عن وجه هذا الاختلاف^(١):

«إن قال لنا قائل: ما أنت قائل في هذه الأخبار التي رويتها لنا؟

فإن قلت: إنها صحاح. قلنا لك: فما وجه اختلاف رواتها في المنادي الذي نادى بالنهي عن صوم أيام التشريق عن أمر رسول الله ﷺ إياه بذلك؟

وإن قلت: إنها غير صحاح؛ قيل: فما وجه ذكرك لها، وقد شرطت لنا في أول كتابك هذا أنك لا ترسم لنا فيه إلا ما كان عندك صحيحاً؟

قيل: أما الأخبار التي ذكرناها، فإن منها عندنا صحاحاً، ومنها غير صحاح، ولم نذكر ما كان منها عندنا غير صحيح استشهداً به على دين، ولا على الوجه الذي شرطنا في أول كتابنا هذا أننا لا نذكره؛ إذ كان الذي شرطنا في أول كتابنا هذا ترك ذكره فيه، هو ما لا نراه في الدين حجة، إلا الحكاية عمن احتج به في توهين خبر، أو تأييد مقالة هو بها قائل، عند ذكرنا مقالته، وما اعتل به لها...

على أن ذلك كله لو كان صحيحاً؛ لم يكن في اختلاف الرواة في اسم الذي سمعوه ينادي بما ذكرنا يومئذ ما يوهن الخبر، ولا يزيله عن أن يكون حجة على من دان بتصحیح القول بخبر الواحد العدل، وذلك أنه جائز أن يكون رسول الله ﷺ وجه ذلك اليوم كل رجل ممن ذكر أنه سمع ذلك اليوم ينادي بما كان ينادى به في ناحية من نواحي منى، فسمع أهل كل ناحية منها من وجه إليها، فأخبروا باسم من سمعوه ينادي بذلك.

(١) انظر: ص ٢٧١، ٢٧٢. يلاحظ التباعد بين موضع الحديث الذي صححه -ص ٢٥٦-، وموضع توجيهه للاختلاف

وذلك إذا كان كذلك، لم يكن اختلافاً بل يكون تأييداً وتوكيداً، وغير جائز حمل ما حملته الثقات من الآثار على الفاسد من الوجوه، ولها في الصحة مخرج.

وقد مضى قبل^(١) ذكر الأخبار الواردة عن رسول الله ﷺ بالمنهي عن صوم الأيام المنهي عن صومها، وذكر أخبار المختلفين من السلف في ذلك، وذكر القول الذي نراه فيه صواباً بعلله وشواهد، فكرهنا إعادته^(٢).



(١) أي في الأجزاء التي لم تنته إلينا من تهذيب الآثار، قبل مسند علي عليه السلام، كما قال المحقق.
(٢) وانظر الجزء المفقود (ص ٢٠٨ ح ٣٢٧) حديث طلحة مرفوعاً، في صفة الصلاة على النبي ﷺ. حيث صححه الطبري، وذكر من علل الآخرين له: ((اضطراب الرواة في ألفاظه، وزيادة بعضهم على بعض فيها، مع نقلهم ذلك جميعاً عن رجل واحد، وذلك عندهم من بين الدليل على وهاته)).. فأجاب الطبري عن هذه الشبهة في ص ٢٢٠، ومما قاله: ((كل ذلك عندنا صواب صحيح، وأي ذلك استعمله مستعمل في الصلاة على النبي ﷺ فمحسن)) ثم ذكر أن المسلمين غير محصورين من ذلك على دعاء معين. واستشهد لقوله هذا بأثار عن الصحابة.

(الفصل الثامن)

منهجه في الإعلال بمخالفة الراوي لما يرويه (ص ١١٣٩-١١٦٧)

- مسألة: هل يرد الحديث بمخالفة راويه له، أم لا؟
(ص ١١٤١).
- تصحيح الإمام الطبري لأحاديث، نقل عن الآخرين
إعلالهم لها بأن راويها أفتى بخلاف ما رواه
(ص ١١٤٥).
- ويشتمل على الأخبار من (ح ١٤٢) إلى (ح ١٤٥).
- النتيجة (ص ١١٦٧).

الفصل الثامن: منهجه في الإعلال بمخالفة الراوي لما يرويه

إن من المسائل المشهورة التي اختلف فيها العلماء مسألة: هل يرد الحديث بمخالفة راويه له، أم أنه لا يلتفت إلى تلك المخالفة، ويبقى الحديث على حجته؟

وقد خَصَّ كثير من محققي أهل الأصول الخلاف بالصحابة دون من جاء بعدهم^(١).

والمراد بالمخالفة هنا: أن يفعل الصحابي فعلاً، أو يقول قولاً، أو يفتي بفتوى تخالف وتناقض الحديث الذي رواه..^(٢).

والأئمة في هذه المسألة على رأيين:

الرأي الأول:

أن تلك المخالفة تسقط الاحتجاج بالحديث، ويعمل بالمخالفة. وهو رأي جمهور الأحناف، وبعض المالكية^(٣).

وحجتهم أن الراوي متى عمل بخلاف روايته كان عمله دليلاً على نسخ الحديث، أو تخصيصه؛ لأن الصحابي ﷺ لا يجوز أن يتعمد مخالفة النبي ﷺ، لأن مخالفته فسق، والصحابة عليهم السلام منزّهون عن ذلك، فيحمل ترك استعماله للخبر على أنه قد علم نسخه، أو تخصيصه،

(١) انظر: فتح الباري لابن حجر ٤/ ٣٣٠.

(٢) انظر: مخالفة الصحابي للحديث النبوي للأستاذ الدكتور عبد الكريم النملة ص ٢٣٨.

(٣) انظر: البحر المحيط للزركشي ٣/ ٤٠١.

أو علم بدلالة الحال أن مراد النبي ﷺ النذب..^(١).

الرأي الثاني:

وهو أن تلك المخالفة لا تسقط الاحتجاج بالحديث.

وهو رأي الشافعية، حيث قالوا: «إذا عمل الراوي بغير روايته لم يقدح في صحة الرواية... لجواز أن يكون قد نسي الرواية فأفتى بغيرها، وروايته حجة، وفتياه ليست بحجة»^(٢).

وكذلك الإمام أحمد - في أصح الروایتين عنه -^(٣) وأكثر العلماء على أنه لا يقدح فيها لما تحتمله المخالفة من وجوه غير ضعف الحديث؛ كما قال ابن تيمية: «لعل هذا كان قبل أن يبلغه الحديث ثم لما بلغه رجع، أولعله نسي الحديث»^(٤).

ومن هذه الأوجه - أيضًا - ما جاء في قول ابن القيم التالي:

«والذي ندين الله به، ولا يسعنا غيره... أن الحديث إذا صح عن

(١) اللباب لعلي بن زكريا المنبجي الحنفي ٨٨/١ ، وتيسير التحرير لأمير بادشاه ٩٩ / ٣ .

وقد ناقش هذا القول وأجاب عنه إجابة وافية الشيخ عبد الله المطرفي في كتابه (حكم الاحتجاج بخبر الواحد إذا عمل

الراوي بخلافه) (ص ١٤٨ - ١٩٩) ومما توصل إليه من خلال النظر في أقوال العلماء:

- أنه لا يخص ظاهر العموم بقول الراوي مطلقاً؛ سواء أكان صحابياً أم غيره، وسواء أكان هو الراوي له أم غيره؛ وهو قول جمهور الأصوليين والفقهاء. فلفظ العموم حجة بالاتفاق؛ لأنه من ألفاظ الرسول ﷺ، فلا يجوز ترك العموم برأي الصحابي لأنه معرض للخطأ، فيجوز أن يكون تمسك في تأويل الخبر بشبهة، أو أمر لا ينتهي في القوة إلى مرتبة الخبر وعمومه.. فلا تنكح الحجة الواردة لأمر موهوم.

- أن النسخ من الأمور المهمة في حياة الأمة وله شروطه المعتبرة.. ولا يصح جعل مخالفة الراوي لما رواه بمنزلة روايته للناسخ؛ لأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، ومجرد المخالفة لا يلزم أن تكون للنسخ فقط، لجواز أن يكون لتقديم دليل آخر راجح.

(٢) الحاوي الكبير في فقه الشافعي للماوردي ٩٢/١٦ ، والبحر المحيط للزركشي ٤٠١/٣ .

(٣) انظر: العدة لأبي يعلى ٥٨٩/٢ .

(٤) اقتضاء الصراط ص ١٢٩ .

رسول الله ﷺ ولم يصح عنه حديث آخر ينسخه، أن الفرض علينا وعلى الأمة الأخذُ بحديثه، وترك كل ما خالفه، ولا نتركه لخلاف أحد من الناس كائنًا من كان، لا راويه، ولا غيره، إذ من الممكن أن ينسى الراوي الحديث، أو لا يحضره وقت الفتيا، أو لا يتفطن لدلالته على تلك المسألة، أو يتأول فيه تأويلاً مرجوحاً يقوم في ظنه ما يعارضه -ولا يكون معارضاً في نفس الأمر-، أو يقلد غيره في فتواه بخلافه؛ لاعتقاده أنه أعلم منه، وأنه إنما خالفه لما هو أقوى منه، ولو قدر انتفاء ذلك كله، ولا سبيل إلى العلم بانتفائه، ولا ظنه، لم يكن الراوي معصوماً، ولم توجب مخالفته لما رواه سقوط عدالته، حتى تغلب سيئاته حسناته، وبخلاف هذا الحديث الواحد لا يحصل له ذلك»^(١).

وقال الشوكاني: «واعلم أنه لا يضر الخبر... عمل الراوي له بخلافه، خلافاً لجمهور الحنفية وبعض المالكية؛ لأننا متعبدون بما بلغ إلينا من الخبر، ولم نتعبد بما فهمه الراوي، ولم يأت من قَدَم عمل الراوي على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها»^(٢).

ويترجح لي من هذا الخلاف رأي أكثر العلماء: من أن عمل الراوي بخلاف روايته لا يقدر في الرواية؛ لما تحتمله مخالفته من وجوه.. أما روايته -لو صحت عن رسول الله ﷺ - فالحجة تقوم بها، والله أعلم.

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فلم أجد في مصنفاته خبراً أعله بسبب مخالفة راويه لما رواه في الخبر. إنما وجدت أربعة أحاديث صححها الطبري، ونقل عن الآخرين إعلالهم لها بسبب أن راوي الحديث قال

(١) إعلام الموقعين ٣/ ٤٠.

(٢) إرشاد الفحول ١/ ١٠٥.

أو أفتى بخلاف ما رواه، كما نقل عن الآخرين زعمهم أن الراوي لو كان عنده ما رواه عن رسول الله ﷺ ما كان يعدوه إلى خلافه. ومع ذلك فإن الإمام الطبري يمضي في تصحيحه للحديث، والاحتجاج به.

وفيما يلي سأذكر هذه الأحاديث، ثم أذكر خلاصة ما ظهر لي من منهجه في هذه المسألة..

تصحیح الإمام الطبري لأحاديث، نقل عن الآخرين
إعلالهم لها بأن راويها أفتى بخلاف ما رواه:

١٤٢- في مسند ابن عباس (١/ ٥٥٠):

ح-٢٣- روى الطبري من طريق عباد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: ((اقتلوا مواقعَ البهيمة، والبهيمة، والفاعل، والمفعول به في اللوطية، واقتلوا كلَّ مواقعِ ذاتِ محرم)).
وصحح الطبري هذا الخبر قائلاً: «وهذا خبر عندنا صحيحٌ سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل - فذكر منها-:

... أن المعروف عن ابن عباس من القول أنه لا يرى على من أتى بهيمة حدًّا! ولو كان عنده عن رسول الله ﷺ ما روي عن عباد، عن عكرمة عنه، لم يكن يعدوه إلى خلافه، إن شاء الله».

فروى الطبري بسنده قولَ ابن عباس رضي الله عنه المأثور عنه^(١).

وقد رواه من طرق ثلاثة عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين، عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه قال: من أتى بهيمة فلا حدَّ عليه^(٢).

ثم قال: «وقد وافق عبادًا في رواية هذا الخبر عن عكرمة غيره من أصحابه»، فروى متابعيتين لعباد؛ إحداهما من طريق عمرو بن أبي

(١) وهذا من عادة الطبري أنه بعد إيراده علل الآخرين في تضعيف الخبر - الذي صححه هو -؛ فإنه يروي بسنده ما ذكره من روايات أخرى مما أعلوا بها الخبر.

(٢) ح (٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩) ص (٥٥٢ - ٥٥٣).

عمرو، والأخرى من طريق داود بن الحصين. وسيأتي ذكرهما في التخريج التالي..

تخريج الحديث:

أخرجه الطبري في الموضع السابق -ح٢٣-، واللفظ له. وابن عدي في الكامل (٣٣٩/٤) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٢ ح١٦٧٩٧) - بنحوه.

والحاكم في مستدركه (٤/٣٩٥ ح٨٠٥٠) مقتصرًا على الشق الأول. وأبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٣٤٣) مقتصرًا على الشق الأول أيضًا. وقال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث عكرمة عن ابن عباس، ما كتبه عاليًا من حديث عباد إلا من هذا الوجه».

أربعتهم: (الطبري، وابن عدي، والحاكم، وأبو نعيم) من طريق عباد بن منصور.

- وأخرجه ابن ماجه في الحدود: باب من أتى ذات محرم ومن أتى بهيمة (ح٢٥٦٤) بنحوه، وليس فيه ذكر فاعل فعل قوم لوط. وعبدالرزاق في مصنفه (٧/٣٦٤ ح١٣٤٩٢) بنحوه. والطبري في الموضع السابق (ح٨٧١ - ٨٧٢) بنحوه، وليس فيه ذكر فاعل فعل قوم لوط. والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/٤٣٧ ح٣٨٣١) مقتصرًا على الشق الأول. وابن عدي في الكامل (١/٢٢٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٣٢ ح١٦٧٩٩) - بنحوه، وليس فيه ذكر مواقع ذات محرم. والطبراني في المعجم الكبير (١١/٢٢٦ ح١١٥٦٨) بنحوه ، وليس فيه ذكر مواقع ذات محرم. والحاكم في مستدركه (٤/٣٩٧ ح٨٠٥٤) مقتصرًا على ذكر مواقع ذات محرم. وقال الحاكم: «هذا حديث

صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وقال الذهبي في التلخيص: «لا، يعني غير صحيح». وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٣٤/٨ ح ١٦٨١٤) بنحوه، وليس فيه ذكر فاعل فعل قوم لوط.

ثمانيتهم: (ابن ماجه، وعبدالرزاق، والطبري، والطحاوي، وابن عدي، والطبراني، والحاكم، والبيهقي) من طريق داود بن الحصين.

- وأخرجه أبو داود في الحدود: باب فيمن أتى بهيمة (ح ٤٤٦٤) بنحوه، مقتصرًا على الشق الأول، وفيه زيادة: «قال: قلت له -[أي لابن عباس]- ما شأن البهيمة؟ قال: ما أراه قال ذلك، إلا أنه كره أن يؤكل لحمها، وقد عمل بها ذلك العمل».

قال أبو داود: «ليس هذا بالقوي»... ثم قال: «حديث عاصم^(١) يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو» - وسيأتي ذكر حديث عاصم لاحقًا -.

وأخرجه الترمذي في الحدود: باب ما جاء فيمن يقع على البهيمة (ح ١٤٥٥) بنحو رواية أبي داود. وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ...». ثم روى حديث عاصم، وقال: «وهذا أصح من الحديث الأول، والعمل على هذا عند أهل العلم وهو قول أحمد وإسحاق».

وأخرجه النسائي في الكبرى (٣٢٢/٤ ح ٧٣٤٠) بنحو رواية أبي داود. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٢٠ ح) بنحوه مقتصرًا على الشق الأول. وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب (٤٤٨/١ ح ٥٧٣) - بنحوه، وليس فيه ذكر مواقع ذات محرم. والطبري في الموضع السابق

(١) حيث روى الأثر الموقوف عن ابن عباس، والذي رواه الطبري كما تقدم، في أن من أتى بهيمة لا حد عليه.

(ح ٨٧٠) بنحوه، وليس فيه ذكر مواقع ذات محرم. والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٩/ ٤٣٧ ح ٣٨٣٠) بنحو رواية أبي داود. وأخرجه الدارقطني في سننه (٤/ ١٤٢ ح ٣٢٣٧) بنحو رواية أبي داود. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٣٩٥ ح ٨٠٤٩) بنحوه، وليس فيه ذكر مواقع ذات محرم. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وللزيادة في ذكر البهيمة شاهد^(١)». وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٨/ ٢٣٣ ح ١٦٨١٢) بنحو رواية أبي داود.

عشرتهم: (أبو داود، والترمذي، والنسائي، والإمام أحمد، وعبد بن حميد، والطبري، والطحاوي، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي) من طريق عمرو بن أبي عمرو.

- ثلاثتهم: (عباد بن منصور^(٢)، وداود بن الحصين، وعمرو بن أبي عمرو) عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً.

تخريج قول ابن عباس: «ليس على الذي يأتي البهيمة حد» - وهو خلاف ما رواه عن النبي ﷺ مرفوعاً -:

أخرجه أبو داود في الموضع السابق - ح ٤٤٦٥ - وقال: «حديث عاصم

(١) فروى خبر عباد بن منصور، وقد تقدم ذكره في التخريج.

(٢) وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٢٧٣٣) عن عبد الوهاب بن عطاء، بنحو الشق الأول.

وابن عدي في الكامل ٣٣٩/٤ (ت: عباد بن منصور) من طريق أبي كامل، عن أبي داود. مقتصرًا على قوله: (اقتلوا القاعل والمفعول به). قال أبو كامل: فقلت أنا لأبي داود: لم يرفعه، وليس بمرفوع. فقال: أهابه*.

كلاهما: (عبد الوهاب بن عطاء، وأبو داود) عن عباد بن منصور، عن عكرمة.

وأخرجه الطبري في مسند ابن عباس ٥٥١/١ (ح ٨٦٦) من طريق يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور، عن الحكم، بنحوه.

كلاهما: (عكرمة، والحكم) عن ابن عباس، موقوفًا.

وعباد بن منصور ضعيف، مدلس كما سيأتي ذكره قريبًا.

يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو». وأخرجه الترمذي في الموضوع السابق. وقال: «وهذا أصح من الحديث الأول^(١)، والعمل على هذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق».

وأخرجه الطبري في مسند ابن عباس (٥٥٢/١) (ح ٨٦٧ - ٨٦٩)، كما تقدم في النص الذي نقلته عنه آنفاً. وأخرجه الطحاوي في الموضوع السابق (٤٣٩/٩). والحاكم في الموضوع السابق (ح ٨٠٥١). والبيهقي في الموضوع السابق (ح ١٦٨١٥).

كلهم من طرق عن عاصم بن بهدلة؛ -وهو ابن أبي النجود-، عن أبي رزين، عن عبدالله بن عباس، موقوفاً.

- وأخرجه النسائي في الكبرى في الموضوع السابق -ح ٧٣٤١- من هذا الطريق أيضاً، ولكنه قال في السند... عن عاصم -هو ابن عمر-! وتعقب النسائي هذا الأثر قائلاً: «هذا غير صحيح، وعاصم بن عمر ضعيف في الحديث».

أقوال العلماء في هذا الخلاف:

١/ من لم يأخذ بحديث ابن عباس المرفوع، وأخذ بقوله الموقوف:

- سأل الترمذي الإمام البخاري عن حديث عمرو بن أبي عمرو المتقدم، فأجاب البخاري: «(عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع عن عكرمة) فسأله الترمذي: «(فأبورزين^(٢) سمع من ابن عباس؟) فقال: «(قد أدركه، وروى

(١) أي حديث ابن عباس المرفوع، وقد تقدم ذكره قريباً.

(٢) مسموع بن مالك؛ أبو رزين الأسدي الكوفي (بغ م ٤). قال ابن حجر: «ثقة فاضل من الثانية». انظر: التقريب

عن أبي يحيى عن ابن عباس: «وقال البخاري: «ولا أقول بحديث عمرو بن أبي عمرو أنه من وقع على بهيمة أنه يقتل»^(١).

- وقال الترمذي في حديث ابن عباس المرفوع - كما تقدم في التخريج -، قال: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو»^(٢)، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبي ﷺ... ثم روى الترمذي حديث عاصم^(٣)، وقال: «وهذا أصح من الحديث الأول، والعمل على هذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق».

- كما تقدم قول أبي داود في حديث ابن عباس المرفوع: «ليس هذا بالقوي»... ثم قال: «حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو»، وقال الخطابي في معالم السنن (٢٨٨/٣) معلقاً على قول أبي داود الأخير:

((يريد أن ابن عباس لو كان عنده في هذا الباب حديث عن النبي ﷺ لم يخالفه. وقال ابن معين: «عمرو بن أبي عمر وليس به بأس، وليس بالقوي»). وقال محمد بن إسماعيل: «صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من حديثه أنه سمع عكرمة». قلت -[القاتل

(١) علل الترمذي الكبير ص ٢٣٦.

(٢) عمرو بن أبي عمرو؛ مولى المطلب (ع). قال الذهبي: «صدوق، حديثه مخرج في الصحيحين في الأصول». وقال - أيضاً -: «(حديثه صالح، حسن، منقطع عن الدرجة العليا من الصحيح)».

وقال ابن حجر: «ثقة، ربما وهم».

قلت: وسيأتي مزيد بيان عنه من خلال أقوال العلماء في الخلاف أعلاه. انظر ترجمته في: ميزان الاعتدال ٣٣٧/٥، والتقريب ص ٤٢٥.

(٣) عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجد الأسدي مولاهم الكوفي؛ أبو بكر المقرئ (ع). قال ابن حجر: «(صدوق له أوهام)... وحديثه في الصحيحين مقرون. انظر: التقريب ص ٢٨٥.

الخطابي]-: وقد عارض هذا الحديث نهى النبي ﷺ عن قتل الحيوان إلا لمأكلة^(١). ثم ذكر الخطابي اختلاف العلماء فيمن أتى هذا الفعل، ثم قال: «وأكثر الفقهاء يعزرو، وكذلك قال عطاء والنخعي، وبه قال مالك، وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل، وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه، وهو أحد قولي الشافعي...».

قلت: فيما يتعلق بنقل الخطابي لقول ابن معين في عمرو بن أبي عمرو، فإن ابن معين له قول أيضًا في عمرو، وقد عيّن هذا الحديث فيما أنكر عليه، فقال: «عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب: ثقة، ينكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: اقتلوا الفاعل والمفعول به»^(٢). وقال العجلي أيضًا: «ثقة، ينكر عليه حديث البهيمه»^(٣).

- وقال الطحاوي متعقبًا للحديثين اللذين رواهما عن ابن عباس مرفوعًا، واللذين تقدم ذكرهما في التخريج، فقال في الموضع السابق:

(١) قال الزيلعي -في نصب الراية ٤٠٦/٣-: «(غريب)».

وقال ابن الملقن -في البدر المنير ٧٧١/٦-: «(هذا الحديث أقرب ما رأيت فيه رواه أبو داود في مراسيله...)». فذكر الحديث التالي..

وهو ما أخرجه أبو داود -في المراسيل ص ٢٣٩ ح ٣١٦- من طريق عثمان بن عبد الرحمن، عن القاسم؛ مولى عبد الرحمن، أن النبي ﷺ أوصى رجلًا غزا؛ قال: «ولا تقطع شجرة مثمرة، ولا تقتل بهيمة ليست لك بها حاجة، واتق أذى المؤمنين».

وقال ابن القطان -في بيان الوهم ٥٩/٣-: «(إن فيه مجهولًا لا يصح الحديث من أجله ولو اتصل، وهو عثمان بن عبد الرحمن)».

وقد روى مالك -في الموطأ ٤٤٧/٢ (ح ٩٦٥)- عن أبي بكر ع أنه بعث جيوشًا إلى الشام، فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان، وكان أمير ريع من تلك الأرباع... فكان مما أوصاه قوله: «ولا تعقرن شاة ولا بعيرًا إلا لمأكلة...».

(٢) الكامل ١١٦/٥.

(٣) معرفة الثقات ١٨١/٢.

«فتأملنا هذين الحديثين^(١) فوجدنا حديث يوسف يرجع إلى عمرو بن أبي عمرو، وهو رجل قد تكلم في روايته بغير إسقاط لها، ووجدنا حديث ابن أبي داود وابن زبالة، يرجع إلى إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة^(٢)، وهو رجل متروك الحديث عند أهل الحديث جميعاً، ثم اعتبرنا هذين الحديثين، فوجدناهما مردودين إلى ابن عباس، وقد وجدنا عن ابن عباس من وجوه صحاح ما يدفع الأمر المذكور به فيهما...

-[فروى من عدة طريق حديث عاصم- ثم قال الطحاوي:]- فكان مارويناه عن ابن عباس من هذه الأحاديث أحسن إسناداً عنه من الحديثين الأولين، ولم يخل الحديثان الأولان من أن يكونا صحيحين، أو يكونا غير صحيحين، فإن كانا غير صحيحين فقد كفينا الكلام فيهما،

(١) يعني حديث: (ح ٣٨٣٠) أخرجه من طريق عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله... بنحو رواية أبي داود.

و(ح ٣٨٣١) أخرجه من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ... مقتصرًا على الشق الأول.

(٢) إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشعري (ت ق).

قال ابن سعد: «(كان مصلياً عابداً... وكان قليل الحديث)». ووثقه الإمام أحمد. ولكن الأكثر على تضعيفه..

قال ابن معين: «(ليس بشيء)». وقال مرة: «(يكتب حديثه، ولا يحتج به)». وقال البخاري: «(منكر الحديث)». وقال أبو حاتم: «(شيخ ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به، منكر الحديث)». وقال العجلي: «(له غير حديث لا يتابع على شيء منها)». وقال ابن حبان: «(كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل)». وقال الدارقطني: «(متروك)». وقال الذهبي: «(كان صواماً قواماً من العابدین، لكنه واهي الحديث عندهم)». وقال ابن حجر: «(ضعيف)». توفي سنة ١٦٥.

قلت: هو منكر الحديث لقول البخاري وأبي حاتم، ولما يفهم من قول العجلي، ثم إنه مقل فلم يضبط أحاديثه مع قلنتها، مما يرجح أنه ضعيف جداً، والله أعلم.

انظر ترجمته في: الضعفاء الصغير ص ١٢، والضعفاء الكبير ٤٣/١، وتاريخ الإسلام ٥٩/١٠، والتهذيب ٥٨/١، والتقريب ص ٨٧.

وإن كان صحيحين فإن ابن عباس لم يقل بعد النبي ﷺ ما يخالف ما قد وقف عليه عنه مما يخالفه إلا بعد ثبوت نسخه عنده، وفي ذلك ما قد دل على سقوط الحديثين الأولين، ووجوب تركهما، وفي هذا كفاية وحجة في دفعهما، ولكننا نريد دفعهما أيضًا فيما قد روينا عن رسول الله ﷺ فيما تقدم منا في كتابنا هذا مما قامت به الحجة عنه، أنه لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحسان، أو قتل نفس بغير نفس^(١). وفي ذلك ما يدفع القتل فيما سوى هذه الثلاثة الأشياء، إلا أن تقوم الحجة بإلحاق رسول الله ﷺ بها غيرها فيلحق بها، ويكون الحظر أن يقتل نفسًا بسواها أو بسوى ما ألحقه فيه، ولم نجد ذلك فكان فيها ما يدفع أن يقتل بما سواها، وبالله التوفيق».

وقال ابن الملقن: «لَمَّا رَوَى الشافعي هذا الحديث في (اختلاف علي وعبدالله)^(٢) قال: إن صح قلت به. قال الماوردي: وإنما قال ذلك؛ لأن في رواته ضعفاء. وقال الرافعي: في إسناد هذا الحديث كلام...»^(٣).

(١) أخرجه من حديث عثمان بن عفان ؓ مرفوعًا: أبو داود في الديات: باب الإمام يأمر بالعفو في الدم (ح ٤٥٠٢) بنحوه. والترمذي في كتاب الفتن: باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث (ح ٢١٥٨) بنحوه. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن. والنسائي في المحاربة [تحريم الدم]: باب الحكم في المرتد (ح ٤٠٦٢) بنحوه. والحاكم في مستدركه (٣٩٠/٤ ح ٨٠٢٨) بنحوه. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

كما أخرجه أبو داود في الحدود: باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ (ح ٤٣٦٣) من حديث أبي بكر ؓ مرفوعًا، بمثله.

(٢) وزاد ابن حجر في التلخيص الجبير ١٦٠/٤: رواه الشافعي... من جهة عمرو بن أبي عمرو.

(٣) البدر المنير ٦٠٩/٨، والتلخيص الجبير ٥٥/٤.

٢/ من صحَّح حديث ابن عباس المرفوع، أورد أثره الموقوف:

تقدم أن النسائي أخرج أثر ابن عباس الموقوف في الكبرى، وتعقب النسائي هذا الأثر قائلاً: «هذا غير صحيح، وعاصم بن عمر^(١) ضعيف في الحديث».

وقال الحاكم في حديث ابن عباس المرفوع: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وللزيادة في ذكر البهيمه شاهد^(٢)».

كما تعقب البيهقي في معرفة السنن (٣٥٢/٦) قول أبي داود: «حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو»، فقال البيهقي:

«ونحن لا نرى عمرو بن أبي عمرو يقصر عن عاصم في الحفظ. وقد رواه إبراهيم بن أبي يحيى^(٣)، وإبراهيم بن إسماعيل الأشهلي^(٤) عن داود بن الحصين^(٥) عن عكرمة عن ابن عباس. ورواه عباد بن منصور عن

(١) عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري؛ أبو عمر المدني (ت ق).

قال ابن حجر: «(ضعيف)». انظر: التقريب ص ٢٨٦.

ولكن صرح في كثير من الطرق الواردة في التخريج المتقدم أن عاصمًا هو ابن بهذلة.

(٢) فروى خبر عباد بن منصور، وقد تقدم ذكره في التخريج.

(٣) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي؛ أبو إسحاق المدني (ق).

قال البخاري: «(جهمي، تركه ابن المبارك والناس)». وقال أحمد: «(قُدري معتزلي جهمي، كل بلاء فيه)».

وقال يحيى القطان: «(كذاب)». وقال ابن حجر: «(متروك)»، مات سنة ١٨٤. انظر: الكاشف ٤٨/١، والتقريب ص ٩٣.

(٤) تقدمت الترجمة له قريبًا؛ ص ٩٦٤.

(٥) داود بن الحصين الأموي مولاهم (ع).

قال علي بن المدني: «(ما روى عن عكرمة فمترك)». وقال أبو حاتم: «(لولا أن مالكًا روى عنه لترك حديثه)». وقال ابن عيينة: «(كنا نتقي حديثه)». وقال أبو زرعة: «(الين)». وقال ابن حجر: «(ثقة، إلا في عكرمة)». توفي ١٣٥. انظر ترجمته في: الكاشف ٢٤٣/١، والتقريب ص ١٩٨.

عكرمة عن ابن عباس. وعكرمة عند أكثر الحفاظ من الثقات الأثبات». قلت: تقدمت ترجمة عباد بن منصور في (ص ٥٦٥)، وذكرت فيها أن الإمام الطبري يصحح روايته. ولكن أكثر الأئمة على تضعيفه. وعده ابن حجر في المرتبة الرابعة من طبقات المدلسين، وقال: «ذكره أحمد والبخاري والنسائي والساجي وغيرهم بالتدليس عن الضعفاء». ومما ذكرته في ترجمته -أيضاً- أن الإمام البخاري قال: «ربما دلس عباد عن عكرمة».

وقال أبو حاتم: «كان ضعيف الحديث، يكتب حديثه، ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث، عن ابن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس».

وقال البزار: «روى عن عكرمة أحاديث، ولم يسمع منه».

وقال ابن حبان: «وكان قدرياً، داعياً إلى القدر... وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، فدلّسها عن عكرمة»^(١).

وقال ابن حجر: «فكان يدلّسها بإسقاط رجلين»^(٢).

قلت: بناء على ما تقدم من أقوال هؤلاء الأئمة فإن رواية عباد بن منصور تؤول إلى داود بن الحصين، فلا تعتبر متابعة لها، والله أعلم. وما رواه داود بن الحصين عن عكرمة فمنكر -كما تقدم من قول ابن

(١) لمزيد من التفصيل يراجع الباب الأول، الفصل الثامن (ح ٩٠).

(٢) التلخيص الحبير ٤/ ١٦٠.

المنديني-، وقال ابن حجر: «ثقة، إلا في عكرمة»^(١). فضلاً عن أن الراويين عنه - اللذين ذكرهما البيهقي - أحدهما منكر الحديث، والآخر متروك.

فبقيت لدينا رواية عمرو بن أبي عمرو، وقد تقدم نقد الأئمة لها. وأنه روى عن عكرمة مناكير - كما ذكر البخاري-، وقد عيّن ابن معين والعجلي حديث البهيمه فيما أنكر عليه.

كما تعقب ابنُ الترمكمانى البيهقيّ في الجوهر النقي (٢٣٣/٨) فقال: «أبورزين ثقة، لا نعلم أحداً تكلم فيه، وأما عكرمة»^(٢) فقد تكلموا فيه...». ثم استشهد ابن الترمكمانى بتعليق الترمذي وأبي داود السابقين على الحديثين. كما نقل قول الخطابي المتقدم...

وفيما يتعلق بالإمام الطبري فإن خبر ابن عباس المرفوع قد حكم بصحته، ولم يجب عن قول الآخرين في علل تضعيفهم لهذا الخبر: «أن المعروف عن ابن عباس من القول أنه لا يرى على من أتى بهيمه حدًا! ولو كان عنده عن رسول الله ﷺ ما رُوي عن عباد، عن عكرمة عنه، لم يكن يعدوه إلى خلافه».

كما أن الطبري عند بيانه لفقه الخبر -ص ٥٥٦- أكد احتجاجه بهذا الخبر حيث قال: «والذي فيه من ذلك، الإبانة عن صحة قول القائلين بأن من أتى فزجاً محرماً عليه إتيانه، عالمًا بتحريم الله إياه عليه، أن عليه من الحد مثل الذي أوجبه الله عليه إذا أتى ذلك من ابن آدم في حال حرام عليه إتيانه فيها منه... -إلى أن قال:- إن الرجم قتلٌ، وفي

(١) انظر: ترجمة داود بن الحصين، في ص ١٠٥٤.

(٢) تقدمت الترجمة له في الباب الأول، الفصل التاسع، ص ٦٤٩.

رحمه ﷺ الحر المحصن إذا زنى، إبانة عن معنى قوله: من أتى بهيمة فاقتلوه... وأن معناه في ذلك: اقتلوه القتل الذي قتلته مَنْ فَعَلَ نظيرَ فِعْله، من الزناة الذين أتوا الفروج المحرم عليهم إتيانها من بني آدم...)). وناقش الطبري المخالفين له في المسألة، ثم روى الطبري عن الحسن والشعبي بمثل قوله في هذه المسألة، كما روى عن غيرهما من السلف بخلاف قوله^(١).

فيظهر أن الإمام الطبري لا يرى رد الخبر المرفوع -إذا صح لديه- بمخالفة راويه له؛ بل يبقيه على حجيته، والله أعلم.
ومن هذا القبيل أيضًا المثال التالي:

١٤٣- في مسند علي ؓ (ص ٢٧٦ ح ٤١):

روى الطبري من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي ؓ، أن رسول الله ﷺ قال: ((من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسله، فَعِلْ به كذا وكذا من النار)). قال علي ؓ: فمن ثم عادت شعري. وكان يجز شعره^(٢).

قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح، لعل... -[فذكر منها]-:... أن المعروف عن علي ؓ أنه كان يقول: ((إذا اغتسلت من الجنابة أجزأك أن تصب على رأسك مرتين))... قالوا: ومعلوم أن ذا الجمة واللمة لا يصل الماء بصبه مرتين على رأسه وبدنه إلى جميع شَعْرِهِ وبَشَرَتِهِ».

(١) انظر: مسند ابن عباس ١/ ٥٥٧- ٥٦٤.

(٢) تقدمت دراسة هذا الحديث في الباب الأول، الفصل الرابع (ح ٥١).

وروى الطبري قول علي عليه السلام السابق من طريق الحارث، عنه^(١)، لكنه لم يعلق على قوله بشيء، إنما ذكر ما في خبر علي عليه السلام المرفوع من الفقه، واستدل به في بيان أن «المراد بقوله: ﴿وَأَنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهِّرُوا﴾ [المائدة: ٦] تطهير جميع البدن الظاهر الموصول إلى تطهيره: شعره، وبشره، والشهادة لمعاني سائر الأخبار الواردة عن رسول الله ﷺ أنه أمر المغتسل من الجنابة ببلّ الشَّعر، وإنقاء البشرة وإن كانت واهية الأسانيد...^(٢)». كما روى آثارًا موقوفة عن بعض الصحابة، بنحو ما رواه علي عليه السلام مرفوعًا.

١٤٤ - في مسند ابن عباس (٢/٦٩١)

ح-٢٧- روى الطبري من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن بعض أزواج النبي ﷺ اغتسلت من جنابة، فجاء ﷺ فتوضأ من فضلها، وقال: ((إن الماء لا ينجسه شيء))^(٣).

قال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيمًا غير صحيح، لعلل...». فذكر سبع علل.. ثم

(١) ص ٢٧٧.

لم أجد من خرج قول علي عليه السلام سوى الطبري. والحارث هو:

الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني؛ صاحب علي عليه السلام (٤). تقدمت الترجمة له في (ح ٣٩).. وأنه رمي بالرفض، وفي حديثه ضعف.

(٢) فروى الطبري ح ٤٢٨، وح ٤٢٩، وح ٤٣٠، أما الخبران الأولان فسبق دراستهما في الباب الأول، الفصل الأول (ح ١٠) و (ح ١١)، وأما الأخير فسبق دراسته في الباب الأول، الفصل السادس (ح ٦٥).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة: باب الماء لا يُجَنَّب (ح ٦٨) ولفظه: إن الماء لا ينجب. والترمذي في كتاب الطهارة: باب ما جاء في الرخصة في ذلك (ح ٦٥) ولفظه: إن الماء لا ينجب. وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وأخرجه النسائي في كتاب المياه (ح ٣٢٦) بمثله. والإمام أحمد في مسنده (ح ٢١٠٢) بمثله. والحاكم في مستدركه (١/٢٦٢ ح ٥٦٥) بمثله. وقال الحاكم: «قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأحاديث سماك ابن حرب، وهذا حديث صحيح في الطهارة ولم يخرجاه، ولا يحفظ له علة».

قال - في ص ٧٠٠ -:

«ولهذا الحديث عندهم علة ثامنة، وهي أن الذي يروي عن عكرمة من فتياه في ذلك، غير ظاهر هذه الرواية، وفي ذلك عندهم دليل على أنه لو كان عنده، عن رسول الله ﷺ خبر بذلك، لما خالفه إلى غيره». فروي الطبري من طريقين عن عكرمة قوله: ((إذا كان الماء ذنوباً^(١) أو ذنوبين، لم ينجسه شيء))^(٢).

وأعقب الطبري ما رواه من فتوى عكرمة، بشواهد عديدة لصحابة آخرين رووا عن النبي ﷺ ما يوافق رواية ابن عباس المرفوعة.

وعند تناوله لفقّه خبر ابن عباس المرفوع؛ ذكر أن السلف من علماء الأمة مختلفون في معنى هذا الخبر، فتوسع جداً في عرض آراءهم وما روي في ذلك، وذكر منها قول عكرمة - ص ٧٣٥ - ولكنه لم يجب عن قوله.. إنما بعد انتهائه من عرض أقوال السلف المختلفة في ذلك، ذكر ما يراه صواباً وناقش بإسهاب من يخالفه دون تعريج على قول عكرمة^(٣).

وقد يصحح الطبري خبراً ويورد أن المخالفين أعلوه بمخالفة راويه له، فيروي الطبري بسنده ما يدل على مخالفة هذا الراوي، ولكنه

(١) قال الطبري في بيان غريب الأخبار: (الذنوب): الدلو العظيمة. مسند ابن عباس ٧٥٥/٢.

(٢) ح ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧. ورواية ١٠٤٦ تكرار ١٠٤٧ سنناً ومثلاً!

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧٩/١ (ح ٢٦١) - ومن طريقه الطبري في ح ١٠٤٦، ١٠٤٧ - من طريق عمرو بن مسلم، عن عكرمة. وفي آخره أنه سأل عكرمة: (ما الذنوب؟) قال: (ذُلُّو).

[وجاء في المطبوع من المصنف (عمر بن سلم). ولم أجد راوياً عن عكرمة بهذا الاسم. فالصواب عمرو بن مسلم، كما ورد عند الطبري]. أما (ح ١٠٤٥) فقد رواه الطبري من طريق عمر بن عطاء، عن عكرمة. ولم أجد من خرج هذا الطريق.

(٣) انظر: مسند ابن عباس ٧٣٦/٢ - ٧٤٨.

بالمقابل يروي -أيضاً- ما يدل على فعل الراوي ذاته لما يوافق روايته..
وذلك كما في الموضوع التالي:

١٤٥- في مسند علي عليه السلام (ص ٧٠):

ح-٦- روى الطبري من طريق يحيى بن إسحاق البجلي، عن شريك، عن عمران بن ظبيان، عن أبي يحيى قال، لما أتني عليّ بابن مُلجِم؛ قال: «اصنعوا به كما صنع رسول الله ﷺ برجل جُعلَ له أن يقتله، فقال: ((اقتلوه، وحرّقوه))».

وقال الطبري: «وهذا خبر عندنا صحيح سنده، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح لعلل.. -[فذكر منها:]-
أن أهل السير لا تدافع بينهم أن علياً عليه السلام إنما أمر بقتل قاتله قصاصاً، ونهى عن أن يمثل به».

ثم قال الطبري -ص ٧٥-: «ذُكِرَ من قال إن علياً إنما أمر بقتل قاتله، ولم يأمر بإحراقه، ونهى عن المُثْلَة به، وأن الذي أحرق قاتله قوم من العامة»..

فروى الطبري -ح ١٣٧- من طريق عثمان بن عبد الرحمن الحراني، عن إسماعيل بن راشد، أنه قال: ذكروا أن [ابن الحنفية]^(١) قال، عن

(١) ورد في المطبوع: (ابن حنيف)، وهو خطأ، وصوابه ابن الحنفية، وأثبتها هكذا من رواية الطبري الواردة في تاريخه حيث جاء فيها: «ذكر أن محمد بن الحنفية...». تاريخ الطبري ١٥٧/٣. وانظر تعليلي القادم - ص ١١٦٢ - على رواية الطبراني في المعجم الكبير.

وقال محقق (مسند علي): «(ابن حنيف هذا خطأ من الناسخ لا شك فيه، إنما الخبر خبر محمد بن الحنفية، وهو محمد بن علي بن أبي طالب)».

علي عليه السلام - في حادثة قتل ابن ملجم لعلي عليه السلام ^(١) -: «... انظر يا حسن، إن أنا متُّ من ضربته هذه فاضربه ضربةً، ولا تمثّل بالرجل...».

وذكر في نهاية الخبر أن الحسن قدم ابن ملجم فقتله، ثم أخذه الناس فأدرجوه في بوارٍ، ثم أحرقوه بالنار.

تخريج الحديث المرفوع:

أخرجه الإمام أحمد في مسنده (ح ٧١٣) عن أبي أحمد - الزبيري -، عن شريك، به، ولفظه: «(اقتلوه، ثم حرقوه)». وأخرجه الحاكم في مستدركه (٣/ ١٥٥ ح ٤٦٩٢) من طريق محمود بن غيلان، بنحو لفظ الطبري.

كلاهما: (الإمام أحمد، ومحمود بن غيلان) عن أبي أحمد الزبيري. وأخرجه الطبري كما تقدم - ح ٦ - من طريق يحيى بن إسحاق البجلي، واللفظ له.

كلاهما: (أبو أحمد الزبيري، ويحيى بن إسحاق البجلي) عن شريك، به.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/ ١٤٥): «(رواه أحمد، وفيه عمران بن ظبيان) ^(٢)»، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات».

(١) ص ٧٥-٧٦.

(٢) تقدم الكلام عن عمران بن ظبيان في الباب الأول، الفصل الأول، عند الكلام عن الرواة الضعفاء الذين صحح الطبري روايتهم، ص ٢٤٧.

تخريج أثر علي عليه السلام:

أخرجه الطبري في الموضوع السابق -ح ١٣٧- من طريق عثمان بن عبد الرحمن الحراني، عن إسماعيل بن راشد، أنه قال: ذكروا أن [ابن الحنفية] قال: «والله إني لأصلي الليلة التي ضرب علي فيها في المسجد الأعظم...» ثم ذكر حادثة قتل ابن ملجم لعلي عليه السلام^(١)، إلى أن قال: «وقد كان علي نهى الحسن عن المثلة، وقال:...انظر يا حسن، إن أنا متُّ من ضربته هذه فاضربه ضربةً، ولا تمثّل بالرجل»، وجاء في نهاية الخبر أن الحسن قدم ابن ملجم فقتله، ثم أخذَه الناس فأدرجوه في بوارٍ، ثم أحرقوه بالنار.

وأخرجه الطبري -أيضاً- في تاريخه (١٥٥/٣) من طريق عثمان بن عبد الرحمن الحراني، قال أخبرنا إسماعيل بن راشد، قال: كان من حديث ابن ملجم وأصحابه -[فذكر الحادثة بأطول منها في مسند علي]-، وجاء في أثنائها ذكر قول محمد بن الحنفية^(٢) المتقدم آنفاً، وفي آخره زيادة: «ولا تمثّل بالرجل، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إياكم والمثلة...».

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩٧/١ ح ١٦٨) من طريق عثمان بن عبد الرحمن، به، بنحو الرواية الواردة في تاريخ الطبري، ولفظه فيما ذكره عن [ابن الحنفية]^(٣): «... فقال علي عليه السلام للحسن: ((وإن

(١) ص ٧٥-٧٦.

(٢) ١٥٧/٣. هكذا ورد اسمه.

(٣) ٩٩/١. ورد في المطبوع: (محمد بن حنيف)، والظاهر أنه خطأ، فقد جاء اسمه فيما بعد على الصواب في نفس المتن ص ١٠١ عند ذكر وصية علي عليه السلام له.

ثم إن هناك راوياً بهذا الاسم؛ لكن لا يمكن أن يكون هو المراد؛ لأن ابن الحنفية هنا كان يروي ما شاهده في المسجد من حادثة قتل أبيه علي عليه السلام، ثم روى وصية أبيه له، أما من اسمه (محمد بن حنيف) فهو من قرن متأخر عن حادثة قتل علي عليه السلام. وهو: أبو عبد الله؛ محمد بن حنيف بن جعفر البسارغي الخياط البخاري. توفي سنة ٣١٠. انظر: الإكمال ٥٥٩/٢.

هلكت من ضربتي هذه فاضربه ضربة، ولا تمثل به، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن المثلة، ولو بالكلب العقور^(١))).

وقال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/٦): «رواه الطبراني، وإسناده منقطع».

وقال في المجمع (١٤٥/٩): «رواه الطبراني، وهو مرسل، وإسناده حسن».

- وأخرجه الشافعي في الأم (٢١٧/٤) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (١٨٣/٨ ح ١٦٥٣٦) - عن إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علياً ؓ قال في ابن ملجم بعد ما ضربه: ((أطعموه، واسقوه، وأحسنوا إيساره، إن عشت فأنا وليّ دمي، أعفو إن شئت، وإن شئت استقدت، وإن مت فقتلتموه؛ فلا تمثلوا)).

والشاهد من إيرادى لهذا المثال هنا أن الإمام الطبري صحّ عنده حديث علي ؓ المرفوع، واحتج به في فقه الحديث^(٢) على: «صحة قول القائلين بإطلاق إحراق جيفة المشركين، ومن كان سبيله سبيلهم ممن قتل بحق، وهو مقيم على الكفر، أو الردة عن الإسلام مصر عليها غير تائب منها، وفساد قول من أنكر إحراق جيفة من قتل كذلك».

(١) ١٠٠/١.

(٢) ص ٧٦.

ولم يصرفه عن تصحيح الحديث ما رُوي عن علي عليه السلام من نهيه عن أن يمثل بقاتله^(١).

وقد استشهد الطبري بفعل الصديق ذلك بين ظهرائي المهاجرين بكثير من أهل الردة، فأحرق جيفهم بعد القتل، وفعله أيضًا من بعده أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، بقوم ارتدوا عن الإسلام في مناسبات عدة.. وقد روى الطبري الآثار الواردة بذلك عن علي عليه السلام بسنده^(٢).

ثم قال الطبري: «فإن قال قائل: فهل من خبر عن رسول الله ﷺ بالإذن بإحراق جيفة من قُتل من المشركين.. غير الذي رويت لنا عن علي عليه السلام عن رسول الله ﷺ؟ فقد علمت منازعة من ينازعك في صحة خبر علي عن رسول الله ﷺ».

قيل: إن فيما ذكرتُ من فعل الصديق، وأمير المؤمنين من ذلك بين ظهرائي المهاجرين والأنصار من غير نكيرهم ذلك أوضح البرهان على أن ذلك سنة ماضية من رسول الله ﷺ، لولا ذلك لم يتقدم الصديق وأمير المؤمنين على فعل ذلك بينهم، ولو كان فعلهما ما فعلنا من غير ذلك سنة ماضية؛ لكان من بحضرتهم من المهاجرين والأنصار قد أنكروا

(١) وقد أجاب الطبري عن احتج بحديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، وفيه: «أنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بالنار إلا الله...»، فقال: «(هذا خبر صحيح، غير مدافع معناه ما روى علي عليه السلام عن النبي ﷺ في أمره بإحراق جيفة المشرك الذي جعل له على قتله، بعد قتله، وذلك أنه لا تعذيب على مقتول أو ميت في إحراق جيفته، وإنما التعذيب له في إحراقه حيًا، وهو الإحراق الذي روى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى عنه...»).

قلت: ولفظ رواية الإمام أحمد لحديث علي المرفوع - المتقدمة في التخريج -، أوضح في الدلالة على ذلك، حيث جاء فيها عن النبي ﷺ قوله: «(اقتلوه، ثم حرّقوه)».

(٢) انظر: (ح ١٣٩ - ١٤٨) (ص ٧٨ - ٨٢).

ذلك مع أن عندنا عن رسول الله ﷺ خبراً غير الذي رويناه عن علي عن رسول الله ﷺ بذلك.. نذكر ما صح عندنا من سنده...إلى أن قال:- فإذا كان صحيحاً عن رسول الله ﷺ ما ذكرناه من إحراق جيفة المشرك... وكان الله تعالى ذكره قد جعل لأئمة التأسّي به في أفعاله؛ فللمسلمين من الفعل...مثل الذي فعل رسول الله ﷺ بمن ذكرناه من أهل الشرك والردة».

وفيما يلي سأذكر خلاصة ما تقدم في هذا الفصل..

خلاصة ما تقدم في هذا الفصل:

١/ أن الطبري صحح أحاديث ونقل عن الآخرين إعلالهم لها بسبب أن راوي الحديث قال أو أفتى بخلاف ما رواه.

٢/ أن الإمام الطبري لا يجيب نصًا عما أعل به الآخرون من أن راوي الحديث خالف ما رواه، وزعمهم أن الراوي لو كان عنده ما رواه عن رسول الله ﷺ ما كان يعدوه إلى خلافه. بل يروي ما ذكره عن الراوي بسنده، -كعاداته في تهذيبه أنه يروي بسنده ما يورده الآخرون من أوجه يعلنون بها الخبر-.

وهذا الذي يرويه الطبري عن الراوي من فتياه، ونحو ذلك مما يدل على المخالفة؛ فإنه وإن لم يعلق عليه من حيث ثبوته صحة أو ضعفًا، إلا أنه كان ينقل عن الآخرين من كلامهم أن ذلك معروف عنه، أو أن أهل السير اتفقوا على إيراد ذلك عنه. ومع ذلك فإنه يمضي في تصحيحه للخبر والاحتجاج به.

٣/ أن الإمام الطبري يحتج بأفعال الصحابة فيما يعم أمره بين المهاجرين والأنصار، دون نكير منهم لذلك. إذ يدل ذلك على أن فعلهم كان بناء على سنة ماضية، وهذه هي عقدة الأمر عند الطبري.

أما أفعال أو أقوال آحاد الصحابة والتي لم يعم أمرها بلا نكير، فلا تدفعه عن الاحتجاج بما خالفته مما صح عن النبي ﷺ من الحديث، حتى لو كان المخالف هو راوي الحديث، كما تقدم في حديث الحد على مواقع البهيمه..

والنتيجة:

أن الأصل عند الإمام الطبري ما صح لديه عن رسول الله ﷺ،
ولا يدفعه عنه مخالفة راويه له، وهذا منهج أكثر العلماء.
والله أعلم.



(الفصل التاسع)

منهجه في قرائن الترجيح (ص ١١٦٩-١١٨٧)

- القرائن التي رجع بها الإمام الطبري: (ص ١١٧٤).
- ١- تفرد الراوي، مع وجود نكارة في المتن (ص ١١٧٤).
- ٢- الترجيح برواية الثقات من أصحاب الراوي، بينما تفرد من خالفهم (ص ١١٧٤).
- ٣- الترجيح برواية الجماعة من الحفاظ أو الأثبات (ص ١١٧٥).
- ٤- الترجيح بالأحفظ (ص ١١٧٦).
- ٥- الترجيح بالأكثر (ص ١١٧٨).
- ٦- الترجيح بكثرة المتابعات الصحيحة لأحد الوجهين (ص ١١٧٨).
- ٧- أحد الوجهين مختلف عليه، بينما الوجه الآخر له متابعات وشواهد (ص ١١٧٨).
- ٨- الترجيح بما انتشر في أهل الأمصار بينما لم يثبت ما روي بخلافه (ص ١١٧٩).
- ٩- ضعف أحد الوجهين، وتناقض متنه مع متن الوجه الآخر (ص ١١٨٠).
- ١٠- الترجيح من خلال نقده للمتن (ص ١١٨٠).
- ١١- الترجيح بالشواهد (ص ١١٨٠).
- ١٢- الترجيح بالإجماع (ص ١١٨١).
- اضطراب الأوجه (قرينة رد بها الخبر) (ص ١١٨٤).
- موقف الإمام الطبري فيما لو جاء حديث بوجهين مختلفين، وراوي الوجه الأول يعادل راوي الوجه الثاني (ص ١١٨٥).

الفصل التاسع: منهجه في قرائن الترجيح

من خلال ما تقدم في هذا الباب؛ أذكر ما ظهر لي من قرائن يستدل بها الطبري في حكمه على الخبر المختلف فيه.

وهذه القرائن منها ما نص عليها بنفسه، ومنها ما استنتجتها من خلال دراسة الحديث، ومنها ما أوماً إليها من خلال ما يرويه من الأوجه. ولكن ما نص عليه الطبري يُعتبر -في سعة ما رواه- قليل جداً.

ولم تكن هذه القرائن مطردة في كل حديث، فلكل حديث نظره الخاص المتعلق به، كما قال ابن حجر: «(ووجه الترجيح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص لا يخفى على الممارس الفطن الذي أكثر من جمع الطرق)»^(١).

وقد تجتمع أكثر من قرينة في الخبر الواحد.

وقبل أن أشرع بذكر قرائنه في الترجيح، يجدر أن أذكر هنا أن الإمام الطبري مع سعة روايته، وكثرة معرفته بالأوجه -بل عنده من الطرق ما لم أظفر به عند غيره، في حدود اطلاعي-؛ إلا أنه حين الحكم على الخبر المختلف في أوجهه فإنه في العادة يسير مسار الفقهاء^(٢) في طريقة حكمهم..

فالفقهاء يعتمدون في تصحيح الحديث على عدالة الراوي، وصدقه.

(١) النكت ٧٧٨/٢.

(٢) يراجع: الفصل الثاني من هذا الباب.

فإن كان للحديث أوجه مخالفة لما رواه الراوي؛ فإنهم يلجؤون إلى محاولة الجمع بينها بوجه من الوجوه ما أمكن ذلك، ولا يتركون حديث هذا الراوي.

ومما ينظر فيه الفقهاء -أيضاً- موافقة الحديث لأصول الشريعة، أو كتاب الله.

ويتبين هذا المسار عند الإمام الطبري، في الأخبار الأصول التي يصححها في تهذيبه، حيث يذكر إعلال الآخرين لها، ويعدد أسباب تعليلهم، ثم يُتبع ذلك بروايته لهذه الأوجه التي بنى عليها الآخرون إعلالهم، دون أن يعلق عليها.

إنما من عادته أن يروي بعدها شواهد لهذا الخبر الذي صححه، من أحاديث الرسول ﷺ، وقد لا يفعل ذلك في حالات نادرة، وقد يتبع الشواهد المرفوعة، بآثار موقوفة أو مقطوعة عن السلف تؤيد معنى الخبر، وفي ذلك إشارة إلى أن خبره الذي صححه ليس فيه معنى منفرد لم يعرف عند غيره.

فالمعنى مما يعتني به الطبري اعتناء واضحاً، بحيث إنه لو ثبت الخبر عنده بسند متصل، ورواته عدول، غير متروكي الرواية، وكان معناه مما دلت عليه شواهد ونظائر أخرى في الشرع أو آية من القرآن، فإنه لا يابيه حينها بطرق هذا الخبر الأخرى التي تكشف عن وجود اختلاف بين أوجهه، من حيث الرفع والوقف، أو الوصل والإرسال، أو الاضطراب.. إلى غير ذلك من الاختلافات التي يعل بها الآخرون الخبر.

وسبق أن ذكرت قوله في مواضع عديدة -عند تصحيحه للخبر الذي ضعفه الآخرون بسبب اختلاف أو اضطراب-، قوله:

«وهذا خبر عندنا صحيح سنده، لا سبب يضعفه، ولا علة توهنه؛ لعدالة من بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته، وقد يجب أن يكون عند الآخرين سقيماً غير صحيح، لعل...» ثم يوردها.

ولكن كونه يسير مسار الفقهاء في العموم لا يعني أن الأمر على إطلاقه، فقد تبين من خلال فصول هذا الباب وجود أحاديث صرح فيها بوجود اختلاف في خبر ما، مرجحاً رواية جماعة الثقات، ورأداً للوجه المخالف لهم. وأحاديث صرح أن أحد أوجهها مما غلط فيه الراوي، أو أن أحد الأوجه لم يرجحه لأنه اختلف على روايه فيه، بينما الوجه المقابل له قد توبع عليه الراوي..

ووجه الجمع بين هذين الموقفين للإمام الطبري -بناء على ما ظهر لي من خلال النظر في أقواله وصنيعه- أن الإمام الطبري ينقد الأحاديث، ويتفحص أسانيدها، ويخضعها لقوانين المحدثين حينما يظهر له شذوذ -أي تفرد، وغرابة في المعنى-، أو مخالفة في متن الخبر لما ثبت وعلم شرعاً، أو يظهر من الروايتين المختلفتين معنيان متدافعان لا يمكن الجمع بينهما، ونحو ذلك. أما لو خلا الخبر من هذه الأمور، وكان فيه اختلاف بين أوجهه، فالظاهر من عموم تصرفه أنه يصححه طالما أنه ثبت بنقل العدول -عنده-^(١)، وكان متصل السند^(٢)؛ فينظر حينها في

(١) يراجع مقدمة الفصل الأول من الباب الأول ص ٨٣، ونتيجة الفصل الثاني من الباب الثاني ص ٨٠٩.

(٢) يراجع مقدمة الفصلين الخامس، والسادس من الباب الأول، ص ٤٣٩، و ص ٤٦١ وهناك حالة واحدة من الانقطاع يقبلها الطبري هي مراسيل العدول الذين من شأنهم التحفظ في روايتهم عن المجروحين. كما تقدم في الفصل السابع من الباب الأول ص ٥٠٧.

صحته من ضعفه بطريقة الفقهاء. والله أعلم.

وفيما يلي ذكر للقرائن التي رجح بها الإمام الطبري:

١- تفرد الراوي، مع وجود نكارة في المتن:

وذلك في الحديث (ح ٩٢) في النهي عن أكل الضب. فقد تفرد بإسناده إسماعيل بن عياش، وخالف خبره ما علم من الأخبار الثابتة. فقال الطبري في الخبر: «هذا خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة... وقد وردت الأخبار الصحاح بنقل العدول الأثبات عنه بإذنه في أكل ذلك وإباحته...».

علمًا بأن الإمام الطبري في غير هذا الخبر صحح لإسماعيل بن عياش، فيما رواه عن أهل بلده، وغير أهل بلده.

٢- الترجيع برواية الثقات من أصحاب الراوي، بينما تفرد من خالفهم:

كما في الحديث (ح ٩٩) في المسح على النعلين، حيث استنكر الطبري لفظ النعلين، وقال: «الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال قائمًا، ثم توضأ، ومسح على خفيه...».

فروى الطبري الخبر من طرق مختلفة عن الأعمش، ثم قال: «وكل هؤلاء يحدث ذلك عن الأعمش، بالإسناد الذي ذكرنا... أن النبي ﷺ مسح على خفيه، وهم أصحاب الأعمش، ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في

روايته ما روى من ذلك».

٣- الترجيح برواية الجماعة من الحفاظ أو الأثبات:

كما في الحديث (ح ١٠٥) المروي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا أرسل الرجل كلبه على الصيد فأدركه وقد أكل منه، فليأكل ما بقي». فقال الطبري:

«الثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان، ويروونه عنه من قبله، غير مرفوع إلى النبي ﷺ، والحفاظ الثقات إذا تابعوا على نقل شيء بصفة، فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم، كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم».

وقد رجح الطبري المعنى المخالف له، قائلاً: «وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ.. فروى حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه لمرفوع: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه، فإن أدركته وقد قتل وأكل منه، فلا تأكل منه شيئاً، فإنما أمسك على نفسه». وهو مخرج في الصحيحين.

وكذلك في الحديث (ح ١٠٦) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه الوارد في تأويل قوله تعالى:

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾
[الأعراف: ١٧٢]..

فقال الطبري: «الثقات الذين يعتمد على حفظهم وإتقانهم حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبدالله بن عمرو، ولم يرفعه،

ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف الذي ذكره أحمد بن أبي طيبة، عنه)). وبناء على عدم صحة رواية ابن أبي طيبة عنه، والتي فيها زيادة: أن الملائكة قالت: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾، فقد عدل الإمام الطبري عن الأخذ بهذه الرواية في تفسير الآية، واعتمد على دلالة ظاهر الآية -كما ذكر- من أنها خبر من الله عن قيل بني آدم بعضهم لبعض، وليس خبراً من الله عن قيل الملائكة. وانظر أيضاً: الحديث (ح ١٢٦)، و(ح ١٢٧)^(١).

٤- الترجيح بالأحفظ:

قال الإمام الطبري: «إن نقل الحجة ورأيه أثبت في الحجة وأصح من نقل الواحد، والجماعة التي لا يقطع العدد نقلها، ولا يوجب الحجة مجيئها...»^(٢).

وقد أعمل هذه القرينة في الحديث (ح ١٢٠)، المروي عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ((ليس من البر الصوم في السفر)).

فرواه الطبري في تفسيره عن شيخه: الحسين بن يزيد السبيعي، عن ابن إدريس، عن محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن عمرو بن الحسن، به. وقال الطبري: «أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبد الرحمن: شعبة».

ثم أعقب الطبري قوله السابق بروايته عن شيخه محمد بن المثنى،

(١) تبين الترجيح فيهما بالأكثر والأوثق من خلال صنيعة، حيث غلط الوجه المرجوح لكن دون التصريح بالسبب مباشرة،

إنما روى الوجه الراجح من طرق أخرى من رواية الثقات.

(٢) الجزء المفقود ص ٤١٧. يراجع الفصل الأول من هذا الباب ص ٧٠٨.

محمد بن جعفر، عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن بن سعد، به.
وظهر بالدراسة أن محمد بن المثنى ثقة ثبت، وكان هو وبندار
كفرسي رهان. فلا ريب أنه أعلى رتبة من الحسين بن يزيد السبيعي،
الذي لم أجد من ترجم له، والله أعلم.

وذكرت في الموضع هناك، الشك في نسبة السبيعي.. وأنه إن كان
الحسين بن يزيد الطحان، فهو لين الحديث.

وقد روى الطبري الخبر في مسند ابن عباس عن شيخين له -
قرنهما-، عن ابن إدريس، عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، به.
وهذان الشيخان هما: الحسين بن يزيد الطحان، وهو لين الحديث -
كما ذكرت قريباً- والآخر: سلم بن جنادة، وهو: ثقة ربما أخطأ.
أي أن سلم بن جنادة أعلى رتبة - أيضاً - من الحسين بن يزيد
السبيعي.

وكذلك في الحديث (ح ١٢٤)، حيث قال الطبري: «وإنما قلنا: إنه
غلط من بعض رواة؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ
من وجهين: أحدهما: من رواية عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن
ابن عمر رضي الله عنه، ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقله الأخبار
أن عبيد الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع، وغيره من
عبد الله بن عمر العمري...»

وانظر أيضاً: الحديثين (ح ١٠٧)^(١)، و(ح ١٢٥).

(١) تبين من خلال الدراسة أن راوي الوجه الذي رجحه الطبري أعلى من حيث الرتبة من راوي الوجه المرجوح، الذي
نفى عنه الطبري صحته.

٥- الترجيح بالأكثر:

انظر الخبر (ح ١٢١) وهو ما أثر عن ابن عباس في معنى ﴿لَوَاحَةٌ لِّلْبَشَرِ﴾ فقال: ((مُعَرَّضَةٌ)). فخشي الطبري أن يكون هناك احتمال للتصحيف، وذكر التصويب على ما يوافق رواية الأكثر.

٦- الترجيح بكثرة المتابعات الصحيحة لأحد الوجهين:

كما في الحديث (ح ١٠١) الوارد في الكبائر، فقال الطبري: «الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عيينة^(١)، ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم: (سئل عن الكبائر؟) فَتَقْلُهم ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى بالصحة من نقل الفريابي».

٧- أحد الوجهين مختلف عليه، بينما الوجه الآخر له متابعات وشواهد:

كما في الخبر (ح ١٠٢) حيث روى الطبري من طريق أبي ظبيان، وأبي الضحى، عن ابن عباس، قوله: إن أول ما خلق الله من القلم. فصوّب الطبري قول ابن عباس رضي الله عنه المتقدم، وذكر أنه صوّبه لموافقته ما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: أول شيء خلق الله القلم. أما ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه مما يخالف معنى روايته المتقدمة،

(١) يعني ما سبق أن رواه عن عبد الله الزهري، عن سفيان، عن أبي معاوية النخعي، عن أبي عمرو، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: فقلت: أي العمل شر؟... الحديث.

فقد ورد عنه من وجه مختلف فيه على أبي هاشم، فقال الطبري: «فالرواية التي روينها عن أبي ظبيان وأبي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنهما أولى بالصحة عن ابن عباس رضي الله عنهما من خبر مجاهد عنه؛ الذي رواه عنه أبو هاشم؛ إذ كان أبو هاشم قد اختلف في رواية ذلك عنه شعبة وسفيان...».

وقال الطبري عن رواية شعبة: «روى ذلك كالذي رواه سائر من ذكرنا من الرواة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: أول ما خلق الله ﷻ القلم... وقول رسول الله ﷺ الذي رويناه عنه أولى قول في ذلك بالصواب».

٨- الترجيح بما انتشر في أهل الأمصار بينما لم يثبت ما روي بخلافه:

كما في الحديث (ح ١٠٠) الوارد في قراءة عن الرسول ﷺ لآية في سورة الرعد ٤٣، فقال الطبري: «وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحاب الزهري، فإذا كان ذلك كذلك، وكانت قرأة الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى... كان التأويل الذي على المعنى الذي عليه قرأة الأمصار أولى بالصواب مما خالفه؛ إذ كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أحق بالصواب».

وكما في الحديث (ح ١٣٣) حيث قال الطبري: «والقراء في جميع الأمصار على قراءة ذلك: ﴿عَلَى رَفَرٍ خُضِرَ وَعَبْقَرِيَّ حِسَانٍ﴾ [الرحمن: ٧٦] بغير ألف في كلا الحرفين. وذكر عن النبي ﷺ خبر غير محفوظ، ولا صحيح السند: ((على رفارٍ خُضِرَ وعَبْقَرِيٍّ))؛ بالألف والإجراء...».

٩- ضعف أحد الوجهين، وتناقض متنه مع متن الوجه الآخر:

كما في الحديث (ح ١٠٤) في النذب إلى الحجامة يوم الثلاثاء. وهو من رواية العطاء بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وظهر من ترجمة العطاء أنه مختلف فيه، وقال ابن حجر: «(صدوق، يهمل)». وذكر الطبري أن في الخبر نظرًا. كما أعله برواية الوقف^(١)، وتناقض معنى الروایتين، فقال:

«ويؤهي هذا الخبر ويضعفه».. -[فروى رواية ابن عمر الموقوفة]-، ثم قال: «(فلم يرفع أيوب عن نافع إلى النبي ﷺ. وأخبر عنه، عن ابن عمر، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وذلك خلاف ما روى عن عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر)».

١٠- الترجيح من خلال نقده للمتن:

انظر الأحاديث: من (ح ١٢٩) إلى (ح ١٤٠). التابعة للفصل السابع من هذا الباب، وقد ذكرت في نهاية الفصل مرتكزاته في النقد فلا أعيدها هنا منعا للتكرار.

وأكثر هذه الأحاديث قد ذكرتها في هذا الفصل.

١١- الترجيح بالشواهد...

مصرحًا في مواضع أنها مما صح سندها عنده:

وذكر الشواهد أمر ظاهر من صنيعة عادة فيما يصححه من الأحاديث

(١) ظهر لي من الدراسة أن رواية الوقف ضعيفة.

- في تهذيبه -، وقد ضعفها (الآخرون).

كما في الحديث (ح ٩٧) الذي صححه من رواية عباد بن منصور في
اكتحال النبي ﷺ. وحديث (ح ٩٨) في الحجامة.

وانظر أيضًا: الأحاديث (ح ١٠٨، ١١٢، ١٢٤، ١٢٥).

وقد لا يذكر شواهد للخبر الذي صححه وضعفه الآخرون، إنما
يستشهد له بآية، كما في الحديث (ح ١١٣).

كما يستشهد -للحديث الذي صححه وضعفه الآخرون- بعمل
الخلفاء الراشدين وآثار عن السلف، كما في الحديثين (ح ١١٤)،
و(ح ١٤٥).

وقد يبطل خبرًا لمخالفة متنه ما جاء في القرآن، وما تظاهرت عليه
الأخبار عن النبي ﷺ، كما في الحديثين: (ح ١٣٠)، و(ح ١٣١).

وقد ينفي الصحة عن خبر، ولكنه يستدل بدلالة القرآن على صحة
ماروي فيه، كما في الحديث (ح ١٠٧).

١٢- الترجيح بالإجماع:

قبل أن أذكر أمثلة ذلك، أشير إلى مفهوم الإجماع عند الطبري، فقد
نقل ابن حزم عن الطبري قوله: «قول الجمهور هو إجماع صحيح»^(١).

وقال ابن حزم أيضًا: «ذهب محمد بن جرير الطبري إلى أن خلاف
الواحد لا يعد خلافاً»^(٢).

وقال الآمدي: «اختلفوا في انعقاد إجماع الأكثر مع مخالفة الأقل،

(١) الإحكام لابن حزم ٥٣٨/٤.

(٢) المصدر السابق ٥٧٥/٤.

فذهب الأكثرون إلى أنه لا ينعقد، وذهب محمد بن جرير الطبري، وأبو بكر الرازي... وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه إلى انعقاده^(١).

وقد ظهر هذا المذهب المنقول عن الطبري في الحديث (ح٢٧)، حيث قال: «رُوي...عن النبي ﷺ خبر؛ غير أن في إسناده نظراً، وهو»..فروى خبر عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: ((إذا نكح الرجل المرأة؛ فلا يحل له أن يتزوج أمها، دخل بالابنة أم لم يدخل، وإذا تزوج الأم فلم يدخل بها، ثم طلقها، فإن شاء تزوج الابنة)).

ثم قال الطبري: «وهذا خبر، وإن كان في إسناده ما فيه، فإن في إجماع الحجة على صحة القول به مستغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره».

فذكر الطبري إجماع الحجة على هذا القول، مع أنه تقدم من قوله ذكر أن في المسألة خلافاً، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبنَاتُكُمْ وَأَخُوتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبنَاتُ الْأَخِ وَبنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهُنَّ أَلْفِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخُوتُكُمْ مِّنَ الرُّضْعَةِ وَأُمَّهُنَّ نِسَائِكُمْ رَبَّيْنِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ يَكُونَا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ الآية [سورة النساء: ٢٣]، فقال -مبيناً مسألة (أمهات النساء اللواتي لم يدخل بهن أزواجهن)-، قال:

«إن في نكاحهن اختلافاً بين بعض المتقدمين من الصحابة إذا بانت
الائنة قبل الدخول بها من زوجها هل هن من المبهمات، أم هن من

المشروط فيهن الدخول بيناتهن؟ فقال جميع أهل العلم متقدمهم ومتأخرهم: من المبهمات، وحرامٌ على من تزوج امرأةً، أمَّها؛ دخل بامرأته التي نكحها أو لم يدخل بها. وقالوا: شرط الدخول في الريبة دون الأم، فأما أم المرأة فمُطْلَقَةٌ بالتحريم... ورُوي عن بعض المتقدمين أنه كان يقول: حلالٌ نكاح أمهات نساينا اللواتي لم ندخل بهنّ، وإن حكمنّ في ذلك حكمُ الربائب...».

ثم قال الطبري: «والقول الأول أولى بالصواب؛ أعني قول من قال: الأم من المبهمات؛ لأن الله لم يشرط معهن الدخول بيناتهن، كما شرط ذلك مع أمهات الربائب، مع أن ذلك أيضًا إجماع من الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقَةٌ عليه»^(١).

وفي الحديث (ح ١٣٢) الوارد في اليوم الذي ابتداء الله ﷻ فيه، في خلق السموات والأرض. ذكر الطبري الخلاف في هذه المسألة، وروى ما يدل على قول كل فريق، من حديث رسول الله ﷺ، ثم قال:

«وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب، قول من قال: اليوم الذي ابتداء الله تعالى ذكره فيه خلق السموات والأرض يوم الأحد؛ لإجماع السلف من أهل العلم على ذلك»...

وقال أيضًا: «والخبر الأول أصح مخرجًا، وأولى بالحق؛ لأنه قول أكثر السلف».

- اضطراب الأوجه:

في هذه الحالة لم يترجح عند الطبري شيء من الأوجه المختلفة،

إنما ذكرت هذه الحالة هنا كقرينة رد بها الطبري الخبر.

كما في الحديث (ح ١١٥) المروي عن أبي أمامة رضي الله عنه في النهي عن القيام، ففضلاً عن تضعيف الطبري للخبر لما جاء في سنده من رواية ضعاف ومجهولين، فقد رده أيضاً لاضطراب أوجهه، ولم يثبت عنده من الأوجه شيء.

وانظر أيضاً الحديث (ح ١١٦).

موقف الإمام الطبري فيما لو جاء حديث بوجهين مختلفين، وراوي الوجه الأول يعادل راوي الوجه الثاني:

لو تعادل راوي الوجه الأول، مع راوي الوجه الثاني من حيث العدد والرتبة، فإن الإمام الطبري يسقط قوليهما، ويلتمس حجة يجب العمل بها من جهة الأثر، أو من جهة النظر..

وهذا يفهم من قوله في الحديثين (ح ١٢٤)، و(ح ١٢٥) الواردين في سهم الفارس، فقد قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ محاورًا مخالفه:

«وأحسن حالات عبدالله بن عمر العمري فيما روى في ذلك عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النبي ﷺ أن نجعله لأخيه عبيد الله بن عمر نظيرًا - وإن كان ذلك عند أهل المعرفة بالآثار ظلمًا-، وأن نجعل محمد بن عيسى، فيما روى عن مجمع بن يعقوب في ذلك ليونس بن محمد كفوًا، فنسقط القول، والعمل برواية كل واحد منهما في ذلك؛ إذ كانا قد تعادلا في القناعة، والرضا، والعدالة، عند من جعل خبر عبدالله بن عمر، وخبر محمد بن عيسى هما الحجة في ألا يزداد الفارس على سهمين من جهة الأثر؛ إذ كنا لا نعلم المحق منهما فيما روى، من المبتطل، ونلتمس حجة يجب علينا بها العمل في سهم الفارس وفرسه: إما من جهة الأثر، وإما من جهة النظر».

ثم ذكر الطبري أن مخالفه لا حجة عنده من جهة الأثر، والنظر الذي لجؤوا إليه مردود عليهم.

بينما ذكر الطبري في المقابل أن له أخبارًا يستشهد بها على صحة قوله^(١)..

فقال: «وإن سألنا منهم سائل، فقال: فما المعنى الذي من أجله أوجبتم... للفارس ثلاثة أسهم؟... فقد علمتم اختلاف الرواة في سيرة رسول الله ﷺ في ذلك؟ والرواية إذا اختلفت عنه لم يكن أحد فريقها أولى بالتصديق من الآخر، إذا تعادلا في القناعة، والرضا، والعدالة؟

قيل: إن فريقني نقلة سيرة النبي ﷺ في سهام الفارس من المغنم - عندنا - غير متعادلين، ولكننا سلمنا ما ادعى من ذلك مخالفونا كراهة منا منازعتهم فيهم، وثقة منا بالفلج عليهم..

فإن قال: وما الحجة التي تفلجك عليهم إذا أنت سلمت لهم ما نازعوك فيه من اعتدال حال الفريقين اللذين ذكرت؟

قيل:...نحن إذا رفضنا كلتي^(٢) الروایتين عنهما، فتساوينا وخصومنا القائلون^(٣) في سهام الفارس - ما عنهم حكينا - ولم نجعل لأحدنا على صاحبه إحدى الروایتين عن نافع، ولا عن مجمع بن يعقوب حجة: انفردنا بالأخبار الأخر التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ التي لا مخالف لها ولا مدافع؛ وذلك كخبر... الزبير، عن النبي ﷺ، وخبر... خارجة بن زيد، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وسائر الأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ في ذلك التي لا خبر للقائلين في سهام الفارس: أنهما سهمان لا يزداد عليهما، نظير شيء منها؛ فلما وصفنا من العلة قلنا: للفارس

(١) تقدمت الإشارة إلى ذلك في القرينة ١١ - (الترجيح بالشواهد).

(٢) الصواب أن يقال: [كلتا الروایتين]..

(٣) الأرجح أن يقال: [القائلين]..

من المغنم - إذا شهد الحرب وقاتل فيها أو حضرها محاربًا - ثلاثة أسهم: سهم له ، وسهمان لفرسه»^(١).



(١) لمزيد من التفاصيل يراجع الحديثان (ح ١٢١)، و(ح ١٢٢) في الفصل السادس من هذا الباب.

الفصل العاشر

مصطلحاته وعباراته في الإعلال (ص ١١٨٩-١٢٠٩)

- عباراته ومصطلحاته (ص ١١٩١).
- قوله: في الإسناد نظر. ونحو ذلك (ص ١١٩١).
- قوله: غلط (ص ١١٩٤).
- قوله: خطأ (ص ١١٩٥).
- قوله: لو لم يخالفه في ذلك مخالف لوجب التثبت فيه لشذوذه (ص ١١٩٥).
- قوله: ليس له أصل (ص ١١٩٦).
- قوله: يوهي الخبر ويضعفه (ص ١١٩٧).
- قوله: لا أعلمه صحيحًا (ص ١١٩٧).
- قوله: في الخبر: لم يكن صحيحًا ثابتًا (ص ١١٩٧).
- قوله: غير صحيح السند (ص ١١٩٨).
- قوله: في الرواة: إنهم اضطربوا (ص ١١٩٨).
- قوله: خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة (ص ١١٩٩).
- قوله: رُوي هذا الخبر عن غيره من وجه أصلح من هذا الوجه غير أنه موقوف غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ (ص ١١٩٩).
- قوله: خبر غير محفوظ (ص ١٢٠٠).
- قوله: في الخبر: صُحّف فيه (ص ١٢٠٠).
- قوله: الأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات ببطوله ورادة (ص ١٢٠١).
- أساليبه في الإعلال: (ص ١٢٠٢).
- ١- الاختصار (ص ١٢٠٢).
- ٢- الشرح (ص ١٢٠٣).
- ٣- الإيماء والإشارة (ص ١٢٠٤).

الفصل العاشر: مصطلحاته وعباراته في الإعلال

لم يكن للإمام الطبري مصطلح خاص يغلب عليه استعماله فيما يعله من الأخبار، بل تنوعت عباراته ومصطلحاته وأساليبه، على النحو التالي:

قوله: في الإسناد نظر. ونحو ذلك:

- كما في الخبر (ح ٩٣) حيث وصفه بأن في إسناده بعض النظر، وترجح لي بعد الدراسة أن قوله هذا بسبب تفرد عبدالرحمن بن الحارث، وقد تقدم في ترجمته اختلاف الأئمة فيه.

- وفي الخبر (ح ١٠٠) قال الطبري: «وقد رُوي عن رسول الله ﷺ خبر بتصحيح هذه القراءة، وهذا التأويل، غير أن في إسناده نظراً...» وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحاب الزهري...».

وظهر بالدراسة أن السند ضعيف؛ لأسباب من أبرزها:

١- فيه سنيد، اختلف فيه، ورجحت أنه صدوق، وله ما ينكر عليه، وقد تقدم أن الطبري روى له أيضاً خبراً مرفوعاً في تفسيره، وقال: في إسناده ما فيه.

٢- لم يرد هذا الخبر عند الثقات من أصحاب الزهري، كما قال الإمام الطبري.

وذكر الطبري قرينة تؤيد إعلاله، وهي مخالفة الجماعة من قُرأة الأمصار..

- وفي الخبر (ح ١٠٤): قدّم له الطبري بقوله:

«أخبار في جميعها نظرو..» فروى هذا الخبر من رواية العطاء بن خالد، عن نافع، ابن عمر، مرفوعاً.

ثم قال: «ويؤهي هذا الخبر ويضعفه..» -[فروى رواية موقوفة على ابن عمر، من طريق أيوب، عن نافع، ثم علّق قائلاً]:

«فلم يرفع أيوب عن نافع إلى النبي ﷺ. وأخبر عنه، عن ابن عمر، أنه كان ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء، وذلك خلاف ما روى عن عطاء بن خالد، عن نافع عن ابن عمر».

وظهر من ترجمة العطاء أنه مختلف فيه، وقال ابن حجر: صدوق، بهم.

- وفي الخبر (ح ١٠٥) ذكر الطبري سبب قوله بأن في إسناده نظراً، حيث قال:

«هذا خبر في إسناده نظراً؛ فإن سعيداً غير معلوم له سماع من سلمان، والثقات من أهل الآثار يقفون هذا الكلام على سلمان، ويروونه عنه من قبله، غير مرفوع إلى النبي ﷺ، والحفاظ الثقات إذا تتابعوا على نقل شيء بصفة، فخالفهم واحد منفرد ليس له حفظهم، كانت الجماعة الأثبات أحق بصحة ما نقلوا من الفرد الذي ليس له حفظهم».

- وفي الخبر (ح ١١٥) ذكر الطبري -أيضاً- سبب قوله بأن في الخبر نظراً، حيث قال:

«... الخبر عن النبي ﷺ بالنهي عن القيام للأحياء خبر فيه نظراً؛ وذلك أن خبر أبي أمامة خبر لا يجوز الاحتجاج به في الدين؛ لوهاه

سنده، وضعف نقلته؛ وذلك أن أبا العدبس وأبا مرزوق غير معروفين في نقله الآثار، ولا ثابتي العدالة في رواية الأخبار، هذا مع اضطراب من ناقله في سنده فمن قائل فيه: عن أبي العدبس، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي أمامة، وقائل: عن أبي مرزوق، عن أبي العدبس عن أبي أمامة..».

ثم روى الطبري وجهين من ذلك، ثم قال: «...لم يكن واحد من الخبرين اللذين ذكرنا عن رسول الله ﷺ في ذلك صحيحًا ثابتًا».

- وفي الخبر (ح ١١٨) قال الطبري:

«وقد روي عن النبي ﷺ بنحو ما قلنا من الأمر بالخط في الأرض، إذا لم يجد شيئًا يستتر به خبرٌ في إسناده نظر؛ غير أن ذلك وإن كان كذلك؛ فإن النظر يدل على صحة معناه..».

فروى الخبر من عدة طرق يستطيع الناظر أن يكشف من خلالها عن سبب قوله: إن في إسناده نظرًا.

وقد ظهر لي بعد الدراسة أن قوله لاحتمال أحد الأسباب التالية، أو جميعها:

١- فيحتمل أنه بسبب ما ظهر له من الاضطراب؛ حيث رواه على عدة أوجه، ذكرها العلماء ضمن أوجه الاضطراب.

وقد يرى أن إسماعيل بن أمية اضطرب في تحديد المروي عنه، فالمروي عنه اختلف -فيما يظهر- من وجه لآخر. أو أن الاضطراب وقع من جهة الاختلاف في الرفع والوقف.

٢- ويحتمل أنه يرى أن أبا عمرو على اختلاف اسمه هو ذات

واحدة، لكنه يجهله، أو أنه لا يرى أنه ضبط الرواية. والله أعلم.

قوله: غلط:

- كما في الخبر (ح ١٢٠) حيث غلّط الطبري شيخًا؛ لأنه روى سندًا بإسقاط راوٍ، بينما تتابعت الطرق الكثيرة في رواية الخبر بإضافة هذا الراوي.

- وفي الخبر (ح ١٢١) أطلق وصف الغلط على أثر؛ لأنه وقع تصحيف في لفظة منه. وذكر الطبري اللفظ على صوابه، وكان ذلك على ما يوافق رواية الجمهور.

- وفي الخبر (ح ١٢٢) غلّط شيخًا؛ لأنه نسب راويًا في سند على غير الصواب - فيما يراه الطبري -، ولكن الأكثرين نسبوه بمثل ما نسبته الشيخ.

- وفي الخبر (ح ١٢٣) غلّط بعض الرواة فيما روه عن الصحابة، حيث لاحظ أن أول الرواية يناقض آخرها.

- وفي الخبر (ح ١٢٤، و ١٢٥) غلّط راويًا؛ لأنه روى خبرًا عن شيخ، على وجه يخالف رواية الأوثق منه عن نفس الشيخ. وكانت المخالفة في متن الرواية، ويترتب عليها خلافٌ فقهيٌّ. ورواية الأوثق يشهد لها أخبار أخرى.

- وفي الخبر (ح ١٢٧) غلّط راويًا؛ لأنه روى خبرًا على وجه متصل، بينما الراجع منه الوجه المرسل.

- وفي الخبر (ح ١٢٨) غلّط شيخًا روى حديثًا عن صحابي بلفظ، وذكر الطبري أن الأخبار تظاهرت من أوجه صحيحة عن نفس الصحابي

بلفظ آخر. [ولكن الاختلاف لفظي، لا يؤثر في المعنى فيما يظهر لي، والله أعلم].

قوله: خطأ:

وذلك في الخبر (ح ١٢٦) حيث أطلق وصف الخطأ على أثر زيد في سنده صحابي، والراجح أنه مقطوع على التابعي.

قوله: لو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه.

وذلك في الخبر (ح ٩٩)؛ حيث روى عن جرير بن حازم، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: «أتى رسول الله ﷺ سُبَاطَة قوم، فبالَ عليها قائمًا، ثم دعا بماء، فتوضأ، ومسح على نعليه»... ثم قال في حديث حذيفة رضي الله عنه :

«إن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَة قوم فبال قائمًا، ثم توضأ، ومسح على خفيه».

فروى الطبري الخبر من عدة طرق عن أصحاب الأعمش، كلهم يحدث عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ مسح على خفيه، وعلق الطبري على ذلك فقال:

«وهم أصحاب الأعمش، ولم ينقل هذا الحديث عن الأعمش غير جرير بن حازم، ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه، فكيف والثقات من أصحاب الأعمش يخالفونه في روايته ما روى من ذلك...».

وتقدم في دراسة الحديث أن جرير بن حازم البصري (ع): ثقة... له أوهام إذا حدث من حفظه.

ويستفاد من قوله السابق: «ولو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه...» أن الشذوذ عند الطبري ليس قاصراً على التعريف الذي استقر عليه مؤخراً من اشتراط مخالفة الأوثق، بل يتناول أيضاً ما جاء في رواية الثقة المتفرد من معنى ليس له شواهد أخرى من الشرع في نظر الطبري -والله أعلم-.

قوله: ليس له أصل.

وذلك في الخبر (ح ١٠٠)، الوارد في قراءة شاذة لقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسَتْ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدُهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]:

فقال الطبري: «وقد ذكر عن جماعة من المتقدمين أنهم كان يقرؤونه: (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ) ...إلى أن قال: «وقد روي عن رسول الله ﷺ خبر بتصحيح هذه القراءة، وهذا التأويل، غير أن في إسناده نظراً -[فرواه الطبري من طريق هارون الأعور، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه ﷺ]، عن النبي ﷺ أنه قرأ: (وَمِنْ عِنْدِهِ عِلْمُ الْكِتَابِ). ثم قال:]- وهذا خبر ليس له أصل عند الثقات من أصحاب الزهري، فإذا كان ذلك كذلك، وكانت قرأة الأمصار من أهل الحجاز والشام والعراق على القراءة الأخرى، وهي ﴿وَمَنْ عِنْدُهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾... كانت القراءة بما هم عليه مجمعون أحق بالصواب».

وعند تخريج الحديث، لم أجد ما يتعلق بقراءة هذه الآية الكريمة - فيما وقفت عليه من المصنفات- عند الثقات من أصحاب الزهري.

وإن كان قد روى هذا الخبر هارون، عنه، وهو ثقة، إلا أنه ليس من المذكورين ضمن أصحاب الزهري. فأين هذا الخبر عنهم؟! كما وجدت الخبر من طريق سليمان بن أرقم، عنه، وهو ضعيف. وتقدم قريباً التعليق على هذا الحديث، تحت مصطلح (في الإسناد نظر).

قوله: يوهي الخبر ويضعفه:

تقدم قريباً، في الخبر (ح ١٠٤)، تحت مصطلح (في الإسناد نظر).

قوله: لا أعلمه صحيحاً:

وذلك في الخبر (ح ١٠٦)، وبين الطبري سبب قوله هذا، حيث قال: «ولا أعلمه صحيحاً؛ لأن الثقات الذين يعتمد على حفظهم وإتقانهم حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبدالله بن عمرو، ولم يرفعوه، ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف الذي ذكره أحمد بن أبي طيبة، عنه».

وشبيه بهذه العبارة: قوله: «لو كان فيهما صحيح لم نعه إلى غيره...»، ذكره في الخبر (ح ١٠٧)، -في أن المُفدَّى هو إسحاق-، وتبين بالدراسة أن في إسناده راوياً متروكاً، وآخر ضعيفاً، وعنونة مدلس، ومخالفة لوجه موقوف أرجح منه.

قوله في الخبر: لم يكن.. صحيحاً ثابتاً:

وذلك في الخبر (ح ١١٥)، حيث عقب بهذه العبارة على خبر وصفه بأن فيه نظراً، لوهاء سنده، وضعف رواته إذ لم يعرفوا في نقلة الآثار،

فضلاً عن اضطراب ناقله في سنده، وقد تقدم ذكره تحت مصطلح (في الإسناد نظر).

قوله: غير صحيح السند:

وذلك في الخبر (ح ١١٦)، وقد بين الطبري سبب قوله، حيث قال: «ولا نعلم هذه القراءة -[أي: (إنه عَمِلَ غيرَ صالح)]- قرأ بها أحد من قراء الأمصار إلا بعض المتأخرين، واعتلّ في ذلك بخبر روي عن رسول الله ﷺ -أنه قرأ ذلك كذلك- غير صحيح السند، وذلك حديث روي عن شهر بن حوشب؛ فمرة يقول: عن أم سلمة. ومرة يقول عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم (أية يريد)^(١)، ولا نعلم لشهرٍ سماعاً يصح عن أم سلمة».

قوله في الرواة: إنهم اضطربوا:

كما في الخبر (ح ١١٧) حيث قال الطبري في حديث من رواية عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: «رواه عنه بعض من لم يُسمَ لنا اسمه، على اضطراب من نقلته في سنده وذلك..».

فروى الخبر من عدة طرق على نحو ما وصف.

- وكذلك في الخبر (ح ١١٨)، وقد تقدم تحت مصطلح (في إسناده نظر).

وذكرت في نتائج الفصل الخامس، من هذا الباب أنه يظهر أن الإمام الطبري عندما يتكلم عن الاضطراب، فإنه يقصد به مطلق الاختلاف..

(١) ذكر المحقق أنها وردت في إحدى المخطوطات: (ابنة يزيد)، وفي أخرى: (لبنت يزيد)، وفي أخرى: (أبنت يزيد).

قوله: خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة:

وذلك في الخبر (ح ٩٢)، في النهي عن أكل الضَّبِّ. فقال الطبري: «هذا خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة... وقد وردت الأخبار الصحاح بنقل العدول الأثبات عنه بإذنه في أكل ذلك وإباحته».

وقد ظهر بعد الدراسة أن فيه إسماعيل بن عياش، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، مختلط في غيرهم. وروايته في هذا الخبر عن أهل بلده، لكنه تفرد به، وخالف خبره ما عُلم من الأخبار الثابتة..

- وفي الخبر (ح ١٢٩) روى الطبري من طريق محمد بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: ((ليت شعري! ما فعل أبواي؟)) فنزلت: (ولا تسأل عن أصحاب الجحيم)".

ثم عقب الطبري على هذه القراءة، ومما قاله في تعقبه: «ولا خبر تقوم به الحجة على أن النبي ﷺ نُهيَ عن أن يسأل في هذه الآية عن أصحاب الجحيم، ولا دلالة تدل على أن ذلك كذلك في ظاهر التنزيل... فإن ظن ظان أن الخبر الذي روي عن محمد بن كعب صحيح، فإن في استحالة الشك من الرسول ﷺ - في أن أهل الشرك من أهل الجحيم، وأن أبويه كانا منهم - ما يدفع صحة ما قاله محمد بن كعب، إن كان الخبر عنه صحيحاً...».

قوله: روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصح من هذا الوجه غير أنه موقوف... غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ:

وذلك في الخبر (ح ١٠٧)، حيث ذكر الطبري الخلاف الوارد في الذبيح، هل هو إسماعيل أم إسحاق - عليهما السلام -؟ ونفى الصحة عن الخبر

المرفوع الوارد في ذلك، ثم قال: «وقد روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصلح من هذا الوجه غير أنه موقوف على العباس غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ». فروى الطبري الوجه الموقوف، وتبين بالدراسة أن راوي الوجه الموقوف أعلى من حيث الرتبة من راوي الوجه المرفوع. كما أن من الأئمة غير الإمام الطبري من صوّب الوجه الموقوف أيضًا.

قوله: خبر غير محفوظ:

وذلك في الخبر (ح ١٣٣) حيث قال الطبري:

«وذكر عن النبي ﷺ خبر غير محفوظ، ولا صحيح السند: ((على رفاريف خُضِرَ وعَبَاقِرِي))؛ بالألف والإجراء.. -إلى أن قال:- وأما القراءة الأولى التي ذكرت عن النبي ﷺ فلو كانت صحيحة؛ لوجب أن تكون الكلمتان غير مجرتين».

وظهر من خلال دراسة الخبر أن قول الطبري في الخبر: إنه «غير محفوظ»؛ فلأن متنه تضمن قراءة غير القراءة المشهورة، وخلاف المعروف من العربية، كذلك ظهر من خلال دراسة الخبر أن سنده منقطع، وهذا يفسر نفي الطبري لصحة سنده.

قوله في الخبر: صَحَّفَ فيه:

وذلك في الخبر (ح ١٢١) - حيث روى الطبري عن ابن عباس ؓ في قوله: ﴿لَوَاقَةُ لَيْثَرٍ﴾ يقول: ((مُعَرَّضَةٌ)).

فقال الطبري: «وأخشى أن يكون خبر علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ؓ هذا غلطًا، وأن يكون موضع (مُعَرَّضَةٌ) (مُعَيَّرَةٌ)، لكن صَحَّفَ فيه».

قوله: الأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات ببطوله واردة:

وذلك في الخبرين: (ح ١٣٠)، و(ح ١٣١).

حيث روى الإمام الطبري من طريق المغيرة بن الأخنس، أن معاوية بن أبي سفيان ؓ كان إذا سئل عن مسرى رسول الله ﷺ قال: «كانت رؤيا من الله صادقة».

وروى من طريق عائشة -رضوان الله عليها- أنها كانت تقول: ((ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه)).

وعلق فيما بعد قائلاً: «وأما ما رُويَ عمن رُويَ عنه أن ما ذكر عن النبي ﷺ من إسرائه الله ﷻ به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وما ذكر عنه أنه عاين هنالك، وفي السموات السبع من عظيم قدرته؛ إنما كان ذلك كله رؤيا نوم، لا رؤيا يقظة، فقولٌ ظاهرٌ كتاب الله على خلافه دالٌّ، والتنزيل على فسادِه شاهدٌ، والأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات ببطوله واردة...».

كما ظهر من خلال الأخبار التي أعلها الإمام الطبري أن له أساليب متنوعة في الإعلال، وذلك على النحو التالي:

١ - الاختصار:

هناك أخبار اختصر فيها الطبري بيانه لوجه إعلاله، كما في الخبر ٩٠، حيث قال الطبري:

«هذا خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة... وقد وردت الأخبار الصحاح بنقل العدول الأثبات عنه بإذنه في أكل ذلك وإباحته».

وكما في الخبر (ح ١٣٣) حيث قال الطبري:

«وذكر عن النبي ﷺ خبر غير محفوظ، ولا صحيح السند: ((على رفاريف خُضِرَ وعَبَاقِرِي))؛ بالألف والإجراء».

- وكذلك في الخبر (ح ٩٣) قال الطبري:

«خبرٌ يؤيد ما بينا من الدلالة على صحته، وإن كان في إسناده بعض النظر».

- وفي الخبر (ح ١٠٧) قال الطبري:

«وقد روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصح من هذا الوجه غير أنه موقوف على العباس غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ».

٢ - الشرح:

وهناك أخبار كان يشرح فيها الإمام الطبري سبب إعلاله، كما في

الخبر (ح ١٠١) حيث قال الطبري:

«وأما خبر ابن مسعود رضي الله عنه الذي حدثني به الفريابي على ما ذكرت؛ فإنه عندي غلط من عبيد الله بن محمد^(١)؛ لأن الأخبار المتظاهرة من الأوجه الصحيحة عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو الرواية التي رواها الزهري، عن ابن عينة^(٢)، ولم يقل أحد منهم في حديثه عن ابن مسعود، أن النبي صلى الله عليه وسلم: "سئل عن الكبائر؟" فَتَقْلَهُمْ ما نقلوا من ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى بالصحة من نقل الفريابي».

- وفي الخبر (ح ١٠٢) قال الطبري:

«وقد روى عن أبي هاشم هذا الخبرَ شعبٌ، ولم يقل فيه ما قال سفيان من أن الله صلى الله عليه وسلم كان على عرشه فكان أول ما خلق القلم؛ بل روى ذلك كالذي رواه سائر من ذكرنا من الرواة عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: أول ما خلق الله صلى الله عليه وسلم القلم... وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رويناه عنه أولى قولٍ في ذلك بالصواب؛ لأنه كان أعلم قائلٍ في ذلك قولاً بحقيقته وصحته... فالرواية التي رويناه عن أبي ظبيان وأبي الضحى عن ابن عباس رضي الله عنه أولى بالصحة عن ابن عباس رضي الله عنه من خبر مجاهد عنه الذي رواه عنه أبو هاشم؛ إذ كان أبو هاشم قد اختلف في رواية ذلك عنه شعبه وسفيان على ما قد ذكرت من اختلافهما فيها».

- وفي الخبرين (ح ١٢٤)، و (ح ١٢٥) قال الطبري:

(١) أي الفريابي.

(٢) يعني ما سبق أن رواه عن عبد الله الزهري، عن سفيان، عن أبي معاوية النخعي، عن أبي عمرو، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: أي العمل شر؟... الحديث.

«وإنما قلنا: إنه غلط من بعض رواته؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ من وجهين: أحدهما: من رواية عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقله الأخبار أن عبيد الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع، وغيره من عبدالله بن عمر العمري...» إلى آخر قوله، وقد أسهب في المناقشة والبيان.

وكذلك في الأخبار (ح ٩٩، ١٠٠، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١٢٣، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١) وكلها مذكورة في هذا الفصل.

٣- الإيماء والإشارة:

وهناك أخبار أومأ فيها الإمام الطبري إلى سبب إعلاله من خلال روايته للخبر من طرق أخرى.

وذلك كما في الخبر (ح ١١٠)؛ في قصة سؤال أبي بكر الصديق رضي الله عنه النبي ﷺ لما نزلت آية: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۖ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾...

رواه الطبري مرسلًا من طريق ابن عليه، عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي إدريس.

وأتابع الطبري هذا الخبر بقوله: «وحدث هذا الحديث الهيثم بن الربيع؛ فقال فيه: أيوب، عن أبي قلابه، عن أنس رضي الله عنه، أن أبا بكر رضي الله عنه، كان جالسًا عند النبي ﷺ فذكر الحديث، وهو غلط، والصواب عن أبي إدريس».

وفي موضع آخر من نفس الكتاب: روى الطبري الخبر مرسلًا

-أيضًا-، من طريق عبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس.

وظهر بدراسة هذه الطرق، وغيرها، أن الوجه المرسل الذي رواه الطبري هو الراجح، فرواته: يفوقون رواة الوجه المتصل من حيث العدد والرتبة.

فالناظر في روايات الطبري المتقدمة يرى أن رواة الوجه المرسل: هما ابن عليّ وعبد الوهاب، بينما تفرد الهيثم بن الربيع، في رواية الوجه المتصل.

وابن عليّ وعبد الوهاب ثقتان، بينما الهيثم بن الربيع ضعيف.

- وفي الخبر (ح ١٢٠)، وهو حديث جابر رضي الله عنه: «ليس من البرّ الصوم في السفر».

رواه الطبري عن الحسين بن يزيد السبيعي، عن ابن إدريس، عن محمد بن عبد الرحمن، بسنده. ثم قال الطبري: «أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبد الرحمن: شعبة».

فرواه عن ابن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد..

وظهر بالدراسة أن محمد بن المثنى ثقة ثبت، فهو أعلى رتبة من الحسين بن يزيد السبيعي، الذي لم أجد من ترجم له.

- وفي الخبر (ح ١٢٦) روى الطبري من طريق الحسين -سنيد-، عن المعتمر بن سليمان، عن عبد الله بن المختار، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «قَوْلًا كَرِيمًا» [الإسراء: ٢٣] يقول:

«لا تمتنع من شيء يريدانه».

وقال الطبري: «وهذا الحديث خطأ... إنما هو: عن هشام بن عروة، عن أبيه، ليس فيه عمر، كذلك حَدَّثَ عن ابن عليّة، وغيره، عن عبدالله بن المختار».

ثم روى الأثر من طريق ابن عليّة، عن عبدالله بن المختار، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، في قوله: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] قال: «هو ألا تمتنع من شيء يريدانه».

كما روى متابعين لعبدالله بن المختار: من طريق الثوري، والأشجعي، عن هشام، عن أبيه.

ومن خلال هذه الطرق التي رواها الطبري، ومن خلال النظر في حال رواتها، تبين وجه ترجيح الإمام الطبري لرواية عبدالله بن المختار - الواردة بدون ذكر عمر- إذ إن رواية هذا الوجه أكثر وأوثق.

وقد أشار الطبري إلى أن رواية هذا الوجه أكثر، حيث ذكر ابن عليّة، وغيره. ولكنه لم يفصح الطبري عن هذا الغير الذي تابع ابن عليّة.

- وانظر أيضًا: الخبر (ح ١١٨) وقد تقدم التعليق عليه تحت مصطلح (في إسناده نظر).

والخبر (ح ١٢٢)، وقد أشرت إليه تحت مصطلح (غلط).

- وبشكل عام فإن الإمام الطبري لطيف العبارة في النقد.

وتدل بعض عباراته في الإعلال، على تريثه واحتياظه في الحكم، حيث يظهر خشيته، وعدم جزمه ببعض الأحكام.

وذلك كما في الخبر (ح ١٢٣) الوارد في قوله تعالى للملائكة: ﴿إِنِّي

جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴿البقرة: ٣٠﴾ - وهو خبر طويل-، أعقبه الطبري بقوله: «...وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم أن أوله يفسد آخره، وأن آخره يبطل معنى أوله؛ وذلك أن...» - فشرح وجه التناقض، ثم قال:

«وأخشى أن يكون بعض نقلة هذا الخبر هو الذي غلط على من رواه عنه من الصحابة، وأن يكون التأويل منهم كان على ذلك...».

وفي الخبر (ح ١٢١) - قال الطبري: «وأخشى أن يكون خبر علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنه هذا غلطاً، وأن يكون موضع (مُعَرَّضَة) (مُعَيَّرَة)، لكن صُحِّفَ فيه».

وفي الخبر (ح ١٢٠) قال: «أخشى أن يكون هذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبد الرحمن: شعبة».

- كما أنه منصف في عرضه لآراء الآخرين الذين يخالفونه في تصحيحه للخبر، حيث يعرض أسباب إعلالهم بإتقان، وترتيب بالغين، ويروي بسنده الأوجه التي أعل بها الآخرون الخبر الذي يصححه، وهذا المنهج هو الذي سرى عليه في تهذيبه، وذكرت منه الكثير أثناء هذا البحث.

- كما يثبت الإمام الطبري رأيه بأسلوب المناقشة مع مخالفه، فإذا استدل مخالفه عليه بحديث مما لا يرى الإمام الطبري صحته فإنه يذكر تضعيفه للحديث بأسلوب علمي بعيد عن التشديد والتشنيع.

ومن ذلك ما جاء في -الخبر (ح ٩٩)- حيث قال الإمام الطبري في تفسيره، مبيناً وجوب مسح جميع القدم في الوضوء بالماء، وراداً على من يقول بأن مسح بعض القدم مجزئ، قال:

«فإن قال قائل: فما أنت قائل فيما... حدثك به عبدالله بن الحجاج

بن المنهال، قال: ثني أبي، قال: ثنا جرير بن حازم، قال: سمعت الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه قال: ((أتى رسول الله ﷺ سُبَاطَةَ قوم، فبالَ عليها قائمًا، ثم دعا بماء، فتوضأ، ومسح على نعليه))...
... وما أشبه ذلك من الأخبار الدالة على أن المسح ببعض الرجلين في الوضوء مجزئ.

قيل له: ... أما حديث حذيفة رضي الله عنه فإن الثقات الحفاظ من أصحاب الأعمش حدثوا به عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى سُبَاطَةَ قوم فبال قائمًا، ثم توضأ، ومسح على خفيه... إلى آخر قوله.

- وكذلك الحال في -الخبر (ح ١٠٢)- حيث قال الطبري في تاريخه -بعد ما رجح أن أول ما خلق الله القلم-، قال:

«فإن قال لنا قائل.. فما وجه الرواية عن ابن عباس رضي الله عنهما التي حدثكموها ابن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم، عن مجاهد، قال: قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إن ناسًا يكذبون بالقدر! فقال: «إنهم يكذبون بكتاب الله! لآخذن بشعر أحدهم فلا نفرض به، إن الله تعالى ذكره كان على عرشه قبل أن يخلق شيئًا، فكان أول ما خلق الله القلم، فجري بما هو كائن إلى يوم القيامة وإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه»؟

قيل: ... أما قول ابن عباس رضي الله عنهما: إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء قبل أن يخلق شيئًا فكان أول ما خلق الله القلم -إن كان صحيحًا عنه أنه قاله- فهو خبر منه أن الله خلق القلم بعد خلقه عرشه، وقد روى عن أبي هاشم هذا الخبر شعبة، ولم يقل فيه ما قال

سفیان...»..إلى آخر قوله.

وكذلك في -الخبرين (ح ١٢٤)، (ح ١٢٥)- حيث قال الطبري في تهذيبه:

«وأما الرواية عنه: أنه أسهم للفارس سهمين؛ فإن راويه:

[١]. إن كان عنى أنه قد كان فيما أسهم له من الأسهم الثلاثة: السهمان، فقد أصاب- وإن كان قد قال قولاً كبَّس به على من لا علم له بمعناه في ذلك معنى حُكْمِ النبي ﷺ فيه-.

[٢]. وإن كان عنى أنه لم يَزِدْ الفارس على سهمين فذلك -والله أعلم- غلط عندي من بعض رواته.

وإنما قلنا: إنه غلط من بعض رواته؛ لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ من وجهين...». ومضى الطبري رَحِمَهُ اللهُ في بيان حجته بأسلوب علمي رصين.



(الخاتمة)

وتشتمل على أبرز النتائج التي توصلت إليها
في هذا البحث (ص ١٢١١ - ١٢٢٠)

الخاتمة

أحمد الله ﷻ الذي أنعم عليّ بإتمام هذا البحث، وأسأله جلّ وعلا أن يكون على الوجه الذي يرضاه.

وبعد.. فقد توصلت في هذا البحث إلى نتائج من أبرزها ما يلي:

١. الإمام الطبري من أحد أئمة الإسلام الأفذاذ، وقد نال مكانة علمية عالية شهد له بها كبار العلماء.

٢. تلقى الإمام الطبري العلم على معظم العلماء الأفذاذ في عصره، وسمع عن الكثيرين من الشيوخ أصحاب الأسانيد العالية. وكان الكثير ممن أخذ عنهم الحديث هم من شيوخ البخاري ومسلم.

٣. الإمام الطبري يعتني بالخبر سندًا ومتّنًا، وله نظرة شمولية في نقد الخبر، وأهّلّه لذلك أنه من العلماء الذين جمعوا بين الحديث والفقه، وله دراية واسعة بالنصوص الشرعية.

٤. الإمام الطبري كابن خزيمة وابن حبان وغيرهما ممن لا يرون التفريق بين الصحيح والحسن، فالحسن عندهم داخل ضمن الصحيح.

٥. الأصل عند الإمام الطبري أنه لا يحتاج إلا بما صح عنده من الأخبار. وقد يضعف سند الخبر ويصح معناه؛ لاعتبارات أخرى تحوّلت لديه من خلال النظر^(١).

(١) يراجع -على سبيل المثال- الأخبار: (ح ٢٧) و (ح ٣١) و (ح ١١٨).

٦. الإمام الطبري كان في حكمه على الأخبار التي ضعفها أو أعلمها موافقاً - في غالبها - لأحكام أئمة الحديث الذين انتقدوا هذه الأخبار، ولم يشذ الإمام الطبري عنهم إلا نادراً^(١).
٧. صحح الإمام الطبري - في حالات عديدة - أسانيد أخبار رواها من طريق رواة عُرفوا بضعفهم، ولم يرو متابعات لهم في الكثير من هذه الحالات، وهذا يدل على تساهل منه. لكنه كان حريصاً على أن يروي شواهد للخبر، تدل على عدم تفرد الراوي في معنى ما رواه. وكثيراً ما يردف الشواهد بما يؤيدها من أقوال السلف من الصحابة والتابعين.
٨. يظهر أن الإمام الطبري أكثر تساهلاً من ابن حبان، إذ يوجد عدد غير قليل من الرواة الذين صحح الإمام الطبري أخبارهم، ذكرهم ابن حبان في المجروحين، وتكلم فيهم النقاد، وظهر رجحان الجرح فيهم^(٢).
٩. يظهر أن الحد الأدنى من الصفات اللازم توفرها في الراوي ليحتج الإمام الطبري بروايته: ثبوت عدالته، التي تمنعه من الكذب، وألا يكون متروك الرواية، مع توفر شواهد ترجح في نظره جانب احتمال إصابة الراوي فيما رواه. وهذا منهج نلحظه عادة عند الفقهاء^(٣).

(١) تراجع الأخبار: (ح ٤٧) و (ح ١٨) و (ح ١٠١) و (ح ١٢٢).

(٢) يراجع ما ذكرته في ختام الفصل الأول، من الباب الأول ص ٢٦٢، الحاشية (٢).

(٣) يراجع الباب الأول: الفصل الأول ص ٢٦٣، والباب الثاني: الفصل الثاني ص ٨١١.

١٠. الإمام الطبري يستلزم ثبوت العدالة في الراوي حتى ترتفع جهالته، وإلا فهو غير محتج بروايته^(١).

وهذه علامة فارقة تميزه عن الحافظ ابن حبان الذي مذهبه: ((من لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يتبين ضده، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم)).

إلا أن الإمام الطبري من جهة أخرى صحح عدة أخبار لرواة ذكر أن (الآخرين) قد ضعفوها لأن هؤلاء الرواة مجهولون غير معروفين.

وقد ظهر لي من خلال دراسة تراجم هؤلاء؛ أن أكثرهم كانوا من طبقة كبار التابعين، ففعل الإمام الطبري يحتمل جهالة من كان في هذه الطبقة..

١١. الإمام الطبري ضعف أسانيد أخبار ظهر بعد دراستها أنها من رواية مختلطين. وأما ما صححه من روايتهم فلم يكن ذلك منه من باب قبول رواية المختلط؛ لأنه ظهر بعد دراسة الحالات التي صححها، أحد الأمور التالية:

أ. أن الراوي قد تغير حفظه ولم يصل إلى حد الاختلاط في رأي بعض الأئمة.

ب. أن المختلط قد توبع في روايته.

ج. أن الراوي عن المختلط، ممن عرف بالرواية عن المختلط قبل اختلاطه.

(١) يراجع الباب الأول، الفصل الثالث ص ٢٩٩، كما يراجع قوله في الدفاع عن عكرمة في الفصل التاسع من الباب الأول.

١٢. الإمام الطبري يضعف الخبر إذا ظهر له أن أحد رواه لم يدرك، أولم يسمع ممن روى عنه. إلا أنه صرح بقبول مراسيل العدول الذين يتحفظون من الرواية عمن لا يجوز الرواية عنهم؛ كمراسيل الشعبي. وهذا مذهب طائفة من الفقهاء.

وهو يتحرى فيما يقبله من المراسيل، ومن ذلك تصريحه بعدم قبول مراسيل الحسن لأن أكثرها صُحِفَ غيرُ سَماعٍ، وإذا وُصِلَت الأخبار؛ فأكثر روايته عن مجاهيل لا يُعْرَفُونَ.

١٣. موقف الإمام الطبري من الإرسال يماثل موقفه من خبر المدلس، فقد صرح الإمام الطبري أن خبر المدلس عنده مقبول، إلا من كان معروفاً بتدليس عن غير الثقات، وغير أهل الأمانة والعدالة، فإنه إذا كان معروفاً بذلك لم يجز الاحتجاج من خبره بما علم أنه قد دُلِّسَ فيه..

وقد ظهر لي بالدراسة أن هناك أخباراً صحح أسانيدُها، وقد رواها من طرق مدلسين وقد عنعنوا في روايتهم، ومنهم من كان في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين. وهذا يعد تساهلاً في الحكم.

١٤. يرى الإمام الطبري أنه لا يترك الاحتجاج بالراوي بمجرد أن يُدعى عليه بدعة ما، وإلا للزم بذلك ترك الاحتجاج برواية محدثي الأمصار كلها؛ لأنه لا أحد منهم إلا وقد نسبوا ناسبون إلى ما يرغب عنه قوم، ويرتضيه آخرون.

١٥. يقبل الإمام الطبري زيادة الثقة دون قيد، كالحاكم، وابن حبان، والنووي.. ومن ذلك أنه يقدم المتصل على المرسل على وجه العموم.

١٦. إذا صح الخبر عند الإمام الطبري عن رسول الله ﷺ فإنه لا يدفعه عنه مخالفة راويه له.

١٧. لم يستلزم الإمام الطبري عند استعماله لمصطلح (الشذوذ) وجود مخالفة في الرواية، حيث استخدمه قاصداً به التعبير عن التفرد في معنى الرواية.

١٨. يظهر أن الإمام الطبري عندما يتكلم عن الاضطراب، فإنه يقصد به مطلق الاختلاف، بغض النظر عن تساوي الروايات في القوة أو عدم تساويها..

١٩. يلاحظ في باب الإعلال أن الإمام الطبري كان متساهلاً بالعموم، وكان في كثير من الأحيان لا ينحو منحى نقاد المحدثين في مقابلة أوجه الحديث المختلف فيها، والموازنة بينها بغية الوصول إلى الوجه الراجح، بالرغم مما تحصل لديه من طرق عديدة للحديث الواحد.

إنما كان يقف عادة موقف الفقيه في الحكم على هذا النوع من الأحاديث، فلا يأخذ بعين الاعتبار ما ظهر من أوجه المخالفة طالما أن الحديث قد وصل إليه بسند عدول رواته، وكان السند متصلًا^(١)، وكان معنى الخبر مما دلت عليه شواهد أخرى في السنة، أو آية من القرآن.

٢٠. يقف الإمام الطبري عادة موقف عالم الحديث الناقد، الدقيق إذا احتاج إلى التوفيق بين أدلة متعارضة لا يمكن الجمع بينها،

(١) تقدم أن هناك حالة واحدة من الانقطاع يقبلها الطبري هي مراسيل العدول الذين من شأنهم التحفظ في روايتهم عن المجروحين.

أواستنكر في الرواية معنىً غريباً، أو ظهر له مخالفة في متن الخبر لما ثبت وعلم شرعاً، ونحو ذلك.. فالقاعدة التي ينطلق منها عادة هي متن الرواية^(١).

٢١. حالات إعلاله للخبر المختلف فيه، على طريقة نقاد الحديث لاتعد كثيرة مقارنة بما صححه من الأخبار التي أعلمها غيره بالاختلاف. وقد ظهرت هذه الحالات التي يعلّ بها الخبر في تفسيره، وتاريخه، وأحياناً عند تناوله لفقه الأحاديث في تهذيبه.

٢٢. الإمام الطبري يقدم الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وكان حريصاً على ذلك، طويل النفس. ونظراً لبراعته الفائقة في التوفيق بينها، فإن ذلك أدى إلى قلة حالات لجوئه إلى تدقيق النظر في أوجه الخبر، والترجيح بين الروايات، والأخذ بالأصح، وتخطئة ما يخالفها على منهج أئمة الحديث.

٢٣. الإمام الطبري كان بالعموم لطيف العبارة في النقد، متزناً، بعيداً عن التهويل، والتشنيع، منصفاً في عرضه لآراء الآخرين الذين يخالفونه في تصحيحه للخبر.

٢٤. يندر أن يصرح الإمام الطبري بسبب تضعيفه للخبر. وكان أكثر تعبير استخدمه الإمام الطبري في تضعيف الخبر قوله: (في إسناده نظر). كما أنه أكثر من التعبير عن تضعيف الأخبار بقوله: (واهية الأسانيد، لا يجوز الاحتجاج بها في الدين) ونحو ذلك.

(١) يراجع نتائج الفصول (٦-٢) من الباب الثاني.

٢٥. أكثر الإمام الطبري -نسبيًا- من استخدام لفظة (غلط) عند تعبيره عن وهم الراوي أو خطئه.

٢٦. برز الإمام الطبري واشتهر بين الناس في التفسير والفقه والتاريخ أكثر من بروزه في نقد الحديث. ومن الملاحظ أن استشهاد العلماء بأحكام الإمام الطبري في باب نقد الأحاديث كان قليلاً، مقارنة بما نقلوه عنه مما يتعلق بفتاواه الفقهية، وترجيحاته في التفسير، وغير ذلك.

ويظهر أن من أسباب ذلك قلة الحالات التي يوازن فيها بين طرق الأحاديث والترجيح بينها، مع قلة عباراته في التضعيف والإعلال، وتفرقها في بحر مؤلفاته.

ومما ظهر لي أثناء البحث أن أكثر من نقل أحكامه التي أطلقها على الأخبار تضعيفاً أو إعلاً هو الحافظ ابن كثير في تفسيره.

وممن أكثر من النقل من تهذيبه مما رواه من طرق الحديث ابنُ الترمكاني في الجوهر النقي.

وممن اعتنى بنقل تصحيحه المتقي الهندي في كنز العمال.

٢٧. يَهْمُ البعض فينقل عن الإمام الطبري مما ذكره في تهذيبه من علل تضعيف (الآخرين) للخبر الذي صححه هو، ناسباً ذلك إلى الإمام الطبري على أنه من حكمه هو! وقد وقع شيء من ذلك في تهذيب الحافظ ابن حجر رحمه الله، وأشارت إلى بعض

هذه الحالات أثناء هذا البحث^(١).

٢٨. تبرز سمة الإمام الطبري كمحدث من خلال سعة روايته واطلاعه، ودقته في عرض الطرق، وصيغ الأداء، وبيان ألفاظ المتون واختلافاتها.

وقد وجدت عنده من الطرق ما لم أجده عند غيره فيما اطلعت عليه من المصنفات. وهو بذلك قد قدم للنقاد ما يعينهم في الترجيح بين طرق الحديث المختلف فيها.

والله أعلم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.



(١) انظر مثلاً: ترجمة طلحة بن جبر، في الباب الأول، الفصل الأول، ص ٢٤٨. وترجمة عبيد الله بن الوازع، وترجمة نوفل بن إياس، في الباب الأول، الفصل الثالث ص ٣٨٨، و ٣٩٠. وترجمة أبي إسحاق السبيعي في الباب الأول، الفصل الثامن ص ٦٠٤.

{ الفهارس العامة }

ويشتمل على الفهارس الآتية :

- ١ - فهرس الآيات القرآنية (ص ١٢٢٣).
- ٢ - فهرس الأحاديث (ص ١٢٢٧).
- ٣ - فهرس الآثار (ص ١٢٣٦).
- ٤ - فهرس الرواة المترجم لهم (ص ١٢٣٨).
- ٥ - فهرس المسائل والفوائد (ص ١٢٥٧).
- ٦ - فهرس المصادر والمراجع (ص ١٢٦٦).
- ٧ - فهرس الموضوعات (ص ١٣٠٧).

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	رقم الصفحة
سورة البقرة		
﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمٌ وَّرَعٌ وَرَقٌ﴾	١٩	١٩١
﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾	٢٠	١٩٢
﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾	٣٠	١٠٤٤، ٢١٠ ١٢٠٧، ١١٢٩
﴿أَتَجْمَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾	٣٠	١١٢٩، ١٠٤٤
﴿أَتَدْعُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾	٣١	١١٢٩، ١٠٤٥
﴿سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾	٣٢	١١٢٩، ١٠٤٥
﴿يَتَادَمُ أُنْبِيَهُمْ بِأَنبَاءِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾	٣٣	١١٢٩، ١٠٤٥
﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾	١١٩	١٠٩٨
﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾	١٢١	٢٠١
﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ ءَاتَاكَ إِزْرَهَعًا وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾	١٣٣	٣٧٦
سورة آل عمران		
﴿مَن أَسْتَطَاعَ إِلَى سَبِيلٍ﴾	٩٧	١٥٩، ١٦٨
﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَى سَبِيلٍ﴾	٩٧	٣١٩، ١٦٨، ٥٥٤
﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾	١٩٩	٤٠٥
سورة النساء		
﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ﴾	٢٣	١١٨٢

الآية	رقمها	رقم الصفحة
سورة المائدة		
﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَكُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الْطَيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْخَوَارِجِ مُكَلِّينَ تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾	٤	٨٣٦
﴿وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهِّرُوا﴾	٦	١١٩ ، ٤٨٢ ١١٥٨
﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا﴾	٣٨	٩٢٤
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾	٨٧	٥٣٧
سورة الأنعام		
﴿قُلْ أَيْ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾	١٩	٣٤٧
﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾	٨٢	٤٦١
﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾	٩١	٤٣٩
سورة الأعراف		
﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	١٧٢	٢٠٣ ، ٨٤٥ ، ٨٤٦ ١١٢٤ ، ١١٧٥
﴿وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾	١٧٢	١١٢٥ ، ١١٧٥
سورة هود		
﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾	٤٦	٤٦٦
سورة يوسف		
﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾	١٠٠	٣٧٦
سورة الرعد		
﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾	٤٣	٧٧٢ ، ١١٩٦
سورة الإسراء		
﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾	١	١١٠٧ ، ١١١١
﴿فَلَا تَقُلْ لَّمَّا آتَىٰ﴾	٢٣	١٠٨١ ، ١٢٠٥
﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾	٢٤	١٠٨١ ، ١٢٠٦

الآية	رقمها	رقم الصفحة
سورة الكهف		
﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ﴾	٥٠	٢١٠
سورة الفرقان		
﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾	٦٨	٧٨٤ ، ٧٨١ ١١٢٢ ، ١٠٨٨
سورة الشعراء		
﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾	٢١٤	٦٠٠
سورة الروم		
﴿فَسُبْحَنَّ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾	١٧	١١٥
سورة لقمان		
﴿إِنِّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾	١٣	٤٦١
سورة السجدة		
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾	٤	١١١٥
سورة فاطر		
﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾	٣٢	٣٣٢ ، ٢٨١
﴿جَعَلْنَا عَدِيٍّ يَدْخُلُوهَا﴾	٣٣	٢٨١
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾	٣٤	٣٣٣
﴿أَوَلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾	٣٧	١٠٤٥ ، ٨٩١
سورة الصافات		
﴿وَفَدَيْتَهُ بِذَنبِ عَظِيمٍ﴾	١٠٧	٨٥٢
سورة غافر		
﴿يَعْلَمُ حَاسِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾	١٩	٩٦
﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾	٢٠	٩٦
سورة فصلت		
﴿قُلْ أَنتُمْ لَكُمْ كُفْرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾	٩	١١١٥

الآية	رقمها	رقم الصفحة
﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾	١٢	١١١٥
سورة الشورى		
﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُّصِيبِكُمْ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾	٣٠	١٠٨٦ ، ٨٨٢ ، ١٠٩٦
سورة الدخان		
﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٣﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	١١-١٠	٤٧٤
سورة النجم		
﴿وَاتَّبِعْهُمُ الَّذِي وَفَّى﴾	٣٧	١٠٨
سورة الرحمن		
﴿عَلَىٰ رَقْفٍ رَّحْمَةٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ﴾	٧٦	١١٧٩ ، ١١٨
سورة المجادلة		
﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾	١١	٧
سورة المذثر		
﴿سَاطِئِهِ سَفَرًا﴾	٢٦	١١٣١
﴿لَوَاحَةٌ لِلنَّشْرِ﴾	٢٩	١١٣٠ ، ١٠٣٦
سورة الفجر		
﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابُهُ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُؤْنَسُ وَثَاقُهُ أَحَدٌ﴾	٢٦-٢٥	٥٧٩
سورة الزلزلة		
﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾	٨:٧	٨٨٢ ، ٨٨١ ، ١٠٨٥ ، ٨٨٦ ، ١٢٠٤

فهرس الأحاديث

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
١	اثذنوا له، مرحبًا بالطيب . .	علي بن أبي طالب	٦٠٧
٢	أتاني جبريل بالبُرَاق . .	أبو بكر الصديق	١١٠٨
٣	أتى رسول الله ﷺ سُبَاطَةَ قوم . .	حذيفة	٧٦٧، ٧١٢ ١٢٠٨، ١١٢٠
٤	أتيت بالبراق . .	أنس بن مالك	١١٠٨
٥	أحبب حبيبك هونًا ما . .	علي بن أبي طالب	٨٧٢، ٨٠٠
٦	احتجموا في خمس عشرة . .	ابن عباس	٧٥٦
٧	احتجموا يوم الخميس . .	ابن عمر	١١٢٧، ٨٢٢
٨	اخْرُجُوا، فَصَلُّوا على أَخٍ لَكُمْ . .	جابر بن عبد الله	٤٠٥
٩	إذا أرسل الرجلُ كلبه على الصيد . .	سلمان الفارسي	٤٦٣، ٨٣٦ ١١٧٥
١٠	إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله عليه	عدي بن حاتم	١١٧٥، ٨٣٦
١١	إذا أرسلت كلبك وسميت . .	عدي بن حاتم	٨٤٣
١٢	إذا أقيم على السارق الحد . .	عبد الرحمن بن عوف	٩٣٤، ٩١٢
١٣	إذا أقيم على السارق الحد فلا غرم عليه	عبد الرحمن بن عوف	٣٨٥
١٤	إذا أكل الكلب فيها فلا تأكل منه . .	عدي بن حاتم	٨٣٨
١٥	إذا توضأ الرجل فهو في صلاة ما لم يحدث	علي بن أبي طالب	٤٣٠
١٦	إذا سجد أحدكم فليزلق أنفه بالحضيض	ابن عباس	٩٠٦
١٧	إذا شَكَّ أحدكم في الأمر . .	المقداد	٦٢٨، ٣٤١
١٨	إذا صلى أحدكم فلم يجد ما يستتر به . .	أبو هريرة	١٠٠٠
١٩	إذا صلى أحدكم فلم يكن بين يديه ما يستتره	أبو هريرة	١٠٠١

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
٢٠	إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئًا. . .	أبو هريرة	٩٧٤
٢١	إذا فرغ أحدكم من التشهد فليتعود. . .	أبو هريرة	٤٠٨
٢٢	إذا كان رأسُ الخمس والعشرين والمائتين	حذيفة بن اليمان	٤١٣
٢٣	إذا كان يَوْمُ الْقِيَامَةِ نُودِيَ. . .	ابن عباس	١٠٤
٢٤	إذا نكح الرجل المرأة. . .	عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده	٢٣٣، ١١٨٢
٢٥	أرأيت ما رأيت مما تكره. . .	أبو إدريس	٨٨٢، ٨٨٦، ١٠٨٥
٢٦	أربع من الجاهلية، لن يدعها الناس. . .	أبو هريرة	٦٠٢
٢٧	اعبد الله ولا تُشرك به شيئًا. . .	أبو المُتَفِق	٢٨٤
٢٨	اعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئًا. . .	أبو قلابة	٥٣٦
٢٩	أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ وَهَمْزِهِ. . .	عبد الله بن مسعود	٤١٧
٣٠	أقتلوا مواقعَ البهيمة. . .	ابن عباس	٦٣٣، ١١٤٥
٣١	أقتلوه، وحرِّقوه. . .	علي	٢٤٨
٣٢	أَكْثَرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. . .	الحسن	٥٤٨، ٥٩١
٣٣	أَكْثَرُوا عَلَيَّ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. . .	أبو الدُّرْدَاءِ	٥٤٨
٣٤	أَلَا أَخْبَرُكُمْ لِمَ سَمَّى اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَهُ	معاذ بن أنس	١١٥
٣٥	ألا ترون إلى قول لقمان. . .	عبد الله بن مسعود	٤٦١
٣٦	أما الصيب والمطر كانا رجلا. . .	ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي	١٩٢
٣٧	أما تركت أعرايتك. . .	الزبير	٥١٤

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
٣٨	أن أبا بكر <small>رضي الله عنه</small> كان يأكل مع النبي . .	أبو إدريس	١٠٨٦
٣٩	أن أبا بكر <small>رضي الله عنه</small> ، كان جالساً عند النبي	أنس	٨٨٢
٤٠	إنَّ إِبْلِيسَ لما أُنْزِلَ . .	أبو أمامة الباهلي	٢٢٠
٤١	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً . .	عمر	٣٠٦
٤٢	إن الماء لا ينجسه شيء . .	ابن عباس	١١٥٨
٤٣	أن النبي <small>ﷺ</small> أسهم للزبير . .	خارجة بن زيد، عن أبيه	١٠٥٣
٤٤	أن النبي <small>ﷺ</small> أسهم للفرس . .	مُجمَع بن جارية	١٠٥٨ ، ١٠٤٨
٤٥	أن النبي <small>ﷺ</small> أعطى للفرس سهمين . .	أبو عمرة	١٠٦٥
٤٦	أن النبي <small>ﷺ</small> : سئل عن الكبائر . .	ابن مسعود	١١٧٨ ، ٧٨١
٤٧	إن أول شيء خلق الله القلم . .	ابن عباس	٧٩٧
٤٨	إن أول ما خلق الله القلم . .	ابن عمر أو ابن عباس	١١٧٨ ، ٧٩٠
٤٩	إن أول ما خلق الله القلم . .	عبادة بن الصامت	٧٩٨
٥٠	أن تجعل لله ندّاً . .	عبد الله بن مسعود	١٠٨٧ ، ٧٨١
٥١	إن تحت كُلِّ شعرة جنابة . .	أبو هريرة	٤٨٣ ، ١١٩
٥٢	أن تدعو لله ندّاً . .	عبد الله بن مسعود	٧٨٤ ، ٧٨١ ١٠٨٧ ، ١١٢٢
٥٣	أن رسول الله <small>ﷺ</small> كان يقسم للفراس سهمين	ابن عمر	١٠٤٨
٥٤	إنَّ عبدَ المطلب لما أمر بحفر زمزم نذر لله	معاوية بن أبي سفيان	٣٧٠
٥٥	إن في يوم الجمعة ساعة لا يجمع	ابن عمر	٨٢٢
٥٦	إن من خير ما تداوى به الناس . .	سُمرة بن جندب	١٠٣٦
٥٧	إن هذه أيام طُغم وشُرب . .	علي بن أبي طالب	١١٣٥

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
٥٨	أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ . . .	عبد الله بن عباس	٢١٢
٥٩	إِنَّكَ رَجُلٌ شَدِيدٌ، تَزَاحِمُ عَلَى الْحَجَرِ . . .	عمر بن الخطاب	٢٧٠
٦٠	إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مَا لَقِيتُ فِي اللَّهِ . . .	معاذ بن جبل	١٠٠
٦١	أَوَّلُ الْآيَاتِ الدِّجَالُ، وَنَزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ	حذيفة بن اليمان	٤٧٤
٦٢	أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ . . .	ابن عباس	١١٢٣، ٧٨٧
٦٣	أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ . . .	عبد الله بن مسعود	٧٨٢
٦٤	أَيُّمَا عَامِلٍ أَصَابَ فِي عَمَلِهِ فَوْقَ رِزْقِهِ . . .	الصديقة ابنة الصديق	٢٧٧
٦٥	تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ . . .	أبو أيوب الأنصاري	٤٨٣
٦٦	تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . .	ابن عباس	٩٣٤، ٩٢٥
٦٧	ثَلَاثَةٌ تَحْتَ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . .	الحسن بن عبد الرحمن ابن عوف	٣٠٩
٦٨	ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلِمُهُمُ اللَّهُ . . .	أبو ذر	٦٠٢
٦٩	ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ . . .	أبو هريرة	٦٠٣
٧٠	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا...﴾ الْآيَةُ ﴿فَأَمَّا السَّابِقُ...﴾	أبو الدرداء	٣٣٢
٧١	﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا...﴾ الْآيَةُ ﴿قَالَ: «هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ»	أبو سعيد الخدري	٢٨٢
٧٢	حُجَّ عَنْ أَيْبِكَ وَاعْتَمِرْ . . .	أبو رزين العُقيلي	٣٧٧
٧٣	الْحِجَامَةُ تَزِيدُ فِي الْعَقْلِ . . .	ابن عمر	٨٢٩
٧٤	الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ . . .	ابن عمر	٨٢٣
٧٥	الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ . . .	مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ	٧٥٨، ٩٣
٧٦	خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْأَحَدِ . . .	ابن عباس	١١١٣
٧٧	خَلَقَ اللَّهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . . .	أبو هريرة	١١١٤

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
٧٨	خير ما يَحتَجُمون فيه : سبع عشرة . . .	ابن عباس	٧٥٢
٧٩	خير يوم تَحتَجُمون فيه . . .	ابن عباس	٧٤٩
٨٠	خَيْرُ يَوْمٍ تَحْتَجِمُونَ فِيهِ سَبْعَ عَشْرَةَ . . .	ابن عباس	٧٥١
٨١	الذبيح إسحاق . . .	العباس	٨٦٠
٨٢	الرَّحْمُ شَجَنَةٌ . . .	ابن مسعود	٦٢٥
٨٣	الزاد والراحلة . . .	ابن عمر	١٥٩ ، ٥٥٤
٨٤	السبيل إلى الحج الزاد والراحلة . . .	ابن عمر	١٥٩
٨٥	سَمَى اللَّهُ الْحَرْبَ خَدْعَةً عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ	علي	٦٠٥
٨٦	الشيخ والشيخة فارجهما . . .	زيد بن ثابت	٥٩٥
٨٧	الصائم في السفر كالمفطر . . .	عبد الرحمن بن عوف	١٧٠
٨٨	الصائم في السفر كالمفطر . . .	أبو سلمة بن عبد الرحمن	٤٩٥
٨٩	صنفان من أمتي . . .	ابن عباس	٢٥٦
٩٠	ضَعْنَاكَ يَسْجُدَ مَعَكَ . . .	ابن عباس	٩٣٣ ، ٩٠٠
٩١	طَرَأَ عَلَيَّ حِزْبٌ مِنَ الْقُرْآنِ . . .	أوس بن حذيفة	١٢٨
٩٢	على رفاريف خُضِر	١٢٠٢ ، ١٢٠٠
٩٣	فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ . . .	أبو قلابة عمن أقرأه النبي ﷺ	٥٧٩
٩٤	قال الله تبارك وتعالى : أنا الرحمن وهي الرحم . . .	عبد الرحمن بن عوف	٩٦٢ ، ٢٦٨ ، ١٠١٤
٩٥	قال الله تبارك وتعالى : إِنِّي أَنَا الرَّحْمَنُ . . .	عبد الرحمن بن عوف	٩٦٢ ، ٢٦٨
٩٦	قَالَ لِي جَبْرِيلُ : شَقِيَّ عَبْدٌ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ ، فَلَمْ يَصِلْ عَلَيْكَ . . .	جابر بن عبد الله	٣١٥

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
٩٧	قال من ملك زادا وراحلة تبغته . .	علي	٣١٩
٩٨	قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ . . . الْآيَةُ﴾ «الزاد والراحلة».	الحسن	١٦٨
٩٩	قراءة (إنه عمل غير صالح) . .	أم سلمة، أسماء بنت يزيد	٩٥١
١٠٠	قسم رسول الله ﷺ خير . .	مجمع بن جارية الأنصاري	١٠٦٨، ١٠٤٩
١٠١	قسم رسول الله ﷺ في الأنفال يوم خيبر.	عبد الله بن عمر	١٠٤٨
١٠٢	قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر.	ابن عباس	١٠٥٥
١٠٣	قسّم في النفل للفرس سهمين.	عبد الله بن عمر	١٠٥٤
١٠٤	كان رسول الله ﷺ يُحْطَبُنَا كَأَنَّهُ مُنْذِرُ قَوْمٍ.	الزبير بن العوام	٦١٦
١٠٥	كان رسول الله ﷺ يكتحل قبل أن ينام.	ابن عباس	٧٤٦
١٠٦	كانت للنبي ﷺ مَكْحَلَةٌ.	ابن عباس	٦٣٠
١٠٧	كَفَى بِهِ شُحًا أَنْ أَذْكَرَ عِنْدَ الرَّجُلِ.	الحسن	٥٩١، ٥٤٨
١٠٨	كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فيصوم بعضنا ويفطر بعضنا . .	أبو سعيد الخدري	٤٣٤
١٠٩	كنا نقعد مع رسول الله ﷺ في المسجد.	أبو هريرة	٣٣٨
١١٠	كنا ونحن مع رسول الله ﷺ نعدله بصوم .	عبد الله بن عمر	١٥٠
١١١	لا إله إلا الله، بذلك بعثت.	ابن عباس	٣٤٧
١١٢	لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغْنِيٍّ.	عطاء بن يسار	٥٤٦، ٥٣٩
١١٣	لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغْنِيٍّ إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.	أبو سعيد	٥٧٣
١١٤	لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغْنِيٍّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ.	أبو سعيد الخدري	٥٧٢
١١٥	لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره.	عمر بن الخطاب	١٠١٦، ٥٩٣

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
١١٦	لا تقوموا كما تقوم الأعاجم.	أبو أمامة	٩٤٢، ٣٠١
١١٧	لا صَفَر، ولا هامة.	علي	٧٣٣
١١٨	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث.	عثمان بن عفان	١١٥٣
١١٩	لا يحل لمن أَمَسَ قاطع رحم.	عبد الله بن أبي أوفى	١٣٢
١٢٠	لا يغرم السارق.	المسور بن إبراهيم، عن جده عبد الرحمن	٩٢٢
١٢١	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا.	الشعبي	٥٠٧
١٢٢	لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا.	عمر	٨٦٧
١٢٣	لقد أعذر الله إلى صاحب الستين.	أبو هريرة	٨٩١، ٨٨١
١٢٤	لك أجران أجر السر.	أبو هريرة	١٠١٥، ١٠٠٢
١٢٥	لم تمنع ما ينفعه، وهو لك نافع.	عمر	٤٧١
١٢٦	الله أكبر كبيرًا، ثلاث مرات.	أبو نافع بن جبير بن مطعم	٣٥١
١٢٧	لو صليت صلاة لم أصل فيها على النبي ﷺ.	أبو مسعود	٤٤١
١٢٨	ليت شعري! ما فعل أبواي.	محمد بن كعب	١١٩٩
١٢٩	ليس على منتهب قطع.	جابر	٦١٧
١٣٠	ليس من البر الصوم في السفر.	جابر	١١٧٦، ١٠٢٦
١٣١	ما أبالي ما أتيت.	عبد الله بن عمرو بن العاص	٢١٤
١٣٢	ما أظلت الخضراء.	علي	٦٠٤، ٣٩٢
١٣٣	ما تركت أعرايتك.	الزبير	٩٤
١٣٤	ما شهدت لقريش قسامة إلا جلف المطيين.	أبو سلمة	٥٠٣

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
١٣٥	ما كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفَسِّرُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا آيَا.	أم المؤمنين عائشة	٣٠٤
١٣٦	ما مررت بملاً من الملائكة ليلة أُسري بي.	ابن عباس	٦٢٩، ٦٣٢، ٧٤٩
١٣٧	مَنْ اخْتَجَمَ لِسِنِّ عَشْرَةٍ.	أبو هُرَيْرَةَ	٧٥٣
١٣٨	مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا.	ابن بُرَيْدَةَ	٤٧٦
١٣٩	مَنْ تَرَكَ ذَابَّةً بِمَهْلِكٍ.	الشعبي	٣٢٦
١٤٠	مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ.	علي	٤٢٨
١٤١	مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَسَدِهِ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهُ.	علي	٤٢٤
١٤٢	مَنْ سَجَدَ فَلَمْ يَضَعْ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ.	ابن عباس	٩٠٦
١٤٣	مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ.	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	١٥٥
١٤٤	مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَصِيبُ الْأَنْفَ.	ابن فضيل	٩٠١
١٤٥	مَنْ قَتَلَ هَذِهِ.	عبد الرحمن بن أبي عمرة	٥٢٧
١٤٦	مَنْ كَانَ مُحْتَجِمًا فَلْيَحْتَجِمْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ	ابن عمر	٨٢٢، ١١٢٧
١٤٧	مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَعَنَا إِذْ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَاحَةِ.	عمر بن الخطاب	٦٢٦
١٤٨	مَنْ يَضْمَنْ عَنِّي دِينِي، وَيَقْضِي عِدَاتِي.	علي	٥٩٩
١٤٩	نَتَزَوَّجُ نِسَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ.	جابر بن عبد الله	٤٨٨
١٥٠	نَهَى عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ.	عبد الرحمن بن شبل	٧١٤
١٥١	هَذَا الْحَجَمُ.	سمرة بن جندب	١٠٣٧
١٥٢	هَلَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَشْغِ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ.	نوفل بن إياس الهذلي	٧٣٥

م	طرف الحديث	الراوي	الصفحة
١٥٣	هُم آخِرُ مَنْ يُفْصَلُ بَيْنَهُم مِنَ الْعِبَادِ .	أبو زُرْعَة بن عمرو بن جَرِير	٥٣٠
١٥٤	هو إسحاق	العباس بن عبد المطلب	٨٥٢
١٥٥	﴿وَابْتَهِمَ الَّذِي وَفَّى﴾ قال : «أندرون ما وفى؟...»	أبو أمانة	١٠٨
١٥٦	﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ الْآيَةَ﴾ قال : أخذوا من ظهره . . .	عبد الله بن عمرو	٨٤٥ ، ١١٢٥ ، ١١٧٥
١٥٧	وحدثوا عن بني إسرائيل	عبد الله بن عمرو	٥٦
١٥٨	وَمِنْ عِنْدِهِ عُلِمَ الْكِتَابُ .	سالم بن عبد الله ، عن أبيه	٧٧٣
١٥٩	وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ .	أبو هريرة	٧٤٣
١٦٠	وَيُلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ .	عبد الله بن عمرو	٧١٣
١٦١	يا أبا حفص ! إنك رجل قوي .	أمير على مكة	٢٧٠
١٦٢	يا أنس ! يا بُنَيَّ الْغَسَلِ مِنْ .	أنس بن مالك	١٢٤
١٦٣	يَا عُمَرُ إِنَّكَ رَجُلٌ .	عمر بن الخطاب	١٤٧ ، ٢٧٤
١٦٤	ينهى عن المثلة .	علي	١١٦٢
١٦٥	يَوْمَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى .	ابن مسعود	٢٢٨

فهرس الآثار

م	طرف الأثر	قائل الأثر	الصفحة
١	اجتمعوا يوم الخميس، ويوم الاثنين	ابن عمر	١١٢٧، ٨٢٢
٢	أخذهم كما يأخذ المشط.	عبد الله بن عمرو	١١٢٥
٣	إذا اغتسلت من الجنابة أجزأك.	علي	١١٥٧
٤	إذا كان الماء ذنوبًا.	عكرمة	١١٥٩
٥	إذا نظرت إليها؛ تريد الخيانة.	ابن عباس	٩٦
٦	أطعموه، واسقوه.	علي	١١٦٣
٧	انظر يا حسن، إن أنا مت.	علي	١١٦٢، ١١٦١
٨	إنهم يكذبون بكتاب الله.	ابن عباس	١٢٠٨، ٧٨٨
٩	أول ما خلق الله من شيء القلم.	ابن عباس	٧٨٧
١٠	كانت رؤيا من الله.	معاوية بن أبي سفيان	١٢٠١، ١١٠٩
١١	كانت للنبي ﷺ مَكْحَلَةٌ.	ابن عباس	٧٤٦
١٢	كلا يا بني! ولكن تكون بعدها فتنة.	أم عبد الرحمن بن المغيرة	١٣٨
١٣	لا تمتنع من شيء يريدانه.	عمر بن الخطاب	١٠٨١
١٤	لم يعيش مَسْخٌ قَطُّ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ.	ابن عباس	٤٦٢، ٩٢
١٥	لما فرغ الله ﷻ من خلق ما أحب.	ابن عباس وابن مسعود وناس من أصحاب النبي ﷺ	١٠٤٤، ٢٠٩ ١١٢٩
١٦	لو صَلَّيْتُ صلاةً لم أصل فيها على النبي ﷺ.	أبو مسعود	٤٤١
١٧	ما فقد جسد رسول الله.	عائشة	١٢٠١، ١١١٢
١٨	مُعَرَّضَةٌ.	ابن عباس	١٢٠٠، ١١٧٨
١٩	نزل القرآن بلسان قريش.	ابن عباس	٤٦٩

م	طرف الأثر	قائل الأثر	الصفحة
٢٠	هو إسحاق	العباس بن عبد المطلب	٨٥٢
٢١	هو ألا تمتنع من شيء.	عروة	١٠٨١
٢٢	يا نافع! ايتني بحجام.	ابن عمر	٨٢٢
٢٣	يكون في رمضان صوت.	شهر بن حوشب	٥٦١ ، ١٤١

* * *

فهرس الرواة المترجم لهم

أولاً: أسماء الرجال:

رقم الصفحة	الراوي	م
٨٤٢	أَبَان بن تَغْلِب	١
٩٦٩	أَبَان بن يزيد العطار	٢
١١٥٢	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي	٣
١٠٦	إبراهيم بن الفضل الخزومي	٤
٧١٥	إبراهيم بن سعيد الجوهري	٥
٩٧٢	إبراهيم بن عبد الله بن قارظ	٦
١١٥٤ ، ٦٢٨	إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي	٧
٨٤٩	إبراهيم بن محمد بن الحارث	٨
١٦٥	إبراهيم بن يزيد القرشي	٩
٨٥٠	أحمد بن أبي طَيِّبَة	١٠
٦٠	أحمد بن ثابت بن عتاب الرازي	١١
٢٧٢ ، ٣٧	أحمد بن حَمَاد بن سعيد بن مسلم الأنصاري	١٢
٤٤٤	أحمد بن عبد الرحمن بن وَهْب بن مُسلم	١٣
٧٢٤	أحمد بن عُبْدَة بن موسى الضَّبِّي	١٤
٣٢٠	أحمد بن محمد بن أبي بكر ، أبو عثمان المُقَدَّمِي	١٥
٣١	أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة	١٦
٢٩	أحمد بن محمد بن يعقوب بن مسكويه	١٧
٩١٨	أحمد بن يوسف بن سعد الله	١٨
٩١٨	أحمد بن الحسن بن جُنَيْد بن الترمذي	١٩

م	الراوي	رقم الصفحة
٢٠	أحمد بن منصور بن سيار البغدادي	٩١٧
٢١	الأخنف بن قيس بن معاوية التميمي	٨٦٥
٢٢	أسامة بن زيد الليثي	١٧٩
٢٣	أسباط بن نصر الهمداني	١٩٤
٢٤	إسحاق بن إبراهيم بن محمد الصواف	١٠١
٢٥	إسحاق بن إدريس الإسواري	٢٥٥
٢٦	إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التميمي	١٣٩
٢٧	إسحاق بن يوسف بن مزداسر المخزومي، الواسطي	٤٨٩
٢٨	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني	١١٠، ٧٤٨
٢٩	إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي	٣٢٨، ٥٤٦
٣٠	إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي	٥٤٦
٣١	إسماعيل بن سالم الأسدي	١٠١٠
٣٢	إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي	١٩٤
٣٣	إسماعيل بن عبيد بن عمر بن أبي كريمة، الأموي	٣٧٢
٣٤	إسماعيل بن عياش بن سليم الغنسي	٣٦٥
٣٥	أشعث بن سوار الكندي	٤٩١
٣٦	أشهل بن حاتم الجمحي	٢٩١
٣٧	الأصبغ بن زيد بن علي الجهني	١٠١
٣٨	أيوب بن أبي غيمة كيسان السخيتاني	٤٥١
٣٩	بشر بن الفضل بن لاحق الرقاشي	٥٥٨
٤٠	بشر بن بكر التميمي	٩٦٧
٤١	بشر بن عمارة الخثعمي المكي	٩٢

رقم الصفحة	الراوي	م
٢٢٩	بِشْر بن مُعَاذ الْعَقْدِي الْبَصْرِيّ الضَّرِير	٤٢
٤٨٨	نَمِيم بن الْمُتَصَرِّ بن تَمِيم بن الصَّلْت الهاشمي	٤٣
٦٥٧	ثابت بن أبي صفية	٤٤
٧٣٤	ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني	٤٥
٢٥٨	ثُوَيْر بن أبي فاختة	٤٦
٨٩	جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يَغُوث الجُعْفِيّ	٤٧
٩٦٠	جُحادة الأيامي؛ أبو محمد الكوفي	٤٨
٥٥٣	جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي	٤٩
٩٠٨، ٥٣٢	جرير بن عبد الحميد بن قُرْط الضَّبِّي	٥٠
٤٣٤	الجُرَيْرِي؛ سعيد بن إياس البصري	٥١
١١١	جعفر بن الزُّبَيْر الحنفي	٥٢
٣٠٥	جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشي	٥٣
٥٦٧	جمال الدين؛ يوسف بن عبد الرحمن المِزِّي	٥٤
٢٩٠	حاتم بن بَكْر بن غَيْلان الضَّبِّي	٥٥
٣٢٢	الحارث بن عبد الله الأعور	٥٦
١٢١	الحارث بن وَجْيه الراسبي	٥٧
٢٣٥	جَبَّان بن موسى بن سَوَّار السُّلَمِيّ	٥٨
٩٩٨	حُرَيْث، رجل من بني عُذْرَة	٥٩
٤٩٢	الحسن بن أبي الحسن: يَسَار الْبَصْرِيّ؛ أبو سعيد	٦٠
٨٠٦	الحسن بن أبي جعفر الجُفري	٦١
٨٦٣	الحسن بن دينار بن واصل	٦٢
٣١٣	الحسن بن عبد الرحمن بن عوف القرشي	٦٣

م	الراوي	رقم الصفحة
٦٤	الحسن بن عطية بن نجیح القرشي	١١٠
٦٥	الحسن بن يحيى بن الجعد بن نشيط العبدي	١٦٣
٦٦	الحسين (سنيّد) بن داود؛ أبو علي المصيصي المحتسب	٥٣١
٦٧	الحسين بن ذكوان المعلم، العوذى، المكتّب البصري	٤٧٩
٦٨	حسين بن محمد بن بهرام التميمي	٤٥٦
٦٩	الحسين بن يزيد بن يحيى الطحان الأنصاري الكوفي	١٠٣٣
٧٠	الحسين بن حفص بن الفضل الهمداني الأصبهاني القاضي	٩٠٣
٧١	الحكم بن نافع؛ أبو اليمان البهراني	٧١٦
٧٢	حماد بن أسامة القرشي	٨٧٠
٧٣	حماد بن خالد الخياط القرشي البصري	١٧٨
٧٤	حماد بن سلمة بن دينار	٤٢٥
٧٥	حميد الأعرج، الكوفي، القاصّ الملائتي	٢٣٠
٧٦	حميد بن زاذويه الأزرق	٩٦١
٧٧	حميد بن مسعدة بن المبارك السامي	٥٥٨
٧٨	حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي	٢١٨
٧٩	خارجة بن مضعب بن خارجة الضبيعي	٥٨٦
٨٠	خالد بن خدّاش؛ أبو الهيثم المهلبى	٩١٩
٨١	خالد بن مخلد القطواني البجلي الكوفي	١٧٨
٨٢	خالد بن مهران الحذاء	٥٨٨
٨٣	خلاد بن يحيى بن صفوان السلمى	٨٧١
٨٤	خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي	٢٣٠
٨٥	داود بن الحصين الأموي	١١٥٤ ، ٦٢٨

رقم الصفحة	الراوي	م
٥٢٩	راشد بن كيسان العبسي	٨٦
٤١٥	ربيعي بن جراح بن جحش	٨٧
٣٨٧	رَدَاد الليثي	٨٨
١١٦	رِشْدِين بن سَعْد بن مُفْلِح المَهْرِي	٨٩
٤٠٦	رَوَّاد بن الجَرَّاح الشامي	٩٠
١١٦	زُبَّان بن فائد الحمراوي	٩١
٦٣٢	زياد بن الربيع اليُحْمَدِي	٩٢
٣٦٤	زيد بن أبي أنيسة الجزري	٩٣
٥٤٦	زَيْد بن أَسْلَم القرشي العَدَوِي	٩٤
٨٦٢	زيد بن الحَبَّاب بن الرِّئَان	٩٥
٤٤٧	زيد بن أيمن	٩٦
٩٥٦	زيد بن الحواري	٩٧
٧٧٧	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب	٩٨
٢٦٨	سعد بن حفص الطَّلحي	٩٩
٤٤٦	سَعِيد بن أَبِي هِلَال الليثي	١٠٠
٢٢٢	سعيد بن الحكم بن محمد الجُمَحِي	١٠١
٩٠٨	سعيد بن الفضل بن ثابت البصري	١٠٢
١٤٩ ، ٤١١	سَعِيد بن المُسَيَّب بن حَزَن المخزومي	١٠٣
٤٣٤	سعيد بن إياس الجُرَيْرِي	١٠٤
١٥٣	سَعِيد بن جُبَيْر بن هشام الأسدي الوالبي	١٠٥
٣٩١	سعيد بن ذي حُدَّان	١٠٦
١٠١٠	سعيد بن سِنَان البُرْجُمِي	١٠٧

م	الراوي	رقم الصفحة
١٠٨	سعيد بن الربيع العامري الحرشي	٩٠٣
١٠٩	سعيد بن كثير بن عُفَيْر الحافظ	٩١٧
١١٠	سفيان بن حسين بن الحسن	٨٨٩
١١١	سُفْيَانُ بن سَعِيد بن مَسْرُوق الثَّوْرِي	٢٧٢
١١٢	سُفْيَانُ بن وَكِيع بن الْجَرَّاح الرُّؤَاسِي	٣٤٢
١١٣	سَلَامُ بن أَبِي عَمْرَةَ الْخِرَاسَانِي	٢٥٦
١١٤	سَلَامُ بن سلم السعدي، التميمي، المدائني	٩٣
١١٥	سلام بن سليم الحنفي	٩٠٨
١١٦	سَلَمُ بن قُتَيْبَةَ الشَّعْبِي	٩٠٧
١١٧	سلم بن جناة السوائي	١٠٣٣
١١٨	سليمان القافلاني	٥٨٢
١١٩	سُلَيْمَانُ بن الْحَكَم بن عَوَانَةَ الْكَلْبِي	١٠٢
١٢٠	سُلَيْمَانُ بن أحمد الطبراني	٢٥
١٢١	سليمان بن أيوب الطلحي	٢٥٢
١٢٢	سليمان بن خَلْفَ الباجي	٥٠٣
١٢٣	سليمان بن زيد؛ أبو إدام المحاري	١٣٧
١٢٤	سُلَيْمَانُ بن مِهْرَانَ الْأَسَدِي	٣٣٥
١٢٥	سليمان بن داود بن الجارود البصري	٩٠٢
١٢٦	سُتَيْدٌ - الحسين بن داود-؛ أبو علي المِصْبِصِي المَخْتَسِب	٥٣١
١٢٧	سَهْلُ بن مُعَاذ بن أَنَس الجُهَنِي	١١٧
١٢٨	سويد بن عمرو الكلبي	٨٠٢
١٢٩	سيف بن عمر التميمي الأسدي	٦٣

رقم الصفحة	الراوي	م
٢١٨	شراحيل بن يزيد المَعافِرِي	١٣٠
٧١٩	شُرَيْح بن عُيَيْد بن شريح الحضرمي	١٣١
٤٨٩	شَرِيك بن عبد الله بن الحارث النخعي الكوفي	١٣٢
٢٨٣	شُعْبَة بن الحَجَّاج بن الوُزْد العَتَكِي	١٣٣
٩٦٦	شُعَيْب بن إِسحاق القرشي الأموي	١٣٤
٢٣٤	شُعَيْب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي	١٣٥
١٤٣	شَهْر بن حَوْشَب الأشعري	١٣٦
٢٦٨	شيبان بن عبد الرحمن التميمي	١٣٧
٩٠٩	الضحاك بن حمزة	١٣٨
٤٧٧	الضَّحَاك بن مُخَلَّد بن الضحاك بن مسلم الشيباني	١٣٩
٧١٩	ضَمَضَم بن زُرْعَة بن ثُوب، الحضرمي	١٤٠
٢٤٨	طلحة بن جَبْرِ	١٤١
٤٨٥	طلحة بن نافع القُرشي	١٤٢
٢٥١	طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي	١٤٣
١١٥٠	عاصم بن بهدلة	١٤٤
٤٥٧	عاصم بن العَجَّاج الجَحْدَرِي	١٤٥
١١٥٤	عاصم بن عمر العمري	١٤٦
٣٦٧	عاصم بن عُثَيْر العَنَزِي	١٤٧
٣٢٩	عامر بن شَرَا حِيل الشَّعْبِي	١٤٨
٢٧٩	عامر بن عبد الواحد الأحول البصري	١٤٩
٧٧٥	عَبَاد بن العوام بن عمر الكلابي	١٥٠
٣٦٧	عَبَاد بن عاصم	١٥١

رقم الصفحة	الراوي	م
٦٢٧	عَبَّاد بن مَنْصُور النَّاجِي القاضي	١٥٢
١٠٢	عُبَّادَة بن نُسَيِّ الكِنْدِي	١٥٣
٢٧٧	العباس بن الوليد بن مَزَيْد العُذْرِي	١٥٤
١٠٧٢	عباس بن محمد الدوري	١٥٥
٧٢٥	عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عِيَّاش بن أَبِي ربيعة	١٥٦
٩٦٦	عبد الحميد بن حبيب الدمشقي	١٥٧
٥٢٩	عبد الرحمن بن أَبِي عَمْرَةَ الأنصاري	١٥٨
٢٥٠	عبد الرحمن بن تَمَاد بن عمران الطَّلحي	١٥٩
٢١٨	عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخي	١٦٠
٢٧٥	عبد الرحمن بن عُيَيْد بن نِسْطَاس العامري	١٦١
٣٧٥	عبد الرحمن بن عُسَيْلَة بن عسل المُرَادِي	١٦٢
٢٦٨	عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي	١٦٣
٣١٣	عبد الرحمن بن عوف القُرشي	١٦٤
١٠٢	عبد الرحمن بن غَنَم بن سعد الأشعري	١٦٥
٥٢٨ ، ٣٧٨	عبد الرحمن بن مَهْدِي العَبْثَرِي	١٦٦
٢٧٣	عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث الخزاعي	١٦٧
١٦٤	عبد الرزاق بن هَمَّام بن نافع الجُمَيْرِي	١٦٨
١٥٧	عبد السلام بن حفص	١٦٩
٧٩٠	عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري	١٧٠
٣٦٥	عبد العزيز بن عبيد الله بن حَمْزَة الحمصي	١٧١
٨٤٠	عبد العزيز بن موسى بن رَوْح اللاخوني	١٧٢
٣٤	عبد الله بن أحمد بن جعفر بن خُذَيان؛ التركي الفَرْغَانِي	١٧٣

رقم الصفحة	الراوي	م
٤١	عبد الله بن أحمد بن محمد بن المغلس	١٧٤
١٠٣١، ٣٥٥	عبد الله بن إدريس الأودي	١٧٥
٢٣١	عبد الله بن الحارث الزبيدي، النجرائي، الكوفي، المعروف بالملك	١٧٦
١٥٢	عبد الله بن الحسين الأودي	١٧٧
٢٣٥	عبد الله بن المبارك بن واضح، شيخ الإسلام	١٧٨
١٠٨٤	عبد الله بن المختار البصري	١٧٩
٤٧٩	عبد الله بن بريدة بن الحَصْب	١٨٠
٤٢٢	عبد الله بن حبيب بن زبيعة؛ أبو عبد الرحمن السلمي	١٨١
٤٥٧	عبد الله بن حفص الأرتباني	١٨٢
٥٣٨	عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي	١٨٣
٣٧٤	عبد الله بن سعد بن قزوة البجلي	١٨٤
٢٧٨	عبد الله بن شاذب الخراساني	١٨٥
٨٣١	عبد الله بن صالح الجهني	١٨٦
١٠٦	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي	١٨٧
١٢٩	عبد الله بن عبد الرحمن بن يعل بن كعب الطائفي	١٨٨
٣٨٨	عبد الله بن عطاء	١٨٩
١٠٦٣	عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي	١٩٠
٢٩١	عبد الله بن عون بن أرتبان	١٩١
١٧٤	عبد الله بن لبيعة الحضرمي المصري	١٩٢
١٥٦	عبد الله بن محمد بن إبراهيم العنسي (ابن أبي شيبه)	١٩٣
٧٨٦	عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري	١٩٤
٢٥٤	عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام	١٩٥

م	الراوي	رقم الصفحة
١٩٦	عبد الله بن موسى بن إبراهيم القرشي، التميمي، الطلحي	١٨٣
١٩٧	عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ	٣١٦
١٩٨	عبد الله بن نُمير الهمداني؛ الكوفي	٩٤٨
١٩٩	عبد الله بن هشام الدستوائي	٨٣٠
٢٠٠	عبد الله بن واقد الحرّاني	١٧٨
٢٠١	عبد الله بن وَهْب بن مُسْلِم القرشي	١٣٩
٢٠٢	عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، الأنصاري	٧٣٠
٢٠٣	عبد الملك بن حسين الواسطي	١٠٠٠
٢٠٤	عبد الملك بن عمرو القيسي	١٢٩
٢٠٥	عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري	٤٧٨
٢٠٦	عبد الوهاب بن عبد المجيد	٨٨٨
٢٠٧	عبد بن سليمان الكلابي	٩٠٨
٢٠٨	عبيد الله بن الوّازع الكلابي	٣٨٨
٢٠٩	عبيد الله بن حُميد بن عبد الرحمن الجُميري البصري	٣٢٨
٢١٠	عبيد الله بن زُحر الضمري	٢٢٣
٢١١	عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي	١٠٦٣
٢١٢	عبيد الله بن موسى بن أبي المختار العبسي	١٣٦
٢١٣	عُتْبَة بن أبي حَكيم الهمداني الشيباني	٤٨٤
٢١٤	عثمان بن عبد الله بن أَوْس بن أبي أَوْس الثقفي	١٣٠
٢١٥	عثمان بن عُمير البجلي؛ أبو اليقظان الكوفي	٦٥٥
٢١٦	عثمان بن مطر الشيباني	٨٢٧
٢١٧	عِصام بن زُوَاد بن الجراح	٤٠٥

رقم الصفحة	الراوي	م
٣١٧	عصام بن زيد	٢١٨
٢٧٩ ، ١٠٦	عطاء بن أبي رباح القرشي	٢١٩
٤٢٠	عطاء بن السائب بن مالك الثقفي	٢٢٠
٥٤٧	عطاء بن يسار الهلالي	٢٢١
٨٣٢	العطاف بن خالد بن عبد الله بن العاص القرشي	٢٢٢
٥٧٦	عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي القيسي	٢٢٣
١٨٠	عقيل بن خالد الأيلي	٢٢٤
٣٥٠	عكرمة القرشي الهاشمي ؛ أبو عبد الله المدني	٢٢٥
١٢٦	العلاء بن زيد الثقفي	٢٢٦
٣٦٤	العلاء بن هلال بن عمر الباهلي	٢٢٧
٥٣٤	علي بن الحسين بن إبراهيم ؛ أبي الحسن العامري	٢٢٨
٨٣٩	علي بن ثابت الدهان	٢٢٩
٤١٩	علي بن حرب بن محمد الطائي	٢٣٠
٨٦٤	علي بن زيد بن جذعان	٢٣١
١٠٥	علي بن شعيب بن عدي السمسار	٢٣٢
٣٠	علي بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري	٢٣٣
٢٥٧	علي بن نزار بن حيان الأسدي	٢٣٤
٢٢٤	علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني	٢٣٥
٩٨٠	عمار بن خالد التمار	٢٣٦
٥٣٣	عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي الكوفي	٢٣٧
٦٠	عمر بن شبة بن عبيدة النُميري	٢٣٨
٢٤٧	عمران بن ظبيان الكوفي	٢٣٩

م	الراوي	رقم الصفحة
٢٤٠	عُمران بن بَكَّار بن راشد الكلاعي	٨٤٠
٢٤١	عمرو بن أبي عمرو؛ مولى المطلب	١١٥٠
٢٤٢	عَمْرُو بن الحارث بن يعقوب الأَنْصَارِي	٢١٣
٢٤٣	عمرو بن أوس بن أبي أوس	٣٨٠
٢٤٤	عمرو بن حَمَاد بن طلحة القَنَاد	١٩٣
٢٤٥	عَمْرُو بن دينار الجُمَحِي	٤٥١
٢٤٦	عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمْدَانِي	٣٢١
٢٤٧	عَمْرُو بن قَيْس المُلَانِي	٥٧٦
٢٤٨	عَمْرُو بن مُرَّة بن عبد الله الجَمَلِي، المرادي	٣٦٦
٢٤٩	عمرو بن محمد الليثي	٥٠٤
٢٥٠	عَنْبَسَة بن خالد الأموي الأيلي	١٧٤
٢٥١	عَنْبَسَة بن سَعِيد القُطَان الواسطي	١٤٣
٢٥٢	غزوان أبو مالك الغِفَارِي الكوفي	١٩٦
٢٥٣	الفريابي؛ عبيد الله بن محمد بن هارون المقدسي	٧٨٥
٢٥٤	فُضَيْل بن مَيْسَرَة الأَزْدِي العُقَيْلِي البصري	١٥٢
٢٥٥	القاسم بن حبيب التَّمَار	٢٥٧
٢٥٦	القاسم بن عبد الرحمن الشامي	١١٢
٢٥٧	القاسم بن عمرو العبدي	٤٥١
٢٥٨	القاسم بن مبرور	١٧٤
٢٥٩	قَتَادَة بن دِعَامَة السُّدُوسِي	٤٧٠، ٤١١
٢٦٠	كثير بن عبد الله اليَشْكُرِي	٣١٢
٢٦١	كثير بن يسار الطُّقَاوِي	٩٥٦

م	الراوي	رقم الصفحة
٢٦٢	لوط بن يحيى؛ أبو مخنف	٦٣
٢٦٣	ليث بن أبي سليم بن زُتَيْم القرشي	٧٥٧
٢٦٤	مؤمل بن إهاب الكوفي	٨٥٦
٢٦٥	مالك بن دينار السامي	١٢١
٢٦٦	مبارك بن فضالة بن أبي أمية	٨٦١
٢٦٧	المثنى بن الصباح اليماني الأثناوي	٢٣٦
٢٦٨	مجاهد بن موسى بن قُروخ، الخوارزمي	١٢٥
٢٦٩	مجمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري، المدني	١٠٧٥
٢٧٠	محمد بن إبراهيم الأنطاقي	١٥٥
٢٧١	محمد بن أبي ذئب العامري	١٨١
٢٧٢	محمد بن أبي محمد الأنصاري	٣٥٠
٢٧٣	محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار	٣٤٩
٢٧٤	محمد بن إسماعيل الأحسي	٢٤
٢٧٥	محمد بن إسماعيل المرادي	٢٤
٢٧٦	محمد بن إسماعيل بن أبي ضرار الضراري	٣١٦، ٢٤
٢٧٧	محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فُديك	١٠٥
٢٧٨	محمد بن الحجاج	١٦٧
٢٧٩	محمد بن خلف العسقلاني	١٠٧٢
٢٨٠	محمد بن السائب بن بشر الكلبي	٩٧، ٥٢
٢٨١	محمد بن الصباح الدولابي	٩٨٧
٢٨٢	محمد بن الغلاء بن كُزَيْب الهمداني	١٠٩
٢٨٣	محمد بن المبارك بن يَغْلَى القرشي	٤٨٤

م	الراوي	رقم الصفحة
٢٨٤	محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير القرشي التيمي	١٤٩ ، ٣١٧
٢٨٥	محمد بن بشار بن عثمان العبدي	٢٤
٢٨٦	محمد بن بشر العبدي	٩٤٨
٢٨٧	محمد بن جحادة	٨٢٧
٢٨٨	محمد بن جحادة الأودي	٢٩٢
٢٨٩	محمد بن جعفر الهذلي	٢٨٣
٢٩٠	محمد بن حنيف اليسارغي	١١٦٢
٢٩١	محمد بن خازم الكوفي	١٧٩
٢٩٢	محمد بن خالد بن عثمة	٣٠٨
٢٩٣	محمد بن زيد بن علي العبدي البصري	٨٤٢
٢٩٤	محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي	١٠٢
٢٩٥	محمد بن سنان بن يزيد بن الذيال	٣١١
٢٩٦	محمد بن سوار البصري	٨٩٧
٢٩٧	محمد بن سوار بن راشد الأزدي الكوفي	٨٩٧
٢٩٨	محمد بن سيرين الأنصاري	١٢٢
٢٩٩	محمد بن عاصم بن حفص المغافري	٣٩٠
٣٠٠	محمد بن عبادة بن جعفر بن رفاعة القرشي	١٦٦
٣٠١	محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي	١٥١
٣٠٢	محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي	١٧٨
٣٠٣	محمد بن عبد الله بن المبارك القرشي الحرزمي	٥٧٥
٣٠٤	محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أغين المصري	٢١٧
٣٠٥	محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير	١٦٦

رقم الصفحة	الراوي	م
٥٠٤	محمد بن عبد الله بن محمد؛ أبو بكر الفقيه المالكي الأبهري	٣٠٦
٤٢	محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب	٣٠٧
١٤٨	محمد بن عُبيد بن محمد بن واقد المحاري	٣٠٨
٤٥٢	محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي	٣٠٩
٣٧٢	محمد بن عَمَّار بن الحارث	٣١٠
٢٤٥	محمد بن عُمر بن عبد الله الباهلي	٣١١
٥٢	محمد بن عمر بن واقد الواقدي	٣١٢
٧٤٥	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي	٣١٣
٨٣١، ٤٨٣	محمد بن عَوْف بن سُفْيَان الطَّائِي	٣١٤
١٠٨٠، ٥٣٤	محمد بن عيسى بن نجيع البغدادي	٣١٥
٧٩٣، ٤١٩	محمد بن فَضَيْل بن غَزْوَان الضبي	٣١٦
١١٠٣	محمد بن كعب بن سليم؛ أبو حمزة القُرْظِي المدني	٣١٧
٦٠٩	محمد بن مسلم بن تَدْرُس القرشي الأسدي	٣١٨
١٨٥	محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي	٣١٩
٢٥٢	محمد بن موسى بن مسكين	٣٢٠
٣٣٩	محمد بن هلال بن أبي هلال المدني	٣٢١
٩٦٧	محمد بن يوسف الضبي الفريابي	٣٢٢
٩١٨	محمد بن إسحاق الصَّاعَانِي	٣٢٣
٧٨٩	محمد بن المنثي بن عبيد العتري	٣٢٤
١٩٩	مُرَّة بن شَرَّاحِيل الهمداني	٣٢٥
٩٤٧	مِسْعَر بن كِدَّام بن ظهير؛ أبو سلمة الكوفي	٣٢٦

م	الراوي	رقم الصفحة
٣٢٧	مسعود بن مالك الأسدي	١١٤٩
٣٢٨	مسلم بن إبراهيم الأزدي، القراهيدي	٣١٢
٣٢٩	مُطَرَف بن مازن الصنعاني	٨٩٥
٣٣٠	معاوية بن هشام القصّار	١٥٦
٣٣١	معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المُرَني	٨٤٠
٣٣٢	مَعْبَد الجُهَني	٥١٧
٣٣٣	المُعْتَمِر بن سُلَيْمان بن طَرْخَانَ التَّيمِي	١٥٢
٣٣٤	مَعْمَر بن المُنْثَى التَّيمِي	٦٢
٣٣٥	معمر بن راشد الأزدي	١٨٠
٣٣٦	معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي	١٧٨
٣٣٧	المُغِيرَة بن عبد الرحمن بن المَخْزُومي	٧٢٥، ١٤٠
٣٣٨	المُفَضَّل بن صالح النّخّاس الكوفي	١٤٨
٣٣٩	مُفَضَّل بن فَضالة بن عبيد	٩١٣
٣٤٠	مقاتل بن سليمان البَلْخي	٥٢
٣٤١	منصور بن المُعْتَمِر	٤١٥
٣٤٢	المُنْكَدِر بن محمد بن المنكدر التَّيمِي	٩٥
٣٤٣	مِهْران بن أبي عُمَر العطار	٥٨٥
٣٤٤	موسى بن عُبيدة بن نَسِيط الرِّبْذي	١١٠١
٣٤٥	موسى بن يعقوب الأسدي	٣٤٤
٣٤٦	ميمون الأصغر أبو عبد الرحمن البصري	٩٠٨
٣٤٧	نافع بن جُبَيْر بن مطعم الثَّوْلي	٣٦٨
٣٤٨	نافع مولى ابن عمر؛ أبو عبد الله	٨٣٣

رقم الصفحة	الراوي	م
٢٥٧	نزار بن حَيَّان الأسدي	٣٤٩
١٢٠	نَضْر بن علي بن نَضْر بن علي الأزدي	٣٥٠
٣٧٩	النعمان بن سالم الطائفي	٣٥١
٣٩٠	نوفل بن إياس الهذلي	٣٥٢
٧٧٦	هارون بن موسى الأزدي	٣٥٣
٧٧٦	هارون بن سعد العجلي	٣٥٤
٣٩٣	هانئ؛ مولى علي	٣٥٥
٩٦٨ ، ٣٢٨	هشام بن أبي عبد الله الدُّسْتَوَائِي	٣٥٦
٥٥٠	هُسَيْن بن بَشِير بن أبي خازم	٣٥٧
٣٤٠	هلال بن أبي هلال المدني	٣٥٨
٣٢١	هلال بن عبد الله الباهلي	٣٥٩
٢٩٠	همام بن يحيى بن دينار العَوْذِي البصري	٣٦٠
٨٨٨ ، ١٠١	الهَيْثَم بن الرَّبِيع العُقَيْلِي	٣٦١
٥٥١	واصل بن عبد الرحمن؛ أبو حُرَّة البصري	٣٦٢
٢٧٣	وَقْدَان؛ أبو يَعْقُور الكبير العبدي	٣٦٣
٥٧٥	وَكَيْع بن الجَرَّاح بن مَلِيح الرُّوَاسِي	٣٦٤
٢٨٤	الوليد بن العَنْزَار بن حُرَيْث العَبْدِي	٣٦٥
٢٣	الوليد بن شُجَاع؛ أبو همام السكوني	٣٦٦
٢٧٨ ، ٢٦١	الوليد بن مَزَيْد العُدْرِي	٣٦٧
٢١٧	وهب الله بن راشد	٣٦٨
٨٥٦	يحيى بن أبي طالب	٣٦٩
٢٦٨	يحيى بن أبي كثير	٣٧٠

م	الراوي	رقم الصفحة
٣٧١	يحيى بن أيوب الغافقي	٢٢٢
٣٧٢	يحيى بن حمزة الحضرمي	٤٨٤ ، ٢٧٠
٣٧٣	يحيى بن سعيد بن قُروخ القطان التميمي	٨٤٩
٣٧٤	يحيى بن عُمارة بن أبي حسن الأنصاري	٤٧٢
٣٧٥	يحيى بن هاشم الغساني السمسار	٩٤٨
٣٧٦	يحيى بن يمان العجلي الكوفي	٨٤٩
٣٧٧	يزيد بن عياض الليثي	١٨٧ ، ١٨٠
٣٧٨	يزيد بن هارون السُلَمي	١٨٧ ، ١٢٥
٣٧٩	يزيد بن هُجير الرَّحبي الهمداني	٧٣١
٣٨٠	يعقوب بن إبراهيم بن كَثِير العبدي	٣٢٨
٣٨١	يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري	١٠٧٦
٣٨٢	يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني	١٠٠٨
٣٨٣	يونس بن بُكَيْر بن واصل الشيباني	٣٤٨
٣٨٤	يونس بن عبد الأعلى الصَّدْفِي	١٣٩
٣٨٥	يونس بن عُبيد بن دينار العبدي	٥٥٨
٣٨٦	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي	١٠٨٠
٣٨٧	يونس بن يزيد الأيلي	١٨٠

ثانياً: كنى الرجال

م	الراوي	رقم الصفحة
١	أبو بكر الهذلي، البصري	٤٠٩
٢	أبو بكر بن عَيَّاش بن سالم الأسدي	٤٣٠
٣	أبو ثابت	٣٣٦
٤	أبو راشد الحُبْراني الحِمَيري، الحِمَصي	٧١٩
٥	أبو زُرعة بن عَمْرُو بن جَرِير بن عبد الله البَجَلِي	٥٣٢
٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري	١٨٦
٧	أبو صالح؛ باذام	١٩٦
٨	أبو عمرو بن محمد بن حُرَيْث	٩٩٧
٩	أبو مريم الثقفي؛ قيس المدائني	٣٩٣
١٠	أبو العَدْبَس بُنَيْع بن سُلَيْمان؛ الكوفي	٣٠١
١١	أبو مرزوق	٣٠٢
١٢	أبو يَغْفُور الكبير العبدي؛ وَقْدَان	٢٧٣

ثالثاً: أسماء النساء:

م	الراوي	رقم الصفحة
١	سُعدى بنت عوف المَرِّيَّة	١٤٠
٢	قُرَيْبَة بنت عبد الله بن وهب القرشية	٣٤٥
٣	كُرَيْمة بنت المقداد بن الأسود الكِنْدِيَّة	٣٤٥

رابعاً: كنى النساء

م	الراوي	رقم الصفحة
١	أم موسى	٣٩٢

فهرس الفوائد والمسائل

رقم الصفحة	الفائدة أو المسألة	م
	أ -	
٦٥ ، ٥٥	الإسرائيليات أخذ على الإمام الطبري أن بعض الإسرائيليات مما اشتملت على خرافات وأباطيل ، أوردها الطبري ساكنًا عنها .	١
٥٦	الأحاديث الإسرائيلية ثلاثة أقسام .	٢
١١٦٦	أفعال الصحابة الإمام الطبري يحتج بأفعال الصحابة فيما يعم أمره بين المهاجرين والأنصار ، دون نكير منهم لذلك . إذ يدل ذلك على أن فعلهم كان بناء على سنة ماضية .	٣
٦٤٩	أقوال المتقدمين يظهر من كلام الطبري أنه يعتد بأقوال المتقدمين في جرحهم أو تعديلهم لراو ، ولا يلتفت إلى من خالفهم ممن تأخروا عن زمانهم بفترة .	٤
١٢٠٧	أقوال المخالفين الإمام الطبري منصف في عرضه لآراء الآخرين الذين يخالفونه في تصحيحه للخبر .	٥
٣٨٩	نقل الإمام الطبري في تهذيب الآثار عن (الآخرين) لا يمثل رأيه ، إنما ينقل عنهم من باب بيان علل تضعيفهم للخبر الذي صححه هو	٦
١١٨١	الإجماع مفهوم الإجماع عند الطبري .	٧
٨٣	الأخبار قسم الإمام الطبري الأخبار إلى آحاد تغيد العلم النظري ، ومتواتر يفيد العلم اليقيني .	٨

م	الفائدة أو المسألة	رقم الصفحة
٩	أخذ الحديث (تحمل الحديث) الإمام الطبري يرى أن الأخذ عن الصحف مما يضعف به الخبر.	٥٢٢
١٠	الاضطراب الإمام الطبري عندما يتكلم عن الاضطراب، فإنه يقصد به مطلق الاختلاف.	١٠١٨
ب-		
١١	البدعة خلاصة قول الطبري في رواية من نُسب إلى بدعة: أنه لا يترك الاحتجاج بالراوي، الذي قد ثبتت عدالته، بمجرد أن يُدعى عليه بدعة ما.	٦٤٧
١٢	رواية المبتدع: المعتمد في ذلك - كما ذكر الحافظ ابن حجر - أن الذي ترد روايته من أنكر أمرًا متواترًا من الشرع، معلومًا من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه، فأما من لم يكن بهذه الصفة، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله.	٦٤٨
ت-		
١٣	التدليس الإمام الطبري بعيد عن التدليس.	٦٠، ٥٤
١٤	اختلاف العلماء في مواقفهم تجاه تدليس أبي الزبير المكي.	٦١١
١٥	تاريخ الطبري أخذ على الإمام الطبري في تاريخه اعتماده - في مروياته عن الفتنة في عهد عثمان <small>رضي الله عنه</small> - على راويين مجروحين.	٦٣
١٦	تصريح الطبري ببراءة عهده مما قد يرد في تاريخه من أحاديث وآثار مردودة، ذلك أنه قد قَدِّم للقارئ السند.	٦٢
١٧	شخصية الطبري الحديثة في تاريخه.	٥٩

رقم الصفحة	الفائدة أو المسألة	م
٤٤٩ الحاشية	تصويبات خطأ في سند ورد في الجزء المفقود (ح ٣٥٨) - فيما يظهر لي - لعله من النسخ، أو أنه خطأ طباعي؛ حيث ورد فيه (أبو جعفر) يروي (عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر)، ولم أجد في الرواة عن عمرو بن دينار من اسمه (أبو جعفر)، إنما من الرواة عن عمرو بن دينار: (جعفر الصادق).	١٨
١٠٥٤ الحاشية	العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ، اعتبر رواية: أن الرسول ﷺ قسم في النفل، للفرس بسهمين وللرجل سهماً، اعتبرها مخالفة لرواية من قال: إن للفراس ثلاثة أسهم... وفي نظري أن الأمر ليس كذلك من خلال ما ظهر لي من خلال تحريج الحديث، وأقوال الأئمة فيه...	١٩
١٠٤٩ الحاشية	سقط ورد في المطبوع من الجزء المفقود، في سند حديث مجمع بن جارية، قال: قسم رسول الله ﷺ خير... الحديث.	٢٠
٧٧٩ الحاشية	خطأ - فيما يظهر لي - وقع في سند حديث ورد في تفسير ابن كثير...	٢١
٥٣٩ الحاشية	خطأ - فيما يظهر لي - متعلق بخبر من رواية يعقوب، عن إسماعيل، عن إسماعيل بن أمية... الجزء المفقود (ح ٧٦٣) -؛ حيث اعتبر المحقق أن الراوي عن إسماعيل بن أمية، هو: إسماعيل ابن موسى الفزاري - صدوق يخطئ -، وقال: ((لعل هذا مما أخطأ فيه)). وأرى أن إسماعيل هنا هو ابن إبراهيم؛ - المعروف بابن عليه -، حيث روى الطبري في الجزء المفقود (ح ٦١٢) حديثاً بنفس السند، - مصرحاً باسم والد إسماعيل أنه إبراهيم.	٢٢
٤٢٧	تغير الحفظ كل تغير يوجد في مرض الموت فليس بقادح في الثقة... وإنما المحذور أن يقع الاختلاط بالثقة فيحدث في حال اختلاطه بما يضطرب في إسناده أو متنه فيخالف فيه.	٢٣

م	الفائدة أو المسألة	رقم الصفحة
٢٤	الترجيح الإمام الطبري يرى أن نقل الحجة أثبت وأصح، إلا أنه عند التأمل بمواقفه عمومًا تجاه الأحاديث المختلف بين أوجهها، نجد أنه في حالات كثيرة لا يفاضل بين الأوجه.	٧٠٨
٢٥	حرص الإمام الطبري على التوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض أدى إلى قلة حالات لجوئه إلى الترجيح بين الروايات على أصول النقد من أئمة الحديث.	٧٠٩
٢٦	التشيع عدة عوامل ساهمت في اتهام الإمام الطبري بالتشيع والرفض.	٢٨
٢٧	تفرد الثقة تفرد الثقة يسميه بعض المتقدمين بالمنكر.	٧٠٤
٢٨	تفسير التابعين قد يُقبل من الراوي ما يرويه على وجه التفسير من أقوال التابعين والصحابة في حين أن روايته لا تقبل فيما يرويه مرفوعًا عن النبي ﷺ، أو يترتب عليه حكم شرعي.	٧٧٨
٢٩	تفسير السدي أقوال العلماء في تفسير السدي.	٢٠٠
٣٠	أشار المحدث أحمد شاکر إلى وجود تناقض بين قولي ابن حجر في أن ابن أبي حاتم أخرج تفسير السدي مفرقًا في تفسيره، وقول السيوطي أن ابن أبي حاتم أعرض عنه، ثم مال بكتلته إلى ترجيح قول ابن حجر؛ لأنه أكثر تنبؤًا في النقل من السيوطي. ولم يستطع بكتلته الجزم نظرًا لأنه لم ير تفسير ابن أبي حاتم وفي نظري أنه لا يوجد تناقض بين كلام الحافظ ابن حجر، والحافظ السيوطي...	٢٠١
٣١	تعليق نفيس للمحدث أحمد شاکر حول إسناد تفسير السدي.	٢٠٨

رقم الصفحة	الفائدة أو المسألة	م
٢٠٣	نفى السيوطي إخراج الحاكم لتفسير السدي من طريق ابن عباس؛ إلا أني وجدت في مواضع من مستدركه أنه روى من تفسير السدي من طريق ابن عباس وصححه.	٣٢
٥٣	تفسير الطبري شخصية الطبري الحديثية في بعض ثانيا تفسيره.	٣٣
٥٦٢	تقوية الحديث الضعيف لم يرق الطبري حديثاً اشتد ضعفه بوروده من طريق آخر مرسلاً عن الحسن.	٣٤
٦٦	تهذيب الآثار أبان الطبري عن منهجه وشرطه في كتابه تهذيب الآثار.	٣٥
ث-		
٨٠٨ الحاشية	ثبوت الوجهين الحديث الذي يرويه العدل الضابط عن تابعي مثلاً، عن صحابي، ويرويه آخر مثله سواء، عن ذلك التابعي بعينه، لكن عن صحابي آخر؛ فقد حكم الفقهاء، وأكثر المحدثين بجواز أن يكون التابعي سمعه منهما معاً، إن لم يمنع منه مانع... وفي الصحيحين الكثير من هذا، كما ذكر السخاوي.	٣٦
٥٤٦ الحاشية	إذا كان المروي من الوصل، والإرسال عن رجل واحد ثقة، لم يبعد أن يكون الحديث عنده على الوجهين، فأرسل مرة، ووصل في أخرى. وأسباب إرساله إياه متعددة...	٣٧
ج-		
٣٠٨	الجهالة يظهر أن الإمام الطبري لا يرى رواية الثقة عن رجل ستماء أنها تعديل له.	٣٨

م	الفائدة أو المسألة	رقم الصفحة
٣٩	الإمام الطبري يَحمَلُ جهالة الرواة إذا كانوا من طبقة كبار التابعين .	٣٨٦
٤٠	الطبري له تنصيصات على عدم قبوله لرواية المجهولين، ومن لا يعرف حالهم، ومن لم تثبت عدالتهم . إلا أنه لم ينص على ما يفهم منه تفريق بين جهالة العين، وجهالة الحال .	٤٠٠
ح-		
٤١	الحسن الإمام الطبري كابن خزيمة وابن حبان وغيرهما، ممن لا يرون التفرقة بين الصحيح والحسن، بل الحسن عندهم قسم من أقسام الصحيح .	٨٧
س-		
٤٢	سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أقوال العلماء في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .	٢٣٨
ش-		
٤٣	شخصية الإمام الطبري الحديثية شخصية الطبري الحديثية في تاريخه .	٥٩
٤٤	شخصية الطبري الحديثية في بعض ثانيا تفسيره .	٥٣
٤٥	الشواهد الإمام الطبري كان حريصاً على إيراد الشواهد للخبر، وكأنه يعني بذلك بيان أن للخبر أصلاً، مما يجعله مقبولاً عنده، ولو كان في رأويه ضعف .	٢٦٢
ص-		
٤٦	الصحيح الاختلاف في حد الصحيح نشأ عنه الاختلاف في الحكم على صحة الحديث .	٨١٣
٤٧	الطبري يلتقي مع الخطابي في تعريفه للصحيح .	٨١٢

رقم الصفحة	الفائدة أو المسألة	م
	ع -	
٦٤٤	العدالة حكم الطبري فيمن شُهر في المسلمين بالستر والصلاح، أنه جائز الشهادة ما استحقَّ الوصف بالعدالة من أهل الإسلام.	٤٨
١٢١٥	علامة فارقة بين الطبري وبين ابن حبان الذي مذهبه: (من لم يعلم بجرح فهو عدل إذا لم يتبين ضده، إذ لم يكلف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم). فالطبري يستلزم ثبوت العدالة حتى ترتفع جهالة الراوي، وإلا فهو غير محتج بروايته.	٤٩
٥٢٣ الحاشية	العرض العرض - القراءة على الشيخ - وأقوال العلماء فيه.	٥٠
٧٠٤	علة من طرق الكشف عن وجود علة في الخبر، النظر في تفرد الراوي.	٥١
٤٧٣	العننة الرواية بـ (عَنْ) وَأَنَّ.	٥٢
٦٤٣	عكرمة دفاع الطبري عن عكرمة؛ مولى ابن عباس <small>رضي الله عنه</small> ، فيما نُسب إليه من رأي الصُفْرية.	٥٣
	غ -	
٢٠٩	الغيبات قول الطبري في المسائل الغيبية أنه لا يدرك علمها إلا بخبر تقوم به الحجة.	٥٤
	ك -	
٩٨	الكلبي رواية الكلبي عن أبي صالح - باذان - . روى الطبري عن الكلبي في مواضع مع التنبيه إلى حاله.	٥٥

م	الفائدة أو المسألة	رقم الصفحة
	م -	
	المخالفة	
٨٣٦	قبول الإمام الطبري رواية شهد لها ما ثبت من الأخبار، بينما لم يقبل رواية أخرى وردت بنفس سند تلك الرواية؛ لما وقع في متنها من مخالفة...	
٥٦	المرسل	
٤٤٣	استخدام الطبري للفظ المرسل بمعناه الواسع؛ أي مطلق الانقطاع..	
٥٧	أقدم مصدر - فيما اطلعت عليه - نقل عن الإمام الطبري قوله أن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل.	
٥٨	قول الطبري في المرسل يدل بوضوح على أنه لا يحتج بالمرسل على إطلاقه	
٥٠٧	خلافًا لما جاء في تقسيم العلائي.	
	المضطرب	
٩٣٩	تعقب الزركشي على ابن الصلاح في قوله في تعريف الحديث المضطرب: ((إنما نسميه مضطربًا إذا تساوت الروايتان))، فقال الزركشي: ((كان ينبغي أن يقول: وإنما يؤثر الاضطراب إذا تساوت [الروايتان]، وإلا فلا شك في الاضطراب عند الاختلاف؛ تكافأت الروايات أم تفاوتت)).	
٦٠	منهج الفقهاء في التصحيح	
٨١٠	منهج الإمام الطبري فيما يصححه عادة هو منهج الفقهاء.	
	ن -	
	النسخ	
٧١١	الإمام الطبري لا يقصر دلالة النسخ على ما جاء من السنة فقط، بل يعتبر أيضًا بالدليل المفرق إن وجد.	
٦١	الحاشية	

م	الفائدة أو المسألة	رقم الصفحة
٦٢	الإمام الطبري ينقد الأحاديث، ويتفحص أسانيدها، ويخضعها لقوانين المحدثين عندما يحتاج إلى ذلك...	٨٠٩
هـ -		
٦٣	هارون الأعور راويان باسم هارون الأعور من نفس الطبقة...	٧٧٧
و -		
٦٤	الوجادة الوجادة قسم من أقسام تحمل الحديث... وهو من باب المنقطع غير أنه أخذ شوباً من الاتصال، بقول الراوي: وجدت بخط فلان..	٥٢٤
٦٥	الوهم قول للدكتور عبد الفتاح أبو غدة رَحِمَهُ اللهُ فِي التفریق بین الوهم -بفتح الهاء- والوهم -بالسكون-.	١٠٢٣ الحاشية
٦٦	لم يؤهم الإمام الطبري الراوي العدل في روايته لحديث على وجه ما، إلا في حالات قليلة.	٧٠٩

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: المصادر والمراجع:

أ

- ١- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة، لأبي عبد الله؛ عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، دار الراية، الرياض، ط١، ١٤١٥ هـ.
- ٢- ابن جرير الطبري؛ القارئ والمفسر، لناصر عبد الله العمار، مكتبة الساعي، الرياض.
- ٣- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري وكتابه تاريخ الأمم والملوك، للدكتور حسين عاصي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣ هـ.
- ٤- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، لجمال الدين العياشي، تونس، ١٩٧٧ هـ.
- ٥- أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية، مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على سؤالات البرذعي، دراسة وتحقيق: د. سعدي الهاشمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المجلس العلمي.
- ٦- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري، إشراف: أبي تميم؛ ياسر بن إبراهيم، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ.
- ٧- الإتقان في علوم القرآن، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي. (بدون بيانات).
- ٨- الاقتراح في بيان الاصطلاح، لتقي الدين؛ ابن دقيق العيد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦ هـ.
- ٩- أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، للدكتور ماهر ياسين فحل،

دار عمار، عمان، ط١، ١٤٢٣.

١٠- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ.

١١- الآحاد والمثاني، لأبي بكر؛ أحمد بن عمرو بن الضحاك (ابن أبي عاصم)، تحقيق: باسم الجوابرة، دار الراية الرياض، ط١، ١٤١١ هـ.

١٢- الأحاديث المختارة، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: أ. د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٤، ١٤٢١ هـ.

١٣- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لتقي الدين أبي الفتح (ابن دقيق العيد)، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤- أحكام أهل الذمة، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي، تحقيق: يوسف البكري وشاكر العاروري، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤١٨.

١٥- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن؛ علي بن محمد الآمدي، تحقيق: د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤ هـ.

١٦- الإحكام في أصول الأحكام، لأبي محمد؛ علي بن أحمد بن حزم، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٠٤ هـ.

١٧- أحوال الرجال، لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ.

١٨- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسحاق الفاكهي، دراسة وتحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٢، ١٤١٤ هـ.

- ١٩- اختلاف الفقهاء، للإمام أبي جعفر الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- ٢٠- الآداب الشرعية والمنح المرعية، للإمام شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: أيمن عارف الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ..
- ٢١- الأدب المفرد، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، ط٣، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ٢٢- أربع رسائل في علوم الحديث... [منها: ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للحافظ الذهبي]، اعتنى بها د. عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٥، ١٤١٠هـ.
- ٢٣- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، تحقيق: محمد سعيد البدري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ٢٤- إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه، للحافظ إسماعيل بن كثير الدمشقي، تحقيق: بهجة أبو الطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
- ٢٥- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني أبي يعلى، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.
- ٢٦- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ..
- ٢٧- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر؛ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ٢٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن محمد الجزري (ابن الأثير)، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

- ٢٩- الإسرائيليات في التفسير والحديث؛ للدكتور محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤١١هـ.
- ٣٠- الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير؛ للدكتور محمد بن محمد أبو شهبه، مكتبة السنة.
- ٣١- الأسماء والصفات، للإمام أبي بكر؛ الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: ناصر النجار الدمياطي، دار ابن رجب، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٣٢- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عناية: حسان بن عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، عمان.
- ٣٣- أطراف الغرائب والأفراد للدراقطني، لأبي الفضل؛ محمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: محمود محمد نصار، والسيد يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ..
- ٣٤- الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الوعي، حلب، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٣٥- الاعتصام، للإمام أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٧هـ.
- ٣٦- اعتلال القلوب، لمحمد بن جعفر الخرائطي، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار الباز، مكة، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- ٣٧- إعراب القرآن، لأبي جعفر؛ أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
- ٣٨- إعلام الموقعين عن رب العالمين، لأبي عبد الله؛ شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي (ابن القيم)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- ٣٩- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: فرانز روزنثال، ترجمة: د. صالح العلي، دار الكتب

العلمية، بيروت.

٤٠- الاغتباط بمعرفة من رمي بالاختلاط، لإبراهيم بن محمد بن خليل (سبط ابن

العجمي)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية، الزرقاء.

٤١- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لأبي العباس؛ أحمد بن

عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية،

القاهرة، ط ٢، ١٣٦٩ هـ.

٤٢- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لعلاء الدين مغلطي بن قليج

البكجري، تحقيق: عادل محمد، وأسامة إبراهيم، الفاروق الحديثة،

القاهرة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.

٤٣- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال... لمحمد بن

علي الحسيني الشافعي. تحقيق د. عبد المعطي أمين قلجعي، جامعة

الدراسات الإسلامية، باكستان، ط ١، ١٤٠٩ هـ..

٤٤- الإكمال في رفع الارياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى

والأنساب، لأبي نصر؛ علي بن هبة الله (ابن ماكولا)، دار الكتب العلمية،

بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.

٤٥- ألفية الحديث للحافظ العراقي؛ أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن

الحسين، ت: المحدث أحمد شاكر، ويليها شرحها فتح المغيث^(١) بشرح

ألفية الحديث للحافظ العراقي، ت: محمود ربيع، دار الجيل، بيروت،

ط ١، ١٤١٢ هـ.

٤٦- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض بن موسى

اليحصبي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، القاهرة، ط ١،

١٣٨٩ هـ.

٤٧- الأم، للإمام محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٣٩٣

هـ.

- ٤٨- الأمالي المطلقة، لأحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.
- ٤٩- الإمام أبو جعفر ابن جرير الطبري، لعل الشبل، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٩ هـ.
- ٥٠- الإمام الطبري؛ شيخ المفسرين، وعمدة المؤرخين... صاحب المذهب الجري، للدكتور محمد الزحيلي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٠ هـ.
- ٥١- الأموال، لأبي عبيد؛ القاسم بن سلام، تحقيق: خليل محمد هراس، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨ هـ.
- ٥٢- الأنساب، لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٨ م.
- ٥٣- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، لأبي بكر؛ محمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق: د. صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٠٥ هـ.

ب

- ٥٤- الباعث الحثيث شرح (اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير)، تأليف: أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩ هـ.
- ٥٥- البحر الزخار المعروف بمسند البزار، للحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو العتكي البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٤ هـ.
- ٥٦- البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين؛ محمد بن بهادر الزركشي، ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١ هـ.
- ٥٧- البداية والنهاية، لأبي الفداء؛ إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، مكتبة المعارف، بيروت.

٥٨- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، للإمام سراج الدين؛ عمر بن علي الأنصاري الشافعي (ابن الملقن)، حققه: مصطفى أبو الغيط عبد الحلي، وآخرون، درا الهجرة، الثقبه، ط١، ١٤٢٥هـ.

٥٩- البر والصلة - عن ابن المبارك وغيره، لأبي عبد الله؛ الحسين بن الحسن المروزي، تحقيق: د. محمد سعيد بخاري، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ.

٦٠- البعث والنشور، للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عامر حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٦١- بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لأبي العباس؛ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: د. موسى سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤٠٨هـ.

٦٢- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا.

٦٣- البناء على القبور، للشيخ عبد الرحمن المعلمي، ت: حاكم المطيري، دار أطلس، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.

٦٤- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، للحافظ ابن القطان الفاسي؛ أبي الحسن علي بن محمد، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.

ت

٦٥- تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٦٦- تاريخ ابن معين، رواية عباس بن محمد الدوري، تحقيق: د. أحمد بن محمد نور سيف، مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة، ط١، ١٣٩٩هـ..

- ٦٧- تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص؛ عمر بن أحمد الواعظ، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، ط١، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٨- تاريخ أصبهان، لأبي نعيم؛ أحمد بن عبد الله المهراني الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ.
- ٦٩- تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان- نقله إلى العربية د. عبد الحليم النجار، دار المعارف، مصر، ط٥.
- ٧٠- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ.
- ٧١- تاريخ التراث العربي، للدكتور فؤاد سزكين، نقله محمود حجازي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١١ هـ.
- ٧٢- تاريخ الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في ترجيح الرواة وتعديلهم، لعثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق.
- ٧٣- التاريخ الصغير -[الأوسط]-، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٧ هـ.
- ٧٤- تاريخ الطبري = تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، مصر، ط٢، ١٣٨٧ هـ.
- ٧٥- تاريخ الطبري = تاريخ الأمم والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٤ هـ.
- ٧٦- التاريخ الكبير، المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة؛ زهير بن حرب، تحقيق: صلاح هلال، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤ هـ.

٧٧- التاريخ الكبير، لشيخ الإسلام أبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، صحح الكتاب وعلق على حواشيه العلامة: عبد الرحمن بن يحيى اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.

٧٨- تاريخ المدينة المنورة، لأبي زيد عمر بن شبة النميري البصري، تحقيق: علي محمد دندل، وياسين سعد الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ.
تاريخ بغداد = تاريخ مدينة السلام.

٧٩- تاريخ جرجان، لحمزة بن يوسف؛ أبي القاسم الجرجاني، تحقيق: د. محمد عبدالمعبد خان، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠١هـ.

٨٠- تاريخ مدينة السلام وأخبار محدثيها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها = تاريخ بغداد، للإمام أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، حققه، وضبط نصه، وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٢هـ..

٨١- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها لأبي القاسم؛ علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ابن عساكر). دراسة وتحقيق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ..

٨٢- تاريخ مدينة دمشق، للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر، دراسة وتحقيق: محب الدين عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.

٨٣- التبصير في معالم الدين، للإمام أبي جعفر الطبري، تحقيق علي عبدالعزيز الشبل، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٦هـ.

٨٤- تبخير التيسير في القراءات العشر، لابن الجزري؛ شمس الدين محمد بن محمد بن علي، تحقيق: د. أحمد القضاة، دار الفرقان، عمان، ط ١، ١٤٢١هـ..

- ٨٥- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ المزني، مع النكت الظراف على الأطراف، لابن حجر، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ٨٦- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- ٨٧- تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة من روايات الطبري والمحدثين، للدكتور محمد أمحزون، دار طيبة الرياض، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.
- ٨٨- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزخشري، لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- ٨٩- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (بدون بيانات).
- ٩٠- التدليس في الحديث حقيقته وأقسامه وأحكامه ومراتبه والموصوفون به، للدكتور مسفر بن غرم الله الدميني، ط ١، عام ١٤١٢ هـ ..
- ٩١- تذكرة الحفاظ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، وضع حواشيه: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ ..
- ٩٢- الترغيب في الدعاء، لأبي محمد؛ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: فواز أحمد، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٦ هـ.
- ٩٣- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١.
- ٩٤- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد؛ سليمان بن خلف بن سعد الباجي، حققه: د. أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، ط ١، ١٤٠٦ هـ.

- ٩٥- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. أحمد المبارك، ط ٣، ١٤٢٢ هـ.
- ٩٦- التعليقات الرضية على (الروضة الندية، للعلامة صديق حسن خان)، للعلامة محمد بن ناصر الدين الألباني، دار ابن عفان، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠ هـ.
- ٩٧- تحليل العلل لذوي المقل، لعبد السلام بن محمد علوش، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- ٩٨- تفسير البغوي، لأبي محمد؛ الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، بيروت.
تفسير الثعلبي = الكشف والبيان.
- ٩٩- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- ١٠٠- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، وأحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢.
- ١٠١- تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله والصحابة والتابعين، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ابن أبي حاتم)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، مكة، ط ١، ١٤١٧ هـ.
- ١٠٢- تفسير القرآن العظيم، للإمام الحافظ عماد الدين؛ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، حققه: مصطفى السيد محمد، وآخرون، دار عالم الكتب، الرياض، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
- ١٠٣- تفسير القرآن، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٠ هـ.

- ١٠٤- تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط٤، ١٤١٨هـ.
- ١٠٥- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٨٩هـ.
- ١٠٦- التكملة لكتاب الصلة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي ابن الأبار البلسني، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ١٠٧- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، للحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١٠٨- تلقيح فهم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، للإمام عبد الرحمن بن الجوزي، مكتبة الآداب، القاهرة.
- ١٠٩- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر؛ يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى العلوي، ومحمد البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- ١١٠- التمييز، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، الرياض، ط٣، ١٤١٠هـ.
- ١١١- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، لأبي عبد الله؛ محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، تحقيق: سامي جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر، أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٨ هـ.
- ١١٢- تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: علي رضا عبد الله علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٦هـ.
- ١١٣- تهذيب الآثار، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تخريج محمود محمد شاكر، مطبعة المدني؛ المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة.

- ١١٤- تهذيب الأسماء واللغات، لمحي الدين بن شرف النووي، تحقيق مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- ١١٥- تهذيب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتناء: إبراهيم الزبيق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ١١٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ المتقن جمال الدين أبي الحجاج بن يوسف المزي، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- ١١٧- تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
- ١١٨- التوحيد ومعرفة أسماء الله ﷻ وصفاته. . للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسحاق. بن منده، تحقيق وتخريج: د. علي محمد الفقيهى، مطابع الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ١١٩- التوسل أنواعه وأحكامه، لمحمد ناصر الدين الألباني، تنسيق محمد عيد العباسي، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- ١٢٠- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل الأمير الحسيني الصنعاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ١٢١- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكنابهم، لابن ناصر الدين؛ شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- ١٢٢- تيسير التحرير، لمحمد أمين الحنفى، المعروف بأمير بادشاه، دار الفكر، بيروت.

ث

- ١٢٣- الثقات، لمحمد بن حبان السبتي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ٣، ١٤١٥هـ.

١٢٤- الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، غراس، الكويت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

ج

١٢٥- جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، للمبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠ هـ.

جامع البيان = تفسير الطبري.

١٢٦- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل العلائي، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب، ط٣، ١٤١٧ هـ.

جامع الترمذي = الكتب الستة.

١٢٧- جامع بيان العلم وفضله، ليوسف بن عبد البر النمري، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨ هـ.

١٢٨- الجامع في العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل، رواية عبد الله بن أحمد ابنه، والمروزي، والميموني، وأبي الفضل: صالح بن أحمد ابنه، فهرسه واعتني به: محمد حسام بيضون، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ.

١٢٩- الجامع لأحكام القرآن؛ لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: د. عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧ هـ.

١٣٠- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٣ هـ.

١٣١- الجرح والتعديل، لعبد الرحمن بن أبي حاتم؛ محمد بن إدريس الرازي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٣٧١ هـ.

الجزء المفقود = تهذيب الآثار.

١٣٢- جزء يبيي، لبيبي بنت عبدالصمد الهروية الهرثمية، تحقيق: د. عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٩٨٦ م.

١٣٣- جزء فيه قراءات النبي ﷺ، لأبي عمر حفص بن عمر الدوري، تحقيق: حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨ هـ.

١٣٤- جهرة أنساب العرب، لأبي محمد؛ علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤ هـ.

١٣٥- الجوهر النقي لعلاء الدين بن علي المارديني (ابن التركماني)، المطبوع بذييل السنن الكبرى للبيهقي.

ح

١٣٦- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، لأبي عبدالله؛ محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥ هـ.

١٣٧- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، وهو شرح مختصر المزني، لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي الشافعي، تحقيق: علي معوض، وعادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ.

١٣٨- حكم الاحتجاج بخبر الواحد إذا عمل الراوي بخلافه، لعبدالله بن عويض المطرفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ.

١٣٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم؛ أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٩ هـ.

خ

١٤٠- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ الفقيه صفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي الأنصاري اليميني، تحقيق: عبدالفتاح

أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٥، ١٤١٦ هـ.

د

١٤١- الدر المشور، للحافظ عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٣ هـ.

١٤٢- درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧ هـ.

١٤٣- درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد السلام ابن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧ هـ.

١٤٤- الدعاء، لأبي القاسم؛ سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣ هـ.

١٤٥- الدعاء، لأبي عبد الرحمن محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، تحقيق: د عبد العزيز بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٩ هـ.

١٤٦- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر؛ أحمد بن الحسين البيهقي، وثق أصوله وخرجه: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

١٤٧- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٤٨- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، لشمس الدين بن عثمان الذهبي الدمشقي، تحقيق: د. حماد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، ط ٢.

ذ

١٤٩- ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم؛ أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب الإسلامي.

١٥٠- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق؛ لأبي عبد الله؛ محمد بن أحمد ابن عثمان الذهبي، تحقيق: محمد شكور الميادينى، مكتبة المنار. الزرقاء، ط١، ١٤٠٦ هـ.

ر

١٥١- الرد على الجهمية، لعثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦ هـ..

١٥٢- رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، لأبي داود؛ سليمان بن الأشعث، تحقيق: محمد لطفي الصباغ، دار العربية، بيروت.

١٥٣- الرسالة، للإمام المطليبي محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.

١٥٤- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، لأبي الحسنات محمد اللكنوي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤٠٧ هـ.

١٥٥- الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء بالدلائل من الكتاب والسنة، لأبي عبد الله؛ محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعى الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥ هـ.

١٥٦- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، للإمام المحدث عبد الرحمن السهيلي. تحقيق وتعليق: عبد الرحمن الوكيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤١٤ هـ.

١٥٧- الروض الداني إلى المعجم الصغير، لسليمان بن أحمد أبي القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ.

ز

١٥٨- زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٤، ١٤٠٧هـ.

١٥٩- الزهد لهناد بن السري، حققه وخرج أحاديثه: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ط١، ١٤٠٦هـ.

١٦٠- الزهد، لأبي عبد الله؛ عبد الله بن المبارك المرزوي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

س

١٦١- سؤالات ابن الجنيد - أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الخثلي - لأبي زكريا يحيى بن معين، تحقيق د. أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار. المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٦٢- سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، ١٤١٤هـ.

١٦٣- سؤالات أبي عبيد الآجري أباداود السجستاني، تحقيق: محمد علي العمري، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٣٩٩هـ.

١٦٤- سؤالات البرقاني للدارقطني (رواية الكرجي عنه)، تحقيق: د. عبد الرحيم ابن محمد بن أحمد القشقري، كتب خانة جميلي، لاهور، ط١، ١٤٠٤هـ.

١٦٥- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤هـ..

١٦٦- سؤالات السلمي للدارقطني، لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي،

- إشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، ط١، ١٤٢٧ هـ.
- ١٦٧- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة، لعلي بن المديني في الجرح والتعديل، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٠٤ هـ.
- ١٦٨- سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني، تحقيق: محمد الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٤، ١٣٧٩ هـ.
- ١٦٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهاء فوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥ هـ.
- ١٧٠- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٢ هـ.
- ١٧١- السنة، لأبي بكر؛ عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٠ هـ.
- ١٧٢- السنة، لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. محمد سعيد القحطاني دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٠٦ هـ.
- سنن ابن ماجه = الكتب الستة.
- ١٧٣- سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم يمانى المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦ هـ.
- ١٧٤- سنن الدارقطني، للحافظ علي بن عمر الدارقطني، وبذيله التعليق المغني للعظيم آبادي، مؤسسة الرسالة، حققه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط١، ١٤٢٤ هـ.
- ١٧٥- سنن الدارمي، لأبي محمد؛ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز زمري، وخالد العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧ هـ.
- ١٧٦- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب؛ أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق:

- د. عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ١٧٧- السنن الكبرى، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ.
- ١٧٨- السنن المأثورة، لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- سنن النسائي = الكتب الستة.
- ١٧٩- السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراتها، لأبي عمرو؛ عثمان ابن سعيد المقرئ الداني، تحقيق: د. رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٦ هـ.
- ١٨٠- سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان؛ سعيد بن منصور الخراساني، تحقيق: د. سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي، الرياض، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- ١٨١- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين بن محمد بن أحمد الذهبي، أشرف على تحقيقه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ١٠، ١٤١٤ هـ.
- ١٨٢- السيرة النبوية، لابن إسحاق؛ محمد بن إسحاق بن يسار المطليبي، تحقيق: أحمد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ.

ش

- ١٨٣- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة... للحافظ أبي القاسم؛ هبة الله ابن الحسن اللالكائي، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان الغامدي، مؤسسة الحرمين الخيرية، ط ٨، ١٤٢٤ هـ.
- ١٨٤- شرح السنة، للإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ١٨٥- شرح العقيدة الطحاوية، للإمام ابن أبي العز الحنفي، تخريج العلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٩، ١٤٠٨ هـ.

١٨٦- شرح شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، للإمام المحدث علي بن سلطان محمد القاري (ملا علي القاري)، تحقيق: محمد نزار تميم، وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.

١٨٧- شرح صحيح البخاري، لعلي بن خلف بن عبد الملك بن بطل، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣ هـ.

١٨٨- شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٣، ١٤٢٢ هـ.

١٨٩- شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

١٩٠- شرح معاني الآثار للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٣٩٩ هـ.

١٩١- الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠ هـ..

١٩٢- شعب الإيمان، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.

١٩٣- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي أبي الفضل؛ عياض اليحصبي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٩٤- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: سيد عباس الجليمي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، بيروت، ١٤١٢ هـ.

ص

١٩٥- الصارم المنكي في الرد على السبكي، لأبي عبد الله؛ محمد بن عبد الهادي، تحقيق: إسماعيل بن محمد الأنصاري، مكتبة التوعية الإسلامية.

- ١٩٦- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط ٤، ١٩٩٠م. صحيح مسلم = الكتب الستة.
- ١٩٧- صحيح ابن خزيمة، للإمام الأئمة أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٢٤هـ.
- ١٩٨- صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، يليه ضعيف الأدب المفرد.. للعلامة محمد بن ناصر الدين الألباني، دار الصديق، الجليل، السعودية، ط ٢، ١٤٢٥هـ. صحيح البخاري = الكتب الستة.
- ١٩٩- صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.
- ٢٠٠- صريح السنة، للإمام أبي جعفر الطبري، تخريج نبيل صلاح سليم، دار البصرة.

ض

- ٢٠١- الضعفاء الصغير، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري. ويليهِ كتاب الضعفاء والمتروكين للإمام أحمد بن علي بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
- ٢٠٢- الضعفاء الكبير، للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت ط ٢، ١٤١٨هـ..
- ٢٠٣- الضعفاء والمتروكون، للإمام أبي الحسن؛ علي بن عمر الدارقطني، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٠٤- الضعفاء والمتروكين، لأبي الفرج؛ عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي. تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية. بيروت، ط ١،

١٤٠٦ هـ ..

- ٢٠٥- ضعيف سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٧ هـ .
- ٢٠٦- ضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٠ هـ .
- ٢٠٧- ضعيف سنن النسائي، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٩ هـ .
- ٢٠٨- ضوابط الجرح والتعديل، للدكتور عبدالعزيز بن محمد العبد اللطيف، العبيكان للنشر، الرياض، ط٢، ١٤٢٨ هـ .

ط

- ٢٠٩- طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث، لأبي بكر؛ أحمد بن هارون البرديجي، تحقيق: عبده علي كوشك، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤١٠ هـ .
- ٢١٠- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي و د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، ط٢، ١٤١٣ هـ .
- ٢١١- طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق؛ إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، بيروت .
- ٢١٢- الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله؛ محمد بن سعد بن منيع البصري، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت .
- ٢١٣- طبقات المفسرين، للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٣٩٦ هـ .
- ٢١٤- طريق الهجرتين وباب السعادتين، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي،

- تحقيق: عمر بن محمود، دار ابن القيم، الدمام، ط ٢، ١٤١٤ هـ.
 ٢١٥- طليعة فقه الإسناد وكشف حقيقة المعارض على الأئمة النقاد، لطارق
 عوض الله، دار المحجة، أبوظبي، ط ١، ١٤٢٤ هـ.

ع

- ٢١٦- العجاب في بيان الأسباب، للحافظ شهاب الدين؛ أبي الفضل أحمد بن
 علي بن حجر، تحقيق: عبدالحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي،
 الدمام، ط ١، ١٤١٨ هـ.
 ٢١٧- العدة في أصول الفقه، للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء الحنبلي،
 تحقيق: د. أحمد بن علي سير المباركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٠ هـ.
 ٢١٨- العرش وما روي فيه، لأبي جعفر؛ محمد بن عثمان بن أبي شيبة العسبي،
 تحقيق: محمد بن حمد الحمود، مكتبة المعلا، الكويت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
 ٢١٩- العلة وأجناسها عند المحدثين، لأبي سفيان مصطفى باحو، دار الضياء،
 طنطا، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
 ٢٢٠- علل الترمذي الكبير، رتبته على كتب الجامع أبو طالب القاضي، حققه:
 صبحي السامرائي، وآخرون، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
 ٢٢١- علل الحديث، للحافظ أبي محمد؛ عبد الرحمن بن أبي حاتم؛ محمد بن
 إدريس الرازي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت،
 ١٤٠٥ هـ.
 ٢٢٢- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي،
 تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
 ٢٢٣- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
 الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة الرياض،
 ط ٣، ١٤٢٤ هـ.

- ٢٢٤- العلل، لابن المديني؛ علي بن عبدالله بن جعفر، تحقيق: حسام بوقريص، غراس للنشر، الكويت، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٢٢٥- العلل، لأبي محمد؛ عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، إشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ٢٢٦- العلو للعلي العظيم وإيضاح صحيح الأخبار من سقيمها، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق د. عبدالله البراك، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، السعودية، ١٤٢٤هـ.
- ٢٢٧- علوم الحديث لابن الصلاح، ونكت الحافظ العراقي (التقييد والإيضاح)، ونكت الحافظ العسقلاني...، حققها وآلف بينها وعلق عليها: أبو معاذ طارق بن عوض الله، دار ابن القيم، الرياض، ط١، ١٤٢٩هـ.
- ٢٢٨- علوم الحديث، للإمام أبي عمرو عثمان الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٢٣هـ.
- ٢٢٩- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين؛ محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث، العربي، بيروت.
- ٢٣٠- عمل اليوم والليلة، لأحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري (ابن السني)، تحقيق: عبدالرحمن كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة.

غ

- ٢٣١- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤١٤هـ.
- ٢٣٢- غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين محمد بن محمد الجزري، عني بنشره: برجستراسر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٠٢هـ.
- ٢٣٣- غريب الحديث، لأبي عبيد؛ القاسم بن سلام الهروي، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد، خان دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٣٩٦هـ.

٢٣٤- غنية الملتبس إيضاح الملتبس، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، تحقيق: د. يحيى بن عبد الله البكري الشهري، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ..

٢٣٥- غوث المكذوب بتخريج منتقى ابن الجارود، لأبي إسحاق الحويني، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٣ هـ.

ف

٢٣٦- فتح الباب في الكنى والألقاب، لأبي عبد الله محمد بن إسحق بن منده الأصبهاني، حققه: أبو قتية نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ..

٢٣٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت.

٢٣٨- فتح الباري في شرح صحيح البخاري، لأبي الفرج؛ عبد الرحمن بن شهاب الدين (ابن رجب)، حققه: أبو معاذ طارق بن عوض الله، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٢، ١٤٢٢هـ.

٢٣٩- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تخريج: صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.

٢٤٠- فتوح مصر وأخبارها، لأبي القاسم؛ عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم القرشي المصري، تحقيق: محمد الحجيري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.

٢٤١- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط٢، ١٩٧٧ م.

٢٤٢- الفروع وتصحيح الفروع، لمحمد بن مفلح المقدسي، حققه: أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ.

- ٢٤٣- فضائل القرآن ومعاله وآدابه، لأبي عبيد؛ القاسم بن سلام، تحقيق: أحمد الخياطي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٤١٥ هـ.
- ٢٤٤- فضائل القرآن، لعماد الدين؛ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٤٥- فضائل شهر رمضان، للحافظ أبي حفص؛ عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المنار، الرزقاء، ط٢، ١٤١٠ هـ.
- ٢٤٦- فضل الصلاة على النبي ﷺ، لإسماعيل بن إسحاق الجهمضي القاضي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٣٩٧ هـ.
- ٢٤٧- الفهرست في أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين وأسماء كتبهم؛ للنديم؛ أبي الفرج؛ محمد بن أبي يعقوب؛ إسحاق المعروف بالوراق، تحقيق رضا-تجدد؛ ابن علي المازندراني، ١٣٩١ هـ.
- ٢٤٨- الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي، لأبي الحسن؛ علي بن عمر الحربي، دراسة وتحقيق: تيسير أبو حيمد، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠ هـ.
- ٢٤٩- الفوائد، الشهير بالغيلانيات، لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي، تحقيق: حلمي عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الرياض، ط١، ١٤١٧ هـ.
- ٢٥٠- الفوائد، لتمام بن محمد الرازي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٢ هـ.
- ٢٥١- فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، ط١، مصر، ١٣٥٦ هـ.

ك

- ٢٥٢- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، وبهامشه ذيل الكاشف لأبي زرعة العراقي، توثيق:

- صدقي العطار، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ ..
- ٢٥٣- الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني؛ (عز الدين بن الأثير الجزري)، تحقيق: عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥ هـ .
- ٢٥٤- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق، وتعليق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ .
- ٢٥٥- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد؛ عبد الله بن عدي الجرجاني. تحقي - ق د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، ط ٣، عام ١٤٠٩ هـ ..
- ٢٥٦- كتاب السبعة في القراءات، لأبي بكر؛ أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط ٢، ١٤٠٠ هـ .
- كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي = مطبوع مع الضعفاء الصغير، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري.
- ٢٥٧- كتاب الفتن، لأبي عبد الله؛ نعيم بن حماد المروزي، تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة التوحيد، القاهرة، ط ١، ١٤١٢ هـ .
- ٢٥٨- كتاب القدر، لأبي بكر؛ جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ ..
- ٢٥٩- كتاب المعجم، للإمام أبي سعيد؛ أحمد بن محمد بن زياد (ابن الأعرابي)، تحقيق: عبد المحسن الحسيني، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٨ هـ .
- ٢٦٠- الكتب الستة، إشراف ومراجعة: د. صالح عبدالعزيز آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط ٢، ١٤٢١ هـ .
- ٢٦١- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس،

لإسماعيل بن محمد العجلوني، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٥ هـ.

٢٦٢- كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج؛ عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، ١٤١٨ هـ.

٢٦٣- الكشف والبيان (تفسير الثعلبي)، لأبي إسحاق؛ أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.

٢٦٤- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، المعروف بالخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي، دار الهدى، مصر، ط ١، ١٤٢٣ هـ.

٢٦٥- كلام يحيى بن معين -رواية يزيد بن الهيثم بن طهمان-، ملحق بتاريخ يحيى ابن معين رواية الدوري، تحقيق: عبد الله أحمد حسن، دار القلم، بيروت.

٢٦٦- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.

٢٦٧- الكنى والأسماء، لأبي بشر؛ محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفارياي دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.

٢٦٨- الكنى والأسماء، للإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤ هـ.

٢٦٩- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، المكتبة الإمدادية، ط ٢، ١٤٢٠ هـ.

ل

٢٧٠- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، لأبي محمد؛ علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود المنبجي، تحقيق: د. محمد فضل المراد، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٤١٤هـ.

٢٧١- اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ.

٢٧٢- لحاوي للفتاوي... لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ..

٢٧٣- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط١.

٢٧٤- لسان الميزان، للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٣، ١٤٠٦هـ.

م

٢٧٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد؛ عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبدالشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ.

٢٧٦- المتفق والمفترق، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي)، دراسة وتحقيق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، دمشق، ط١، ١٤١٧هـ.

٢٧٧- مجاز القرآن، لأبي عبيدة؛ معمر بن المثنى التيمي، عاضه بأصوله وعلق عليه: د. محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.

٢٧٨- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، للإمام محمد بن

- حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
- ٢٧٩- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، دار الريان للتراث، القاهرة، ١٤٠٧هـ.
- ٢٨٠- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن ابن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، ط٢.
- ٢٨١- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق: علي ناصف، وزملاؤه، دار سزكين، ١٤٠٢هـ.
- ٢٨٢- المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ٢٠٠٠م.
- ٢٨٣- المحلى، للإمام أبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة النهضة، مصر.
- ٢٨٤- مخالفة الصحابي للحديث النبوي، للأستاذ الدكتور عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- ٢٨٥- مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لأبي العباس؛ شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكتاني، الشهير بالبوصيري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٢٨٦- مختصر خلافيات البيهقي، لأحمد بن فرج اللخمي الإشبيلي، تحقيق: د. ذياب عقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٢٨٧- مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع، لأبي عبدالله؛ الحسين بن خالويه النحوي، تحقيق: برجستراسر، مكتبة المتنبي، القاهرة.
- ٢٨٨- مختصر قيام الليل، لمحمد بن نصر المروزي، اختصرها أحمد بن علي المقرئ، حديث أكاديمي، باكستان، دار الطحاوي، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

- ٢٨٩- المدخل إلى كتاب الإكليل، لأبي عبدالله؛ محمد بن عبدالله الحاكم، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية.
- ٢٩٠- المراسيل، لأبي داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٩١- المراسيل، لأبي محمد؛ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: شكر الله ابن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٣٩٧ هـ.
- ٢٩٢- المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس، للدكتور حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة، الثقبه، ط١، ١٤١٨ هـ.
- ٢٩٣- مسائل الإمام أحمد بن حنبل -رواية ابنه عبدالله-، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠١ هـ..
- ٢٩٤- مساوئ الأخلاق وطرائق مكروهاها، لأبي بكر؛ محمد بن جعفر السامري، المعروف بالخرائطي، تحقيق مصطفى عطا، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤١٣ هـ.
- ٢٩٥- المستدرك على الصحيحين، للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ.
- ٢٩٦- مسند ابن أبي شيبة، لأبي بكر؛ عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨ هـ.
- ٢٩٧- مسند ابن الجعد، لأبي الحسن؛ علي بن الجعد الجوهري البغدادي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ.
- ٢٩٨- مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود؛ سليمان بن داود الفارسي البصري الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٩٩- مسند أبي عوانة، للإمام أبي عوانة؛ يعقوب بن إسحاق الإسفرائني،

- تحقيق: أيمن الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣٠٠- مسند أبي يعلى، للإمام أبي يعلى؛ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شبحا، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
- ٣٠١- مسند إسحاق بن راهويه، لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تحقيق: د. عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٢ هـ.
- ٣٠٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٢٩ هـ.
- مسند البزار = البحر الزخار.
- ٣٠٣- مسند الشافعي، لأبي عبد الله؛ محمد بن إدريس الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٠٤- مسند الشاميين، لأبي القاسم؛ سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٠٥- مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، لأبي العباس أحمد بن محمد البرقي، تحقيق: صلاح السلاحي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ.
- ٣٠٦- المسند، لأبي بكر؛ عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ٣٠٧- المسند، لأبي سعيد؛ الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠ هـ.
- ٣٠٨- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي المالكي، المكتبة العتيقة، تونس، دار التراث، القاهرة.
- ٣٠٩- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، لأبي حاتم بن حبان البستي، تحقيق: مرزوق إبراهيم، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

- ٣١٠- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، لأحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣.
- ٣١١- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأبي العباس أحمد بن محمد الفيومي، اعتنى به: عادل مرشد.
- ٣١٢- المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر؛ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ٣١٣- المصنف، للإمام الحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة، تحقيق: حمد الجمعة، ومحمد اللحيان، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٥ هـ.
- ٣١٤- المصنف، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ.
- ٣١٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تعليق: د. سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣١٦- معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان؛ حمد بن محمد الخطابي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٦ هـ.
- ٣١٧- معاني القرآن الكريم، للإمام أبي جعفر النحاس، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
- ٣١٨- معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ.
- ٣١٩- المعجم الأوسط، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

- ٣٢٠- معجم البلدان، للإمام شهاب الدين؛ أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، بيروت، ١٣٩٧.
- ٣٢١- معجم الصحابة، لأبي الحسين؛ عبد الباقي بن قانع، تحقيق: صلاح بن سالم المصراقي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨.
- المعجم الصغير = الروض الداني.
- ٣٢٢- المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري، تحقيق: حمدي السلفي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٢٢ هـ.
- ٣٢٣- المعجم المختص بالمحدثين، لمحمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤٠٨ هـ.
- ٣٢٤- معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة...، للشيخ أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، الدار الأثرية، عمان، ط١، ١٤٢٦ هـ.
- ٣٢٥- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت، ط٢، ١٤٢٠ هـ.
- ٣٢٦- المعجم، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني (ابن المقرئ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ومسعد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤ هـ.
- ٣٢٧- المعجم، لأبي يعلى؛ أحمد بن علي بن المثنى الموصل، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، ط١، ١٤٠٧ هـ.
- ٣٢٨- المعجم؛ معجم شيوخ أبي يعلى الموصل، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ.
- ٣٢٩- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، للإمام الحافظ أبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي، بترتيب الإمامين الهيثمي والسبكي مع زيادات الحافظ ابن حجر، دراسة وتحقيق:

- عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٣٠- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد، الإمام الذهبي، تحقيق: إبراهيم سعيداي إدريس، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- ٣٣١- معرفة السنن والآثار عن الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٣٢- معرفة الصحابة، لأبي نعيم؛ أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبغاني، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣٣٣- معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، لأبي عبد الله؛ محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، بتعليقات الحافظين الساجي وابن الصلاح، شرح وتحقيق أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
- ٣٣٤- معرفة علوم الحديث، للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار إحياء العلوم، بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ.
- ٣٣٥- المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣٣٦- المعين في طبقات المحدثين، للإمام أبي عبد الله؛ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، وضع حواشيه: محمد السعيد بن بسوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- ٣٣٧- المغني عن الحفظ والكتاب، لأبي حفص؛ عمر بن بدر بن سعيد الموصلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
- ٣٣٨- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار = (تخريج إحياء علوم الدين)، للحافظ أبي الفضل؛ عبد الرحيم ابن الحسين العراقي، اعتنى به: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، الرياض،

ط١، ١٤١٥ هـ .

٣٣٩- المغني في الضعفاء، للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: أبي الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨ هـ .

٣٤٠- مقاييس نقد المتون، للدكتور مسفر بن غرم الله الدميني، ط١، ١٤٠٤ هـ .
٣٤١- المقتنى في سرد الكنى، لأبي عبد الله؛ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محمد المراد، الجامعة الإسلامية بالمدينة، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٨ هـ .

٣٤٢- مكارم الأخلاق، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة، ١٤١١ هـ .

٣٤٣- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر؛ ابن القيم الجوزية، تحقيق: د. عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٢، ١٤٠٣ هـ .

٣٤٤- مناهل العرفان في علوم القرآن، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٦ هـ .

٣٤٥- المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى بن العدوي، دار بلنسية، الرياض، ط٢، ١٤٢٣ هـ .
منتقى ابن الجارود = غوث المكذود.

٣٤٦- منهاج السنة النبوية، لأبي العباس؛ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط١، ١٤٠٦ هـ .

٣٤٧- المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، للدكتور فاروق حمادة، مكتبة المعارف، الرباط، ط١، ١٤٠٢ هـ .

٣٤٨- منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط٣، ١٤١٢ هـ .

٣٤٩- موضح أوهام الجمع والتفريق، لأبي بكر؛ أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب البغدادي)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.

٣٥٠- الموضوعات، للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي، تحقيق: توفيق حمدان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٣٥١- موطأ الإمام مالك، لأبي عبد الله؛ مالك بن أنس الأصبحي -برواية يحيى بن يحيى الليثي-، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، مصر.

٣٥٢- الموقظة في علم مصطلح الحديث، عناية عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٤، ١٤٢٠ هـ.

٣٥٣- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٦ هـ.

ن

٣٥٤- نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين، لأبي الفضل؛ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: طارق محمد العمودي، دار الهجرة، الرياض، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٣٥٥- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ١، ١٤١٥ هـ.

٣٥٦- نسخة وكيع عن الأعمش، للإمام وكيع بن الجراح، تحقيق وتخريج: د. عبد الرحمن الفريوائي، الدار السلفية، الكويت، ط ٢، ١٤٠٦ هـ.

٣٥٧- نصب الراية لأحاديث الهداية، للإمام جمال الدين أبي محمد الزيلعي

الحنفي، مع حاشيته بغية الألمي في تخريج الزيلعي، عناية إدارة المجلس العلمي، ومحمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط ٢، ١٤٢٤هـ.

٣٥٨- نظم الفرائد لم تضمنه حديث ذي اليدين من الفوائد، للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكليدي العلائي، تحقيق: بدر البدر، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤١٦هـ.

٣٥٩- النكت على ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د. ربيع المدخلي، دار الراية، الرياض، ط ٤، ١٤١٧هـ.

٣٦٠- النكت على ابن الصلاح، للعلامة بدر الدين بن أبي عبد الله الزركشي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٩هـ.

٣٦١- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات؛ المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

هـ

٣٦٢- هدي الساري، مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

و

٣٦٣- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ.

٣٦٤- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، لبنان.

ي

٣٦٥- يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، لأبي منصور عبد الملك بن محمد
الثعالبي، تحقيق: د. مفيد محمد قمحية، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط١، ١٤٠٣هـ.

* * *

ثانيا : المجالات والرسائل العلمية :

٣٦٦- ضوابط تصحيح الإمام مسلم في صحيحه لمرويات أبي الزبير المكي بالعنونة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، خالد بن عبد الله رشيد العيد، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية، ١٤١٨هـ .

٣٦٧- مجلة الأزهر، المجلد ٢٤، العدد ٢، صفر ١٣٧٢هـ . تاريخ الأمم والملوك لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، محب الدين الخطيب .

٣٦٨- مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون بالقاهرة، العدد ٢٥، ٢٠٠٣ م . ابن جرير الطبري ومنهجه، د. حاكم المطيري .

٣٦٩- مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري- عصر الخلافة الراشدة، دراسة نقدية، للدكتور يحيى اليحيى، شعبة السيرة والتاريخ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.

٣٧٠- منهج علي بن المديني في إعلال الأحاديث، دراسة نظرية تطبيقية من خلال الكتب التسعة، للدكتور طارق بن عودة العودة، رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود، ١٤٢٤هـ .

فهرس الموضوعات

١٨-٥	المقدمة
٩	أهمية الموضوع وأسباب اختياره
٩	هدف البحث وحدوده
٩	خطة البحث
١٢	منهج البحث
١٤	صعوبات البحث
١٧	الرموز المستخدمة في الرسالة
٨٠-١٩	التمهيد
٢١	تعريف موجز بالإمام ابن جرير الطبري
٢١	اسمه ونسبه ومولده
٢٢	نشأته ورحلاته
٢٢	من أهم شيوخه
٢٥	من أشهر تلاميذه
٢٧	عقيدته
٣٣	مذهبه الفقهي
٣٤	مكانته العلمية، وأقوال العلماء فيه
٣٤	من أهم مؤلفاته
	أبرز العوامل التي ساعدت على تكون هذا النتاج الضخم،
٣٦	والتميز
٣٩	أهم مؤلفاته
٥٠	وفاته

٥١	منهجه الحديثي إجمالاً في كتبه
٥١	(جامع البيان)
٥٨	(تاريخ الأمم والملوك)
٦٥	(ذيل المذيل)
٦٦	(تهذيب الآثار)
٦٩	(صريح السنة)
٧٠	(اختلاف الفقهاء)
٧١	(التبصير . .)

الباب الأول

٧٣	منهج الإمام الطبري في تضعيف الأحاديث
٧٩-٧٥	المقدمة: أسباب ضعف الحديث إجمالاً
	الفصل الأول: صفات الراوي الذي يقبل الإمام الطبري روايته
٨٣-٢٦٤	ومنهجه في التضعيف بالراوي الضعيف
٨٣	صفات الراوي الذي يقبل روايته
	تضعيف الإمام الطبري للأخبار التي فيها راوٍ ضعيف، وهي
٨٨	على ثلاثة أقسام
٨٩	القسم الأول
٨٩	١- الموضع الأول
٩١	٢- الموضع الثاني
٩٣	٣- الموضع الثالث
٩٤	٤- الموضع الرابع
٩٦	٥- الموضع الخامس
١٠٠	القسم الثاني
١٠٠	٦- الموضع الأول

١٠٤	٧- الموضوع الثاني
١٠٨	٨- الموضوع الثالث
١١٥	القسم الثالث
١١٥	٩- الموضوع الأول
١١٩	١٠- الموضوع الثاني
١٢٣	١١- الموضوع الثالث
١٢٧	١٢- الموضوع الرابع
١٣٢	١٣- الموضوع الخامس
١٣٨	١٤- الموضوع السادس
١٤١	١٥- الموضوع السابع
١٤٧	١٦- الموضوع الثامن
١٥٠	١٧- الموضوع التاسع
١٥٤	١٨- الموضوع العاشر
١٥٩	١٩- الموضوع الحادي عشر
١٧٠	٢٠- الموضوع الثاني عشر
١٩١	٢١- الموضوع الثالث عشر
٢٠٩	٢٢- الموضوع الرابع عشر
٢١٣	٢٣- الموضوع الخامس عشر
٢١٤	٢٤- الموضوع السادس عشر
٢١٩	٢٥- الموضوع السابع عشر
٢٢٧	٢٦- الموضوع الثامن عشر
٢٣٢	٢٧- الموضوع التاسع عشر
	تصحیح الإمام الطبري لأسانید أخبار رواها من طریق
٢٤٥	رواة ضعفاء
٢٦٢	النتیجة

الفصل الثاني: منهجه في التضعيف بالإبهام ٢٦٥-٢٩٤

٢٦٧ تعريف المبهم

تضعيف الإمام الطبري للأخبار التي فيها راوٍ مبهم، وهي على

٢٦٧ قسمين

٢٦٨ القسم الأول:

٢٦٨ ٢٨- موضعه

٢٧٠ القسم الثاني:

٢٧٠ ٢٩- الموضع الأول

٢٧٦ ٣٠- الموضع الثاني

٢٨١ ٣١- الموضع الثالث

٢٨٦ ٣٢- الموضع الرابع

٢٩٤ النتيجة

الفصل الثالث: منهجه في التضعيف بالجهالة ٢٩٥-٤٠٠

٢٩٧ تعريف الجهالة

٢٩٧ مجهول العين وحكم روايته

٢٩٨ مجهول الحال وحكم روايته

تضعيف الإمام الطبري للأخبار التي فيها راوٍ مجهول، وهي على

٣٠٠ ثلاثة أقسام

٣٠١ القسم الأول:

٣٠١ ٣٣-٣٤ الموضعان الأول والثاني

٣٠٤ ٣٥- الموضع الثالث

٣٠٦ ٣٦- الموضع الرابع

٣٠٩ القسم الثاني

٣٠٩ ٣٧- موضعه

٣١٥ القسم الثالث

٣١٥	٣٨- الموضوع الأول
٣١٨	٣٩- الموضوع الثاني
٣٢٦	٤٠- الموضوع الثالث
٣٣٢	٤١- الموضوع الرابع
٣٣٨	٤٢- الموضوع الخامس
٣٤١	٤٣- الموضوع السادس
٣٤٧	٤٤- الموضوع السابع
٣٥١	٤٥- الموضوع الثامن
٣٧٠	٤٦- الموضوع التاسع
٣٧٧	٤٧- موضع في جامع البيان
	تصحیح الإمام الطبري لأخبار رواها من طريق
٣٨٤	رواة مجهولين
	الرواة الذين صحح الطبري سند خبرهم بينما ذكر الآخرون
٣٨٧	أنهم مجهولون
٤٠٠	النتيجة
٤٠١- ٤٣٦	الفصل الرابع: منهجه في التضعيف بالاختلاط
٤٠٣	تعريف الاختلاط
٤٠٣	حكم رواية المختلط
	تضعيف الإمام الطبري للأخبار التي فيها راوٍ مختلط، وهي على
٤٠٣	قسم واحد
٤٠٤	مواضع هذا القسم
٤٠٥	٤٨- الموضوع الأول
٤١٣	٤٩- الموضوع الثاني
٤١٧	٥٠- الموضوع الثالث
٤٢٤	تصحیح الإمام الطبري لأخبار رواة مختلطين

٤٢٤ أمثلة ذلك
٤٢٤	٥١- خبر من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب ..
٤٣٠	٥٢- خبر من طريق أبي بكر بن عياش ..
٤٣٤	٥٣- خبر من طريق الجريري ..
٤٥٨-٤٣٧	الفصل الخامس: منهجه في التضعيف بانقطاع السند ..
٤٣٩ تعريف الحديث المنقطع ..
٤٣٩ حكم الحديث المنقطع ..
	تضعيف الإمام الطبري للأخبار المنقطع إسنادها، وهي على
٤٤١ قسمين ..
٤٤١ القسم الأول:
٤٤١	٥٤- موضعه ..
٤١٣ القسم الثاني:
٤٤٣	٥٥- الموضع الأول ..
٤٤٩	٥٦- الموضع الثاني ..
٤٥٥	٥٧- الموضع الثالث ..
٤٩٨-٤٥٩	الفصل السادس: منهجه في التضعيف بنفي السماع أو اللقاء
٤٦١ منهجه في التضعيف بنفي السماع أو اللقاء ..
	تضعيف الإمام الطبري للأخبار التي في إسنادها من لم يسمع
٤٦١ ممن روى عنه، أو لم يلقه، وهي على قسمين ..
٤٦٢ القسم الأول:
٤٦٢	٥٨- الموضع الأول ..
٤٦٣	٥٩- الموضع الثاني ..
٤٦٦	٦٠- الموضع الثالث ..
٤٦٩	٦١- الموضع الرابع ..
٤٧١	٦٢- الموضع الخامس ..

٤٧٤	٦٣- الموضوع السادس
٤٧٦	القسم الثاني
٤٧٦	٦٤- الموضوع الأول
٤٨٢	٦٥- الموضوع الثاني
٤٨٨	٦٦- الموضوع الثالث
٤٩٥	٦٧- الموضوع الرابع
٤٩٧	نتيجة الفصلين الخامس والسادس
٥٦٢-٤٩٩	الفصل السابع: منهجه في التضعيف بالإرسال
٥٠١	تعريف الحديث المرسل
٥٠١	حكم الحديث المرسل
٥٠٢	حكم المرسل عند الطبري
٥١٠	الشَّعْبِي ومراسيله
٥١٤	تضعيف الإمام الطبري للأخبار المرسلة، وهي على قسمين
٥١٤	القسم الأول:
٥١٤	٦٨- موضعه
٥١٦	الحسن البصري، ومراسيله
٥٢٧	القسم الثاني:
٥٢٧	٦٩- الموضوع الأول
٥٣٠	٧٠- الموضوع الثاني
٥٣٦	٧١- الموضوع الثالث
٥٣٨	٧٢- الموضوع الرابع
٥٤٨	٧٣- الموضوع الخامس
٥٥٤	٧٤- الموضوع السادس
٥٦١	٧٥- الموضوع السابع
٥٦٢	النتيجة.

الفصل الثامن: منهجه في التضعيف بالتدليس

٥٦٥	تعريف المدلس
٥٦٦	حكم رواية المدلس
٥٦٦	قول الإمام الطبري في خبر المدلس
	تضعيف الإمام الطبري لأخبار فيها راو مدلس، وهي على قسم
٥٦٨	واحد
٥٦٨	مواضع هذا القسم
٥٧٢	٧٦- الموضع الأول
٥٧٩	٧٧- الموضع الثاني
٥٩١	٧٨- الموضع الثالث
	تصحیح الإمام الطبري لأخبار رواة مدلسين لم يصرحوا فيها
٥٩٣	بالسمع
٥٩٣	أمثلة ذلك
٥٩٣	٧٩- خبر من طريق قتادة
٥٩٥	٨٠- خبر من طريق قتادة
٥٩٩	٨١- خبر من طريق الأعمش
٦٠١	٨٢- خبر من طريق الأعمش
٦٠٢	٨٣- خبر من طريق الأعمش
٦٠٥	٨٤- خبر من طريق أبي إسحاق السبيعي
٦٠٧	٨٥- خبر من طريق أبي إسحاق السبيعي
٦١٦	٨٦- خبر من طريق أبي الزبير المكي
٦١٧	٨٧- خبر من طريق أبي الزبير المكي
٦٢٥	٨٨- خبر من طريق محمد بن إسحاق
٦٢٥	٨٩- خبر من طريق محمد بن إسحاق
٦٣٠	٩٠- خبر من طريق عباد بن منصور

- ٩١- خبر من طريق عباد بن منصور ٦٣٢
- النتيجة ٦٣٣
- الفصل التاسع: منهج الإمام الطبري في التضعيف**
- ببدعة الراوي ٦٣٩-٦٦٠
- تعريف البدعة ٦٤١
- أقسام المبتدعة ٦٤١
- دفاع الإمام الطبري عن عكرمة؛ مولى ابن عباس رضي الله عنه ٦٤٣
- قوله في رواية من نسب إلى بدعة ٦٤٧
- تصحیح الإمام الطبري لأسانيد أخبار من رواية ٦٥٢
- من عُرف ببدعة ٦٥٣
- أمثلة ذلك ٦٥٣
- ثوير بن أبي فاختة ٦٥٣
- عباد بن منصور ٦٥٥
- عثمان بن عمير البجلي ٦٥٥
- ثابت؛ أبو حمزة الثمالي ٦٥٧
- الحارث بن عبدالله الأعور ٦٥٨
- الفصل العاشر: ألفاظه وعباراته في التضعيف**
- ٦٦١-٦٨٢
- ألفاظه وعباراته في التضعيف ٦٦٣
١. قوله في الخبر: «في إسناده ما فيه» ونحوها ٦٦٣
- من العبارات ٦٦٣
٢. قوله في الأخبار: «واهيّة الأسانيد، لا يجوز الاحتجاج ٦٦٤
- بها في الدين» ونحو ذلك من العبارات ٦٦٤
٣. أن يقول بعد أن يروي الخبر في مسألة ما: «ولا يدرك ٦٦٧
- علم ذلك إلا بخبر تقوم به الحجة، ولا خبر في ذلك عندنا ٦٦٧
- كذلك» ٦٦٧

- ٤ . قوله في الخبر: «في إسناده نظر» ونحوها من العبارات . ٦٦٧
- ٥ . قوله في الخبر: «غير صحيح السند» ونحوها . ٦٧٢
- ٦ . قوله في الخبر: «غير محفوظ . . .» . ٦٧٤
- ٧ . قوله في الإسناد: إن فيه «علة» . ٦٧٤
- ٨ . أن ينفي جواز إضافة الأثر إلى من نُسب إليه . ٦٧٥
- ٩ . قوله في الراوي: «لا يحتج بحديثه»، أو «لا يجوز الاحتجاج بنقله»، ونحوها من العبارات . ٦٧٥
- ١٠ . قوله في الخبر: «في إسناده بعض من يجب التثبت في نقله» . ٦٧٦
- ١١ . قوله في راوٍ: «لا يعتمد على روايته»، ونحوها من العبارات . ٦٧٧
- ١٢ . استشهاد الطبري على حال الراوي بأهل النقل، أو أهل العلم بالآثار . ٦٧٨
- النتيجة . ٦٧٩

الباب الثاني

- ٦٨٣ . منهج الإمام الطبري في إعلال الأحاديث . ٦٨٣
- المقدمة: تعريف العلة، وأجناسها، وموضعها، وطرق كشفها . ٦٨٥-٦٩٦
- الفصل الأول: منهجه في الإعلال بالتفرد . ٧٠١ - ٧٦٢
- التفرد، وإطلاقاته . ٧٠٣
- من أبرز آراء العلماء في التفرد . ٧٠٥
- موقفه من خبر الواحد . ٧٠٧
- إعلال الطبري بالتفرد . ٧١٢

٧١٤	٩٢- الموضوع الأول
٧٢٣	٩٣- الموضوع الثاني
٧٣١	تصحیح الإمام الطبري لأخبار، نقل عن (الآخرين) إعلالهم لها بالتفرد
٧٣٣	أمثلة على تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن (الآخرين) إعلالهم لها بالتفرد، وكان المتفرد بها مُتَكَلِّمًا فيه . . .
٧٣٣	٩٤- خبر من طريق ثعلبة بن يزيد
٧٣٥	٩٥- خبر من طريق نوفل بن إياس
٧٣٧	النتيجة
٧٣٧	زيادة الثقة
٧٣٧	صورتها
٧٣٨	الفرق بين الحديث الفرد وبين زيادة الثقة
٧٣٩	مواضع زيادة الثقات
٧٤٠	آراء العلماء في حكم زيادة الثقة
٧٤٣	قبول الإمام الطبري لزيادة الثقة
٧٤٣	أمثلة ذلك
٧٤٣	٩٦- خبر من طريق يحيى بن أبي كثير
٧٤٦	٩٧- خبر من طريق إسرائيل بن يونس
٧٤٦	٩٨- خبر من طريق سفيان بن وكيع
٧٦١	النتيجة
٧٦٤- ٨١٤	الفصل الثاني: منهجه في الإعلال بالشذوذ
٧٦٥	تعريف الشاذ
٧٦٧	إعلال الإمام الطبري الخبر بالشذوذ
٧٦٧	٩٩- الموضوع الأول
٧٧٢	١٠٠- الموضوع الثاني

٧٨١ ١٠١- الموضع الثالث

٧٨٧ ١٠٢- الموضع الرابع

تصحیح الإمام الطبري لأسانید أخبار نقل عن الآخرين إعلالهم

٨٠٠ لها بالاختلاف

٨٠٠ ١٠٣- مثال من مسند علي عليه السلام

٨٠٦ الخلاصة

٨٠٩ النتيجة

الفصل الثالث: منهجه في الإعلال بالاختلاف في الرفع

والوقف ٨١٥ - ٨٧٧

آراء العلماء في حكم الأحاديث التي اختلف الثقات في روايتها

٨١٧ رفعاً ووقفاً، أو وصلاً وإرسالاً

٨٢٢ إعلال الإمام الطبري للوجه المرفوع بالوجه الموقوف

٨٢٢ ١٠٤- الموضع الأول

٨٣٦ ١٠٥- الموضع الثاني

٨٤٥ ١٠٦- الموضع الثالث

٨٥١ ١٠٧- الموضع الرابع

تصحیح الإمام الطبري للوجه المرفوع من أخبار مختلف فيها رفعاً

٨٦٧ ووقفاً، ونقله عن الآخرين إعلالهم له بالوجه الموقوف

٨٦٧ ١٠٨- مثال من مسند عمر بن الخطاب عليه السلام

٨٧٢ ١٠٩- مثال من مسند علي عليه السلام

٨٧٤ النتيجة

الفصل الرابع: منهجه في الإعلال بالاختلاف في الوصل

والإرسال ٨٧٩ - ٩٣٥

إعلال الإمام الطبري للوجه المتصل، وتصويبه للوجه

٨٨٢ المرسل - المنقطع -

٨٨٢	١١٠- موضعه
٨٩١	إعلال الإمام الطبري لكلا الوجهين المختلف فيهما
٨٩١	١١١- موضعه
٨٩٩	تصحیح الإمام الطبري للوجه المتصل من أخبار مختلف فيها وصلاً وإرسالاً، ونقله عن الآخرين إعلالهم له بالوجه المرسل
	١١٢- مثال خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال، صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، وروى له شواهد مرفوعة.. في مسند ابن عباس <small>عليه السلام</small>
٩٠٠	١١٣- مثال خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال، صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، ولم يرو له شواهد من السنة، إنما استشهد له لاحقاً بآية.. في الجزء المفقود
٩١٢	١١٤- مثال خبر مختلف عليه من حيث الوصل والإرسال، صحح الإمام الطبري الوجه المتصل منه، ولم يرو له شواهد من القرآن ولا من السنة، إنما استشهد له بعمل الخلفاء الراشدين. في مسند ابن عباس <small>عليه السلام</small>
٩٢٥	٩٣٢- النتيجة
٩٣٦ - ١٠٢٠	الفصل الخامس: منهجه في الإعلال بالاضطراب
٩٣٩	تعريف الحديث المضطرب
٩٣٩	مواضع وقوع الاضطراب
٩٤٠	حكم الاضطراب
	إعلال الإمام الطبري للأخبار التي اضطرب رواتها، وهي على قسمين
٩٤١	القسم الأول
٩٤٢	١١٥- الموضع الأول
٩٤٢	١١٦- الموضع الثاني
٩٥١	

٩٦٢	١١٧- الموضوع الثالث
٩٧٤	القسم الثاني
٩٧٤	١١٨- موضعه
	تصحیح الإمام الطبري لأخبار، نقل عن الآخرين إعلالهم لها
١٠٠٢	بالاضطراب
١٠٠٢	١١٩- مثال من مسند عمر بن الخطاب ؓ
١٠٠٢	النتيجة
١٠٩٢-١٠٢١	الفصل السادس: منهجه في الإعلال بغلط الراوي
١٠٢٣	تعريف الغلط، والوهم
١٠٢٤	من صور أغلاط الرواة
١٠٢٦	إعلال الإمام الطبري للأخبار بغلط الراوي
١٠٢٦	١٢٠- الموضوع الأول
١٠٣٤	١٢١- الموضوع الثاني
١٠٣٦	١٢٢- الموضوع الثالث
١٠٤٤	١٢٣- الموضوع الرابع
١٠٤٨	١٢٤، ١٢٥- الموضوعان الخامس، والسادس
١٠٦٨	١٢٥- الموضوع السادس (وهو تابع للموضع السابق) . . .
١٠٨١	١٢٦- الموضوع السابع
١٠٨٥	١٢٧- الموضوع الثامن
١٠٨٧	١٢٨- الموضوع التاسع
	خلاصة الحالات التي قال فيها الإمام الطبري: إنها غلط،
١٠٩٠	أو خطأ
١٠٩٣ - ١١٣٧	الفصل السابع: منهجه في الإعلال بنقد المتن
١٠٩٦	أبرز الطرق التي يسلكها المحدثون للنظر في المتن
١٠٩٨	إعلال الإمام الطبري للخبر من خلال نقد متنه

- ١٢٩- الموضوع الأول ١٠٩٨
- ١٣٠- ١٣١- الموضوعان الثاني، والثالث ١١٠٦
- ١٣٢- الموضوع الرابع ١١١٣
- ١٣٣- الموضوع الخامس ١١١٨
- ١٣٤- الموضوع السادس ١١٢٠
- ١٣٥- الموضوع السابع ١١٢١
- ١٣٦- الموضوع الثامن ١١٢٣
- ١٣٧- الموضوع التاسع ١١٢٤
- ١٣٨- الموضوع العاشر ١١٢٦
- ١٣٩- الموضوع الحادي عشر ١١٢٨
- ١٤٠- الموضوع الثاني عشر ١١٣٠
- مرتكزات الإمام الطبري في نقده للمتن ١١٣٢
- تصحيح الإمام الطبري لأخبار نقل عن الآخرين أنهم أعلنوها
لأسباب تتعلق بالمتن ١١٣٤
- ١٤١- مثال من مسند علي عليه السلام ١١٣٤
- الفصل الثامن: منهجه في الإعلال بمخالفة الراوي لما يرويه ١١٣٩ - ١١٦٧**
- مسألة: هل يرد الحديث بمخالفة روايه له، أم يبقى الحديث على
حجيته؟ ١١٤١
- تصحيح الإمام الطبري لأحاديث، نقل عن الآخرين إعلالهم
لها بأن روايها أفقأ بخلاف ما رواه ١١٤٥
- ١٤٢- مثال من مسند ابن عباس عليه السلام ١١٤٥
- ١٤٣- مثال من مسند علي عليه السلام ١١٥٧
- ١٤٤- مثال من مسند ابن عباس عليه السلام ١١٥٨
- ١٤٥- مثال من مسند علي عليه السلام ١١٦٠
- النتيجة ١١٦٧

الفصل التاسع: منهجه في قرائن الترجيح ١١٦٩ - ١١٨٧

١- تفرد الراوي، مع وجود نكارة في المتن ١١٧٤

٢- الترجيح برواية الثقات من أصحاب الراوي، بينما تفرد من

خالفهم ١١٧٤

٣- الترجيح برواية الجماعة من الحفاظ أو الأثبات ١١٧٥

٤- الترجيح بالأحفظ ١١٧٦

٥- الترجيح بالأكثر ١١٧٨

٦- الترجيح بكثرة المتابعات الصحيحة لأحد الوجهين ١١٧٨

٧- أحد الوجهين مختلف عليه، بينما الوجه الآخر له متابعات

وشواهد ١١٧٨

٨- الترجيح بما انتشر في أهل الأمصار بينما لم يثبت ما رُوي

بخلافه ١١٧٩

٩- ضعف أحد الوجهين، وتناقض متنه مع متن

الوجه الآخر ١١٨٠

١٠- الترجيح من خلال نقده للمتن ١١٨٠

١١- الترجيح بالشواهد... ١١٨٠

١٢- الترجيح بالإجماع ١١٨١

- اضطراب الأوجه ١١٨٤

موقف الإمام الطبري فيما لو جاء حديث بوجهين مختلفين،

وراي الوجه الأول يعادل راي الوجه الثاني ١١٨٥

الفصل العاشر: مصطلحاته وعباراته في الإعلال ١١٨٩ - ١٢٠٩

مصطلحاته وعباراته ١١٩١

قوله: في الإسناد نظر. ونحو ذلك ١١٩١

قوله: غلط ١١٩٤

قوله: خطأ ١١٩٥

قوله: لو لم يخالفه في ذلك مخالف؛ لوجب التثبت فيه لشذوذه	١١٩٥
قوله: ليس له أصل.	١١٩٦
قوله: يوهي الخبر ويضعفه	١١٩٧
قوله: لا أعلمه صحيحًا	١١٩٧
قوله في الخبر: لم يكن. . صحيحًا ثابتًا	١١٩٧
قوله: غير صحيح السند	١١٩٨
قوله في الرواة: إنهم اضطربوا	١١٩٨
قوله: خبر لا يثبت بمثله في الدين حجة	١١٩٩
قوله: روي هذا الخبر عن غيره من وجه أصلح من هذا الوجه	
غير أنه موقوف. . . غير مرفوع إلى رسول الله ﷺ	١١٩٩
قوله: خبر غير محفوظ	١٢٠٠
قوله في الخبر: صُحَّف فيه	١٢٠٠
قوله: الأخبار عن رسول الله ﷺ بغيره متظاهرة، والروايات	
بيطُوله ورادة	١٢٠١
أساليبه في الإعلال	١٢٠٢
١- الاختصار	١٢٠٢
٢- الشرح	١٢٠٣
٣- الإيماء والإشارة	١٢٠٤
الخاتمة	١٢١١
الفهارس العامة:	١٢٢١
١- فهرس الآيات القرآنية	١٢٢٣
٢- فهرس الأحاديث	١٢٢٧
٣- فهرس الآثار	١٢٣٦
٤- فهرس الرواة المترجم لهم	١٢٣٨

- ١٢٥٧ فهرس المسائل والفوائد ٥-
- ١٢٦٦ فهرس المصادر والمراجع ٦-
- ١٣٠٧ فهرس الموضوعات ٧-

* * *

